بداية الكتاب

بسم الله الرحمٰن الرحيم

قوله: (بسم الله الرحمٰن الرحيم) افتتح المصنف رحمه الله -وهو الشيخ ولي الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي- كتابه بالبسملة اقتداء بالكتب السماوية والأحاديث النبوية، فإنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «كلُّ أمرٍ ذي بال لا يُبدأ فيه ببسم الله الرحمٰن الرحيم فهو أبتر»، وفي رواية: «أقطع». أخرجه عبدالقادر الرهاوي في كتابه الأربعين البلدانية والخطيب البغدادي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بإسناد حسَّنه المناوي وابن الصلاح، وأيضاً أخرجه ابن حبان من طريقين. وفي رواية عند أبي داود وابن ماجه: «بحمد الله». وليس في هذين الحديثين تعارض بحمد الله؛ إذ الحديث الوارد في البسملة المراد به الابتداء الحقيقي، والمراد بحديث الحمدلة إضافي، وخص حديث البسملة بالحقيقي لأنها ذكر الذات، والحمد ذكر الوصف.

ووفق في «التيسير» أن المراد بالحمد ما هو أعم من لفظه، فلا تعارض بين روايتي الحمدلة والبسملة. وأيضا قال: والتعارض مدفوع بحمل الابتداء على العرفي، والمراد الابتداء بأحدهما، لأن الحكمين إذا تعارضا ولم يُعلم سبقٌ، ولا نسخ؛ يحمل على التخيير، كما قرر في الأصول على ما ذكره العلامة مرشد الشيرازي.

لما افتتح المصنف كتابه بالبسملة التي الافتتاح بها أجلُّ افتتاح باسم الحق تقدس، وهي نوع من الحمد، ناسب أن يُردفه باسم الحمد الكلي الجامع لجميع أفراده، البالغ أقصى درجات الكمال، من القول الدال على أنه سبحانه مالك لجميع المحامد

بالاستقلال، فأعقبها به في جملة أوقعها مقولَ القول، فانتصب به، تاركاً للعطف، لئلا يُشعِر بالتبعية، فيخلّ بالتسوية في أصل الابتداء فقال:

«الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله شهادةً تكون للنجاة وسيلة، ولرفع الدرجات كفيلة.

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، الذي بعثه وطرق الإيمان قد عَفَتْ آثارُها، وخَبَتْ أنوارها، ووَهَنَتْ أركانها، وجُهِلَ مكانُها، فشيَّد- صلوات الله عليه وسلامه -من معالمها ما عفا، وشفى من الغليل في تأييد كلمة التوحيد من كان على شَفَا، وأوضح سبيلَ الهداية لمن أراد أن يسلكها، وأظهر كنوز السعادة لمن قصدَ أن يملكها».

قوله: (الحمد لله) الحمد مصدر من باب فهم، وهو الثناء على الجميل الاختياري من نعمة أو غيرها، والمدح هو الثناء مطلقا، وقيل: هما أخوان.

والشكر في مقابلة النعمة قولاً وعملاً واعتقادًا، فالشكر أعم من الحمد والمدح من وجه. لما كان الحمد من شعب الشكر أشيع للنعم وكفؤاً لها في الدين والدنيا والعاجل والآجل، ولذلك المعنى تتابعت قراءة القراء وعلماء الأمة على رفع «الحمد» دون نصبها، ثم إن «الحمد لله» رد على من قرأ بالنصب. والحمد مرفوع بالابتداء، وخبره «لله»، واللام في «لله» للاستحقاق، كما يقال: الدار لزيد، يعني أنه المستحق للحمد، لأنه المحسن المتفضل على كافّة الخلق على الإطلاق، أي مختص به؛ فلا فرار منه

لغيره.

و «الله» اسم للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد. قاله جمع من الفضلاء، بل هو أخص أسمائه الحسنى، ثم على أنه هل هو مشتق أو غير مشتق؟ فقيل: مشتق، على اختلاف بينهم في المادة التي اشتق منها، وفي أن علميته حينئذٍ بطريق الوضع أو الغلبة. وقيل: غير مشتق، بل هو علم مرتجل من غير اعتبار أصل أخذ منه، وعلى هذا الأكثرون، كالخليل والزجاج وابن كيسان والخطابي وغيرهم، على ما قاله ابن الحاج، وصحح ابن قيم الجوزية اشتقاقه. والله أعلم.

قوله: (نحمده) استئناف وإظهار لتخصيص حمده لكن باستعانته، ونفي الحول والقوة، ودفع الرياء والسمعة من نفسه، ومن ثم أتبعه بقوله: «ونعوذ بالله من شرور أنفسنا».

ولما أضيف الشر والأعمال إلى الأنفس، وأوهم أن لها الاختيار والاستقلال بالأعمال أتبعه بقوله: «من يهده الله فلا مضل له»، ليؤذن بأن كل ذلك له منه، وليس للعبد إلا الكسب.

والضمير المستكن في «نحمده ونستعينه ونستغفره» للمتكلم ومن معه من أصحابه الحاضرين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وإفراد ضمير «أشهد» من قبيل ذكر خاص بعد العام كقوله: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ﴾ [سورة القدر: ٤] إشارة إلى ما يجد في نفسه من غير خلوص التوحيد ما لا يتضمن في غيره. قاله العلامة الطيبي والسيد جمال الدين رحمهما الله.

قوله: (من يهده) قال الملا علي القاري: اعلم أن الضمير البارز ثابت في «يهده»،

وأما في «يُضْلِلِ» فغير موجود في أكثر النسخ وهو عمل بالجائزين، والأول أصل، وفيه وصل، والثاني فرع، وفيه فصل. **قلت:** هذا وما بعده وإن كان خبرًا إلا أن إثبات توحده وتفرده في الهداية والضلالة مؤدي معنى الطلب وسؤال الهداية والوقاية عن الضلالة عنه سبحانه وتعالى لا عن غيره.

قوله: (وسيلة) يقال: وسلت إلى الله بالعمل، أَسِلُ من باب وعد: رغبت وتقربت، ومنه اشتقاق الوسيلة، وهي ما يتقرب به إلى الشيء، وتوسل إلى ربه بوسيلة تقرب إليه بعمل. قاله الفيومي والرازي والفتني وغيرهم.

قوله: (كفيلة) الكفيل الضامن، وقد كفل به يكفل بالضم كفالة، منه قوله تعالى: ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٤].

قوله: (طرق الإيمان) طرق بضمتين جمع طريق والطريق يذكر في لغة نجد، وبه جاء القرآن في قوله تعالى: ﴿فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [سورة طه: ٧٧]، ويؤنث في لغة الحجاز، وقد جمع الطريق على لغة التذكير أطرقة، والطريق السبيل. قاله الفاضل الفيومي والرازي.

قوله: (عفت آثارها) عفا المنزل يعفو عفوا وعفاء بالفتح والمد: درس وعفته الريح محته يستعمل لازمًا ومتعديًا. قال ابن الأنباري: عفا حرف من الأضداد ويقال: عفا الشيء إذا نقص ودرس وعفا إذا زاد. والآثار جمع أثر بفتحتين ما بقي من رسم الشيء.

قوله: (خبت أنوارها) يقال خبت النار من باب وعد أو دعا: إذا سكنت واطمئنت وخمد لهيبها.

قال ابن الأنباري: خبت حرف من الأضداد والأنوار جمع نور وهو الضياء.

قوله: (وهنت أركانها) الوهن الضعف وقد وهن من باب وعد. والأركان جمع ركن وركن الشيء لغة: جانبه القوي فيكون عينه. وفي الاصطلاح: ما يقوم به الشيء، من التقوم إذ قوام الشيء بركنه لا من القيام على ما قال الجرجاني.

وقال الجزري والفتني: أركان كل شيء جوانبه التي يستند إليها ويقوم بها.

قال العيني: وكان الشيء أجزاء ماهية، والشروط توقف صحة الأركان عليه.

قوله: (جهل مكانها) جهل بصيغة ما لم يسم فاعله وهو ضد العلم. جهل مكانها أي صارت طرق الإيمان بمنزلة لم تعرف مواضعها. أراد رحمه الله أن بعثة نبينا الصادق والمصدوق وقعت في زمن اندرست طرق الإيمان وطفئت ضوءها وضعفت أركانها وخفي مكانها.

قوله: (فشيد) شيد صيغة ماض من باب التفعيل يقال: شيدته تشييدا: إذا أطولته ورفعته. وأصل الشيد بالكسر الجص. والمشيد المطول معناه: طول ورفع وقوى -صلوات الله وسلامه- مع معالم طرق الإيمان اللاتي اندرست وانمحت.

قوله: (من معالمها) معالم جمع معلم بفتح ميم، هو أثر يستدل به على الطريق. قاله الجوهري.

قوله: (ما عفا) قال القارئ: ما موصولة أو موصوفة مفعول شيّد، ومن بيانية متقدمة، والمعنى: أظهر وبين ما اندرس وخفي من آثارطرق الإيمان وعلامات أسباب العرفان.

قوله: (وشفى من الغليل) من الغليل بيان لمقدم ومفعول شفي من قوله: «من

كان على شفا».

قوله: (على شفا) شفا على وزن نوى، يقال: ما بقي منه إلا شفا: أي قليل. وشفا كل شيء حَرْفُهُ، منه قوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣]، لعل المصنف -رحمه الله- أشار إلى هذه الآية. معناه: أخلص من كان قريبا من الوقوع في حفرة الجحيم.

قوله: (أوضح) قال في تاج المصادر: الإيضاح هويدا كردن.

في المصباح: يقال: أوضحته وأوضحت الشجة بالرأس: كشفت العظمة فهي موضحة.

قال الجوهري: وضح الأمر يضح وضوحًا واتضح أي بان، وأوضحته أنا، أوضح أي أبان وأظهر وكشف ﷺ.

قوله: (سبيل الهداية) السبيل الطريق يذكر ويؤنث، قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ﴾ [سورة يوسف: ١٠٨]. وقال: ﴿وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [سورة الأعراف: ١٤٦]، والهداية الدلالة الموصلة إلى البغية، والوصول معتبر في مفهومها بدلائل: الأولى: أن الضلالة تقع في مقابلتها وعدم الوصول معتبر في الضلالة كما في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ [سورة البقرة: ١٦]. الثانية: أنه يمدح بها كما يمدح بالاهتداء. ومن المعلوم أن من دل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يصل إليه، بل ربما يستحق الذم. اختاره الجرجاني وصاحب المدارك وغيرهما. والثاني الحقيقي: هو إراءة الطريق، والوصول غير معتبر لقوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣﴾ [سورة الإنسان: ٣]، وهذا المعنى يوافق اللغة.

قال الجوهري: الهدى الرشاد والدلالة، يقال: هداه الله للدين، يهديه هدى.

في المصباح: هديته الطريق أهديه هداية. في القاموس: هداه هدى وهديا وهداية وهدية بكسرهما أرشده.

وقد تقرر في موضعه أن اللفظ إذا دار بين الحقيقة والمجاز يحمل على الحقيقة .

قوله: (يسلكها) من سلك الطريق يسلك سلوكا: إذا ذهب فيه، من باب نصر، والضمير راجعة إلى السبيل، والسبيل يُذكَّر ويُؤنَّث، كما قدمنا ذكره.

المعنى: أبان وأظهر طريق الهداية لمن أراد سلوك طريق الهداية .

قوله: (السعادة) السعادة ضد الشقاوة من باب علم.

قوله: (قصد) القصد إتيان الشيء، وبابه ضرب، تقول: قصده وقصد له وقصد إليه، كله بمعنى واحد.

أما بعد؛ فإن التمسك بهديه؛ لا يستتب إلا بالاقتفاء لما صدر من مشكاته، والاعتصام بحبل الله؛ لا يتم إلا ببيان كشفه.

قوله: (أما بعد) هو من الظروف الزمانية المبنية المنقطعة عن الإضافة أي بعد الحمد والصلاة. والعامل فيه «أما» نيابتها عن الفعل، والأصل: مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلاة. ومهما هٰهنا مبتدأ، والاسمية لازمة للمبتدأ، ويكن شرط، والفاء لازمة له غالبا فحين تضمنت المعني الابتداء والشرط لزمتها الفاء ولصوق الاسم إقامة للازم مقام الملزوم وإبقاء لأثره في الجملة كذا حقق السعد في شرحي التلخيص.

قال ابن هشام: أما بالفتح والتشديد حرف شرط وتفصيل وتوكيد، أما أنها شرط فبدليل لزوم الفاء بعدها ولو كانت الفاء للعطف لم تدخل على خبر إذ لايعطف خبر

على مبتدئه ولو كانت زائدة لصح الاستغناء عنها ولما لم يصح ذلك وقد امتنع كونها للعطف تعين أنها فاء الجزاء.

قال الحافظ في فتحه: قال سيبويه: أما بعد معناها مهما يكن من شيء بعد.

وقال أبو إسحاق هوالزجاج: إذا كان الرجل في حديث فأراد ان يأتي بغيره قال: أما بعد، وهو مبني على الضم لأنه من الظروف المقطوعة عن الإضافة.

وقال المحقق السعد في التلخيص نقلا عن ابن الأثير: والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لأن المصنف يفتتح كلامه في كل أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده فإذا أراد أن يخرج منه إلى الغرض المسوق له الكلام فصل بينه وبين ذكر الله بقوله: أما بعد.

قال الحافظ في فتحه: اختلف في أول من قالها، فقيل: داود عليه السلام: رواه الطبراني مرفوعا من حديث أبي موسى الأشعري، وفي إسناده ضعف، وروى عبد بن حميد والطبراني عن الشعبي موقوفا: أنها فصل الخطاب الذي أعطيه داود، وقيل: أول من قالها يعقوب. رواه الدارقطني في غرائب مالك بإسناد واه. وقيل: أول من قالها يعرب بن قحطان. وقيل: كعب بن لؤي، أخرجه القاضي أبو أحمد الغساني بسند ضعيف، وقيل: سحبان بن وائل، وقيل: قس بن ساعدة.

قال الحافظ: والأول أشبه، ويجمع بينه وبين غيره بأنه بالنسبة إلى الأولية المحضة، والبقية بالنسبة إلى العرب خاصة، ثم يجمع بينها بالنسبة إلى القبائل .

قوله: (التمسك) قال الفيومي: مسكت بالشيء وتمسكت وامتسكت واستمسكت بمعنى أخذت به وتعلقت. قال الرازي: كله بمعنى اعتصم به.

قوله: (بهديه) قال الشهاب الفيومي: الهدي مثال فلس السيرة.

وقال الفاضل الفتني: الهدي السيرة والهيأة والطريقة.

قال الفيروزآبادي: الهدي والهدية ويكسر الطريقة والسيرة.

قوله: (لا يستتب) من استتب استفعل. قال الجوهري: استتب الأمر تهيئ واستقام. **قلت**: منه قول ربيعة بن مقروم الضبي: شهرا نواحي مستتب معمل.

قال أبوزيد المستتب الطريق الذي قد استتب واستقام.

قوله: (إلا بالاقتفاء) الاقتفاء افتعال. قال الجوهري والرازي: اقتفى أثره وتقفاه أي تبعه. قال ابن الأثير والفتني: قفوته وقفيته واقتفيته إذا تبعته واقتديت به.

قوله: (صدر) أي ظهر وبرز وخرج من باب نصر. ومنه المصادر أي موضع صدور الشيء.

قوله: (من مشكاة) قال المجد الفيروزآبادي: المشكاة بالكسر كل كوة غير نافذة.

قال الطيبي: فيها يوضع المصباح في دون السراج استعيرت لصدره ﷺ وشبهت اللطيفة القدسية بالمصباح.

قوله: (والاعتصام) قال الحافظ في فتحه: الاعتصام افتعال من العصمة.

قال الجوهري: اعتصم بكذا واستعصم به إذا تقوى وامتنع.

قال المجد الفيروزآبادي: وفلانا هيأ له ما يعتصم به وبفلان: أمسك وقد تقدم كون التمسك بمعنى الاعتصام.

قوله: (بحبل الله) المراد بحبل الله كتابه المتين وكلامه المبين، لعل المصنف انتزع من قوله سبحانه جل وعلا: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣] أي

استمسكوا بكتابه. أراد -رحمه الله- أن التمسك بكتاب الله لا يتأتى إلا ببيان رسول الله ﷺ ، والتمسك بهديه لا يستقيم إلا باتباع أوامره ونواهيه، والإضافة في بيان كشفه إضافية.

وكان «كتاب المصابيح» -الذي صنفه الإمام محيي السنة، قامع البدعة، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، رفع الله درجته- أجمع كتاب صنف في بابه، وأضبط لشوارد الأحاديث وأوابدها. ولما سلك -رضي الله عنه- طريق الاختصار، وحذف الأسانيد؛ تكلم فيه بعض النقاد، وإن كان نقله -وإنه من الثقات- كالإسناد، لكن ليس ما فيه أعلام كالأغفال، فاستخرت الله تعالى، واستوفقت منه، فأعلمت ما أغفله، فأودعت كل حديث منه في مقره كما رواه الأئمة المتقنون، والثقات الراسخون.

قوله: (المصابيح) المصابيح اسم كتاب لمحي السنة الآتي ذكره. قيل: إن المؤلف لم يسم بنفسه بهذا أنما صار هذا الاسم علما له بالغلبة؛ لأنه- رحمه الله- قال بعد قوله: أما بعد: إن أحاديث هذا الكتاب مصابيح السنة، و أنه -رحمه الله- قسم أحاديث الكتاب على قسمين: إلى صحاح، وإلى حسان، وعين الصحاح، وأراد بالصحاح ما أخرجه الشيخان أو أحدهما، وفي الثاني الحسان، وأراد بالحسان ما أخرجه أهل السنن، وهذا اصطلاح منه الصحاح ولا [مشاحة في الاصطلاح].

قوله: (صنفه) أي ألفه وجمعه. قال الشهاب الفيومي: التصنيف تمييز الأشياء بعضها من بعض وصنفت الشجرة أخرجت ورقها وتصنيف الكتاب من هذا.

وقال الفاضل أبو الحسن السندي: التصانيف جمع تصنيف، وهو ما حوى من

المصنف لأن المؤلف يجمع بين الأصناف.

قوله: (محي السنة) قال الجزري والفتني: السنة في الأصل الطريقة والسيرة، وفي الشرع يراد بها ما أمربه النبي ﷺ، ونهى عنه، وندب إليه قولا وفعلا ما لم يأت به الكتاب العزيز، ومحي السنة لقب لصاحب المصابيح. وخص -رحمه الله- من بين أهل العلم بهذا اللقب، ووجه تخصيصه أنه- رحمه الله- صنف أولا كتابه «المصابيح»، ولم يبين مخرج الحديث، ولا الأسانيد؛ فتكلم أهل العلم بالأسانيد؛ فشرع -رحمه الله- في كتاب بيّن فيه أسامي مخرجي الحديث، وذكر الأحاديث بأسانيده، وتكلم جرحا وتعديلا، وفقها وبيانا، وسماه بـشرح السنة، فلما وقع منه التمام رأى نبي الله -فداه أبي وأمي- ﷺ في منامه، وقال له: أحياك الله كما أحييت سنتي. كذا ذكره بعض الفضلاء.

قوله: (قامع البدعة) المقمعة بالكسر واحدة المقامع من حديد كالمحجن يضرب بها على رأس الفيل، وقمعه ضربه بها، وقمعه وأقمعه أي قهره وأذله. والبدعة اسم من الابتداع كالرفعة من الارتفاع، ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة على ما قاله الشهاب الفيومي.

وقال الفيروزآبادي: البدعة بالكسر الحدث في الدين بعد الإكمال أو مااستحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال.

وقال الجرجاني: هي الفعلة المخالف للسنة سميت البدعة لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام، والإمام الحق هو النبي ﷺ ، وسيأتي مزيد بيانها في موضعها.

قوله: (الفراء) بالكسر نعت مسعود أبي محي السنة. قال ابن خلكان المؤرخ:

الفراء نسبة إلى عمل الفرو وبيعها. **قلت**: هو غير الفراء النحوي.

قوله: (البغوي) قال السمعاني في كتابه الأنساب: البغوي هذه النسبة إلى بلدة من بلاد خراسان بين مرو وهراة يقال لها: بغ وبغشور. قال ابن خلكان: البغوي بفتح الباء الموحدة وسكون الغين المعجمة وبعدها واو، وبغشور بفتح الباء الموحدة وسكون الغين المعجمة وضم الشين المعجمة بعده واو ساكنة ثم راء، وهذه النسبة شاذة على خلاف الأصل. **قلت**: سبب كون هذه النسبة على خلاف الأصل أن الاسم المركب إذا نسب فإن كان مركبا تركيب جملة أو تركيب مزج حُذف عجزه وألحق صدره ياء النسبة، كما صرح بذلك ابن مالك، وشارحه ابن عقيل وعامة النحاة، أما على قول من قال لتلك القرية: بغى؛ فلا حاجة إلى الاعتذار.

قال المجد الفيروزآبادي: والنسبة بغوي على غير قياس معرب كوشور أي الحضرة المالحة .

قوله: (البغوي) البغوي نعت أبي محمد الحسين صاحب المصابيح، هو الحافظ المجتهد محي السنة، ولقب أيضا بركن الدين، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الفقيه المحدث المفسر. قال ابن خلكان: كان بحرا في العلوم. قال الذهبي في التذكرة: بورك في تصانيفه لقصده الصالح فإنه كان من العلماء الربانيين، لعل محي السنة بلغ ثمانين سنة، وتوفي مروالروذ في شوال سنة ست عشرة وخمسمائة، ودفن عند شيخه القاضي حسين. وزاد ابن خلكان عن المنذري: بمقبرة الطالقان، وقبره مشهور هناك . رحمه الله تعالى. ومروالروذ بفتح الميم وسكون الراء المهملة وفتح الواو وتشديد الراء المهملة المضمومة وبعد الواو ذال معجمة، وهي مدينة مبنية على النهر، هي أشهر

مدن خراسان، بينها وبين مرو الشاهجهان أربعون فرسخا، والنهر يقال له بالعجمة الروذ بضم الراء وسكون الواو بعدها ذال معجمة، والنسبة إليها مروذي، فحصل الفرق بينهما. كذا صرح بذلك ابن خلكان والسمعاني في أنسابه .

قوله: (درجته) الدرجة محركة. قال الجوهري والرازي: هي المرتبة والطبقة، والجمع الدرجات.

قوله: (أجمع كتاب) خبر كان. المعنى: وكان كتاب المصابيح أجمع كتاب صنف في هذا الشأن.

قوله: (وأضبط) أفعل تفضيل من باب ضرب. قال الرازي: ضبط الشيء حفظه بالحزم، رجل ضابط أي حازم عطف على أجمع.

قوله: (لشوارد الأحاديث) جمع شارد، وهو البعير الذي ينفر، والمراد بها الأحاديث التي تنفرد عن الضبط. قاله ابن الملك.

قوله: (وأوا بدها) جمع آبدة، من أبد الشيء يأبد أبودا من بابي ضرب ونصر: نفر وتوحش.

قال ابن الملك: أراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والأثر. قال القارئ: عطف تفسير أي وحشياتها، شبهت الأحاديث بالوحوش لسرعة تنفرها وتبعدها عن الضبط والحفظ.

وفي الدارمي عن ابن عباس: إن لم تذاكروا هذا الحديث ينفلت منكم.

وقال علي كرم الله وجهه فيما رواه عنه الدارمي: إن لم تفعلوا يدرس.

وروى الدارمي عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال رسول الله ﷺ لما سأله

عنه ﷺ بكتابة حديثه قال: إن كان حديثي ثم استعن بيدك مع قلبك.

وروى الدارمي عن عمر بن خطاب وابن عمر: قيدوا العلم بالكتاب.

روى الحاكم والطبراني في الكبير بهذا مرفوعا من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وصحح إسناده المناوي.

قوله: (ولما سلك) «لما» على ثلاثة أوجه: أحدها: تختص بالمضارع فتجزمه وتنفيه وتقلبه ماضيا، الثاني: تختص بالماضي فتقتفي جملتين وجدت، ثانيتهما عند وجود أولاهما. وزعم ابن السراج وتبعه الفارسي وتبعهما ابن جني وتبعهم جماعة أنها ظرف بمعنى «حين»، وقال ابن مالك بمعنى «إذ». قال ابن هشام: وهو حسن لأنها مختصة بالماضي وبالإضافة إلى الجملة. قال الحريري: اعلم أن «لما» خاصة قد تقع اسما ظرفيا بمعنى «حين»، وذلك إذا وليها فعل ماض كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ﴾ [سورة القصص: ٢٣]، ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا﴾ [سورة هود: ٧٧].

قوله: (الاختصار) قال الفيومي: اختصرت الطريق: سلكت المأخذ الأقرب، وحقيقة الاختصار على تثقيل اللفظ دون المعنى. قال الجوهري: اختصار الطريق: سلوك أقربه، واختصار الكلام إيجازه. في القاموس: اختصر الكلام أوجزه.

قوله: (وحذف الأسانيد) بيان لسلوكه -رحمه الله- طريق الاختصار يعني أنه -رحمه الله- لم يتصرف في نفس كلامه ﷺ بالإيجاز والاختصار، بل حذف الأسانيد، مع هذا تكلم على صنيعه هذا بعض النقاد، والأسانيد جمع إسناد، والإسناد جمع سند إلا أن هذا الجمع كالواحد.

قال الطيبي في خلاصته: الإخبار عن طريق المتن من قولهم: فلان سند إلى

معتمد. وفي مفتاح الأصول لملا سليمان اللاهوري: والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد.

وبالجملة الاعتناء والاهتمام بشأن الإسناد أمر مهم عند علماء الحديث في القديم والحديث.

قال ابن المبارك: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

وقال يزيد بن زريع: فرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد.

وقال محمد بن حاتم: أن الله قد أكرم هذه الأمة بالإسناد وليس لأحد من الأمم إسناد.

قوله: (النقاد) إن الذين ينقدون ويميزون بين الأحاديث، يقال: نقدت الدراهم نقدا من باب نصر، والفاعل ناقد، والجمع نقاد مثل كافر وكفار. في القاموس: النقد تمييز الدراهم وغيره.

المعنى: تكلم في صنيعه بهذا بعض ناقدي الحديث وصيارفة من المحدثين.

قوله: (إن كان) إن وصلية.

قوله: (وإنه) بكسر الهمزة على أنه حال عن المضاف إليه في نقله، وروى بفتحها للعطف على اسم كان. قاله القارئ.

قوله: (من الثقات) من وثق يثق بكسرهما ثقة ووثوقا ائتمنه وهي وهو وهم ثقة لأنه مصدر وقد يجمع في الذكور والإناث فيقال: ثقات، وفي مفتاح الأصول: أما الثقة في اصطلاح المحدثين فهو كل من جمع بين العدالة والضبط، جمعه ثقات.

قوله: (أعلام) واحده علم والعلم بفتحتين العلامة، والعلامة السمة.

قوله: (كالأغفال) جمع غفل مثل قفل يقال: أرض غفل لا علم بها، وفي النهاية: والجمع أغفال و أغفال الأرض أي مجهولة التي ليس فيها أثر تعرف به. وفي الحديث: «لنا نَعَمٌ همل أغفال» أي لا سمات عليها. وذكر القارئ عن بعض النسخة بكسر الهمزة فيهما فإذا هي مصدران لفظا ضدان معنى، فعلى هذا يراد حينئذ بالأول المشكاة، وبالثاني المصابيح. وما قاله القارئ الحاصل أنه ادعى أن في صنيع البغوي قصورا في الجملة، وهو عدم ذكر الصحابة أولا، وعدم ذكر المخرج آخرا، ففيه نظر؛ إذ ترك البغوي في مصابيحه اسم راوي الحديث من الصحابة، اللهم نعم أنه ترك عزو الحديث إلى مخرجه من الأئمة فقط، وأزال هذه الوسمة في كتابه شرح السنة .

قوله: (فاستخرت الله) استخرت من الاستخارة والاستخارة طلب خيرة، يقال: استخِر الله يخِر لك. يقال: استخرت الله أي طلبت خيرة. كذا ذكره أئمة الفن، والاستخارة مستحب أمام كل أمر. تمثل المصنف رحمه الله بأمره ﷺ أنه قال: «مِنْ سعادة ابن آدم استخارته لله، ومن شقاوته تركه استخارة الله» أخرجه الحاكم في المستدرك وصحح إسناده، وأحمد وأبو يعلى والترمذي من حديث سعد بن أبي وقاص. وسيأتي في مظانه.

قوله: (واستوفقت) أي طلبت من الله التوفيق. قال مجد الدين الفيروزآبادي: استوفقت الله سألته التوفيق وأنه لمستوفق له بالحجة: إذا أصاب فيها .

قوله: (فأودعت) من الإيداع. قال الشهاب في المصباح: أودعت زيدا مالا دفعته إليه ليكون عنده وديعة. تحرير المعنى: أني بعد استخارتي الله وطلبي التوفيق منه في صنيعي هذا أعلمت ما أغفله البغوي في مصابيحه، وبعد إعلامي وضعت كل حديث

من أحاديث المصابيح في مقره.

قوله: (مقره) أي في موضعه. في منتهى الأرب: مقرر محركة موضعى است .

قوله: (المتقنون) من الإتقان، قال مجد الدين الفيروزآبادي والجوهري والرازي: إتقان الأمر إحكامه.

قوله: (الراسخون) من رسخ يرسخ بفتحتين رسوخا وكل ثابت راسخ، وله قدم راسخة في العلم بمعنى البراعة، الراسخون هم العلماء الذين قد أتقنوا علمهم ووعوه فحفظوه حفظاً، لايدخلهم في معرفتهم وعلمهم بما علموه شك ولا لبس. وأصل ذلك من رسوخ الشيء في الشيء وهو ثبوته وولوجه فيه كذا أفاده رئيس المفسرين المحقق العلامة محمد بن جرير الطبري رحمه الله.

مثل أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.

قوله: (مثل) مرفوع خبر مبتدأ محذوف أي معمر أو منصوب مفعول به لأعني المقدر مضاف إلى أبي .

قوله: (البخاري) بضم الباء الموحدة وفتح الخاء المعجمة والراء بعد الألف هذه النسبة إلى البلد المعروف بما وراء النهر يقال لها بخارا، قاله السمعاني في الأنساب.

قال المناوي في شرحه الكبير على الجامع الصغير: نسبته إلى بلده أشهر من اسمه وكنيته. نسبه هو أبو عبدالله محمد بن أبي الحسن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف بردزبه الجعفي قاله ابن خلكان.

قال الحافظ في هدي الساري: ولد يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة ببخارى.

جده بردزبه بفتح الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وكسر الدال المهملة وسكون الزاي المعجمة وفتح الباء الموحدة بعدها هاء، هذا هو المشهور في ضبطه، وبه جزم ابن ماكولا، وقد جاء في ضبطه غير هذا. وبردزبه بالفارسية الزراع.

قلت: وبه صرح صاحب القاموس شيخ الحافظ في باب الباء وقال: فارسية معناها الزراع.

قال الحافظ: كذا يقوله أهل بخارى، وكان بردزبه فارسيا على دين قومه ثم أسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفي والي بخارى، فنسب إليه نسبة ولاء عملا بمذهب من يرى أن من أسلم على يده شخص كان ولاؤه له، وإنما قيل له الجعفي لذلك.

مات إسماعيل ومحمد صغير فنشأ في حجر أمه، قال الذهبي في التذكرة: صنف وحدث وما في وجهه شعرة، وكان رأسا في الذكاء، رأسا في العلم، رأسا في الورع والعبادة. قال الحافظ في التقريب: جبل الحفظ وإمام الدنيا في ثقة الحديث.

حكى الذهبي في التذكرة عن محمد بن حمدويه أنه قال: سمعت البخاري يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح.

قال ابن خزيمة: ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من البخاري.

وحكى الحافظ في مقدمة الفتح عن عبدالله بن محمد السندي شيخ البخاري أنه قال: محمد بن إسماعيل إمام، فمن لم يجعله إماما فاتهمه.

قال الحافظ عن الخطيب بسند صحيح عنه عبدالله بن أحمد عن أبيه قال: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل.

وقال الدورقي وابن حماد خزاعي: محمد بن إسماعيل البخاري فقيه هذه الأمة.

وقال محمد بن بشار: هو اليوم سيد الفقهاء.

قال الحسين بن حريث كأنه خلق للحديث.

قال وراق البخاري: قال البخاري ما جلست للتحديث حتى عرفت الصحيح من السقيم وحتى نظرت في كتب أهل الرأي، وما تركت بالبصرة حديثا إلا كتبته.

وقال أحمد بن حمدون القصار: سمعت مسلم بن الحجاج، وجاء إلى محمد بن إسماعيل فقبّل بين عينيه، وقال: دعني أقبّل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله.

قال الذهبي: كان نحيفا ليس بطويل ولا قصير إلى السمرة.

قال الحافظ: قال عبدالواحد بن آدم الطويل: رأيت النبي ﷺ في النوم ومعه جماعة من أصحابه وهو واقف في موضع فسلمت عليه فرد عليَّ السلام؛ **فقلت:** ماوقوفك هنا يا رسول الله؟! قال: أنتظر محمد بن إسماعيل. قال: فلما كان بعد أيام بلغني موته فنظرت، فإذا هو قد مات في الساعة التي رأيت فيها النبي ﷺ.

قال مهيب بن سليم: كان ذلك ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين.

قال الحسن البزار: وكانت مدة عمره اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوما. تغمده الله برحمته.آمين.

وقال في تاريخ ميلاده ومماته الفاضل الكمال بن أبي الشريف ما نصه على ماحكاه عنه المناوي: ولد في صدق ومات في نور ومن قبره مفردة فلا يظل فيها. مات بخرتنك بفتح خاء المعجمة وسكون الراء وفتح التاء المثناة من فوقها وبعده كاف وهي قرية في

سمرقند صرح بذلك القاضي ابن خلكان والسمعاني.

وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، وأبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي.

قوله: (القشيري) هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري حجة الإسلام أحد أئمة الدين وأحد أئمة الحفاظ وأعلام المحدثين، هذه النسبة إلى بني قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها الراء، كذا حققه السمعاني والقاضي ابن خلكان:

وقال الذهبي في التذكرة: قال إسحاق الكوسج: لمسلم لن نعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين.

وقال ابن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما.

قال القاضي ابن خلكان: ولد سنة ست ومائتين، ومات بنيسابور لخمس بقين من شهر رجب الفرد سنة إحدى ستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة، حكاه عن شيخه الحافظ ابن الصلاح، واستدل له بنقل كتاب الحاكم علماء الأمصار.

قال المناوي: وسبب موته أنه ذكر له حديث؛ فلم يعرفه، فأوقد السراج، وقال لمن في الدار: لا يدخل أحد عليّ. فقالوا: أهديت لنا سلة تمر وقدموها، فكان يطلب الحديث، ويأخذ تمرة تمرة فأصبح، وقد فنى التمر، ووجد الحديث. رحمه الله وتغمده برحمته آمين.

قوله: (الأصبحي) بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وفتح الباء الموحدة

وبعدها حاء مهملة. هذه النسبة إلى ذي أصبح واسمه الحارث، وهو من يعرب بن قحطان، وهي قبيلة كبيرة باليمن، وإليها تنسب سياط الأصبحية. كنيته الإمام أبوعبدالله، واسمه مالك هو ابن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عثمان جثيل بن عمرو بن ذي أصبح الحارث المدني، إمام دار الهجرة وأحد أئمة الأعلام. قال الذهبي: قال الشافعي: إذا ذكر العلماء فمالك النجم. وحكى ابن خلكان عن شذور العقود لابن الجوزي في سنة سبع وأربعين ومائة، وفيها ضُرب مالك بن أنس سبعين سوطا لأجل فتوى لم توافق غرض السلطان. وفي تيسير الوصول: روى أن المنصور منعه من رواية الحديث في طلاق المكره، ثم دس عليه من يسأله، فروى على ملأ من الناس ليس على مستكره طلاق، فضربه بالسياط، ولم يترك رواية الحديث.

ولما حج الرشيد، سمع عليه الموطأ وأعطاه ثلاثة آلاف دينار، ثم قال له: ينبغي أن تخرج معي فإني عزمت أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان رضي الله عنه الناس على القرآن. فقال: أما حمل الناس على الموطأ فليس إلى ذلك سبيل، لأن أصحاب النبي ﷺ افترقوا بعده في البلاد فحدثوا، فعند أهل كل مصر علم وابن خلكان سمر من حزبه وهو جعفر بن سليمان عم أبي جعفر المنصور ضربه حتى انخلعت كتفه، وارتكب منه أمرا عظيما.

قال الذهبي في التذكرة: عن يحيى بن بكير أنه سمع مالكا يقول: ولدت سنة ثلاث وتسعين، ومات رحمه الله سنة تسع وسبعين ومائة في ربيع الأول، وعاش ستا وثمانين. ومناقبه مفردة فلا نطيل فيها.

وأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، وأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل

الشيباني.

قوله: (الشافعي) قال السمعاني في الأنساب: الشافعي بفتح الشين المعجمة المشددة وكسر الفاء والعين المهملة، هذه النسبة إلى الجد الأعلى، هو الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب، وهو منسوب إلى جد جده شافع بن السائب. قال ابن خلكان: يجتمع مع رسول الله ﷺ في عبدمناف. لقي جده شافع رسول الله ﷺ وهو مترعرع، وكان السائب أبوه صاحب راية بني هاشم يوم بدر، فأسر وفدى نفسه، ثم اسلم، فقيل له: لم تسلم قبل أن تفدي نفسك؟ فقال: ماكنت أحرم المؤمنين مطمعا لهم فيّ. وكان الشافعي كثير المناقب، جم المفاخر، منقطع القرين، اجتمعت فيه من العلوم بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وكلام الصحابة رضي الله عنهم وآثارهم واختلاف أقاويل العلماء وغير ذلك من معرفة كلام العرب واللغة العربية والشعر.

قال السمعاني: ولد بغزة من بلاد فلسطين بنواحي بيت المقدس سنة خمسين ومائة. قال الذهبي: مات في أول شعبان سنة أربع ومائتين بمصر.

وفي الإكمال لصاحب المشكاة: مات بها عند العشاء الآخرة ليلة الجمعة ودفن في يوم الجمعة بعد العصر، وكان آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين وأربع وخمسون سنة.

قوله: (الشيباني) قال الذهبي في التذكرة: ولد سنة أربع وستين ومائة، وتوفي يوم الجمعة ثاني عشر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة.

هو شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره الحافظ الحجة أبو عبدالله أحمد بن

محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي.

قال ابن خلكان: المروزي الأصل، خرجت أمه من مرو وهي حامل به، فولدته في بغداد في ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة.

وقيل: إنه ولد بمرو وحمل إلى بغداد وهو رضيع.

وكان إمام المحدثين. وفي التاج المكلل عن طبقات بن رجب عن ابن مندة: نقول وبالله التوفيق- أن أحمد بن حنبل إمام المسلمين وسيد المؤمنين، وبه نحيا، وبه نموت، وبه نبعث إن شاء الله تعالى. فمن قال غير هذا فهو عندنا من الجاهلين.

وقال في وصفه: إمام الأئمة كهف الأمة ناصر الإسلام والسنة، من لم تر عين مثله علما وزهدا وديانة وأمانة، إمام أهل الحديث، قدس الله سره، وبرد عليه ضريحه، الإمام الذي لا يجارى والبحر الذي لا يبارى.

وأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، وأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي.

قوله: (أبي عيسى) هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الضرير البوغي الترمذي الحافظ المشهور.

قال ابن خلكان: أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث.

قال الذهبي في التذكرة: قال الحاكم: سمعت عمر بن ملك يقول: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي وبقي ضريرا، والمشهور أنه ولد أكمه، كما ذكره المناوي في شرحه الكبير إلا أن الحافظ رد هذه الرواية في تهذيب التهذيب له. وفي تيسيرالأصول: وله تصانيف كثيرة في علم

الحديث، وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدة وأقلها تكرارا.

قال الترمذي رحمه الله تعالى: عرضت هذا الكتاب على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به واستحسنوه، ومن كان في بيته هٰذا الكتاب فكأنما في بيته نبيٌّ يتكلم. أسنده الذهبي في تذكرته. قال الشوكاني: سورة بفتح السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء المهملة مخففة. ولد في ذي الحجة سنة مائتين، وتوفي بترمذ ليلة الاثنين الثالث عشر من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين، هكذا في جامع الأصول.

قال السمعاني: توفي بقرية بوغ، بضم الباء الموحده وسكون الواو في اخرها الغين المجمعة، هذه النسبة إلي بوغ قرية من قرى الترمذ، قال الذهبي في الميزان: كان من أبناء السبعين.

قوله: (الترمذي) قال السمعاني في الأنساب: هذه النسبة إلى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له جيحون، والناس مختلفون في كيفية هذه النسبة بعضهم يقولون: بفتح التاء المنقوطة بنقطتين من فوق، وبعضهم يقول: بكسرها. والمتداول على لسان تلك البلدة -وكنت أقمت بها اثني عشر يوما- بفتح الميم و التاء، والذي كنا نعرفه كسر التاء والميم جميعا، والذي يقوله المتوقون وأهل المعرفة بضم التاء والميم، وكل واحد يقول معنى لما يدعيه.

قال الذهبي: قال شيخنا ابن دقيق العيد: وترمذ بالكسر هو المستفيض على الألسنة حتى يكون كالمتواتر، ونقل الساجي عن محمد بن عبدالله الأنصاري يقول هو بضم التاء.

قوله: (أبي داود) الإمام سيد الحفاظ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن

شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني صاحب السنن. قال ابن خلكان: أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلله، وكان في الدرجة العالية من النسك والصلاح، طوف البلاد. في التذكرة: قال الحافظ موسى بن إبراهيم: خلق أبو داود في الدنيا للحديث. وقال الحاكم: أبو داود إمام أهل الحديث في زمانه بلا مدافعة. وفي تيسير الوصول وابن خلكان: عرض كتابه السنن على أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه.

قال الذهبي: قال أبو عبيد الآجرّي: سمعته يقول ولدت سنة اثنين ومائتين. ومات أبو داود في سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة، زاد ابن خلكان يوم الجمعة.

قال الخزرجي: قال ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا وإتقانا، جاء إليه سهل التستري، فقبّل لسانه. مات عن ثلاث وسبعين سنة.

قوله: (السجستاني) السجستاني بكسر السين المهملة وسكون السين الثانية وفتح التاء المثناة من فوقها وبعد الألف نون، هذه النسبة إلى سجستان الإقليم المشهور، وقيل: بل نسبة إلى سجستان أو سجستانه قرية من قرى البصرة، قاله القاضي ابن خلكان. قال المنذري في مختصر السنن: والأول أكثر وأشهر. ويقال في النسبة إلى سجستان: سجزي أيضا، وقد نسب أبوداود وغيره كذلك، وهو من عجيب التغيير في النسب. قال السمعاني: وهو أحد البلاد المعروفة بكابل.

قال الذهبي: إن ثبت أن أبا داود من سجستان، إقليم بناحية أطراف مكران والسند وهو وراء هراة. قال المجد الدين الفيروزآبادي: سجستان معرب سيستان.

قوله: (أبي عبدالرحمن) هو أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر

النسائي على رأي ابن خلكان. والمشهور أنه ينسب إلى شعيب، ولد سنة خمس عشرة ومائتين صرح بذلك الذهبي وابن خلكان وابن الأثير.

قال ابن خلكان: كان إمام عصره في الحديث.

قال الذهبي: برع في هذا الشأن وتفرد بالمعرفة والإتقان وعلو الإسناد واستوطن مصر.

قال الدارقطني: أبوعبدالرحمن متقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره.

قال أبو علي النيسابوري في شأنه إذا حدث: حدثنا الإمام في الحديث بلا موافقة.

قال الدارقطني: كان أفقه مشايخ مصر في عهده وأعلمهم بالحديث والرجال.

قال ابن يونس في تاريخه: كان إماما حافظا ثبتا.

قال ابن خلكان والإمام الذهبي: أنه خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق. قال الذهبي: قال الدارقطني: خرج حاجا فامتحن بدمشق وأدرك الشهادة، فقال: احملوني إلى مكة، فحمل، وتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة، وكانت وفاته في سنة ثلاث وثلاثمائة. قال الخزرجي: مات عن ثمان وثمانين سنة، واختلفوا في أي شهر مات، قال ابن يونس في تاريخه: في صفر لثلاث عشرة. وقال الدارقطني: في شعبان. حكاه عنهما الذهبي وابن خلكان.

قوله: (النسائي) قال السمعاني: بفتح النون والسين المهملة، هذه النسبة إلى بلدة بخراسان يقال لها نسا، والنسبة المشهورة إلى هذه البلدة النسوي والنسائي. وسمعت أن هذه البلدة إنما سميت بهذا الاسم في ابتداء الإسلام لما أرادوا فتحها كان رجالها غنيا

فحاربت النساء الغزاة؛ فلما عرفت العرب ذلك كفوا عن الحرب لأن النساء لا يحاربن، وقالوا وضعنا هذه القرية في النسأ يعنون التأخير حتى يعود رجالهن، وإنما سميت نساء كانت يحاربن دون الرجال .

وأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، وأبي محمد عبد الله بن عبدالرحمن الدارمي، وأبي الحسن علي بن عمرالدارقطني، وأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.

قوله: (أبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه) هو أبو عبدالله محمد بن يزيد بن عبدالله بن ماجه القزويني مولى ربيعة بن عبدالله، ولد سنة تسع ومائتين، ومات يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين على ما حكاه الذهبي والشوكاني في النيل. وقال الحافظ في التهذيب: له أربع وستون سنة. قال ابن خلكان: كان إماما في الحديث عارفا بعلومه وجميع ما يتعلق به، وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة. في النيل: قال ابن كثير: إنها كتاب مفيد قوي التبويب.

في التذكرة: قال أبو يعلى الخليلي: ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به، له معرفة وحفظ.

قوله: (ماجه) قال ابن خلكان: بفتح الميم والجيم وبينهما ألف وفي الآخر هاء ساكنة، قال الخزرجي: ماجه لقب أبيه يزيد. قال الحافظ في التهذيب: وإن ماجة، لقب يزيد، وإنه بالتخفيف اسم فارسي، قال المجد الدين الفيروزآبادي: لقب والده محمد لا جده.

قوله: (القزويني) قال السمعاني: بفتح القاف وسكون الزاء والياء المنقوطة

باثنتين من تحتها وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى قزوين، وهي إحدى المدائن المعروفة بأصبهان ويقال لها: باب الجنة.

قوله: (أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن) هو أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبدالصمد التميمي الدارمي السمرقندي.

في التذكرة: كان أحد الحفاظ والرحالين موصوفا بالثقة والورع والزهد.

وفي الأنساب: كان أحد الرحالين في الحديث و الموصوفين بجمعه وحفظه والإتقان له مع الثقة والصدق والورع.

في التذكرة: ولد عام توفي ابن المبارك سنة إحدى وثمانين ومائة، حدث عنه مسلم وأبوداود والترمذي.

قال الخزرجي والبخاري خارج الصحيح: مات سنة خمس وخمسين يوم التروية وفي أواخر التاريخ الصغير للإمام البخاري عن أبي جعفر: مات سنة خمس وخمسين ومائتين في شهر ذي الحجة ليلة عرفة وهو ليلة الجمعة، ودفن يوم عرفة مات بسمرقند في مدينتها، وفي إكمال التبريزي: وله من العمر أربع وسبعون سنة.

قوله: (الدارمي) في الأنساب: الدارمي بفتح الدال وكسر الراء. هذه النسبة إلى بني دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد بن مناة بن تميم من أهل سمرقند.

قوله: (أبي الحسن) أبو الحسن هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبدالله الحافظ الدارقطني من أهل بغداد، قاله السمعاني.

وقال: كان أحد الحافظ المتقنين المكثرين وكان يضرب به المثل في الحفظ، ونقل عن الخطيب كان فريد عصره، و قريع دهره ونسيج وحده، و إمام وقته أنتهى إليه علم

الأثر، والمعرفة بعلل الحديث، وأسماء الرجال، وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة، والثقة والعدالة، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد، وسلامة المذهب والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث. ولد سنة ست وثلاثمائة، ومات في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، زاد ابن خلكان يوم الأربعاء.

قوله: (الدارقطني) الدارقطني بفتح الدال بعدها الألف ثم الراء المفتوحة، ثم قاف مضمومة وبعدها طاء مهملة ساكنة وفي آخرها نون. هذه النسبة إلى دارقطن وهي كانت محلة ببغداد كبيرة. قاله ابن خلكان والسمعاني.

قوله: (أبي بكر أحمد بن الحسين) هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ابن عبدالله الخُسْرَوْجِرْدِي البيهقي صاحب التصانيف. قال السمعاني: كان إماما فقيها حافظا، جمع بين معرفة الحديث الكثير، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة في شعبان، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة سنة.

في التذكرة: في عاشر جمادى الأولى، عند ابن خلكان بنيسابور، ونقل إلى بيهق.

في التذكرة: نقل في تابوت، في إكمال التبريزي أربع وثمانون سنة، رحمه الله تعالى.

قوله: (البيهقي) البيهقي بفتح الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحتها وبعد الهاء المفتوحة و قاف مكسورة، صرح بذلك السمعاني وابن خلكان.

وقال السمعاني: هذه النسبة إلى بيهق، وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخا منها. قال الذهبي: وخُسْرَوْجِرْد هي أم تلك الناحية.

في السمعاني: خُسْرَوْجِرْد بضم الخاء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء المهملة وسكون الواو وكسر الجيم وسكون الراء في آخرها الدال المهملة.

وأبي الحسن رزين بن معاوية العبدري، وغيرهم وقليل ما هو.

قوله: (أبي الحسن) هو أبو الحسن رزين بن معاوية الحافظ العبدري الأندلسي السَرَقُسْطِي، ذكره الذهبي في دولة الإسلام فيمن توفي سنة خمس وثلاثين وخمسمائة توفي بمكة. قال ابن فرحون: جاور بمكة أعواما وحدث بها عن أبي مكتوم عيسى بن أبي ذر الهروي وغيرهم.

ذكره السلفي وقال: شيخٌ عالمٌ ولكنه نازل الإسناد وله تأليف، منها كتاب جمع فيه ما في الصحاح الخمسة والموطأ.

قال ابن بشكوال: كان رجلا صالحاًفاضلا عالماً بالحديث وغيره.

قال ابن القيم في الصواعق المرسلة: هو أعلم أهل زمانه بالسنن والآثار، وهو من المالكية اختصر تفسير ابن جرير الطبري، وعلى كتابه التجريد اعتمد صاحب كتاب جامع الأصول وهذبه.

قوله: (العبدري) العبدري بفتح العين المهملة وسكون الباء المنقوطة بواحدة وفتح الدال المهملة وفي آخرها الراء هذه النسبة إلى عبدالدار. والسَرَقُسْطِي بفتح السين والراء المهملتين وضم القاف بعدها سين أخرى ساكنة وفي آخرها الطاء المهملة. هذه النسبة إلى سَرَقُسْطَه وهي بلدة على ساحل البحر من بلاد الأندلس.

قوله: (وغيرهم) عطف على مثل وغير: اسم ملازم للإضافة في المعنى، ويجوز أن يقطع عنها لفظا إن فهم المعنى، وتستعمل غير المضافة لفظا على وجهين: أحدهما وهو الأصل أن تكون صفة للنكرة. صرح بذلك ابن هشام.

قوله: (وقليل ما هم) هو مثل قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [سورة ص: ٢٤].

قال العكبري: هم مبتدأ وقليل خبره المقدم وما زائدة.

قال ابن جرير الطبري: في ما في قوله: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [سورة ص: ٢٤] وجهان: أحدهما أن تكون صلة بمعنى: وقليل هم، فيكون إثباتها وإخراجها من الكلام لا يفسد معنى الكلام. والآخر أن تكون اسما و"هم" صلة لها بمعنى: وقليل ما تجدهم.

وصرح النيسابوري: أنها مزيدة للإبهام. وفي تفسير الجلال المحلي: ما لتأكيد القلة، ومنه قوله تعالى ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨٨]. ففي ما أوجه: أحدها الزيادة فتكون إما لمجرد تقوية الكلام، وإما لإفادة التقليل.

الثاني: النفي وقليلا نعت لمصدر محذوف أو لظرف محذوف. ذكره ابن هشام.

وإني إذا نسبت الحديث إليهم كأني أسندت إلى النبي ﷺ؛ لأنهم قدفرغوا منه، وأغنونا عنه. وسردت الكتب والأبواب كما سردها، واقتفيت أثره فيها، وقسمت كل باب غالبا على فصول ثلاثة: أولها: ما أخرجه الشيخان أو أحدهما، واكتفيت بهما وإن اشترك فيه الغير؛ لعلو درجتهما في الرواية. وثانيهما: ما أورده غيرهما من الأئمة المذكورين.

قوله: (قد فرغوا منه) أي من الإسناد لأنهم ذكروا الأحاديث وأوصلوها إلى النبي ﷺ بأسانيدهم فكفونا المؤنة، وأغنونا فيكفينا مجرد العزو إلى كتبهم، لأنا إذا نسبنا حديثا إلى أحد منهم؛ فكأنما أسندناه إلى قائله ﷺ.

قوله: (وسردت) من سردت الحديث سردا من باب نصر: أتيت به على الولاء. قاله الشهاب الفيومي. وقال الرازي: فلان يسرد الحديث إذا كان جيد السياق له.

وسرد الصوم: تابعه. المعنى: أتيت الكتب والأبواب كما أتاها محي السنة رحمه الله تعالى.

قوله: (واقتفيت) قال الرازي: اقتفى أثره وتقفاه أي اتبعه المعنى، واتبعت أثره في ترتيب الكتب والأبواب.

قوله: (الشيخان) قال في تيسير الوصول: وإن اتفق البخاري ومسلم على إخراجه. **قلت**: أخرجه الشيخان. وفي مفتاح الأصول للملا سليمان اللاهوري: أما قول المحدثين: رواه الشيخان فالمراد به البخاري ومسلم.

قوله: (اكتفيت بهما) اكتفيت من الاكتفاء يقال اكتفيت بالشيء: قنعت به.

قوله: (وإن) إن وصلية.

قوله: (لعلو درجتهما) في هذا الشأن. قال الفاضل أبو الحسن السندي في بهجة النظر: جمهور أئمة الفن أذعنوا براعتهما في الصنعة وتلقوا لما خرجاه بالقبول، وقالوا: إن إخراجهما إياه في الصحيح كاف في الجزم بأنه في أعلى مراتب الصحة، وإنهما مع غاية معرفتهما لم يجدا فيه شيئا قادحا لا متناً ولا سندا.

وقال العلامة يحيى بن أبي بكر العامري في الرياض المستطابة: اتفق الأئمة النقاد وجهابذة الضبط والإسناد أهل الرواية والدراية في جميع الأعصار وكافة الأمصار على صحة البخاري ومسلم وتواترعندالكل إمامة مُصنِّفَيهما وأمانتهما وتقدمهما في هذا الشأن، وتأهلهما لما انتصبا له، ووفاهما بما التزماه وادعياه من الصحيح المجرد، وأنهما من أول من صنف فيه كتابيهما وإنهما أصح الكتب بعد القرآن.

وممن نقل الإجماع على ذلك ابن الصلاح والنووي وغيرهما والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ.

وفي مسلم الثبوت للفاضل البهاري: وتلقى الأمة بجميع ما في كتابيهما مسلم.

وقال الشاه ولي الله المحدث الدهلوي في كتابه حجة الله البالغة في بيان طبقات كتب الحديث: أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وإنهما متواتران إلى مصنفيهما وإنه كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين.

وقال في باب الفرق بين أهل الحديث وأهل الرأي: وكان أوسعهم علما عندي وأنفعهم تصنيفا وأشهرهم ذكراً رجالٌ أربعةٌ متقاربون في العصر، أولهم: أبو عبدالله البخاري وكان غرضه تجريد الأحاديث الصحاح المستفيضة المتصلة من غيرها، واستنباط الفقه والسيرة والتفسير منها فصنف جامعه الصحيح ووفى بها شرط، وبلغنا أن رجلا من الصالحين رأى رسول الله ﷺ في منامه وهو يقول: ما لك اشتغلتَ بفقه محمد بن إدريس وتركتَ كتابي؟ قال: يا رسول الله وما كتابك؟ قال: صحيح البخاري. ولعمري إنه نال من الشهرة والقبول درجة لا يرام فوقها، وثانيهم: مسلم النيسابوري توخى تجريد الصحاح المجمع عليها بين المحدثين المتصلة المرفوعة إلى أن ذكر أبا داود والترمذي بأحسن بيان؛ فليراجع ثمة.

وقال العلامة محمد بن إسماعيل الأمير اليمني في ثمرات النظر في علم الأثر على ما حكاه عنه صاحب شفاء العي: نعم أن الصحيحين أشرف كتب الحديث قدرا وأعظمهما ذكرا، وإن أحاديثهما أرفع الأحاديث درجة في القبول من غيرهما لخصائص اختصا بها: منها جلالة مؤلفيهما وإمامتهما في هذا الشأن وبلوغهما غاية في الديانة والإتقان.

قال الأرنيقي في مدينة العلوم: اتفق السلف من مشايخ الحديث على أن أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى صحيح البخاري ومسلم وأصحهما البخاري.

وفي الفصل الأول من مقدمة الفتح للحافظ العسقلاني: قال البخاري: ما كتبت في كتاب الصحيح حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين.

وروى الإسماعيلي عنه قال: لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا.

وقال إبراهيم بن معقل النسفي: سمعت البخاري يقول: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح.

وقال أبو جعفر محمود بن عمرو العقيلي: لما ألف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهم؛ فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث. قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة.

قال الحافظ في الفصل الثاني: تقرر أنه التزم فيه الصحة وأنه لايورد فيه إلا حديثا صحيحا، هذا أصل موضوعه، وهو مستفاد من تسميته إياه «الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه».

وفي الفصل الثامن من طريق الفربري قال البخاري: ما أدخلت في الصحيح حديثا إلا بعد أن استخرت الله تعالى، وتيقنت صحته. وفي رواية ذكرها الحافظ في ذكر فضائل الجامع من طريق ابن البجيري: وصليت ركعتين.

وثالثهما: ما اشتمل على معنى الباب من ملحقات مناسبة مع محافظة على الشريطة، وإن كان مأثورا عن السلف والخلف.

قوله: (ملحقات مناسبة) ملحقات على وزن مكرمات من الحق جمع ملحقة، والمناسبة ضبط القارئ بكسر السين، وهو المشهور على الألسنة، وضبط أهل اللغة بفتح السين. قال المجد: المناسبة المشاكلة. وقال الرازي في المختار: بينهما مناسبة أي مشاكلة. وقيد الملحقات بالمناسبة لأن الشيء مع ما يناسبه أسهل حضورا مع ما لا يناسبه، كما صرح به الفاضل التفتازاني في شرحي التلخيص.

قوله: (مع محافظة على الشريطة) المحافظة المراقبة والحفاظ. قال الشهاب في المصباح: جمع الشرط شروط مثل فلس وفلوس، والشريطة في معناه.

وقال الرازي في المختار: الشرط معروف وجمعه شروط وكذا الشريطة وجمعها شرائط.

قال الطيبي على ما حكاه عن الفتني في مجمعه: المراد بها إضافة الحديث إلى الراوي من الصحابة والتابعين ونسبته إلى مخرجه من الأئمة المذكورين.

قوله: (وإن كان مأثورا عن السلف والخلف) قال القارئ: لما كان صاحب المصابيح ملتزما للأحاديث المرفوعة في كتابه في الفصلين ولم يلتزم المصنف ذلك نبه عليه بقوله: وإن كان مأثورا أي مرويا عن السلف والخلف أي الصحابة والتابعين.

ثم إنك إن فقدت حديثا في باب؛ فذلك عن تكرير أسقطه. وإن وجدت آخر بعضه متروكا على اختصاره، أو مضموما إليه تمامه؛ فعن داعي اهتمام أتركه وألحقه. وإن عثرت على اختلاف في الفصلين من ذكر غير الشيخين في الأول، وذكرهما في الثاني؛ فاعلم أني بعد تتبعي كتابي «الجمع بين الصحيحن» للحميدي،

و «**جامع الأصول**»؛ **اعتمدت على صحيحي الشيخين ومتنيهما.**

قوله: (ثم إنك) أيها الناظر في كتابي هذا أي بعدما ذكرت لك أني التزمت متابعة صاحب المصابيح في كل باب إن فقدت من محله حديثا فذلك الفقد وعدم الوجدان ليس صادرا عن سهو بل صدر عن تكرير أي عن وقوع تكرار وقع في المصابيح أسقطه. قاله العلامة القارئ.

قوله: (بعضه) قال الطيبي: بعضه بدل البعض من آخر.

قوله: (متروكا) متروكا حاله، قاله الطيبي.

قوله: (على اختصاره) الضمير في اختصاره إما للحديث وإما لمحي السنة. قاله الطيبي. والذي يميل إليه قلبي أن يضمر فيه للحديث لأنه رحمه الله قال: وإن وجدت آخر أي حديثا بعضه متروكا على اختصاره أو مضموما إليه أي الحديث المختصر تمامه أي من تتمة الحديث.

قوله: (فعن داعي اهتمام) وذلك لأن تلك الرواية كانت مختصرة عن حديث طويل كان جزء منه مناسبا للباب دون باقي أجزائه فتركه اختصارا، أو كان حديثا يشتمل على معان حجة يقتضي كل باب معنى من معناه، وأورد الشيخ كلا في بابه فاقتفينا أثره في الإيراد، و ما لم يكن على هذين الوضعين أتممناه غالبا. قاله الطيبي.

قوله: (عثرت) عثر عليه أي اطلع من باب نصر، المعنى أي اطلعت.

قوله: (على اختلاف) بيني وبين صاحب المصابيح. قاله القارئ.

قوله: (للحميدي) الحُمَيْدِي في الأنساب بضم الحاء المهملة وفتح الميم وسكون الياء المنقوطة وفي آخرها دال مهملة ينسب إلى جده الأعلى، هو أبو عبدالله محمد بن أبي

نصر فتوح بن عبدالله بن حميد بن فضل الحميدي المغربي الأندلسي أحد حفاظ عصره، صنف التصانيف وجمع الجموع.

وفي وفيات الأعيان عن ابن ماكولا: هو من أهل العلم والفضل والتيقظ.

في التذكرة: كان من كبار تلامذة ابن حزم قال: ولدت قبل سنة عشرين وأربعمائة مات سابع عشر ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة، دفن بمقبرة باب النهر بقرب قبر الشيخ أبي إسحاق الشيرازي، ثم إنهم نقلوه بعد سنتين إلى مقبرة باب حرب، فدفن عند قبر بشر الحافي.

ونقل الحافظ ابن عساكر أن الحميدي كان أوصى إلى الأجلِّ مظفر بن رئيس الرؤساء أن يدفنه عند بشر فخالف وصيته، فلما كان بعد مدة رآه في النوم يعاتبه على ذلك، فنقله في صفر سنة إحدى وتسعين، وكان كفنه جديدا وبدنه طريا يفوح منه رائحة الطيب، رحمة الله عليه.

اعلم أن الحميدي هذا غير الحميدي الذي هو من أحد شيوخ البخاري وهو متقدم.

قوله: (وجامع الأصول) بالجر عطف على الجمع أى جامع الأصول في أحاديث الرسول جمع فيه بين الصحاح الستة و هو على وضع كتاب رزين إلا أن فيه زيادات كثيرة عليه للإمام أبي السعادات المبارك بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني المعروف ابن الأثير الجزري الملقب مجد الدين.

في الوفيات عن تاريخ ابن المستوفي في حقه: أشهر العلماء ذكرا، وأكبر النبلاء قدرا، وأحد الأفاضل المشار إليهم، وفرد الأماثل المعتمد عليهم، سمع الحديث

متأخرا، وله المصنفات البديعة والرسائل الوسيعة، منها: جامع الأصول، والنهاية في غريب الحديث وغيرهما. ولد في جزيرة ابن عمر في إحدى الربيعين سنة أربع وأربعين وخمسمائة، نشأ بها، ثم انتقل إلى موصل، وتوفي بالموصل يوم الخميس سلخ ذي الحجة سنة ست وستمائة، ودفن برباطه بدرب دارج داخل البلد، رحمه الله تعالى.

وجزيرة ابن عمر مدينة فوق الموصل على دجلتها، سميت جزيرة لأن دجلة محيطة بها. قال الواقدي: بناها رجل من أهل برقعيد يقال له: عبدالعزيز بن عمر.

قال مجد الدين الفيروزآبادي: برقعيد كزنجبيل بلد قرب الموصل.

قوله: (ومتنيهما) عطف بيان وإنما لم يكتف بهما لأنه ربما يحتمل أن يتوهم أن تتبعه واستقرائه غير تام، فإذا وافق الحميدي، وجامع الأصول يصير ظنا قويا بصحة الاستقراء للموافقة، ولو اكتفى بالجمع والجامع لاحتمل وقوع القصور في استقرائهما فبعد اتفاق الأربعة يمكن أن يحمل على سهو البغوي. قاله القارئ.

وإن رأيت اختلافا في نفس الحديث؛ فذلك من تشعب طرق الأحاديث، ولعلي ما اطلعت على تلك الرواية التي سلكها الشيخ رضي الله عنه. وقليلا ما تجد أقول: ما وجدت هذه الرواية في كتب الأصول أو وجدت خلافها فيها. فإذا وقفت عليه فانسب القصور إلي لقلة الدراية، لا إلى جناب الشيخ رفع الله قدره في الدارين، حاشا لله من ذلك. رحم الله من إذا وقف على ذلك نبهنا عليه، وأرشدنا طريق الصواب. ولم آل جهدا في التنقير والتفتيش بقدر الوسع والطاقة، ونقلت ذلك الاختلاف كما وجدت.

قوله: (في نفس الحديث) أي متنه لا الإسناد بأن يكون لفظ الحديث في المشكاة مخالفا للفظ المصابيح، فذلك الاختلاف ناشئ من تشعب طرق الأحاديث إذ كثيراً ما يقع للشيخين وغيرهما سوق الحديث الواحد من عدة طرق بألفاظ متباينة مختلفة المعاني تارة ومؤتلفتها أخرى. قاله القارئ.

قوله: (من تشعب) من تشعب تفرق. قاله المجد.

قوله: (التي سلكها) أي لعلي ما عثرت على تلك الرواية التي أوردها صاحب المصابيح.

قوله: (الشيخ) الشيخ في اللغة من طعن في السن، ثم أطلق اصطلاحا على من كان فاضلا ولو صبيا. قاله السجاعي. وقال العلامة الأمير: يطلق في الأصل على كبير السن ثم تعورف في كبير القدر ولو صغيرا.

قوله: (قليلا ما) ما لتأكيد القلة كقوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾.

قوله: (كتب الأصول) الأصول جمع أصل، وهو في اللغة: عبارة عما يفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره. وفي الشرع: عبارة عما يُبنى عليه غيره ولا يُبنى هو على غيره، والأصل ما يثبت حكمه بنفسه ويُبنى عليه غيره. قاله الجرجاني.

إذا علمت هذا؛ فاعلم أن كتب الأصول التي عليها مدار الإسلام ستة: البخاري، ومسلم، وأبوداود، والنسائي، والموطأ. وبعضهم جعلوا ابن ماجه سادسا. تكفل لجمع الأصول الست رزين في كتابه تجريد الصحاح الستة، ثم هذبه ابن الأثير الجزري في كتابه جامع الأصول، و إلى هذه الستة يشير المصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (فأنسب القصور) أي التقصير في التتبع إلى قلة درايتي.

قوله: (الدراية) الدراية مصدر من درى يدري كرمى يرمي يقال دريت الشيء دراية إذا علمته.

قوله: (حاشا لله) قال الرضي: إذا استعمل حاشا في الاستثناء وفي غيره فمعناه تنزيه الاسم الذي بعده من سوء ذكر فيه أوفى غيره فلا يستثنى به إلا في هذا المعنى، وربما أرادوا تنزيه شخص من سوء فيبتدئون بتنزيه الله تعالى من السوء، ثم يبرؤن من أرادوا تبرئته على معنى أن الله منزه عن أن لا يظهر ذلك الشخص مما يضمنه فيكون آكد وأبلغ، المعنى تنزيها لله من نسبة القصور إلى جناب الشيخ.

قوله: (لم آلُ) من الا يألو من باب عدا أي قصر وفلان لا يألوك نصحا فهو آل المعنى لم أقصر.

قوله: (جهدا) قال الشهاب في المصباح: بالضم في الحجاز وبالفتح في غيرهم، الوسع والطاقة، وقيل: بالضم الطاقة وبالفتح المشقة، والجهد بالفتح لا غير النهاية والغاية، وهو مصدر من جهد في الأمر جهدا من باب نفع إذا طلب حتى بلغ غايته في الطلب.

قوله: (في التنقير) أي في البحث والتجسس على طرق الأحاديث واختلاف ألفاظها. قاله القارئ.

قوله: (في التفتيش) عطف بيان لما قبله. كذا قاله القارئ، والتفتيش طلب من بحث. قاله المجد.

وما أشار إليه رضي الله عنه من غريب أو ضعيف أو غيرهما؛ بينت وجهه غالبا، وما لم يشر إليه مما في الأصول؛ فقد قفيته في تركه، إلا في مواضع لغرض.

وربما تجد مواضع مهملة، وذلك حيث لم أطلع على روايه فتركت البياض، فإن عثرت عليه فألحقه به، أحسن الله جزاءك. وسميت الكتاب بـ«مشكاة المصابيح»، وأسأل الله التوفيق والإعانة والهداية والصيانة، وتيسير ما أقصده، وأن ينفعني في الحياة وبعد الممات، وجميع المسلمين والمسلمات. حسبي الله ونعم الوكيل. ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

قوله: (ما أشار إليه) أي البغوي في كتابه المصابيح.

قوله: (غريب) قال الحافظ في النزهة: الغريب هو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند.

قال الحافظ ابن الصلاح: ثم إن الغريب ينقسم إلى صحيح كالأفراد المخرجة في الصحيح وإلى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب.

قوله: (أو ضعيف) قال ابن الصلاح: كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن فهو ضعيف، والصحيح هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا. **فليتدبر.**

قوله: (أو غيرهما) أي من أقسام الحديث.

قوله: (في مواضع لغرض) أي لم اقتف في مواضع لغرض من الأغراض وإن لم يشر -رحمه الله- بحال الحديث، وذلك أن بعض الطاعنين أفرزوا أحاديث المصابيح ونسبوها إلى الوضع والبطلان، فنقلت عن الترمذي تصحيحها أو تحسينها كي يبطل توهمهم، والثاني: أن محي السنة -رحمه الله- قال في مقدمة مصابيحه: إني أعرض عن

ذكر المنكر وقد ذكره في كتابه كثيرا فبينتها إظهارا للحق، كذا أفاده الطيبي والقارئ والشيخ الدهلوي.

قوله: (مهملة) أي غير مبينة فيها ذكر مخرجيها، وذلك حيث لم أقف على مخرجه فتركت البياض عقيب الحديث دلالة على ذلك.

قوله: (فإن عثرت) أي اطلعت على مخرجه فألحقه بذلك الحديث، واكتبه موضع البياض أحسن الله جزاك.

قوله: (مشكاة المصابيح) المشكاة مأخوذ من الشكاة وهي وعاء من أدم للماء واللبن، ذكر ابن الأثير في نهايته: عن عبدالله بن عمرو كان له شكاة ينقع فيها زبيبا، والمشكاة وعاء كالدلو أوالقربة الصغيرة.

وذكر مجد الدين الفيروز آبادي في قاموسه: بكسر الميم كل كوة غير نافذة.

قوله: (الصيانة) من صان يصون صيانة حفظه، المعنى أسأل الله التوفيق والإعانة وإراءة الطريق والحفظ عن الخطأ والزلل وتيسير ما تصديته واقتصدت به.

١- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه» متفق عليه.

قوله: (عن عمر بن الخطاب) هو أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزى بن رياح بالمثناة ابن عبدالله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن

القرشي العدوي المدني، أمير المؤمنين، كناه أبو حفص وسماه الفاروق لتفريقه بين الحق والباطل، أمه حنتمة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم أبي جهل والحارث ابني هشام.

ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة، أسلم في السنة السادسة من النبوة وله سبع وعشرون سنة، أسلم بعد خروج مهاجرة الحبشة وكان إسلامه متمما لأربعين.

كان إسلام عمر فتحا، وهجرته نصرا، وإمارته رحمة. كان رضي الله عنه آدم شديد الأدمة، وكان طوالا أصلع أجلح شديد حمرة العينين، خفيف العارضين، جهوري الصوت، كان من قديمي الإسلام، وممن صلى إلى القبلتين، وشهد المشاهد كلها، وتوفي رسول الله ﷺ وهو عنه راض، وشهد له بالجنة والشهادة، وأخبرأن الحق على لسانه وقلبه، وإن الشيطان يفر منه. وكان أول من جمع لقيام رمضان وأول من تسمى بأمير المؤمنين، وأول من كتب التاريخ من الهجرة، وأول من سعى في عمله، وحمل الدرة، وأدب بها، ووضع الخراج، ومصر الأمصار، واستقضى القضاة، ودون الدواوين، وفرض الأعطية، وحج بالناس عشر حجج متوالية.

كان له من الولد تسعة بنين وأربع بنات، روي له عن رسول الله ﷺ خمسمائة حديث وتسعة وثلاثون حديثا.

قال أبو نعيم الأصبهاني: أسند عن رسول الله ﷺ من المتون سوى الطرق مائتي حديث ونيفا.

أخرج له البخاري ومسلم أحدا وثمانين حديثا، اتفقا في ستة وعشرين، وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين، ومسلم بأحد وعشرين. استشهد لأربع بقين من ذي الحجة، وقيل: طعن لذلك. ومات في آخر سنة ثلاث وعشرين مصدره من الحج، وكان قتله

على يد أبي لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة وكان نصرانياً أو مجوسيا. دفن يوم الأحد صبيحة هلال المحرم وله ثلاث وستون سنة، وقيل غير هذا. صلى عليه صهيب في المسجد رضي الله عنه. هذا ما لخصته من رياض المستطابة للعامري وتلقيح ابن الجوزي وتاريخ الخلفاء للسيوطي والفتح والإصابة كلاهما للحافظ والطبقات.

قوله: (إنما الأعمال بالنيات) افتتح المصنف كتابه بحديث النية مشيرا إلى أن أمر التصنيف أيضا يحتاج إلى إخلاص النية.

وفي شرح ابن رجب للأربعين: قال عبدالرحمن ابن مهدي: لو صنفت كتابا في الأبواب لجعلت حديث عمر بن الخطاب في الأعمال بالنيات في كل باب.

وعنه أنه قال: من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ بحديث الأعمال بالنيات. وهذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها. وروى عثمان بن سعيد عن أبي عبيد قال جمع النبي ﷺ جميع أمر الآخرة في كلمة واحدة: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد» وجمع أمر الدنيا كله في كلمة واحدة: «إنما الأعمال بالنيات» يدخلان في كل باب.

وفي شرح مسلم للإمام النووي: قال ابن مهدي ينبغي لمن صنف كتابا أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح نيته.

ونقل الخطابي هذا عن الأئمة مطلقا. وقد فعل ذلك البخاري وغيره فابتدؤا به قبل كل شيء، وذكره البخاري في سبعة مواضع من كتابه.

قوله: (إنما الأعمال بالنيات) في الفتح: قال الكرماني: هذا التركيب يفيد الحصر عند المحققين، واختلف في وجه إفادته، فقيل: لأن الأعمال جمع محلى بالألف واللام مفيد للاستغراق وهو مستلزم للقصر لأن معناه كل عمل بنيته، فلا عمل إلا بنية،

وقيل: لأن إنما للحصر.

وهل إفادتها له بالمنطوق أو بالمفهوم أو تفيد الحصر بالوضع أو العرف أو تفيده بالحقيقة أو بالمجاز، ومقتضى كلام الإمام وأتباعه أنها تفيد بالمنطوق وصفا حقيقيا، بل نقله شيخنا شيخ الإسلام عن جميع أهل الأصول من المذاهب الأربعة إلااليسير كالآمدي، وعلى العكس من ذلك من أهل العربية.

وفي شرح الإمام النووي على مسلم: قال جماهير العلماء من أهل العربية والأصول وغيرهم لفظ «إنما» موضوعة للحصر، تثبت المذكور وتنفي ما سواه.

وفي همع الهوامع شرح جمع الجوامع للجلال السيوطي: وما ذكر من إفادتها الحصر قول الأكثرين. وأنكره طائفة يسيرة منهم من النحاة أبو حيان.

قلت: وكذا ابن هشام صاحب المغني والأسنوي في شرح منهاج البيضاوي.

اعلم أن إفادة «إنما» للحصر متفق فيما بين أئمة العربية والمعاني والأصول، اللهم نعم، إلا أنهم اختلفوا في طرق إفادة الحصر ولاضير.

ومن أحسن الكلام في إفادتها الحصر كلام الإمام النووي حيث قال في شرحه على مسلم: إنما موضوعة للحصر تثبت المذكور وتنفي ما سواه، فالتقدير أن الأعمال تحسب إذا كانت بنية ولا تحسب إذا كانت بلا نية، إذ لم يتعرض لبيان كثير مما صرح به الأكثرون في وجه إفادتها وموضع البسط في دفاتر القوم، فليراجعها.والله أعلم.

قوله: (بالنيات) قال الحافظ: الباء للمصاحبة ويحتمل أن تكون للسببية بمعنى أنها مقومة للعمل، فكأنها سبب في إيجاده.

وفي الكوكب المنير للعلقمي قال الكرماني: الباء للمصاحبة وقيل للاستعانة.

وقال ابن فرحون في إعراب العمدة: هي للسبب، أي إنما الأعمال ثابت ثوابها بسبب النيات.

في المصباح: نويته أنويه قصدته، والاسم النية والتخفيف لغة. حكاها الأزهري، وكأنه حذف اللام وعوض عنها الهاء على هذه اللغة.

وفي المحكم: النية مثقلة والتخفيف عن اللحياني وحده، وهو عن المحذوف، ثم خصت النية في غالب الاستعمال بعزم القلب على أمر من الأمور.

في الفتح: قال النووي: النية القصد وهو عزيمة القلب وتعقبه الكرماني بأن عزيمة القلب قدر زائد على أصل القصد.

قال البيضاوي: النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض، من جلب نفع أو دفع ضرّ حالا أو مآلا، والشرع خصصه بالإرادة المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضا الله وامتثال أوامره.

والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه أحوال المهاجر، فإنه تفصيل لما أجمل، ولا بد من محذوف يتعلق به الجار والمجرور، فقيل: تعتبر و تكمل، وقيل: تصح، وقيل: تحصل وتستقر.

قال الطيبي: كلام الشارع محمول على بيان الشرع لأن المخاطبين بذلك هم أهل اللسان؛ فكأنهم خوطبوا بما ليس لهم به علم إلا من قبل الشارع؛ فيتعين الحمل على ما يفيد الحكم الشرعي.

وقال ابن دقيق العيد: الذين اشترطوا النية قدروا صحة الأعمال والذين لم يشترطوها قدروا كمال الأعمال، ورجح الأول بأن الصحة أكثر لزوما للحقيقة من

الكمال فالحمل عليها أولى.

قال الحافظ: في هذا الكلام إيهام أن بعض العلماء لا يرى باشتراط النية، وليس الخلاف بينهم في ذلك إلا في الوسائل، وأما المقاصد؛ فلا اختلاف بينهم في اشتراط النية لها.

قال الحافظ: والألف واللام في النيات معاقبة للضمير والتقدير الأعمال بنياتها. قال البغوي في شرح السنة: لم يرد به حصول أعيانها لأنها حاصلة حسا وصورة من غير أن يقترن بها النية أنما أراد به صحتها حكما في حق الدين؛ فإنها لا تحصل إلا بالنية.

قوله: (لامرئ) في القاموس: المرء مثلثة الميم: الإنسان أو الرجل، ولا يجمع من لفظه أو سمع مرءون، في المختار: إذا أُدخلت ألف الوصل في المذكر فثلاث لغات: فتح الراء في كل حال، وضمها في كل حال، وإعرابها في كل حال، فيكون في اللغة الثالثة معربا من مكانين.

في المصباح: ربما قيل فيها امرؤ بغير هاء اعتمادا على قرينة تدل على المسمى.

وحكى عن الكسائي حكايته عن امرأة فصحاء العرب: تقول أنا امرؤ بغير هاء.

قوله: (ما نوى) وفي الكوكب المنير للعلقمي: قال ابن فرحون: ما موصولة ونوى صلتها، والعائد محذوف أي ما نواه، ومحل الصلة مع الموصول مبتدأ والخبر في المجرور، ويجوز أن تكون موصوفة إلي شيء نواه، ويجوز أن يكون مصدرية، والتقدير لكل امرئ جزاؤ نيته.

في الفتح: قال الكرماني: في قوله"وإنما لكل امرئ ما نوى"نوعان من الحصر: قصر المسند على المسند إليه إذ المراد لكل امرئ ما نواه، وتقديم الخبر على المبتدأ.

في تيسير المناوى: ما يحصل للإنسان من العمل إلا ما نواه فما لم ينوه لا يعتد به، فليس له من عمله الاختياري القصدي إلا ما نواه من خير وشر نفيا وإثباتا، فالإثبات له ما نواه والنفي لا يحصل له غير ما نواه، فليس هذا تكرارا فان الأول دل على أن صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للإيجاد، والثاني: على أن العامل ثوابه على عمله بحسب نيته إن قصد لله؛ فلله، وإن قصد لدنيا؛ فلها فقط.

قوله: (فمن كانت) في الكوكب: الفاء في «فمن» فاء جزاء شرط مقدرا إذا كانت الأعمال بالنيات. والله أعلم.

قوله: (هجرته) في الفتح: الهجرة الترك، والهجرة إلى الشيء الانتقال إليه عن غيره، وفي الشرع: ترك ما نهى الله عنه، وقد وقعت في الإسلام على وجهين: الأول الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن كما في هجرة الحبشة، وابتدأ الهجرة من مكة إلى المدينة، والثاني: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان، وذلك بعد أن استقر النبي ﷺ بالمدينة، وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين، وكانت الهجرة إذ ذاك تختص بالانتقال إلى المدينة إلى أن فتحت مكة، فانقطع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه باقيا.

في شرح السنة: أى من قصد بالهجرة القربة إلى الله عز وجل لا يخلطها بشيء من الدنيا فهجرته مقبولة عند الله ورسوله وأجره واقع على الله.

قوله: (فهجرته) اتحد الجزاء والشرط في هذا الحديث والأصل تغاير الشرط والجزاء إذا الشرط سبب للجزاء والسبب غير المسبب، وقد اتحدا هنا فلا يقال: من أطاع أطاع بل يقال: من أطاع نجا.

أجاب الحافظ في فتحه: أن التغاير يقع تارة باللفظ وهو الأكثر وتارة بالمعنى. قال ابن مالك: قد يقصد بالخبر الفرد بيان الشهرة وعدم التغير، فيتحد بالمبتدأ لفظا. وقد يفعل مثل هذا بجواب الشرط كقولك: من قصدني فقد قصدني أي فقد قصد من عرف بانجاح قاصده. وقال غيره: إذا اتحد لفظ المبتدأ والخبر والشرط والجزاء علم منهما المبالغة إما في التعظيم وإما في التحقير.

وفي شرح الكافية للفاضل الرضي: ولنذكر طرفا مما يتعلق بخبر المبتدأ إذا كان مفردا فنقول: هو إما مشتق أو جامد، وكلاهما إما أن يغاير المبتدأ أو لا؛ والثاني الذي لا يغاير المبتدأ لفظا يذكر للدلالة على الشهرة وعدم التغير، واستشهد بأبيات.

وفي التسهيل بعد تقسيم الخبر إلى مفرد وجملة: والمفرد مشتق وغيره وكلاهما مغاير للمبتدأ لفظا متحد به معنى أو متحد به لفظا دال على الشهرة وعدم التغير.

قوله: (إلى دنيا) في الفتح: قال الكرماني: إلى يتعلق بالهجرة إن كان لفظ كانت تامة أو هو خبر لكانت إن كانت ناقصة.

قال ابن مالك في شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: دنيا في الأصل مؤنث أدنى، وأدنى أفعل تفضيل، وأفعل التفضيل إذا تذكر الأفراد والتذكير وامتنع تأنيثه وتثنيته وجمعه ففي استعمال دنيا بتأنيث مع كونه منكرا إشكال، فكان حقه أن لا يستعمل كما لا يستعمل قصوى ولا كبرى إلا أن دنيا خلعت عنه الوصفية غالبا أجريت مجرى ما لم يكن قط وصفا مما وزنه فعلى كرجعى وبهمى، ثم استشهد بقول الفرزدق وغيره.

وفي الشافية لابن الحاجب: وتقلب الواو ياء في فعلى اسما كالدنيا والعليا بخلاف

الصفة. قال شارحه الجاربردي: الأصل الدنو لأنه من دنا يدنو.

قال ابن جني: الدنيا والعليا وإن كانتا صفتين إلا أنهما خرجتا إلى مذهب الأسماء وإن كانت في الأصل صفات، وخصوا فعلى مضموم الفاء بقلب واوه ياء تفرقة بينهما ولم يعكسوا.

في الفتح: قال التيمي في شرحه: قوله دنيا هو تأنيث الأدنى ليس بمصروف لاجتماع الوصفية ولزوم حرف التأنيث. وتعقب بأن لزوم التأنيث للألف المقصورة كاف في عدم الصرف، وأما الوصفية فقد تقدم ذكرها.

في الكوكب المنير للعلقمي عن الكرماني: والدليل علي جعل الدنيا اسما قلب الواو ياء لانه لا يجوز القلب إلا في فعل الاسمية، وجوابها في كلام بن مالك وابن جني.

في الفتح: ثم إن لفظها مقصور غير منون وحكى تنوينها.

في الكوكب المنير عن الكرماني: قال ابن جني: وهي نادرة.

اختلف في حقيقتها فقيل: ما على الأرض من الهواء والجو، وقيل: كل المخلوقات من الجواهر والأعراض، والأول أولى ولكن يزاد فيه مما قبل قيام الساعة ويطلق على كل جزء منها مجازا.

قوله: (يصيبها) في المصباح أصاب السهم إصابة وصل الغرض ورمي فأصاب بغيته أي نالها في الفتح أي يحصلها لأن تحصيلها كإصابة الغرض السهم بجامع حصول المقصود.

قوله: (أو امرأة) في الفتح: التنصيص عليها من الخاص بعد العام للاهتمام به،

وتعقبه النووي بأن لفظ دنيا نكرة وهي لا تعم في الإثبات فلا يلزم دخول المرأة فيها، وتعقب بكونها في سياق الشرط فتعم.

وفي فيض القدير: نعم، ينكر عليه قول ابن مالك في شرح العمدة: إن عطف الخاص على العام يختص بالواو.

قلت: وينكر على هذا أيضا بأن ابن هشام قال في المغني: ومجيء الواو في التقسيم أكثر لا يقتضي أن أولا تأتي له بل إثباته الأكثرية للواو ويقتضي ثبوته بقلة لا.

وفي التيسير للمناوي: جعلها قسما للدنيا مقابلا لها تعظيما لأمرها لكونها أشد فتنة. فاء للتقسيم وهو أولى من جعله عطف خاص على عام.

في الفتح: نكتة الاهتمام في التحذير لأن الافتتان بها أشد. أما وجه بيان المرأة بخصوصها فقد قال ابن دقيق العيد على ما حكاه عنه الحافظ في فتحه: نقلوا أن رجلا هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة وإنما هاجر يتزوج امرأة تسمى أم قيس، فلهذا خص في الحديث ذكر المرأة دون سائر ما ينوي به.

وفي شرح الخمسين لابن رجب: وقد اشتهر أن قصة مهاجر أم قيس هي كانت سبب قول النبي ﷺ: «من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها..».

وذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم، ولم نر لذلك أصلا يصح.

في الفتح: قصة مهاجر أم قيس رواها سعيد بن منصور، وروي الطبراني وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سيق بسبب ذلك ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصريح بذلك.

قوله: (فهجرته إلى ما هاجر إليه) في الفتح: يحتمل أن يكون ذكره بالضمير

ليتناول ما ذكر من المرأة وغيرها. وإنما أبرز الضمير في الجملة التي قبلها وهي المحذوفة لقصد الالتذاذ بذكر الله ورسوله وعظم شأنهما بخلاف الدنيا والمرأة، فإن السياق يشعر بالحث على الإعراض عنهما.

قال الكرماني: يحتمل أن يكون قوله: «إلى ما هاجر إليه» متعلقا بالهجرة فيكون الخبر محذوفا والتقدير قبيحة أو غير صحيحة مثلا؛ ويحتمل أن يكون خبر فهجرته، والجملة خبر المبتدأ الذي هو «من كانت». قال الحافظ: وهذا الثاني هو الراجح.

في الكوكب المنير: لأن الأصل عدم الحذف ولا يعدل إليه ما استغنى عنه.

قال الكرماني: فإن قلت: المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الإخبار؟ **قلت**: لا اتحاد إذا الخبر محذوف وهو فلا ثواب له عند الله، والمذكور مستلزم له ودل عليه، أو فهي هجرة قبيحة، لأن المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء إذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعرى شعرى. «ومن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله»؛ أو التحقير نحو: «فهجرته إلى ما هاجر إليه».

قال ابن رجب في شرح الخمسين: إلى ما هاجر إليه تحقير لما طلبه من أمر الدنيا والاستهانة به حيث لم يذكر بلفظه. وأيضا: إن الهجرة إلى الله ورسوله واحدة فلا تعدد فيها، فلذلك أعاد الجواب فيها بلفظ الشرط.

والهجرة لأمر الدنيا لا تنحصر فقد يهاجر الإنسان لطلب الدنيا مباحة تارة، ومحرمة تارة، وإفراد ما يقصد الهجرة من أمور الدنيا لا تنحصر، فلذلك قال: «فهجرته إلى ما هاجر إليه» يعني كائنا ما كان.

قوله: (متفق عليه) في مفتاح الأصول للملا سليمان اللاهوري: اعلم أن الحديث

الذي أخرجه البخاري ومسلم يعبر عند المحدثين بقولهم متفق عليه، والمراد بهذا الاتفاق كون لفظهما متفقا، وأما اتفاق رواتهما فليس بلازم.

في فيض القدير: قال ابن جرير والنووي والعراقي: حديث فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار ومن أطلق عليه التواتر أو الشهرة فمراده في آخر السند من عند يحيى.

١ - كتاب الإيمان

الفصل الأول

قوله: (كتاب) هو خبر مبتدأ محذوف تقديره: هذا كتاب الإيمان. وكتاب مصدر يقال: كتب يكتب كتابةً وكتابا، ومادة كتب دالة على الجمع والضم، ومنها الكتبة والكتابة، استعملوا ذلك فيما يجمع أشياء من الأبواب والفصول الجامعة للمسائل. والضم فيه بالنسبة إلى المكتوب من الحروف حقيقة وبالنسبة إلى المعاني المرادة منها مجاز.

الإيمان لغة: التصديق. وشرعا: تصديق الرسول فيما جاء به عن ربه، وهذا القدر متفق عليه. قاله في الفتح.

وفي تفسير ابن جرير: معنى الإيمان عند العرب التصديق فيدعى المصدق بالشيء قولا مؤمنا به ويدعى المصدق قوله بفعله مؤمنا. ومن ذلك قول الله جل ثناؤه: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَـٰدِقِينَ﴾ [سورة يوسف: ١٧] يعني: وما أنت بمصدق لنا في قولنا.

وقد تدخل الخشية لله في معنى الإيمان الذي هو تصديق القول بالعمل، والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله وتصديق الإقرار بالفعل، قال البخاري: هو قول وفعل.

قوله: (الإيمان) وروى ابن ماجه من حديث علي مرفوعا: «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان».

قال أبو الصلت: لو قرئ هذا الإسناد على مجنون برأ.

وفي شرح العقائد للنسفي: مذهب جمهور المحدثين والمتكلمين والفقهاء: أن

الإيمان تصديق الجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان.

واختلفوا في زيادة الإيمان ونقصانه. من قال: الإيمان هو التصديق فقط فقال: لا يقبلهما، ومن قال: هو الأعمال إما وحدها أو مع التصديق فيقبلهما، وهو ظاهر. ولهذا قيل: إن هذه المسألة فرع كون الطاعات من الإيمان.

وفي شرح العقائد النسفية: قال بعض المحققين: لا نسلم أن حقيقة التصديق لا تقبل الزيادة والنقصان، بل تتفاوت قوةً وضعفاً للقطع بأن تصديق آحاد الأمة ليس كتصديق النبي عليه السلام.

وفي شرح المواقف: والحق أن التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين أي بحسب الذات وبحسب المتعلق. الأول: القدرة والضعف. وقال بعد اللتيا والتي: فكون التصديق والإيمان قابلا للزيادة والنقصان واضح وضوحا تاما. الثاني: من وجهي التفاوت أعني ما هو بحسب المتعلق أن يقال: التصديق التفصيلي في أفراد ما علم مجيئه جزء من الإيمان، فيثاب عليه ثوابه على تصديقه بالإجمال يعني أن أفراد ما جاء به متعددة وداخلة في التصديق الإجمالي، فإذا علم واحد منها لمخصوصه، وصدق كان هذا تصديقا مغايرا لذلك التصديق المجمل وجزء من الإيمان؛ ولا شك أن التصديقات التفصيلية يقبل الزيادة فكذا الإيمان والنصوص كنحو ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [سورة الأنفال: ٢] دالة على قبولهما أي قبول الإيمان الزيادة والنقصان.

وفي شرح الإمام النووي: فالأظهر -والله أعلم- أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا

تعتريهم الشبه، ولايتزلزل إيمانهم بعارض بل لا تزال قلوبهم منشرحة نيرة، وإن اختلف عليهم الأحوال، وأما غيرهم من المؤلفة ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك، فهذا مما لا يمكن إنكاره، ولا يشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- لا يساويه تصديق أحاد الناس؛ ولهذا قال البخاري في صحيحه: قال ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل.

وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال فمتفق عليه عند أهل الحق ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تشهر. قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣] أجمعوعلى أن المراد صلاتكم.

وفي حجة الله البالغة: الإيمان الذي يدور عليه أحكام الآخرة من النجاة والفوز بالدرجات و هو متناول لكل اعتقاد حق وعمل مرضي وملكة فاضلة، وهو يزيد وينقص.

وفي شرح السنة: اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان.

وقالوا: الإيمان قول وعمل وعقد يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، على ما نطق به القرآن في الزيادة.

قال الفاضل السندي على ابن ماجه: وبالجملة تواطأت أقوال الصحابة والتابعين بل الكتاب والسنة على جواز أن يقال: الإيمان يزيد والنقصان من لوازم الزيادة فثبت أن الإيمان يوصف بالزيادة والنقصان في لسان الشرع وبهذا ظهر أنه أعم من أن يكون

ذلك الوصف وصفا له باعتبار نفس الماهية أو باعتبار أمور خارجة عنها، إذ السلف كانوا يتبعون الوارد، ولا يلتفتون إلى نحو تلك المباحث الكلامية التي استخرجها المتأخرون، وبهذا ظهر أن ما وقع في بعض كتب الفقه من عد القول بالزيادة والنقصان من كلمات الكفر هذه عظيمة.

واختلفوا في مسألة الإيمان والإسلام هل هما واحد أو مختلفان؟ ذهب إلى كل واحد منهما جماعة من السلف.

قال الحافظ في الفتح: والذي يظهر من مجموع الأدلة أن لكل واحد منهما حقيقة شرعية، كما أن لكل منهما حقيقة لغوية، لكن كل منهما مستلزم للآخر بمعنى التكميل له، فكما أن العامل لا يكون مسلما كاملا إلا إذا اعتقد، فكذلك المعتقد لا يكون مؤمنا كاملا إلا إذا عمل، وحيث يطلق الإيمان في موضع الإسلام أو العكس أو يطلق أحدهما على إرادتهما معا فهو على سبيل المجاز، ويتبين المراد بالسياق، فإن وردا معا في مقام السؤال حملا على الحقيقة، وإن لم يردا معا أو لم يكن في مقام سؤال أمكن الحمل على الحقيقة أو المجاز بحسب ما يظهر من القرائن.

وقد حكى ذلك الإسماعيلي عن أهل السنة والجماعة قالوا: أنهما تختلف دلالتهما بالاقتران فإن أفرد أحدهما دخل الآخر فيه.

وفي شرح الخمسين لابن رجب: والتحقيق في الفرق بينهما أن الإيمان: هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته والإسلام: هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهوالدين كما سمي الله في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبرائيل سمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا يدل على أن أحد

الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر فيكون حينئذ المراد بالإيمان جنس تصديق القلب وبالإسلام جنس العمل.

٢- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام قال: «الإسلام: «أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا». قال: صدقت. فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره». قال صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك». قال: فأخبرني عن الساعة. قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل». قال: فأخبرني عن أماراتها. قال: «أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان». قال: ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال لي: «يا عمر أتدري من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم». رواه مسلم.

ورواه أبو هريرة مع اختلاف، وفيه: وإذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض في خمس لا يعلمهن إلا الله. ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ﴾ [سورة لقمان: ٣٤] **الآية. متفق عليه.**

قوله: (بينا) ظرف زمان متضمن لمعنى الشرط ولهذا اقتضى جوابا وهو مضاف إلى جملة بعده العامل فيه معنى المفادة المتضمنة إذ إياه مفعولا به بمعنى الوقت قاله الطيبي. قال الرضي الأسترآبادي: أصل «بين» أن يكون مصدرا بمعنى الفراق، فتقدير جلست بينكما أي مكان فراقكما، وتقدير فعلت بين دخولك وخروجك أي زمان فراق دخولك وخروجك، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقام «بين» كما تبين مستعمل في الزمان والمكان، وأما إذا كف بها والألف، وأضيف إلى الجمل فلا يكون إلا للزمان لما تقدم أنه لا يضاف من المكان إلى الجمل إلا حيث. و «بين» في الحقيقة مضاف إلى زمان مضاف إلى الجملة، وقد يقع إذا وإذ في جواب بينا وبينما، وكلتاهما إذن للمفاجأة والأغلب مجيء «إذ» في جواب «بينما»، و «إذا» في جواب «بينا»، ولا يجيء بعد «إذ» المفاجأة إلا الفعل الماضي وبعد «إذا» المفاجأة إلا الاسمية.

قوله: (إذ طلع) إذ هنا للمفاجأة. المعنى: إذ خرج وبرز وظهر.

قوله: (لا يرى) قال النووي: ضبطناه بالياء المثناة تحت المضمومة، وضبطه الحافظ أبوحازم العبدري هنا نرى بالنون المفتوحة، وكذا هو في مسند أبي يعلى الموصلي وكلاهما صحيح.

قوله: (حتى جلس) غاية متعلق لمحذوف دل عليه طلع أي دنا منه حتى، وفي جلس تضمين الميل فلذا عدي بإلى. قاله الطيبي وغيره.

قوله: (ووضع كفيه على فخذيه) وفي رواية لابن خزيمة والدارقطني والنسائي في سننه من حديثه وأحمد من حديث ابن عباس وأبي عامر الأشعري: ثم وضع يده على ركبتي النبي ﷺ.

قال الحافظ: أفادت هذه الرواية أن الضمير في قوله على فخذيه يعود على النبي ﷺ. وبه جزم البغوي وإسماعيل التيمي ورجحه الطيبي خلافا لما جزم به النووي ووافقه التوربشتي لأنه حمله على أنه جلس كهيئة المتعلم بين يدي من يتعلم منه، وهذا وإن كان ظاهرا من السياق لكن وضعه يديه على فخذي النبي ﷺ صنيع منبه للإصغاء إليه، وفيه إشارة لما ينبغي للمسئول من التواضع والصفح عما يبدو من جفاء السائل، والظاهرأنه أراد بذلك المبالغة في تعمية أمره ليقوى الظن بأنه من جفاة الأعراب ولهذا تخطى الناس حتى انتهى إلى النبي ﷺ.

قوله: (الإسلام أن تشهد) في شرح السنة: جعل النبي ﷺ في هذا الحديث الإسلام اسما لما ظهر من الإيمان، وجعل الإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان، أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد، وجماعها الدين، ولذلك قال: «ذاك جبرئيل أتاكم يعلمكم أمر دينكم». والتصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميعا يدل عليه قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [سورة آل عمران: ١٩] الآية .

قوله: (فعجبنا له) سبب تعجبهم أن هذا خلاف عادة السائل الجاهل إنما هذا كلام خبير بالمسئول عنه، ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم هذا غير النبي ﷺ، قاله النووي.

قوله: (ما الإحسان) في شرح السنة: معنى الإحسان هٰهنا الإخلاص، وهو شرط في صحة الإيمان والإسلام معا.

في الفتح: الإحسان هو مصدر تقول أحسن يحسن إحسانا ويتعدى بنفسه وبغيره تقول: أحسنت كذا إذا أتقنته، وإحسان العبادة: الإخلاص فيها والخشوع وفراغ البال حال التلبس بها ومراقبة المعبود.

قوله: (أماراتها) في مختار الرازي: الأمارة والأمار بفتحهما: الوقت والعلامة.

في المصباح: الأمارة العلامة وزناً ومعنى.

في شرح السنة: أي علامتها يقال: أمارها بيني وبينك كذا وأمارة ما بيني وبينك بالهاء وغير الهاء. وقيل: الأمار جمع الأمارة.

في شرح النووي: هو بفتح الهمزة، والأمارة بإثبات الهاء وحذفها هي العلامة.

قوله: (أن تلد الأمة ربتها) قال النووي: في الرواية الأخرى ربها بالتذكير وفي الآخر بعلها، وقال: يعني السراري.

معنى ربها وربتها: سيدها ومالكها وسيدتها ومالكتها.

وفي شرح الخمسين لابن رجب: وقد فسر قوله «تلد الأمة ربتها» بأنه يكثر جلب الرقيق حتى تُجلب البنت فتعتق ثم تُجلب الأم فتشتريها البنت وتستخدمها وهي جاهلة بأنها أمها وقد وقع في الإسلام. وقيل: معناه أن الإماء تلدن الملوك.

وقال وكيع: معناه تلد العجم العرب، والعرب ملوك العجم وأرباب لهم.

في الفتح: وخصه بعضهم بأن السبي إذا كثر فقد يسبى الولد أولا وهو صغير ثم يعتق ويكبر ويصير رئيساً بل ملكا، ثم تسبى أمه فيما بعد فيشتريها عارفا بها أو وهو لا

يشعر أنها أمه، فيستخدمها أو يتخذها موطؤة، أو يعتقها ويتزوجها، وقد جاء في بعض الروايات: «أن تلد الأمة بعلها»، وهي عند مسلم فيحمل على هذه الصورة.

وفي شرح النووي: قيل: المراد بالبعل في الحديث الزوج، معناه أنه يكثر بيع السراري حتى يتزوج الإنسان أمه، وهو لا يدري، وهذا أيضا معنى صحيح، وذكر العلماء في معنى الحديث أوجها ذكر بعضها النووي وبعضها الحافظ وآخرون.

قوله: (الحفاة) في المصباح: حفى الرجل يحفى من باب تعب حفاء مثل سلام مشى بغير نعل ولا خف فهو حاف والجمع حفاة مثل قاض. تعب عريا وعرية فهو عار وعريان وامرأة عارية وعريانة وقوم عراة ونساء عاريات، في القاموس: عار جمعه عراة وهي بها.

قوله: (العالة) جمع عائل وهو في تقدير فعلة مثل كافر وكفرة من عال يعيل عيلة بالفتح الفقر، قاله في المصباح والقاموس.

قوله: (رعاء) في مقدمة الفتح: بكسر الراء ممدود ويضم أوله وبعد الألف هاء تأنيث وهما جمع راع وهو القائم على الماشية، وفي مختصر الصحاح: جمع الراعي رعاة كقاض قضاة، ورعيان كشاب وشبان، ورعاء كجائع وجياع.

في شرح الكازروني على الأربعين هو مفعول ثان إن جعلت الرؤية فعل البصيرة، أو حال إن جعلتها فعل الباصرة.

قوله: (الشاء) في مختصر الصحاح: تقول: ثلاث شياه إلى العشر، فإذا جاوزت العشر فبالتاء، فإذا كثرت قيل هذه شاء كثيرة وجمع الشاء شوى.

قوله: (يتطاولون) في الفتح: تفاخروا في تطويل البنيان وتكاثروا به في المجمع.

عن الطيبي أي يتفاخرون في بنيانهم ورفعها.

في النهاية يقال: طال عليه واستطال وتطاول إذا علاه وترفع عليه.

وفي شرح الخمسين: المراد أن أسافل الناس يصيرون رؤساءهم، وتكثر أموالهم حتى يتباهون بطول البنيان وزخرفته وإتقانه.

وفي شرح النووي: معناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة تبسط لهم الدنيا حتى يتباهون في البنيان.

في الفتح عن القرطبي: المقصود الإخبار بأن يستولي أهل البادية على الأمر، ويتملكوا البلاد بالقهر، فتكثر أموالهم، وتنصرف هممهم إلى تشييد البنيان والتفاخر به، وقد شاهدنا ذلك في هذه الأزمنة.

قوله: (فلبثت مليا) في مختصر الصحاح: لبث أي مكث بابه فهم والملى الزمان الطويل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيّٗا﴾ [سورة مريم: ٤٦] في رواية النسائي والترمذي: فلبثت ثلاثا.

في الفتح في رواية أبي عوانة: «فلبثنا ليالي فلقيني رسول الله ﷺ بعد ثلاث». ولابن حبان، **قلت**: وكذا في رواية شرح السنة: «بعد ثالثة». ولابن مندة «بعد ثلاثة أيام».

في شرح الإمام النووي وفي ظاهر هذا مخالفة لقوله في حديث أبي هريرة بعد هذا: «ثم أدبر الرجل فقال النبي ﷺ: ردوا علي، فأخذوا ليردوه فلم يروا شيئا. فقال النبي ﷺ: هذا جبرئيل». فيحتمل الجمع بينهما أن عمر لم يحضر قول النبي ﷺ لهم في الحال بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبي ﷺ الحاضرين في الحال، وأخبر عمر بعد ثلاث

إذ لم يكن حاضرا وقت إخبار الباقين، قال الحافظ: وهو جمع حسن.

قوله: (مع اختلاف) أي روى أبوهريرة في بيانه ﷺ اختلافا، وهذا الاختلاف ليس من أبي هريرة بل من تصرفات النبي ﷺ وبيانه مرارا عند أصحابه، إذا الرجل الفصيح البليغ العالم الفاضل الحاوي على البيان يبين الشيء بأنواع وألفاظ مختلفة، فالنبي ﷺ لم يقتصر على بيان وقت واحد، بل كان يبين عند اصحابه في مجامع مختلفة في أوقات مختلفة، وأبو هريرة كان من ملازمي النبي ﷺ على شبع بطنه فيحفظ ماصدرعنه ﷺ بألفاظ متنوعة، وغيره من أصحابه مشغولين كانوا بالتجارة وغيره كما هو ثابت في الروايات، فعلم أن الاختلاف الواقع في بيان أبي هريرة، لا لأجل نسيانه، بل لحفظه تصرفات النبي ﷺ في بيان الأمر، وحاشاه أن نحمله على نسيان أبي هريرة بعدما دعا له ﷺ بحفظه.

قوله: (وفيه) أي في مروي أبي هريرة.

قوله: (الصم البكم) في مشكل الآثار للطحاوي في المجلد الرابع: ليس يعني بذلك البكم المتعارف ولا الصم المتعارف، ولكن يعني بالبكم: البكم عن القول المحمود، ويعني بالصم: الصم عن القول المحمود. قال ابن جرير: صممهم عن سماع الخير والحق، وبكمهم عن القيل بهما.

وفي شرح الخمسين: وقوله الصم البكم إشارة إلى جهلهم وعدم علمهم وفهمهم.

قوله: (ملوك) منصوب على أنه مفعول ثان لرأيت أو على أنه حال.

قوله: (في خمس) في الفتح: أي علم وقت الساعة داخل في جملة خمس، وحذف

متعلق الجار سائغ.

قوله: (الآية) نصب بفعل محذوف نحو أعني أو رفع بأن خبرها محذوف أي الآية مقروة إلى آخرها أو جر أي إلي الآية يعني مقتطعها، قاله الطيبي.

٣- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان». متفق عليه.

قوله: (وعن ابن عمر) هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني الفقيه، أحد الأعلام في العلم والعمل، أسلم بمكة مع أبيه، ولم يكن بالغا، وهاجر مع أبيه إلى المدينة، وهو ابن عشر، وشهد الخندق وما بعدها، أمه زينب بنت مظعون بن حبيب، وله من الولد اثنا عشر ذكرا وأربع بنات. وكان من فضلاء الصحابة وساداتهم لازما للسنة فارا من البدعة ناصحا للأمة. له ألفا حديث وستمائة حديث وثلاثون حديثا أخرج له البخاري ومسلم في صحيحيهما مائتى حديث وثمانين حديثا، اتفقا على مائة وثمانية وستين، وانفرد البخاري بأحد وثمانين، ومسلم بأحد وثلاثين. مات رضي الله عنه بمكة زمن عبد الملك بن مروان سنة ثلاث وسبعين، ودفن بفخ موضع بقرب مكة، وكان يوم مات ابن أربع وثمانين سنة. قال سالم: أوصاني أبي أن أدفنه خارجا من الحرم، فلم نقدر فدفناه في الحرم بفخ في مقبرة المهاجرين نحو ذي طوى. وله مناقب، هذا ما لخصته من الرياض المستطابة والتلقيح والطبقات.

قوله: (بُنِيَ الإسلام) بالبناء للمجهول أي أسس قاله المناوي وابن عبدالملك.

قوله: (على خمس) وفي رواية: خمسة بالهاء، كلاهما صحيح، المراد برواية الهاء

خمسة أركان أو أشياء أو نحو ذلك، وبرواية حذف الهاء خمس خصال أو دعائم أو قواعد أو نحو ذلك، كذا أفاده النووي. وفي رواية للطبراني في الكبير من حديثه: «على خمس خصال»، كذا في كنز العمال.

قال ابن رجب: المراد من هذا الحديث أن الإسلام مبني على هذه الخمس فهي كالأركان والدعائم لبنيانه، وقد خرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة، ولفظه: «بني الإسلام على خمس دعائم»، فذكره. والمقصود تمثيل الإسلام ببنيانه، ودعائم البنيان هذه الخمس فلا يثبت البنيان بدونها، وبقية خصال الإسلام كتتمة البنيان، فإذا فقد منها بشيء نقص البنيان، وهو قائم لاينقص بنقص ذلك بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس، فإن الإسلام يزول بفقدها جميعا بغير إشكال.

في الفتح: فإن قيل الأربعة المذكورة مبنية على الشهادة إذ لا يصح شيء منها إلا بعد وجودها فكيف يضم مبني عليه في مسمى واحد؟ أجيب بجواز بناء أمر على أمر يبني على الأمرين أمر آخر. فإن قيل المبني لا بد أن يكون غير المبني عليه. أجيب بأن المجموع غير من حيث الانفراد عين من حيث الجمع، ومثاله البيت من الشعر يجعل على خمسة أعمدة، أحدها أوسط والبقية أركان. في دام الأوسط قائما فمسمى البيت موجود، ولو سقط مهما سقط من الأركان، فإذا سقط الأوسط سقط مسمى البيت، فالبيت بالنظر إلى مجموعه شيء واحد، وبالنظر إلى أفراده أشياء. وأيضا فبالنظر إلى أسسه وأركانه الأس أصل، والأركان تبع وتكملة.

وفي شرح الخمسين لابن رجب: اعلم أن هذه الدعائم الخمس بعضها ببعض، وقد روى أنه لايقبل بعضها بدون بعض، واستدل على ذلك برواية أحمد وابن أبي حاتم

إذ كره بعض شرح الأربعين من جعل على بمعنى الباء أو بمعنى من فمدفوع برواية على خمس دعائم كما أخرجها المروزي وعبدالرزاق.

قوله: (شهادة) محفوظ على البدل من خمس وكذا ما بعدها، ويجوز الرفع على حذف الخبر. والتقدير: منها شهادة أن لا إله إلا الله وعلى حذف المبتدأ أو التقدير: أحدها شهادة أن لا إله إلا الله كذا أفاده الحافظ.

قوله: (وإقام الصلاة) في شرح الكَازروني على الأربعين: حذف التاء لأن المضاف إليه عوض منها، قاله الزجاج. في الفتح: المراد بإقام الصلاة المداومة عليها أو مطلق الإتيان بها، والمراد بإيتاء الزكاة إخراج جزء من المال على وجه مخصوص.

٥- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة فأفضلها: قول لا إله إلا الله وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق. والحياء شعبة من الإيمان». متفق عليه.

قوله: (عن أبي هريرة) أبو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا منتشرا لم يختلف مثله في اسم أحد في جاهلية ولا إسلام، ذكر ابن الجوزي في التلقيح ثمانية عشر قولا. قال الحافظ في الإصابة: قال النووي في مواضع من كتبه اسم أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر على الأصح من ثلاثين قولا. وفي الاستيعاب بعد ذكر أقوال كثيرة: ومثل هذا الاختلاف والاضطراب لا يصح معه شيء يعتمد عليه إلا أن عبدالله أو عبدالرحمن هو الذي يسكن إليه القلب في اسمه في الإسلام. وقال أبو أحمد الحاكم: أصح شيء عندنا في اسم أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر، ذكر ذلك في الكنى وقد غلب عليه كنيته فهو كمن لا اسم له غيرها. أخرج الترمذي بسند حسن من

عبيدالله بن أبي رافع **قلت** لأبي هريره لم كنيت بأبي هريرة قال: كنت أرمي غنم أهلي وكانت لي هرة صغيرة فكنت أضعها بالليل في شجرة وإذا كان النهار ذهبت بها معي فلعبت به فكنوني أبا هريرة.

في التلقيح: قدم المدينة سنة سبع ورسول الله ﷺ في خيبر. في الاستيعاب أسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لزمه وواظب عليه رغبةً في العلم، راضياً بشبع بطنه. في التذكرة: كان من أوعية العلم ومن كبار أئمة الفتوى مع الجلالة والعبادة والتواضع، وكان من أصحاب الصفة فقيراً ذاق جوعا وفاقةً، ثم بعد النبي ﷺ صَلُحَ حاله وكثر ماله. في التلقيح والفصل في الملل والنحل وشرح الإمام النووي والرياض: له خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثا.

في الإصابة وقد أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثا.

في البخاري عن أبي هريرة قال: لم يكن من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثا مني إلا عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب وأنا لا أكتب.

في التلقيح: صحب النبي ﷺ أربع سنين.

في الرياض وغيره: روي له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة أحاديث اتفقا على ثلاثمائة وستة وعشرين، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين، ومسلم بمائة وتسعين.

أما ما ذكر في أصول الفقه الحنفية من أن أبا هريرة لم يكن فقيها فقد رده جمع من أئمتهم منهم ابن الهمام وأمير بن الحاج وبحر العلوم والملا جلبي.

قال ابن الهمام في التحرير: أبو هريرة فقيه في التقرير والتحبير، لم يعدم شيئا من أسباب الاجتهاد، وقد أفتى في زمن الصحابة ولم يكن يفتي في زمنهم إلا مجتهد.

وفي حاشية الجلبي على التوضيح: لا نسلم أن أبا هريرة لم يكن فقيها، بل كان و لم يعدم سببا من أسباب الاجتهاد، وقد كان يفتي في زمن الصحابة وما كان يفتي في ذلك الزمان إلا مجتهد مع أنه كان من المهاجرين من أكابر الصحابة وقد دعا له النبي ﷺ فاستجاب الله دعاءه فيه حتى انتشر ذكره في العالم.

ومن العجائب ما ذكره العلامة الدميري في حياة الحيوان عن رحلة ابن الصلاح وتاريخ ابن النجار أنهما ذكرا في ترجمة يوسف بن علي بن محمد الزنجاني الفقيه الشافعي قال: حدثنا الشيخ أبوإسحاق الشيرازي رحمه الله عن القاضي الإمام أبي الطيب أنه قال: كنا في حلقة النظر بجامع المنصور ببغداد فجاء شاب من خراسان ليسأل عن مسألة المصراة ويطالب بالدليل فاحتج المستدل بحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- الثابت في الصحيحين وغيرهما، فقال الشاب -وكان حنفيا-: أبوهريرة غير مقبول الحديث.

قال القاضي: فما استتم كلامه حتى سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع، فهرب الناس، وتبعت الشاب دون غيره، فقيل له: تب تب. فقال: تبت، فغابت الحية، ولم يبق لها أثر.

قال ابن الصلاح: هذا إسناد ثابت فيه ثلاثة من صالحي أئمة المسلمين: القاضي أبو الطيب الطبري وتلميذه أبو إسحاق وتلميذه أبو القاسم الزنجاني.

في المعارف لابن قتيبة: هو من قبيلة من اليمن يقال لها دوس وهو دوس بن عدنان بن عبدالله بن زهران من الأزد، وأمه أميمة بنت صفيح بن الحرث من دوس. وقد أسلمت أمه. قال: أبوهريرة نشأتُ يتيماً، وهاجرتُ مسكيناً، وكنتُ أجيراً لبسرة

بنت غزوان بطعام بطني، وعقبة رجلي، فكنت أخدم إذا نزلوا، وأحدو إذا ركبوا، فزوجنيها الله، فالحمد لله الذي جعل الدين قواما، وأبا هريرة إماما.

وكان أبو هريرة آدم بعيد ما بين المنكبين ذا ضفيرتين أفرق الثنيتين يصفر لحيته ويعفيها، ويحفي شاربه وكان مزّاحا.

في الإصابة: والمعتمد في وفاة أبي هريرة قول هشام بن عروة، قال هشام بن عروة وخليفة وجماعة: توفي أبو هريرة سنة سبع وخمسين كانت وفاته بقصره بالعقيق، فحمل إلى المدينة، مات وهو ابن ثمان وسبعين سنة رحمه الله وتغمده برحمته.

قوله: (بضع) في شرح السنة يقال بضع ما بين الثلاثة إلى العشرة وأصله القطع، والبضع من الشيء: القطعة منه ونيف لما زاد على العقد من الواحد إلي الثلاثة.

في الفتح: بكسر أوله. وحكى الفتح لغة. في مختصر الجوهري والمصباح: البضع في العدد بكسر الباء، وبعض العرب بفتحها.

في المصباح: واستعماله من الثلاثة إلى التسعة يستوي فيه المذكر والمؤنث تثبت الهاء في بضع مع المذكر وتحذف مع المؤنث وقالوا: على هذا معنى البضع والبضعة في العدد قطعة غير محدودة. وورد في الترمذي والطبراني مرفوعا: «إن البضع ما بين ثلاث إلى تسع». في الفتح: قال الفراء: هو خاص بالعشرات إلى التسعين.

قوله: (شعبة) في الفتح: بالضم أي قطعة، والمراد الخصلة أو الجزء. في شرح النووي: أما الشعبة فهي القطعة من الشيء، فمعنى الحديث بضع وسبعون خصلة.

وفي مرقاة المصابيح عن شرح القرطبي: الشعبة: في الأصل غصن الشجر، وأريد هنا الخصلة الحميدة يعني أن الإيمان ذو خصال متعددة، وقد ذكر الترمذي هذا الحديث

وسمي الشعبة باباً، فقال: للإيمان بضع وسبعون بابا، وساق الحديث.

وقد وقع لبعض الرواة شك في هذا الحديث فقال: بضع وستون أو بضع وسبعون. وفي شرح النووي على الشك، ورواه البخاري في أول الكتاب من رواية العقدي بضع وستون بلاشك. ورواه أبو داود والترمذي وغيرهما من رواية سهيل بضع وسبعون بلا شك. ورواه الترمذي من طريق آخر وقال فيه أربعة وستون بابا، واختلف العلماء في الراجحة من الروايتين، فقال القاضي عياض: الصواب ما وقع في سائر الأحاديث ولسائر الرواة بضع وسبعون.

وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: هذا الشك الواقع في رواية سهيل من سهيل كذا قاله الحافظ أبو بكر البيهقي، وقد روي عن سهيل بضع وسبعون من غير شك، وأما سليمان بن بلال فإنه رواه عن عمرو بن دينار على القطع من غير شك، وهي الرواية الصحيحة أخرجاها في الصحيحين غير أنهما فيما عندنا من كتاب مسلم (بضع وسبعون) وفيما عندنا من كتاب البخاري (بضع وستون). وقد **نقلت** كل واحدة منهما عن كل واحد من الكتابين، ولا إشكال في أن كل واحدة منهما رواية معروفة في هذا الحديث. قال: واختلفوا في الترجيح. قال: الأشبه بالإتقان رواية الأقل قال: منهم من رجح رواية الأكثر وإياها اختار أبو عبدالله الحليمي فإن الحكم لمن حفظ الزيادة جازما بها. وذكر الإمام الحافظ أبو حاتم بن حبان أن رواية من روى بضع وستون شعبة أيضا صحيحة فإن العرب قد تذكر الشيء عددا ولا تريد نفي ما سواه، وله نظائر.

قال الطيبي: يحتمل أن يكون المراد به التكثير دون التحديد.

قال الفاضل أبوالحسن السندي: كناية عن الكثرة قال: أسماء العدد كثيرا ما

تجيء كذلك، فلا يرد أن العدد قد جاء في بيان شعب الإيمان مختلفا.

قلت: هذا الجمع حسن جدا إذ ذكر القليل لا ينفي الكثير، ومفهوم العدد باطل عند جمهور الأصوليين، ويحتمل أن يكون أخبر أولا بالقليل أو أقل القليل، ثم أخبر بالزيادة بعد ما أعلمه الله تعالى. والصحيح أن مفهوم العدد باطل أراد به التكثير.

قوله: (أدناها) أي أدونها وأقلها مرتبة وأصغرها. وفي رواية النسائي: «أوضعها».

قوله: (إماطة الأذى) الإماطة: التنحية، أماطه: نحاه، وأما إماطة الأذى عن الطريق أي تنحيته وإبعاده، والأذى: ما يؤذي الرجل وكل ما يؤذيه من حجر أو مدر أو شجر أو شوك أو غيره، وفي شرح السنة: وأراد بإماطة الأذى ما يتأذى به المارة من شوك أو حجر أو غيره.

روى ابن ماجه من حديث أبي برزة الأسلمي مرفوعا: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين». ومن حديث أبي هريرة مرفوعا: «كان على الطريق غصن شجر يؤذي الناس فأماطها فأدخل الجنة» ومن حديث أبي ذر مرفوعا: «فرأيت في محاسن أعمالها الأذى ينحى عن الطريق».

قوله: (الحياء) في المصباح: حيي منه حياء بالفتح والمد فهو حيي على فعيل، واستحى منه وهو الانقباض والانزواء، قال الراغب: الحياء انقباض النفس عن القبيح، وهو من خصائص الإنسان يرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي فلا يكون كالبهيمة، وهو مركب من جبن وعفة فلذلك لا يكون المستحي فاسقا، وقلّ ما يكون الشجاع مستحيا، وقد يكون لمطلق الانقباض كما في بعض الصبيان. وقال غيره هو انقباض النفس خشية ارتكاب ما يكره أعم من أن يكون شرعيا أو عقليا أو عرفيا،

ومقابل الأول فاسق، والثاني مجنون، والثالث أبله. وفي الفتح هو في اللغة: تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به، وقد يطلق على مجرد ترك الشيء بسبب، والترك إنما هو من لوازمه، وفي الشرع: خلق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق، ولهذا جاء في الحديث الآخر «الحياء الخير كله». فإن قيل: الحياء من الغرائز فكيف جعل شعبة من الإيمان؟ أجيب بأنه قد يكون غريزة، وقد يكون تخلقاً، ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج إلى اكتساب وعلم ونية فهو من الإيمان لهذا، ولكونه باعثاً على فعل الطاعة وحاجزاً عن فعل المعصية.

في شرح النووي: قال القاضي عياض وغيره من الشراح: إنما جعل الحياء من الإيمان وإن كان غريزة لأنه قد يكون تخلقاً واكتسابا كسائر أعمال البر، وقد يكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم، فهو من الإيمان لهذا ولكونه باعثا على أفعال البر ومانعا من المعاصي، وأما كون الحياء خيرا كله، ولا يأتي إلا بخير، فقد يشكل على بعض الناس من حيث أن صاحب الحياء قد يستحيي أن يواجه بالحق من يجله فيترك أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، وقد يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف في العادة. وجواب هذا ما أجاب به جماعة من الأئمة منهم الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله تعالى: أن هذا المانع الذي ذكرناه ليس بحياء حقيقة، بل هو عجز وخور ومهانة، وإنما تسميته حياء من إطلاق بعض أهل العرف الحلقوه مجازا لمشابهتة الحياء الحقيقي، وإنما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحو هذا.

وفي شرح الخمسين لابن رجب: اعلم أن الحياء نوعان أحدهما ما كان خلقا

وجبلة غير مكتسب، وهو من أجل الأخلاق التي يمنحها الله العبد ويجبله عليها، ولهذا قال ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير» فإنه يكف عن ارتكاب القبائح ودناءة الأخلاق، وتحث على استعمال الأخلاق ومعاليها، فهو من خصال الإيمان بهذا الاعتبار. النوع الثاني ما كان مكتسبا معرفة الله ومعرفة عظمته وقربه من عباده واطلاعه عليهم، وعلمه بخائنة الأعين، وما تخفي الصدور، فهذا من أعلى خصال الإيمان، بل هو من أعلى درجات الإحسان. وقد يتولد الحياء من الله من مطالعة نعمه تعالى، ورؤية التقصير في شكرها، فإذا سلب العبد الحياء المكتسب الغريزي، لم يبق له ما يمنعه من ارتكاب القبيح والأخلاق الدنيئة، فصار كأنه لا إيمان له.

وفي الرسالة القشيرية في باب الحياء: سئل الجنيد عن الحياء؟ فقال: رؤية الآلاء ورؤية التقصير فيتولد من بينهما حالة تسمى الحياء.

وفي روضة العقلاء ونزهة الفضلاء لابن حبان البستي: الحياء اسم يشتمل على مجانبة المكروه من الخصال. والحياء حياءان أحدهما استحياء العبد من الله جل وعلا عند الاهتمام بمباشرة ما حضر عليه؛ والثاني استحياؤه من المخلوقين عند الدخول فيما يكرهون من القول والفعل معا. والحياءان جميعا محمودان إلا أن أحدهما فرض والآخر فضل، فلزوم الحياء عند مجانبة ما نهى الله عنه فرض، ولزوم الحياء عند مقارفة ما كره الناس فضل.

وفي شرح السنة: قال الخطابي: معنى قوله: «الحياء شعبة من الإيمان» أن الحياء يحجزها حبه عن المعاصي فصار من الإيمان، إذا الإيمان ينقسم إلى ائتمار لأمر الله به، وانتهاء عما نهى الله عنه.

قال الشيخ رحمه الله: وكما يترك الإنسان المعاصي للإيمان يتركها للحياء، فلما كان الحياء سببا يمنعه عن المعاصي كالإيمان عد الحياء من شعب الإيمان، وإن لم يكن أمرا مكتسبا.

أجاب ابن قتيبة الدينوري في تأويل مختلف الحديث عمن اعترض من المعاندين بأن الإيمان اكتساب والحياء غريزة مركبة في المرء فكيف تكون الغريزة اكتسابا؟ بأن نحن نقول أن المستحي ينقطع عن المعاصي كما ينقطع بالإيمان عنها، فكأنه شعبة منه، والعرب تقيم الشيء مقام الشيء إذا كان مثله أو شبيها به أو كان سببا له.

قال الخطابي في معالم السنن علي ما حكاه عنه الفاضل أبوالطيب العظيم آبادي: في هذا الحديث بيان أن الإيمان الشرعي اسم بمعنى ذي شعب وأجزاء لها أعلى وأدنى وأقوال وأفعال وزيادة ونقصان، فالإسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها، والحقيقة تقتضي جميع شعبها، وتستوفي جملة أجزائها كالصلوة الشرعية لها شعب وأجزاء، والاسم يتعلق ببعضها والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها ويدل على صحة ذلك قوله: «الحياء شعبة من الإيمان»، فأخبر أن الحياء أحد الشعب وفيه إثبات التفاضل في الإيمان وتباين المؤمنين في درجاتهم.

قوله: (متفق عليه) قلت اتفقا على جزء من هذا الحديث إلا أن لفظ الحديث وسياقه لمسلم دون البخاري كذا صرح البغوي في شرح السنة بعد أن خرجه بسنده هذا حديث صحيح أخرجه مسلم ولم يسنده أي إلى الصحيحين فليتدبر.

٦- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». هذا لفظ البخاري.

ولمسلم قال: «إن رجلا سأل النبي ﷺ: أي المسلمين خير؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده». متفق عليه.

قوله: (عن عبدالله بن عمرو) هو عبدالله بن عمرو بن العاص العالم الرباني أبومحمد وأبو عبدالرحمن القرشي السهمي، أحد من هاجر هو وأبوه قبل الفتح وأبوه أسن منه بأحد عشر عاما فقط، وكان النبي ﷺ يفضله على والده، كذا في التذكرة.

وفي الرياض والتلقيح والمعارف: أسلم عبدالله قبل أبيه وكان من أفاضل الصحابة ومن العباد المجتهدين والمحدثين المكثرين. أمه ريطة بنت منبه بن الحجاج سهمية أيضا، شهد عبدالله مع أبيه فتوح الشام وكان معه الراية يوم اليرموك، وكان يلوم أباه في ملابسة الفتن. كان عبدالله بن عمرو أحمر عظيم البطن طوالا وعمي في آخر عمره. له سبعمائة حديث أخرج عنه أصحاب الصحيحين خمسة وأربعين حديثا اتفقا على سبعة عشر، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بعشرين.

في التذكرة: توفي بمصر سنة خمس وستين ليالي حصار الفسطاط فلما توفي لم يقدروا أن يخرجوا بجنازته لمكان الحرب بين مروان بن الحكم وعسكر ابن الزبير فدفن بداره يوم مات وله ثنتان وسبعون سنة.

قوله: (المسلم) في شرح السنة: أراد أن المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه صفته لا أن المسلم ينفي عمن لم يكن بهذه الصفة، فهو كقولهم الناس العرب والمال الإبل، يريد الأفضل منها، كذلك أفضل المسلمين من جمع إلى حقوق الله تعالى أداء حقوق المسلمين، والكف عن أعراضهم؛ وأفضل المهاجرين من جمع إلى هجران وطنه هجران ما حرم الله عليه.

في الفتح: الألف واللام فيه للكمال. عند النحاة الألف واللام الجنسية على ثلاثة أقسام: لاستغراق الأفراد، ولاستغراق خصائص الأفراد، ولتعريف الماهية. عندي الألف واللام في المسلم لاستغراق خصائص الأفراد، وهي التي تخلفها كل مجازا نحو زيد الرجل علما أي الكامل في هذه الصفة، ومنه ذلك الكتاب.

في الفتح: تعقب بأنه يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان كاملا. يجاب بأن المراد بذلك مع مراعاة باقي الأركان. وإثبات اسم الشيء على معنى إثبات الكمال له مستفيض في كلامهم. في النووي: قالوا: معناه المسلم الكامل، وليس المراد نفي أصل الإسلام عمن لم يكن بهذه الصفة، بل هذا كما يقال: العلم ما نفع أو العالم زيد أي الكامل أو المحبوب، وكما يقال: الناس العرب، والمال الإبل، فكله على التفضيل لا للحصر. ويدل على ما ذكرناه من معنى الحديث قوله: «أي المسلمين خير؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده». ثم أن كمال الإسلام والمسلم متعلق بخصال أخر كثيرة.

قوله: (من لسانه ويده) في شرح النووي: معناه من لم يؤذ مسلما قط بقول أو فعل وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال بها، وقد جاء القرآن العزيز بإضافة الاكتساب والأفعال اليهما لما ذكرناه. في الفتح: خص اللسان بالذكر لأنه المعبر عما في النفس، وكذا اليد لأن أكثر الأفعال بها، والحديث عام بالنسبة إلي اللسان دون اليد لأن اللسان يمكنه القول في الماضيين والموجودين والحاضرين بعد بخلاف اليد، نعم، يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإن أثرها في ذلك لعظيم ويستثنى من ذلك شرعا تعاطي الضرب باليد في إقامة الحدود والتعاذير على المسلم المستحق لذلك.

قوله:(المهاجر) قال الحافظ: هو بمعنى الهاجر وإن كان لفظ المفاعل يقتضي وقوع فعل من اثنين لكنه هنا للواحد كالمسافر، ويحتمل أن يكون على بابه لأنه من لازم كونه هاجرا وطنه مثلا أنه مهجور من وطنه، وهذه الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة: الباطنة ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان، والظاهرة الفرار بالدين من الفتن.

٧- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين». متفق عليه.

قوله: (عن أنس) هو أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله ﷺ، وأحد المكثرين من الرواية عنه. صح عنه أنه قال: قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين وأن أمه أم سليم أتت بالنبي ﷺ لما قدم فقالت له: هذا أنس غلام يخدمك فقبله، وأن النبي ﷺ كناه أبا حمزة ببقلة كان يجتنيهاء خرج أنس مع رسول الله ﷺ إلى بدر وهو غلام يخدمه، قال الحافظ: لم يذكروه في البدريين لأنه لم يكن في سن من يقاتل.

في الترمذي عن أبي العالية: دعا له النبي ﷺ وكان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين، وكان فيها ريحان ويجد منه ريح المسك.

وروى الطبراني عنه قال قالت أم سليم: يا رسول الله! ادع الله لأنس، فقال: «اللّهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه».

قال أنس: لقد دفنت من صلبي سوى ولد ولدي مائة وخمسة وعشرين.

يقال: إنه ولد له ثمانون ولدا، منهم ثمانية وسبعون ذكرا وابنتان الواحدة تسمى حفصة والثانية تكنى أم عمر.

له ألفا حديث ومائتا وحديث وستة وثمانون حديثا أخرج له أرباب الصحيحين ثلاثمائة حديث وثمانية عشر حديثا المتفق عليه منها مائة وثمانية وستون..

وانفرد البخاري بثمانين، ومسلم سبعين وكانت إقامته بعد النبي ﷺ بالمدينة، ثم شهد الفتوح، ثم قطن البصرة مات بها.

قال علي بن المديني: كان آخر الصحابة موتا بالبصرة، قال البخاري:

غزا أنس مع النبي ﷺ ثمان غزوات مات سنة ثلاث وتسعين قاله حميد الطويل، وابن علية، والضبعي، وأبو نعيم، والفلاس، وقعنب، والسري بن يحيى، وخلق وقد جاوز المائة. هذا خلاصة ما في الإصابة والاستيعاب والمعارف والتلقيح.

قوله: (أحب اليه) في الفتح: هو أفعل بمعنى المفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس، وفصل بينه وبين معموله بقوله إليه لأن الممتنع الفصل بأجنبي.

وفي مبارق الأزهار عن شرح المصابيح زين العرب: فإن قلت: كيف جاء أفعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه أن يصاغ للفاعل؟ **قلت:** هذا وهم منك لأنك رأيت أن أحب مأخوذ من حب الشيء بضم الحاء إذا صار محبوبا، فزعمت أنه مجهول، وليس كذلك لأن أصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين إلى ما قبله فأدغم.

قلت: لي فيه نظر، والصحيح ما ذكره الحافظ لأن النحاة صرحوا باستعمال التفضيل للمفعول على غير قياس.

في شرح الرضي: وقد استعملوا في المفعول أيضا على غير قياس.

في الكافية: وقد جاء للمفعول، قال الجامي على خلاف القياس في مواضع قليلة.

في الفتح: قال البيضاوي: المراد بالحب هنا الحب العقلي الذي هو إيثار ما يقتضي العقل السليم رجحانه، وإن كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه، ويميل إليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله، فإذا تأمل المرء أن الشارع لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل، والعقل يقتضي رجحان جانب ذلك، تمرن على الائتمار بأمره بحيث يصير هواه تبعا له، ويلتذ بذلك التذاذا عقليا، إذ الالتذاذ العقلي إدراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك.

في شرح الإمام النووي قال ابن بطال والقاضي عياض وغيرهما: المحبة على ثلاثة أقسام: محبة إجلال وإعظام كمحبة الوالد.ومحبة شفقة و رحمة كمحبة الولد، ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس، فجمع ﷺ أصناف المحبة في محبته.

قال ابن بطال: معنى الحديث أن من استكمل الإيمان علم أن حق النبي ﷺ آكد عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين، لأن به ﷺ استنقذنا من النار وهدينا من الضلال.

قال القاضي عياض: ومن محبته ﷺ نصرة سنته والذب عن شريعته، وتمني حضور حياته فيبذل ماله ونفسه دونه. قال: وإذا تبين ما ذكرناه تبين أن حقيقة الإيمان لا تتم إلا بذلك ولا يصح الإيمان إلا بتحقيق إعلاء قدر النبي ﷺ ومنزلته على قدر كل والد وولد ومحسن ومفضل، ومن لم يعتقد هذا واعتقد ما سواه فليس هو بمؤمن.

قال الطيبي: لم يرد بالحب حب الطبع، لأن حب الإنسان لنفسه أو والده طبع مركوز غريزي خارج عن حد الاستطاعة، بل أراد به حب الاختيار المستند إلى الإيمان

الحاصل من الاعتقاد، حاصله ترجيح جانبه ﷺ في أداء حقه بالتزام دينه واتباع طريقه على كل من سواه.

قوله: (من والده) قال الحافظ ذكر الوالد والولد أدخل في المعنى لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، وقدم الوالد على الولد لتقدمه بالزمان والإجلال، وقدم الولد في رواية لمزيد الشفقة، وذكر الناس بعد الوالد من عطف العام على الخاص وهو كثير.

٨- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله و رسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبدا لا يحبه إلا لله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار». متفق عليه.

قوله: (وعنه) أي عن أنس خادم النبي ﷺ المتقدم ذكره في الحديث قبل.

قوله: (ثلاث) هو مبتدأ والجملة الخبر، وجاز الابتداء بالنكرة لأن التنوين عوض المضاف إليه، فالتقدير ثلاث خصال قاله الحافظ. من في المواضع الثلاثة موصولة بخلاف التي بعد ثلاث فإنها شرطية. قال الطيبي: ثلاث مبتدأ على تأويل خصال ثلاثة والجملة خبر ثلاث أو صفة و"من كان" علي الأول بدل أو بيان لثلاث وعلى الثاني خبر.

قوله: (من كن) أي حصلن فهي تامة، قاله في الفتح.

قوله: (حلاوة) في المصباح حلا الشيء يحلو حلاوة فهو حلو والأنثى حلوة وحلا لي الشيء إذا لذَّ لك. قال النووي: قال العلماء: معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في رضى الله ورسوله، وإيثار ذلك على عرض الدنيا، ومحبة العبد لله

سبحانه وتعالى بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذا محبة رسول الله ﷺ.

وفي مدارج السالكين لابن القيم: قد عبر النبي ﷺ عن إدراك حقيقة الإيمان والإحسان وحصوله للقلب ومباشرته له بالذوق تارة، وبالطعام والشراب تارة، وبوجود الحلاوة تارة، وأخبر أن للإيمان طعما وأن القلب يذوقه كما يذوق الفم طعم الطعام والشراب.

قال شيخ الإسلام والمسلمين ابن تيمية الحراني: إن وجود حلاوة الإيمان حاصل لمن كان حبه لله ورسوله أشد من حبه لغيرهما.

في الفتح في قوله: «حلاوة الإيمان» استعارة تخييلية شبّه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلو وأثبت له لازم ذلك الشيء وأضافه إليه.

قوله: (أحب إليه) منصوب لأنه خبر كان.

قوله: (يعود في) إن قيل: لم عدى العود بفي ولم يعده بإلى؟ فالجواب أنه ضمنه معنى الاستقرار، وكأنه قال يستقر فيه ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ [سورة الأعراف: ٨٩] قاله الحافظ. **قلت**: ومنه قوله ﴿أَوْلَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [سورة الأعراف: ٨٨ وإبراهيم: ١٣]. والصحيح أن العود يتعدى بإلى وبفي أيضا، ولفظة في مرادفة إلى. قال ابن هشام: السادس مرادفة إلى نحو ﴿فَرَدُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فِيٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [سورة إبراهيم: ٩] ويؤيد هذا المعنى في رواية أخرى من أن يرجع إلى الكفر.

قوله: (أنقذه) في مختصر الصحاح أنقذه من كذا أي نجاه وخلصه المعنى أخلصه ونجاه وأخرجه من الكفر.

قوله: (يلقي) بناء المفعول.

٩- وعن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا». رواه مسلم.

قوله: (وعن العباس بن عبدالمطلب) هو بن هاشم بن عبدمناف القرشي الهاشمي عم رسول الله ﷺ يكنى بأبي الفضل وأمه نتيلة بنت جناب بن كلب.

ولد قبل رسول الله ﷺ بسنتين وضاع وهو صغير، فنذرت أمه إن وجدته أن تكسو البيت الحرير، فوجدته فكست البيت الحرير فهي أول من كساه ذلك، وكان إليه في الجاهلية السقاية والعمارة، وحضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم، وشهد بدراً مع المشركين مكرها، فأسر فافتدى نفسه، وافتدى ابن أخيه عقيل بن أبي طالب، ورجع إلى مكة فيقال أنه أسلم، وكتم قومه ذلك، وصار يكتب إلى النبي ﷺ بالأخبار، ثم هاجر قبل الفتح بقليل، وشهد الفتح، وثبت يوم حنين.

وقال النبي ﷺ: «من آذى العباس فقد آذاني إنما عم الرجل صنو أبيه».

كان العباس أعظم الناس عند رسول الله ﷺ والصحابة يعترفون للعباس بفضله ويشاورونه ويأخذون رأيه، وكان طويلا جميلا أبيض، وكان جهوري الصوت له عشر بنين وثلاث بنات وله خمسة وثلاثون حديثا، أخرج عنه الشيخان خمسة أحاديث اتفقا على واحد، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بثلاثة.

توفي بالمدينة يوم الجمعة لثنتي عشرة ليلة خلت من رجب وصلى عليه عثمان وهو ابن سبع وثمانين سنة رضي الله عنه. هذا خلاصة ما في الإصابة، والرياض، والتلقيح، ودول الإسلام.

قوله: (ذاق) ذاق الشيء من باب قال. في مدارج السالكين: الذوق مباشرة

الحاسة الظاهرة والباطنة للملائم والمنافر ولا يختص ذلك بحاسة الفم في لغة القرآن بل ولا في لغة العرب.

قوله: (طعم) الطعم بالفتح: ما يؤديه الذوق، ويقال طعمه، قال ابن الأثير: الطعم بالفتح ما يؤديه ذوق الشيء من حلاوة ومرارة وغيرهما.

قوله: (من رضي بالله) قال صاحب التحرير: معنى رضيت بالشيء: قنعت به واكتفيت به ولم أطلب غيره، فمعنى الحديث لم يطلب غير الله تعالى، ولم يسع في غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد ﷺ. ولا شك في أن من كانت هذه صفته فقد خلصت حلاوة الإيمان إلى قلبه، وذاق طعمه.

في المدارج: الرضاء بالله ربا ألا يتخذ ربا غير الله تعالى يسكن إلى تدبيره وينزل به حوائجه.

قوله: (بالإسلام دينا) في المدارج: الرضاء بدينه فإذا قال أو حكم أو أمر أو نهي: رضي كل الرضاء، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلم له تسليما ولو كان مخالفا لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقلده وشيخه وطائفته. وههنا يوحشك الناس كلهم إلا الغرباء في العالم. فإياك أن تستوحش في الاغتراب والتفرد، فإنه –والله– عين العزة والصحبة مع الله ورسوله وروح الأنس به والرضا به ربا.

قوله: (وبمحمد رسولا) في المدارج: أما الرضاء بنبيه رسولاً فيتضمن كمال الانقياد له، والتسليم المطلق إليه، بحيث أن يكون أولى به من نفسه، فلا يتلقى الهديَ إلا من مواقع كلماته، ولا يحاكم إلا إليه، ولا يحكم عليه غيره، ولا يرضى بحكم غيره البتة لا في شيء من أسماء الرب وصفاته وأفعاله، ولا في شيء من أذواق حقائق الإيمان

ومقاماته، ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه، لا يرضى في ذلك بحكم غيره، ولا يرضى إلا بحكمه، فإن عجز عنه كان تحكيمه غيره من باب غذاء المضطر إذا لم يجد ما يقيته إلا من الميتة والدم، وأحسن أحواله : أن يكون من باب التراب الذي إنما يتيمم به عند العجز عن استعمال الماء الطهور.

١٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لايسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت، ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار». رواه مسلم.

قوله: (من هذه الأمة) في الحجة البالغة: يعني من بلغته الدعوة ثم أصر على الكفر حتى مات دخل النار؛ لأنه ناقض تدبير الله تعالى لعباده، ومكن من نفسه لعنة الله والملائكة المقربين، وأخطأ الطريق الكاسب للنجاة.

قال النووي: من هذه الأمة أي ممن هو موجود في زمني وبعدي إلى يوم القيامة فكلهم يجب عليه الدخول في طاعته، وإنما ذكر اليهود والنصارى تنبيها على من سواهما، وذلك لأن اليهود والنصارى لهم كتاب فإذا هٰذا كان شأنهم مع أن لهم كتابا فغيرهم ممن لا كتاب له أولى.

قال الطيبي: من في هذه للبيان أو للتبعيض إى أحد من كل من كان هو مبعوثا إليهم آمن به أو لم يؤمن، وهذه صفة واحدة، ويهودي إما بيان أو بدل من أحد والإشارة بهذه إلى ما في الذهن. والأمة حينئذ أمة الدعوة ويهودي في حيز النفي فلذا كرر لفظة لا وفي "لا يسمع بي" تضمين معنى الإخبار كقوله تعالى ﴿مَا سَمِعۡنَا بِهَٰذَا﴾ أي ما أخبرنا وجعل صاحب المبارق الباء زائدة أو بمعنى من.

قوله: (ثم يموت) قال الطيبي: ثم للاستبعاد، وحاصل معنى الاستثناء راجع إلى قولنا لايحمل هذا الاستبعاد المذكور في حق يهودي أو نصراني فيكون له حال من الأحوال إلا كونه من أصحاب النار.

قوله: (أرسلت به) على بناء المفعول للمتكلم، والمرسل هو الله والذي أرسل به هو الدين القويم لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [سورة التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩].

١١- وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة يطؤها فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران». متفق عليه.

قوله: (وعن أبي موسى الأشعري) هو أبو موسى عبدالله بن قيس بن سليم بن حصار بن حرب بن عامر من الأشعريين. من اليمن مشهور باسمه وكنيته معا وأمه طفية بنت وهب من عك. قال الحافظ بمهملة وفاء ساكنة أسلمت وهاجرت.

في المعارف قال أبو محمد : الطفية خوصة المقل، أسلمت وماتت بالمدينة.

قال الحافظ: وكان هو سكن الرملة وحالف سعيد بن العاص.

في الرياض والتلقيح قدم على النبي ﷺ واختلفوا في هجرته إلى الحبشة.

في الاستيعاب قال أبو عمر: الصحيح أن أبا موسى رجع بعد قدومه مكة ومحالفته من حالف من بني عبد شمس إلى بلاد قومه، فأقام بها حتى قدم بها مع

الأشعريين نحو خمسين رجلا في سفينة فألقتهم الريح إلى النجاشي بأرض الحبشة، فوافقوا خروج جعفر وأصحابه منها، فأتوا معهم وقدمت السفينتان معا سفينة الأشعريين وسفينة جعفر وأصحابه على النبي ﷺ في حين فتح خيبر.

وقد قيل: أقاموا بها مدة ثم خرجوا في حين خروج جعفر فلهذا ذكره ابن إسحاق فيمن هاجر إلى أرض الحبشة.

وفي الإصابة: واستعمله رسول الله ﷺ على بعض اليمن كزبيد وعدن وأعمالها. استعمله عمر على البصرة بعد المغيرة، ثم استعمله عثمان على الكوفة، ثم كان أحد الحكمين بصفين ثم اعتزل الفريقين.

في الرياض: كان النبي ﷺ يكرمه ويبجله. وقال: «لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود» كان قصيراً نحيفاً أنشط قارئاً صيتاً شجاعاً مفرطاً عالماً عاملا.

في التلقيح: له ثلاثمائة حديث وستون حديثا. في الرياض: له في الصحيحين ثمانية وستون حديثا اتفقا على تسعة وأربعين، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بخمسة عشر. في التذكرة: توفي في ذي الحجة سنة أربع وأربعين على الصحيح. في الإصابة: عاش ثلاثا وستين، واختلفوا هل مات بالكوفة أو بمكة رضي الله عنه.

قوله: (ثلاثة) ثلاثة مبتدأ والتقدير ثلاثة رجال أو رجال ثلاثة، قاله الحافظ وغيره.

قوله: (لهم أجران) خبر مبتدأ قال النووي: أحدهما لإيمانه بنبيِّه قبل النسخ، والثاني لإيمانه بنبينا ﷺ.

قوله: (رجل) هو بدل تفصيل أو بدل كل بالنظر إلي المجموع، قاله الحافظ.

قوله: (من أهل الكتاب) في الفتح: لفظ الكتاب عام ومعناه خاص أي المنزل من عند الله، والمراد به التوراة والإنجيل خاصة، وقد ثبت أن الآية الموافقة لهذا الحديث وهي قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ [سورة القصص: ٥٤] نزلت في طائفة آمنوا منهم كعبدالله ابن سلام وغيره.

قال القرطبي: الكتابي الذي يضاعف أجره مرتين هو الذي كان على الحق في شرعه عقدا وفعلا أي إن آمن بنبينا ﷺ فيؤجر على اتباع الحق الأول والثاني، ولا يستقيم كلام من خص الحديث بالنصرانية.

قوله: (آمن بنبيّه) فيه نكتة الإشعار بعِليَّة الأجر أي أن سبب الأجرين الإيمان بالنبيين، والكفار ليسوا كذلك، قاله الحافظ.

قوله: (وآمن بمحمد) إنما أعاد لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع أنه أخصر إيذاناً باستقلال كل منهما بالإيمان قاله ابن الملك في «المبارق».

قوله: (حق مواليه) ذكر الجمع ولم يقل مولاه لأن العبد يتداوله أيدي الناس غالبا، قاله في المبارق.

قوله: (فأدّبها) من التأديب المبالغة والتكثير في الأدب. قال أبو زيد الأنصاري: الأدب يقع على كل رياضة محمودة يتحوج لها الإنسان في فضيلة من الفضائل.

وقال الأزهري نحوه. والأدب اسم لذلك قاله الفيومي.

قال الطيبي وابن الملك: الأدب حسن الأحوال في القيام والقعود وحسن الأخلاق واجتماع الخصال الحميدة.

قوله: (فأحسن تأديبها) أي أدَّبها من غير عنف وضرب بل باللطف والتأني لا

بالضرب ولا بالشتم، قاله الطيبي وابن الملك.

قوله: (علمها) أي علمها من الشريعة ما يجب عليها وما لا بُدَّ لها من الفرائض قاله الطيبي وابن الملك.

قوله: (فله أجران) هذا تكرير لطول الكلام اهتماماً لشأن الأَمَةِ وتزويجها قاله الطيبي، وقال: المراد بحصول الأجرين له ههنا بالإعتاق والتزويج، لأن التأديب والتعليم موجبان للأجر في الأجنبي والأولاد وجميع الناس؛ فلم يكن مختصا بالإماء.

١٢- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله». متفق عليه. إلا أن مسلما لم يذكر «إلا بحق الإسلام».

قوله: (وعن ابن عمر) تقدم ترجمته رضي الله عنه فليراجع ثمة .

قوله: (أمرت) ببناء المفعول للمتكلم أي أمرني الله لأنه لا أمر لرسول الله ﷺ إلا الله. ويؤيد ماروواه النسائي: «أنه أوحى إليَّ أن أقاتل».

قوله: (أن أقاتل) أي بأن أقاتل حذف الجار من أن كثير.

قوله: (حتى يشهدوا) جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر، فمقتضاه أن من شهد وأقام وآتى عصم دمه، ولو جحد باقي الأحكام. والجواب أن الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جاء به مع أن الحديث وهو قوله: «إلا بحق الإسلام» يدخل فيه جميع ذلك. فإن قيل فلم لم يكتف به ونص الصلاة والزكاة؟

فالجواب أن ذلك لعظمها والاهتمام بأمرهما لأنهما أُمّا العبادة البدنية والمالية، قاله

الحافظ.

قوله: (ويقيموا الصلاة) أي يداوموا على الإتيان بها بشروطها. من قامت السوق إذا نفقت وقامت الحرب إذا اشتد القتال، والمراد بالقيام الأداء تعبيرا عن الكل بالجزء إذ القيام بعض أركانها، والمراد بالصلاة المفروض منها لا جنسها فلا تدخل سجدة التلاوة مثلا وإن صدق اسم الصلاة عليها قاله الحافظ.

قوله: (عصموا مني دماءهم وأموالهم) أي منعوا، وأصل العصمة من العصام، وهو الخيط الذي يشد فم القربة ليمنع سيلان الماء، قاله الحافظ.

في المصباح: عصام القربة رباطها وسيرها الذي يحمل به.

قال ابن رجب: يدل على أنه كان عند هذا القول مأموراً بالقتال، ويقتل من أبى الإسلام، وهذا كله بعد هجرته إلى المدينة. ومن المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ كان يقبل من جاءه يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط، ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلما، فقد أنكر على أسامة قتله لمن قال لا إله إلا الله لما رفع عليه السيف واشتد نكيره عليه، ولم يكن النبي ﷺ يشترط على من جاءه يريد الإسلام، ثم أنه يلزم الصلاة والزكاة، وأنه لم يكن يُقِر أحداً دخل في الإسلام على ترك الصلاة والزكاة، وأنه أمر معاذاً لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم أولا إلى الشهادتين، وقال: إن هم أطاعوك بذلك، فأعلمهم بالصلاة ثم بالزكاة. مراده أن من صار مسلماً بدخوله في الإسلام أمر بعد ذلك بإقام الصلاة ثم بإيتاء الزكاة. وكان من سأله عن الإسلام يذكر له مع الشهادتين بقية أركان الصلاة، كما قال جبريل عليه الصلاة والسلام لما سأله عن الإسلام، وكما قال للأعرابي الذي جاءه ثائر الرأس يسأله عن الإسلام. وبهذا الذي قررناه يظهر

الجمع بين ألفاظ أحاديث الباب، ويتبين أن كلها حق، فإن كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من أتى بهما، ويصير بذلك مسلما فإذا دخل في الإسلام فإن أقام الصلاة وآتى الزكاة وقام بشرائع الإسلام فله ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين، وإن أخل بشيء من هذه الأركان، فإن كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا.

وفي قصة قتال أبي بكر إشارة إلى أن قتال تارك الصلاة أمر مجمع عليه لأنه جعله أصلا مقيسا عليه، وحكم من ترك سائر أركان الإسلام أن يقاتلوا عليها كما يقاتلوا على ترك الصلاة والزكاة.

وروى ابن شهاب عن حنظلة بن علي بن الأسقع أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد، وأمره أن يقاتل الناس على خمس، فمن ترك واحدة من الخمس فقاتلهم عليها كما تقاتل على الخمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان.

وقال سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب: لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة.

قوله: (إلا بحق الإسلام) وفي رواية بحقها، وفي رواية بحقه. والإضافة لامية والاستثناء مفرغ من أعم عام الجار والمجرور أي إذا فعلوا ذلك لا يجوز إهدار دمائهم واستباحة أموالهم بسبب من الأسباب إلا بحق الإسلام، قاله الطيبي وغيره.

جعل أبو بكر الصديق رضي الله عنه في هذا الحق فعل الصلاة والزكاة، وإن من العلماء من أدخل فيه فعل الصيام والحج أيضا. ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات.

وقد ورد تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وبن جرير الطبري من حديث أنس عن النبي ﷺ، وفيه قيل: وما حقها؟ قال: «زنا بعد إحصان وكفر بعد إيمان وقتل نفس.. ». والصواب وقفه، ويشهد بهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود مرفوعا: «لا يحل دم امرأ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث..». الحديث كذا في شرح الخمسين.

قوله: (وحسابهم على الله) يعني أن الشهادتين مع إقام الصلاة وإيتاء الزكاة تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا إلا أن يأتي ما يبيح دمه، وأما في الآخرة فحسابه على الله عز وجل فإن كان صادقا أدخله الله بذلك الجنة، وإن كان كاذبا فإنه من جملة المنافقين في الدرك الأسفل من النار.

وفي مسند البزار عن عياض الأنصاري عن النبي ﷺ قال: «إن لا إله إلا الله كلمة على الله كريمة لها عند الله مكان وهي كلمة من قالها صادقا أدخله الله بها الجنة، من قالها كاذبا حقنت ماله ودمه ولقي الله غدا فحاسبه» قاله ابن رجب.

قال البغوي في شرح السنة: معناه فيما يستترون به دون ما يخلون به من الأحكام الواجبة عليه في الظاهر، فإنهم إذا أخلوا بشيء مما يلزمهم في الظاهر يطالبون بموجبه كما قاتل الصديق رضي الله عنه القوم على منع الزكاة.

١٣- وعن أنس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته» رواه البخاري.

قوله: (وعن أنس) تقدم ترجمته رضي الله عنه فليراجع ثمه.

قوله: (من صلى صلاتنا) منصوب بنزع الخافض أي كصلاتنا.

قال ابن الملك: خص صلاتنا بالذكر احترازا به عن صلاة اليهود وغيرهم فإنها في الهيئات ليست صلاتنا.

قوله: (واستقبل قبلتنا) ذكر الاستقبال بعد الصلاة للتنويه به وإلا فهو داخل في الصلاة لكونه من شروطها، في الحديث تعظيم شأن القبلة.

قوله: (وأكل ذبيحتنا) أي مذبوحتنا لأن اليهود لا يأكلونها. الفعيل الذي بمعنى المفعول إذا لم يذكر موصوفه يؤتى بتأنيثه بالتاء وهنا التأنيث غير مراد، وإنما جاء الذبيحة بالتاء لأنه صار اسما بالغلبة، ونقل من كونه صفة لمؤنث إلى صيرورته اسما قاله ابن الملك. وقال الحافظ: وحكمه الاقتصار على ما ذكر من الأفعال أن من يقر بالتوحيد من أهل الكتاب وإن صلوا واستقبلوا وذبحوا لكنهم لا يصلون مثل صلاتنا، ولا يستقبلون قبلتنا، ومنهم من يذبح لغير الله ومنهم من لايأكل ذبيحتنا.

قوله: (فذاك المسلم) أراد به من دخل في السلم وهو الأمان بأن لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق. قاله ابن الملك. قال الحافظ: أمور الناس محمولة على الظاهر فمن أظهر شعار الدين، أجريت عليه أحكام أهله ما لم يظهر منه خلاف ذلك.

قوله: (ذمة الله) في مختصر الصحاح: قال أبو عبيد: الذمة الأمان. في النهاية والمجمع والمصباح: تفسر الذمة بالعهد والأمان والضمان والحرمة والحق.

قال ابن الملك: ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للأولى، فذكر الأولى بإضافتها إلي الله يكون للتعظيم، أو لأن في ذكر الذمتين حثاً على الامتناع عن التعرض له بالأذى.

قوله: (فلا تخفروا) في مختصر الجوهري: أخفره نقض عهده وغدر، والاسم الخفرة بالضم، وهي الذمة. قال ابن الملك: الاخفار إزالة الخفرة، المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من كان في أمانه.

في شرح السنة: في الحديث دليل على أن أمور الناس في معاملة بعضهم بعضها إنما يجري على الظاهر من أحوالهم دون باطنها، وإن من أظهر شعار الدين أجري عليه حكمه، ولم يكشف باطن أمره، والضمير في ذمته لله.

قال الخطابي: معناه لا تخونوا الله في تضييع حق من هذه سبيله.

١٤- وعن أبي هريرة قال: أتى أعرابي النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة. قال: «تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان». قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا شيئا ولا أنقص منه. فلما ولى قال النبي ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا». متفق عليه.

قوله: (وعن أبي هريرة) تقدم ترجمته رضي الله عنه فليراجع ثمه.

قوله: (أعرابي) اسم جنس لعرب وليس بجمع. في المصباح: الأعرابي بالفتح: أهل البدو من العرب وهو الذي يكون صاحب نجعة وارتياد للكلأ. زاد الأزهري سواء كان من العرب أو من مواليهم، فمن نزل بالبادية وجاور البادين وظعن بظعنهم فهم أعراب. في القاموس: لا واحد له والجمع أعاريب.

قوله: (دلني) أمر من دل يدل من باب نصر يُعدَّى بِعَلى وإلى، يقال: دللت إليه

وعليه. أصل دل أدلل على وزن انصر حذفت همزته بعد نقل حركة اللام الأول لأجل الاستغناء عنها، ثم أدغم اللام في اللام، وفتح لأجل الخفة، ويجوز الضم.

قوله: (تعبد الله) خبر بمعنى الإنشاء أي اعبد الله وكذا الأفعال التي بعده، أو هو في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدي، فيكون خبر مبتدأ محذوف أي ذلك العمل أن توحِّدَ الله، قاله ابن الملك.

قوله: (لا أزيد) مراد الأعرابي أنه لا يزيد على الصلاة المكتوبة والزكاة المفروضة وصيام رمضان، ليس مراده أنه لا يعمل بشيء من شرائع الإسلام وواجباته غير ذلك، قاله ابن رجب.

قوله: (فلما ولّى) أي أدبر كما في رواية، يقال ولّى هاربا أي أدبر.

قوله: (من سره) الظاهر منه أن النبي ﷺ علم أنه يوفِّي بها التزم، وأنه يدوم على ذلك ويدخل الجنة، قاله النووي.

قال الحافظ: إما أن يحمل على أنه ﷺ اطلع ذلك فأخبر به، أو في الكلام حذف تقديره: إن دام على فعل الذي أمر به، ويؤيده قوله في حديث أيوب عند مسلم أيضا: «إن تمسك بما أمر به دخل الجنة».

١٥- وعن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت: يا رسول الله قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك وفي رواية: غيرك قال: «قل: آمنت بالله، ثم استقم». رواه مسلم.

قوله: (وعن سفيان بن عبدالله الثقفي) هو سفيان بن عبدالله بن أبي ربيعة بن الحارث بن مالك بن حطيط بن جشم الثقفي، أسلم مع الوفد، استعمله النبي ﷺ على

الطائف. شهد حنينا يكنى بأبي عمرو أو عمرة. له حديثان. روى له مسلم حديثا واحدا، ليس له في البخاري أي شيء، ذكره ابن الجوزي فيمن له خمسة أحاديث، ولم أجد من صرح بزمن وفاته، ومن وجد فليحرر.

قوله: (قل لي في) أي فيما يكمل الإسلام به ويراعى به حقوقه، ويستدل به على توابعه ولواحقه، قاله الطيبي.

قوله: (بعدك) أي بعد سؤالك طلب منه أن يعلمه كلاما جامعا لأمر الإسلام كافيا حتى لا يحتاج بعده إلى غيره، قاله ابن رجب.

قوله: (ثم استقم) قال القاضي عياض: هذا من جوامع كلمه ﷺ وهو مطابق لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ..﴾ [سورة فصلت: ٣٠] أي وحدوا الله تعالى وآمنوا به ثم استقاموا فلم يحيدوا عن التوحيد، والتزموا طاعته سبحانه وتعالى إلى أن توفوا على ذلك. وعلى ما ذكرناه أكثر المفسرين من الصحابة فمن بعدهم وهو معنى الحديث إن شاء الله تعالى، كذا في شرح النووي.

قال الطيبي: هو لفظ جامع لجميع الأوامر والنواهي فإنه لو ترك أمرا أوفعل منهيا فقد عدل عن الطريق المستقيمة حتى يتوب. وقيل: جميعها داخل في الإيمان بالله لأنه إقرار باللسان، وتصديق بالجنان، وعمل بالأركان عند الصحابة والتابعين والمحدثين. والاستقامة: الثبات عليها.

قال ابن قيم الجوزية في المدارج: فالاستقامة كلمة جامعة آخذة بمجامع الدين، وهي القيام بين يدي الله على حقيقة الصدق والوفاء بالعهد، والاستقامة تتعلق بالأقوال والأفعال والأحوال والنيات، فالاستقامة فيها لله وبالله وعلى أمر الله.

وفي الرسالة القشيرية في باب الاستقامة: الاستقامة درجة بها كمال الأمور وتمامها وبوجودها حصول الخيرات ونظامها، ومن لم يكن مستقيما في حالته ضاع سعيه وخاب جهده.

١٦- وعن طلحة بن عبيد الله قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد، ثائر الرأس، نسمع دوي صوته، ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة». فقال: هل عليّ غيرهن؟ فقال: «لا، إلا أن تطوع. قال رسول الله ﷺ: «وصيام شهر رمضان». قال: هل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوع». قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة فقال: هل علي غيرها؟ فقال: «لا، إلا أن تطوع». قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال رسول الله ﷺ: «أفلح الرجل إن صدق». متفق عليه.

قوله: (وعن طلحة بن عبيدالله) هو- على ما قاله في الإصابة- أبو محمد طلحة ابن عبيدالله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي، أحد العشرة وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر وأحد الستة أصحاب الشورى. أمه الصعبة بنت الحضرمي عبدالله بن عماد بن ربيعة من أهل اليمن.

اختلفوا في حليته ذكر الزبير بن بكار أحد النسابين: كان طلحة أبيض يضرب إلى الحمرة مربوعا إلى القصر، أقرب رحب الصدر بعيد ما بين المنكبين، ضخم القدمين إذا

التفت التفت جميعا.

وقال الواقدي: كان آدم كثير الشعر ليس بالجعد ولا بالسبط، حسن الوجه، دقيق القرنين، إذا مشى أسرع وكان لا يغير شيبه.

في الفتح: أسلمت أم طلحة وهاجرت وعاشت بعد أبيها قليلا.

في الاستيعاب: شهد أحدا وما بعدها من المشاهد أبلى طلحة يوم أحد بلاء حسنا.

في البخاري: عن عمر توفي النبي ﷺ وهو عنه راض.

في التلقيح: سماه رسول الله ﷺ يوم أحد طلحة الخير، ويوم غزوة ذات العشيرة طلحة الفياض، ويوم حنين طلحة الجود.

أسلم طلحة قديما، وبعثه رسول الله ﷺ مع سعد بن زيد قبل خروجه إلى بدر يتجسسان خبر العير، فمرت بهما وبلغ رسول اله ﷺ الخبر فخرج ورجعا يريدان المدينة ولم يعلما بخروج النبي ﷺ فقدما في اليوم الذي لاقى فيه رسول الله ﷺ المشركين، فخرجا يعترضان رسول الله ﷺ فلقياه منصرفا من بدر فضرب لهما بسهامهما وأجورهما وكانا كمن شهدها. في الرياض: كان له من الولد عشرة بنين وأربع بنات.

في الخلاصة والتلقيح: له ثمانية وثلاثون حديثا.

في الرياض والتلقيح: له في الصحيحين سبعة أحاديث اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثلاثة. أخباره في الجود والسماحة كثيرة، ومناقبه جمة.

روي من وجوه عن النبي ﷺ أنه قال: «طلحة ممن قضى نحبه» واستشهد يوم الجمل سنة ست وثلاثين من الهجرة. وروى ابن سعد وكان ذلك كان في يوم الخميس

لعشر خلون من جمادى الآخرة وله أربع وستون سنة.

قوله: (نجد) في مختصر الجوهري: نجد ما ارتفع من الأرض والجمع نجاد ونجود وأنجد. في المصباح: كل ما ارتفع من تهامة إلى الأرض العراق فهو نجد.

قوله: (ثائر) برفع ثائر صفة لرجل، ويجوز نصبه على الحال كذا قاله النووي والحافظ. قال النووي: معنى ثائر الرأس قائم شعر ومنتفشه.

قال الحافظ: المراد أن شعره متفرق من ترك الرفاهية، وأوقع اسم الرأس على الشعر إما مبالغة أو لأن الشعر منه ينبت.

قوله: (يسمع) بضم الياء ببناء المفعول وكذا في يفقه، ويروى فيهما بالنون المفتوحة ببناء المتكلم للفاعل، قال النووي: الأول هو الأكثر الأشهر الأعرف.

قوله: (دوى) في الفتح بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء وكذا ضبطه النووي، وقال: هذا هو المشهور. وحكى صاحب المطالع فيه ضم الدال أيضا، ونقل الحافظ عن صاحب المطالع صواب فتحه.

قال الخطابي: الدوي صوت مرتفع منكر لا يفهم.

قال الكرماني: منصوب على رواية نسمع بالنون مرفوع على رواية يسمع بالياء مجهولا.

قوله: (لا، إلا أن تطوع) المشهور فيه تطوع بتشديد الطاء على إدغام إحدى التائين في الطاء، قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: هو محتمل للتشديد والتخفيف على الحذف قاله النووي. قال الحافظ: إلا أن تطوع استثناء من قوله لا أي لا فرض عليك غيرها.

قوله: (أفلح إن صدق) أفلح أي فاز، ويقال لكل من أصاب خيرا مفلح، والفلاح البقاء قاله البغوي في شرح السنة. وفي المصباح: أفلح الرجل بالألف فاز وظفر. قال ابن بطال فيما حكاه عنه الحافظ: دل قوله أفلح إن صدق على أنه إن لم يصدق فيما التزم لا يفلح، وهذا بخلاف قول المرجئة. فإن قيل: كيف أثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر مع أنه لم يذكر المنهيات الشرعية ولا السنن المندوبات ولا جميع الواجبات؟

أجاب الإمام النووي أنه جاء في رواية البخاري في رواية هذا الحديث زيادة توضح المقصود قال فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام، فادبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد علي هذا ولا انقص مما فرض الله تعالي علّي شيئا. فعلي عموم قوله بشرائع الإسلام وقوله مما فرض الله عليَّ يزول الإشكال في الفرض.

فإن قيل: أما فلاحه بأنه لا ينقص فواضح، وأما بأن لا يزيد فكيف يصح؟ أجاب النووي بأنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لأنه أتى بما عليه ومن أتى بما عليه فهو مفلح، وليس في هذا أنه إذا أتى بزائد لا يكون مفلحا لأن هذا مما يعرف بالضرورة، فإنه إذا أفلح بالواجب فلأن يفلح بالواجب والمندوب أولى.

فإن قيل: فكيف أقره على حلفه وقد ورد النكير على من حلف أن لا يفعل خيرا؟ أجاب الحافظ بأن ذلك مختلف باختلاف الأحوال والأشخاص وهذا جارٍ على الأصل بأنه لا إثم على غير تارك الفرائض فهو مفلح، وإن كان غيره أكثر فلاحا منه.

١٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «من القوم؟ أو: من الوفد؟» قالوا: ربيعة. قال: «مرحبا

بالقوم أو: بالوفد غير خزايا ولا ندامى». قالوا: يا رسول الله! إنا لانستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا، وندخل به الجنة، وسألوه عن الأشربة. فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بالله وحده قال: «أتدرون ماالإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس». ونهاهم عن أربع: «عن الحنتم، والدباء، والنقير، والمزفت» وقال: «احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم». متفق عليه. ولفظه للبخاري.

قوله: (وعن ابن عباس) هو عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب القرشي الهاشمي أبوالعباس ابن عم رسول الله ﷺ تقدم نسبه في ترجمة أبيه ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين، أمه أم الفضل لبابه بنت الحارث الهلالية.

في البخاري أن النبي ﷺ ضمه إليه وقال: اللّهم علمه الحكمة.

في الإصابة: كان يقال له حبر العرب لقبه بذلك جرجير ملك العرب.

قال ابن منده: كان أبيض طويلا مشربا صفرة جسيما وسيما صبيح الوجه، له وفرة يخضب بالحناء، وكان يسمى بحرا لكثرة علمه.

في الاستيعاب: روي عن النبي ﷺ من وجوه أنه قال لعبدالله بن عباس: «اللّهم علمه الحكمة وتأويل القرآن». وفي بعض الروايات: «اللّهم فقهه في الدين وعلمه التأويل». وفي حديث آخر: «اللّهم بارك فيه وانشر منه واجعله من عبادك الصالحين». وفي حديث آخر: «اللّهم زده علما وفقها».

روى مجاهد عن ابن عباس رأيت جبريل عند النبي ﷺ مرتين ودعا لي رسول الله ﷺ بالحكمة مرتين.

وكان عمر -رضي الله عنه- يحبه ويدنيه ويقربه ويشاوره مع أجلة الصحابة، وكان يدعوه للمعضلات.

في الإصابة: عن الأعمش وسلمة بن كهيل: نعم ترجمان القرآن ابن عباس.

في التلخيص في صفة الصلاة روى الثوري في جامعه أن عبدالملك أو غيره بعث إلى ابن عباس بالأطباء على البرد، وقد وقع الماء في عينيه، فقالوا: تصلي سبعة أيام مستلقيا على قفاك فسأل أم سلمة وعائشة فنهتاه.

ورواه الحاكم والبيهقي أيضا وروى ابن أبي شيبة استفتاؤه عن أبي هريرة، وكذا ابن المنذر فيه فترك عينه، فلم يداوها.

في الرياض: وقد كف بصره كما كف بصر أبيه وجده.

في التلقيح والخلاصة: روى ألفا وستمائة وستين حديثا.

قال الخزرجي: سمع من النبي ﷺ خمسة وعشرين حديثا وباقي حديثه عن الصحابة.

في الرياض: أخرج له الشيخان مائتين وأربعة وثلاثين حديثا، اتفقا على خمسة وسبعين، وانفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة وأربعين.

قال أبو نعيم: مات سنة ثمان وستين، قال ابن بكير: بالطائف، وصلى عليه محمد ابن الحنفية فلما سوى عليه التراب، قال ابن الحنفية: مات والله حبر هذه الأمة.

وقال عمرو بن دينار: مات رباني هذه الأمة. واختلفوا في سِنِّهِ والذي قواه

الحافظ وغيره هو أنه كان ابن إحدى وسبعين، وكان سنه حين توفي النبي ﷺ ثلاث عشرة سنة وقد ناهز الاحتلام وكان إذ ذاك مختونا رضي الله عنه، وله مناقب جمة.

قوله: (وفد عبد القيس) في مختصر الجوهري: وفد فلان على الأمير أي ورد رسولا، وبابه وعد فهو وافد، والجمع وفد مثل صاحب وصحب، وجمع الوفد أوفاد ووفود، والاسم الوفادة بالكسر. قال النووي: الوفد الجماعة المختارة للتقدم في لقي العظماء، واحدهم وافد، وعبد القيس قبيلة كبيرة.

في السبائك عن العبر: وكانت ديارهم بتهامة ثم خرجوا إلى البحرين، وكان بها خلق كثير من بكر بن وائل وتميم، فلما نزل بها عبد القيس زاحموهم في تلك الديار وقاسموهم في المواطن.

في الفتح: ينسبون إلى عبد القيس بن أفصي بسكون الفاء بعدها مهملة بوزن أعمى ابن دعمي بضم وسكون المهملة وكسر الميم بعدها تحتانية ثقيلة ابن جديلة بالجيم وزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار، والذي تبين لنا أنه كان لعبد القيس وفادتان أحدهما قبل الفتح، ولهذا قالوا للنبي ﷺ بيننا وبينك كفار مضر، وكان ذلك قديما إما في سنة خمس أو قبلها، وكانت قريتهم بالبحرين أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة، كما ثبت في آخر حديث الباب وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلا، وفيها: سألوا عن الإيمان والأشربة، وكان فيهم الأشج، وثانيهما: كانت في سنة الوفود وكان عددهم حينئذ أربعين رجلا كما في حديث أبي حيوة الذي أخرجه ابن منده، واستدل بتعدد الوفد بحديث أخرجه ابن حبان بلفظ قال لهم: ما لي أرى ألوانكم تغيرت.

قوله: (ربيعة) اسم قبيلة عظيمة من سطح نزار ومقابلهم مضر. وربيعة هو بن

نزار بن معد بن عدنان وعبد القيس من أولاده يقال له ربيعة الفرس، ولمضر مضر الحمراء، قال الحفاظ: فيه التعبير عن البعض بالكل، لأنهم بعض ربيعة.

قلت: يؤيده رواية البخاري في الصلاة، فقالوا: أنا هذا الحي من ربيعة.

قوله: (مرحبا) منصوب على المصدر استعملته العرب وأكثرت منه، تريد به البر وحسن اللقاء، ومعناه صادفت رحبا وسعة. قال النووي: الرحب بالضم السعة والرحب بالفتح الواسع بابه ظرف ورحبا أيضا بالضم، قاله في المختار.

قوله: (غير) حال من الوفد وأشار صاحب التحرير أنه يُروى بكسر الراء على الصفة، والمعروف الأول ويدل عليه ما جاء في رواية البخاري: «مرحبا بالقوم الذين جاءوا غير خزايا ولا ندامى» قاله النووي.

قوله: (خزايا) جمع خزيان كحيران وحيارى وسكران وسكارى، والخزيان المستحي، وقيل الذليل المهان، قاله النووي.

في شرح السنة: فالخزايا جمع الخزيان، وهو الذي أصابه خزي وعار، ومعناه أنهم دخلوا في الإسلام طوعا لم يصبهم مكروه من حرب أو سبي يخزيهم.

قوله: (ندامى) قيل جمع ندمان بمعنى نادم وهي لغة في نادم حكاها القزاز صاحب جامع اللغة، والجوهري في صحاحه، وعلى هذا هو على بابه. وقيل: هو جمع نادم إتباعا للخزايا، وكان الأصل نادمين فأتبع الخزايا إما تحسينا للكلام، وهذا الإتباع كثر في كلام العرب، قاله النووي.

وفي شرح السنة: الندامى من الندامة، وكان ينبغي أن يقول نادمين لأن الندامى جمع الندمان إلا أنه أخرجه على وزن خزايا، كما قالوا أنه ليأتينا بالغدايا والعشايا، وإنما

يجمع الغداة بالغدوات.

ووقع في رواية النسائي: «مرحبا بالوفد غير الخزايا ولا النادمين».

قال ابن أبي جمرة على ما في الفتح: بشرهم بالخير عاجلا وآجلا لأن الندامة إنما تكون في العاقبة فإذا انتفت ثبت ضدها.

قوله: (الحي) قال صاحب المطالع: الحي اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة لأن بعضهم حي لبعض قاله النووي.

قوله: (مضر) هو بن نزار بن معد بن عدنان.

في السبائك عن العبر: كانت مضر أهل الكثرة والغلبة بالحجاز من سائر بني عدنان وكانت لبني مضر هذا الرياسة بمكة والحرم.

قوله: (بأمر فصل) في شرح السنة: أي بيِّن واضح ينفصل به المراد ولا يشكك. في الفتح: بالتنوين فيهما لا بالإضافة، والأمر بمعنى الشأن، والباء صلة، والفصل بمعنى المفصول، أو هو والأمر واحد الأوامر ضد النهي، والمراد به اللفظ، والباء للاستعانة، والفصل بمعنى فاصل هو ما يفصل بين الحق والباطل وهو المحكم الواضح الذي لا إجمال فيه أو مفصل مبين عن الاشتباه، قاله الطيبي.

قوله: (نخبر به) بالرفع على الصفة لأمر، وكذا ندخل، ويروى بالجزم فيهما على أنه جواب الأمر، قاله الحافظ.

قوله: (عن الأشربة) أي ظروف الأشربة أو عن الأشربة التي تكون في الأواني المختلفة، قاله الطيبي.

قوله: (فأمرهم بأربع) أي خصال أو جمل لقولهم حدثنا بجمل من الأمر. وهي

رواية البخاري في المغازي.

قال الإمام النووي: بعد جمع ألفاظ الحديث من الصحيحين: هذه الألفاظ مما يعد من المشكل، وليست مشكلة عند أصحاب التحقيق، والإشكال في كونه ﷺ قال: «آمركم بأربع». والمذكور في أكثر الروايات خمس.

واختلف العلماء في الجواب عن هذا على أقوال أظهرها ما قاله الإمام ابن بطال رحمه الله في شرح صحيح البخاري: قال أمرهم بالأربع التي وعدهم بها، ثم زادهم خامسة، يعني أداء الخمس لأنهم كانوا مجاورين لكفار مضر، فكانوا أهل جهاد وغنائم، وذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح نحو هذا فقال قوله أمرهم بالإيمان بالله إعاده لذكر الأربع ووصف لها بأنها إيمان، ثم فسرها بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم، فهذا موافق لحديث: «بني الإسلام على خمس» لتفسير الإسلام بخمس في حديث جبريل عليه الصلاة والسلام. وقد سبق أن ما يسمى أسلاما ما يسمى إيمانا، وإن الإسلام والإيمان يجتمعان ويفترقان، وقد قيل: إنما لم يذكر الحج في هذا الحديث لكونه لم يكن نزل فرضه.

قوله: (وأن تعطوا) في الفتح معطوف على قوله بأربع أي أمركم بأربع وبأن تعطوا، ويدل عليه العدول عن سياق الأربع والإتيان بأن والفعل مع توجه الخطاب إليهم.

قال ابن التين: لايمتنع الزيادة إذا حصل الوفاء بوعد الأربع.

قال الحافظ: ويدل على ذلك رواية مسلم من حديث أبي سعيد الخدري في هذه القصة: «آمركم بأربع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة

وصوموا رمضان وأعطوا الخمس من الغنائم».

قوله: (الحنتم) بفتح المهملة وسكون النون وفتح المثناة من فوق هي الجرة، كذا فسرها ابن عمر في صحيح مسلم، وله عن أبي هريرة: الجرار الخضر وروي الجري.

في الغريب عن عطاء: أنها كانت تعمل من طين وشعر ودم.

قال النووي أصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضر، وهذا التفسير ثابت.

وبه قال الأكثرون أو كثيرون من أهل اللغة وغريب الحديث والمحدثين والفقهاء ثم ذكر باقي الأقوال.

قوله: (الدباء) بضم الدال والمد وتشديد الباء الموحدة هو القرع اليابس أي الوعاء منه، وحكى القزاز القصر فيه كذا في النووي والفتح.

قوله: (النقير) بفتح النون وكسر القاف أصل النخلة ينقر ويتخذ وعاء، قاله الحافظ.

وفي مختصر الجوهري: النقير أصل خشبة ينقر فينبذ فيه فيشتد نبيذه وهو الذي ورد النهي عنه.

قوله: (المزفت) هو المطلي بالقار وهو الزفت فقد صح عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: المزفت المقير. ومعنى النهي عن هذه الأربع فهو أنه نهى عن الانتباذ فيها، وهو أن يجعل في الماء حبات من تمر أو زبيب أو نحوهما فيحلو ويشرب، وإنما خصت هذه بالنهي لأنه يسرع إليه الإسكار فيها، ثم أن هذا النهي كان في أول الأمر، ثم نسخ بحديث بريدة: «كنت نهيتكم عن الانتباذ في الأسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا» رواه النسائي.

قلت: وإليه مال إمام الأئمة محمد بن إسماعيل البخاري فإنه قال: باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي.

قوله: (أخبروا بهن من وراءكم) بكسر ميم من في رواية محمد بن المثنى وابن بشار، وبفتح ميم من في رواية أبي بكر بن أبي شيبة. قال النووي هما يرجعان إلي معنى واحد. وهي رواية البخاري من طريق شيخه علي بن الجعد. ضبط الحافظ بفتح من وهي موصولة، ووراءكم يشمل من جاءوا عندهم وهذا باعتبار المكان، ويشمل من يحدث لهم من الأولاد وغيرهم، وهذا باعتبار الزمان، فيحتمل إعمالها في المعنيين معا حقيقة ومجازا وكذا قاله أيضا الطيبي.

١٨- وعن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف. فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا، فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا، ثم ستره الله عليه في الدنيا فهو إلى الله: إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه» فبايعناه على ذلك. متفق عليه.

قوله: (وعن عبادة بن الصامت) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن قيس بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن ابن عمرو بن عوف بن الخزرج الأنصاري الخزرجي السالمي يكنى بأبي الوليد، أمه قرة العين بنت عبادة بنت نضلة بن مالك بن العجلان. كان عبادة نقيبا شهد العقبة الأولى والثانية، وشهد بدرا والمشاهد

كلها، ثم وجهه عمر إلى الشام قاضيا ومعلما، فأقام بحمص، ثم انتقل إلى فلسطين، قاله ابن عبدالبر. وذكره ابن سعد ممن جمع القرآن على عهد النبي ﷺ.

وعبادة بضم العين وتخفيف الباء. في الطبقات وغيره: كان طوالا جسيما جميلا شريفا، في التلقيح والرياض: له مائة واحد وثمانون حديثا، أخرج له الشيخان عشرة أحاديث اتفقا في ستة وانفرد كل واحد منهم بحديثين، كذا أيضا في الخلاصة.

في الإصابة: مات بالرملة سنة أربع وثلاثين، كذا ذكره المدائني، وفيها أرخه خليفة بن خياط وآخرون. في الاستيعاب والطبقات وهو ابن اثنتين وسبعين سنة.

قوله: (وحوله) بفتح اللام على الظرفية، قاله الحافظ.

قال الطيبي: جملة حالية منصوب على الظرف خبر عصابة.

قوله: (العصابة) في مختصر الجوهري: العصابة بالكسر الجماعة من الناس، والعصبة من الرجال ما بين العشرة إلى الأربعين، والعصبة بالضم كغرفة كما في المصباح، لا واحد لها من لفظها. قاله الطيبي والحافظ.

قوله: (بايعوني) من المبايعة والمبايعة عبارة عن المعاهدة سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كما في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [سورة التوبة: ١١١] قاله الحافظ.

قوله: (لا تقتلوا أولادكم) قال محمد بن إسماعيل التيمي وغيره: خص القتل بالأولاد لأنه قتل وقطيعة رحم فالعناية بالنهي عنه آكد، ولأنه كان شائعا فيهم وهو وأد البنات وقتل البنين خشية الإملاق. قاله في الفتح.

قوله: (ببهتان) في شرح السنة قال الخطابي: يقال بهت الرجل صاحبه يبهت بهتا

وبهتانا، وهو أن يكذب عليه الكذب الذي يبهت من شدة نكره ويتحيّر فيه فيبقى مبهوتا، والمراد منه قذف أهل الإحصان ويدخل فيه رمي الناس بالعظائم وما يلحق بهم العار والفضيحة.

قوله: (تفترونه) في مختصر الجوهري: افتراه اختلقه، والاسم الفرية.

قوله: (بين أيديكم وأرجلكم) في شرح السنة: ذكر اليد والرجل مع أنه لا صنع لهما فيه، وهو على وجهين: أحدهما أن معظم أفعال الناس إنما يضاف إلى الأيدي والأرجل لأنهما العوامل، وإن شاركهما سائر الأعضاء كما إذا أولاه صاحبه معروفا، يقول: صنع فلان عندي يدا، وله عندي يد. والصنائع الأيادي، وقد يعاقب على جناية لسانه، فيقال له: هذا بما كسبت يدك، واليد لا فعل لها فيه، فمعنى الحديث: لا تبهتوا الناس افتراء واختلاقا بما لم تعلموه منهم، فتجنوا عليهم من قبل أيديكم وأرجلكم أي من قبل أنفسكم جناية تفضحونهم بها وهم برآء. واليد والرجل كناية عن الذات.

والوجه الآخر أي لا تبهتوا الناس بالعيوب كفاحا يشاهد بعضكم بعضا كما يقال: فعلت هذا بين يديك أي بحضرتك، وهذا النوع أشد ما يكون من البهت.

قوله: (معروف) المعروف ما عرف من الشارع حسنه نهيا وأمرا، قاله الحافظ.

وفي النهاية والمجمع: هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عنه من المحسنات والمقبحات.

قوله: (وفَى) أي ثبت على العهد، ووفى بالتخفيف وفي رواية بالتشديد وهما بمعنى، قاله الحافظ.

قوله: (فهو) أي العقاب كفارة له.

قال النووي: اعلم أن هذا الحديث عام مخصوص، وموضع التخصيص قوله ﷺ: «ومن أصاب شيئا من ذلك» إلى آخره، المراد به ما سوى الشرك، وإلا فالشرك لا يغفر له ولا تكون عقوبته كفارة له، وصوبه الحافظ. وما قاله الطيبي من أن المراد بالشرك الشرك الأصغر فمتعقب. والحديث صريح في أن الحدود كفارة. وما روى من حديث أبي هريرة: «لا أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا» يقاوم حديث عبادة وإن صح مخرجه، ولا يخفى عليك أن حديث أبي هريرة ليس بصريح في النفي، إذ فيه قال ﷺ لا أدري، وحديث الصحيحين فهو كفارة له نص منه، واليقين لا يزول بالشك والمثبت مقدم على النافي.

١٩- وعن أبي سعيد الخدري، قال خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن، فإني أريتكن أكثر أهل النار. فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن. قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى قال: فذلك من نقصان عقلها. قال أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلن: بلى قال: فذلك من نقصان دينها. متفق عليه

قوله: (وعن أبي سعيد الخدري) هو سعد بن مالك بن سنان بنونين بن عبيد بن ثعلبة بن الأبجر، والأبجر هو خدره بضم الخاء المعجمة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، أبو سعيد الخدري. مشهور بكنيته كان من نجباء الأنصار وعلمائهم وفضلائهم. قاله ابن عبدالبر. وفي المعارف: الخدرة من اليمن.

وفي الجمع لأبي فضل المقدسى: خدرة وخداره بطنان من الأنصار.

وفيه و في الرياض: أمه أنيسة بنت حارثة النجارية كان معدودا فى أهل الصفة، غزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة أولها الخندق، استصغر يوم أحد.

في التلقيح: ابن ثلاث عشرة، في الإصابة: كان من أفقه حداث الصحابة بايع النبي ﷺ على أن لا تأخذه في الله لومة لائم. استغفر له رسول الله ﷺ.

في التلقيح والرياض: له ألف ومائة حديث وسبعون حديثا أخرج له في الصحيحين مائة وأحد عشرة حديثا، اتفقا على ثلاثة وأربعين، وانفرد البخاري بستة عشر، ومسلم باثنين وخمسين، وكذا في الخلاصة أيضا مات سنة أربع وسبعين، وله يومئذ من العمر أربع وثمانون سنة رضي الله عنه.

قوله: (معشر) قال أهل اللغة: المعشر: هم الجماعة الذي أمرهم واحد أي مشتركون، وهو اسم يتناولهم كالإنس معشر، والجن معشر، والأنبياء معشر، والنساء معشر، وجمعه معاشر، قاله النووي.

قوله: (أريتكن) بضم الهمزة وكسر الراء على البناء للمفعول، المراد أن الله أراهنَّ ليلة الإسراء. وفي رواية البخاري في العلم من حديث ابن عباس بلفظ: «أريت النار فرأيت أكثر أهلها النساء».

ويستفاد من حديث ابن عباس أن الرواية المذكورة وقعت في حال صلاة الكسوف قاله الحافظ. **قلت**: أرى متعد إلى ثلاثة مفاعيل.

قوله: (أكثر) منصوب على أنه مفعول ثالث لأرى، أو على الحال على مذهب ابن السراج وأبي علي الفارسي وغيرهما ممن قال أن أفعل لا يتعرف بالإضافة، وقيل: هو

بدل من الكاف في أريتكن.

قوله: (وبم) الواو استئنافية والباء تعليلية والميم أصلها ما الاستفهامية فحذفت منها الألف تخفيفا قاله الحافظ. في المغني: يجب حذف ألف ما الاستفهامية إذا جرت، وإبقاء الفتحة دليلا عليها نحو فيم ولم وعلام وبم.

قوله: (العشير) في مختصر الصحاح: العشير المعاشر، وفي الحديث: «وتكفرن العشير» يعني الزوج. وفي شرح السنة كذلك، وزاد سمي عشيرا لأنه يعاشرها وهي تعاشره، زاد في النهاية: من العشرة الصحبة.

في مختصر الجوهري للرازي: الكفر أيضا جحود النعمة، وهو ضد الشرك. وقد كفره من باب دخل وكفرانا أيضا بالضم بوب البخاري في كتاب الإيمان باب كفران العشير وكفر دون كفر.

قوله: (ناقصات) من مزيدة للاستغراق قاله الطيبي. في الفتح: صفة موصوف محذوف. قال الطيبي في قوله: «ما رأيت من ناقصات» إلى آخره زيادة على الجواب تسمى الاستتباع كذا قال. وفيه نظر، ويظهر لي أن ذلك من جملة أسباب كونهن أكثر أهل النار لأنهن إذا كن سببا لإذهاب عقل الرجل الحازم حتى يفعل أو يقول ما لا ينبغي، فقد شاركنه في الإثم وزدن عليه.

قوله: (أذهب) استعمال أفعل التفضيل من الإذهاب جائز عند سيبويه حيث جوزه من الثلاثي المزيد، قاله الحافظ.

قوله: (للب) في مختصر الجوهري للرازي: اللب العقل، جمعه الباب وألب كأشد، واللبيب العاقل، قال الحافظ: اللب أخص من العقل وهو الخالص منه.

قال النووي: المراد كمال العقل.

قوله: (الحازم) في مختصر الجوهري للرازي: الحزم: ضبط الرجل أمره وأخذه الثقة، وقد حزم الرجل. وبابه ظرف فهو حازم. قال الحافظ: الحازم الضابط لأمره. وهذه مبالغة في وصفهن بذلك لأن الضابط لأمره إذا كان ينقاد لهن فغير الضابط أولى.

قوله: (من إحداكن) متعلق بأذهب، والمفضل مفروض مقدر، قاله الطيبي.

قوله: (مثل نصف) أشار به إلى قوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢] لأن الاستظهار بأخرى موذن بقلة ضبطها، وهو مشعر بنقص عقلها، قاله الحافظ.

قوله: (فذلك) بكسر الكاف خطابا للواحدة التي تولت الخطاب، ويجوز فتحها على أنه للخطاب العام، قاله الحافظ.

قوله: (من نقصان دينها) يستشكل معناه وليس بمشكل، بل ظاهر فإن الدين والإيمان والإسلام مشتركة في معنى واحد كما قدمناه، وإن الطاعات تسمى إيمانا، وإذا ثبت هذا علمنا أن من كثرت عبادته زاد إيمانه، ومن نقصت عبادته نقص دينه، ثم نقص الدين قد يكون على وجه يأثم به كمن ترك الصلاة أو الصوم أو غيرهما من العبادات بلا عذر، وقد يكون على وجه لا أثم فيه كمن ترك الجمعة أو الغزو أو غير ذلك لا يجب عليه لعذر، وقد يكون على وجه هو مكلف به كترك الحائض الصلاة والصوم.

٢٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: كذبني ابن آدم، ولم يكن له ذلك، وشتمني، ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقوله:

لن يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله: اتخذ الله ولدا، وأنا الأحد الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفؤا أحد».

٢١ - وفي رواية عن ابن عباس: «وأما شتمه إياي فقوله: لي ولد، وسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولدا». رواه البخاري.

قوله: (قال الله) قال الطيبي: قالوا إن هذا الحديث كلام قدسي، والفرق بينه وبين القرآن أن القران هو اللفظ المنزل به جبريل عليه السلام، والحديث القدسي: إخبار الله تعالى نبيه ﷺ معناه بالإلهام أو بالمنام، فأخبر النبي ﷺ أمته عن ذلك المعنى بعبارة نفسه، وسائر الحديث لم يضفه إلى الله تعالى.

وفي مجمع البحار: الحديث القدسي يتميز من القرآن بأن لفظه معجز وبواسطة جبريل ويسمى القدسي والإلهي والرباني، والأحاديث وإن كان من الله لأنه لا ينطق عن الهوى إلا أنه لم يضف إلى الله تعالى، وهو مما أخبر الله نبيه بالإلهام أو بالمنام بغير واسطة ملك فأخبر أمته بعبارة نفسه، فالمنظور فيه إلى المعنى وحده، وفي القرآن اللفظ والمعنى.

قوله: (كذبني ابن آدم) أي نسبني إلى الكذب، قاله ابن الملك. عموم يراد به الخصوص أي بعض بني آدم قاله المناوي. في الفتح: المراد به بعض بني آدم وهم من أنكر البعث من العرب وغيرهم من عباد الأوثان الدهرية، ومن ادعى أن لله ولدا من العرب أيضا، ومن اليهود والنصارى.

قوله: (شتمني) الشتم هو الوصف بما يقتضي النقص، ولا شك أن دعوى الولد لله يستلزم الإمكان المستدعي للحدث، وذلك غاية النقص في حق الباري سبحانه

وتعالى، قاله الحافظ.

في المجمع عن الكرماني: الشتم وصف الرجل بما فيه إزراء ونقص سيما فيما يتعلق بالنسب.

قوله: (وليس أول الخلق) الجملة الاسمية للحال، والعامل فيها قوله تعالى: «الخلق» بمعنى المخلوق، ويحتمل أن يكون إضافة الأول إلى الخلق من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف، ويحتمل أن يكون من قبيل حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه أي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر، قاله ابن الملك.

قوله: (وأنا الأحد) الواو فيه للحال، قاله ابن الملك، حال من ضمير فقوله أو من محذوف أي فقوله لي، قاله المناوي.

قوله: (الصمد) في البخاري: والعرب تسمي أشرافها الصمد.

قال أبو وائل: هو السيد الذي انتهى سؤدده.

وفي مختصر الصحاح للرازي: الصمد: الذي يصمد إليه في الحوائج أي يقصد، يقال صمده من باب نصر أي قصده.

٢٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار». متفق عليه.

قوله: (وعن أبي هريرة) قد مر من ترجمته رضي الله عنه فيما مضى فليراجع ثمه.

قوله: (يؤذيني) الإيذاء: إيصال المكروه إلى الغير قولا وفعلا أثر فيه أو لم يؤثر. وإيذاء الله تعالى عبارة عن فعل ما يكرهه ولا يرضى به، قاله الطيبي.

قوله: (يسب الدهر) قال سيبويه في المجلد الأول: الدهر مضي الليل والنهار.

وفي مختصر الرازي: الدهر الزمان، وجمعه دهور، وقيل: الدهر الأبد.

وفي الحديث: «لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله". لأنهم كانوا يضيفون النوازل إليه، فقيل لهم: لا تسبوا فاعل ذلك بكم فإن ذلك هو الله تعالى.

قال أبو محمد بن قتيبة الدينوري في مختلف الحديث: إن العرب في الجاهلية كانت تقول: أصابني الدهر في مالي بكذا، ونالتني قوارع الدهر وبواثقه ومصائبه، ويقول الهرِم: حناني الدهر، فينسبون كل شيء تجري به أقدار الله -عز وجل- عليهم من موت أو سقم أو ثكل أو هرم إلى الدهر، ويقولون: لعن الله هٰذا الدهر، وقد حكى الله -عز وجل- عن أهل الجاهلية ما كانوا عليه من نسب أقدار الله عز وجل وأفعاله إلى الدهر، فقال: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة الجاثية: ٢٤] فقال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الدهر إذا أصابتكم المصائب ولا تنسبوها إليه فإن الله عز وجل هو الذي أصابكم بذلك لا الدهر». فإذا سببتم الفاعل وقع السب بالله عز وجل، ألا ترى أن الرجل منهم، إذا أصابته نائبة أو جائحة في مال أو ولد أو بدن، فسب فاعل ذلك به -وهو ينوي الدهر- أن المسبوب هو الله عز وجل.

وسأُمثِّل لهذا الكلام مثالا أُقرِّب به عليك ما تأولت، وإن كان بحمد الله تعالى قريبا. كأنّ رجلا يسمى زيدا أمر عبدا له يسمى فتحا أن يقتل رجلا، فقتله فسب الناس فتحا ولعنوه، فقال لهم قائل: لا تسبوا فتحا فإن زيدا هو فتح. يريد أن زيدا هو القاتل لأنه هو الذي أمره، كأنه قال: إن القاتل زيد، لا فتح، وكذلك الدهر تكون فيه المصائب والنوازل، وهي بأقدار الله عز وجل، فيسب الناس الدهر لكون تلك المصائب

والنوازل فيه وليس له صنع، فيقول قائل: لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر.

قلت: ويؤيد هذا ما رواه الطبري في تفسيره هل هو من تمام حديث أبي هريرة هذا بسند البخاري عن شيخه أبي كريب عن ابن عيينة وساق مثل سياق البخاري في الجاثية عن النبي ﷺ قال: كان أهل الجاهلية يقولون إنما يهلكنا الليل والنهار هو الذي يميتنا ويحيينا، فقال الله في كتابه: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ [سورة الجاثية: ٢٤] الآية. قال: فيسبون الدهر قال الله تبارك وتعالى: يؤذيني.. وساق الحديث.

في الفتح: قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: لا يخفى أن من سب الصنعة فقد سب صانعها، فمن سب نفس الليل والنهار أقدم على أمر عظيم بغير معنى، ومن سب ما يجري فيهما من الحوادث، وذلك هو أغلب ما يقع من الناس، وهو الذي يعطيه سياق الحديث حيث نفى عنهما التأثير فكأنه قال لا ذنب لهما في ذلك.

قوله: (وأنا الدهر) قال النووي: وأنا الدهر برفع الراء، هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الشافعي وأبو عبيد وجماهير المتقدمين والمتأخرين. وقال بعد حكاية النصب عن أبي بكر ومحمد بن داود الأصبهاني الظاهري والنحاس وغيرهم: وأما رواية الرفع وهي الصواب فموافقة لقوله: «فإن الله هو الدهر».

قال ابن الجوزي فيما حكاه عنه الحافظ: يصوب ضم الراء من أوجه: أحدها أن المضبوط عند المحدثين بالضم: ثانيها لو كان بالنصب يصير التقدير فأنا الدهر أقلبه فلا تكون علة النهي عن سبه مذكورة لأنه تعالى يقلب الخير والشر فلا يستلزم ذلك منع الذم. ثالثها الرواية التي فيها فإن الله هو الدهر.

قلت: وروى مسلم من حديثه بلفظ: «لا يسب أحدكم الدهر فإن الله هو

الدهر».

وفي رواية للبخاري عنه: «لا تقولوا خيبت الدهر فإن الله هو الدهر».

وفي رواية لأحمد من حديثه: «أني أنا الدهر أرسل الليل والنهار فإذا شئت قبضتهما».

وفي رواية له من حديثه: فإن الله قال: أنا الدهر الأيام والليالي لي أجددها وأبليها، وآتى بملوك بعد ملوك.

في الفتح: محصل ما قيل تأويله ثلاثة أوجه: أحدها أن المراد بقوله: إن الله هو الدهر أي المدبر للأمور، وثانيها أنه على حذف المضاف أي صاحب الدهر.

قلت: اختارهما الخطابي فإنه قال: معناه أنا صاحب الدهر ومدبر الأمور التي ينسبونها أي الدهر فمن سب الدهر من أجل أنه فاعل هذه الأمور، عاد سبه إلى ربه الذي هو فاعلها، وإنما الدهر زمان جعل ظرفا لمواقع الأمور، وكانت عادتهم إذا أصابهم مكروه أضافوه إلى الدهر فقالوا بؤسا للدهر، ذكره الحافظ.

قال الحافظ: ثالثها التقدير مقلب الدهر ولذلك عقبه بقوله: «بيدي الليل والنهار».

ووقع في رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح بلفظ: «بيدي الليل والنهار أجدده وأبليه وأذهب بالملوك» أخرجه أحمد.

٢٣- وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحد أصبر على أذى يسمعه من الله يدعون له الولد، ثم يعافيهم ويرزقهم». متفق عليه.

قوله: (وعن أبي موسى الأشعري) قد مر من ترجمته رضي الله عنه فيراجع ثمه.

قوله: (ما أحد أصبر) أحد نكرة وقعت حيز النفي والنكرة إذا وقعت في حيز النفي أفادت عموم الإفراد وشمولها، وتخصصت لذا تقع النكرة مبتدأ إذا تخصصت بوجه عليه جمهور النحاة كما في الرضى والجامي.

قوله: (أصبر) أفعل تفضيل والصبر في اللغة: حبس النفس عن الجزع وبابه ضرب. في النهاية: لا أحد أشد حلما عن فاعل ذلك وترك المعاقبة عليه.

قوله: (يسمعه) أي أذى، الجملة صفة أذى.

قوله: (من الله) متعلق باصبر أي ما أحد أشد صبراً من الله وحلماً بإرسال العذاب على مستحقه منه، ولو نسب أقل من ذلك إلى ملك من أدنى ملوك الدنيا لاستأصل لقائل.

قوله: (يعافيهم) من المعافاة، في القاموس: عافاه من المكروه معافاة وعافية وهب له العافية من العلل والبلاء.

في شرح النووي: قال العلماء: معناه أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد.

٢٤- وعن معاذ، قال كنت ردف رسول ﷺ على حمار ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرحل، فقال: يا معاذ! هل تدري ما حق الله على عباده؟ وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولايشركوا به شيئا. وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا». فقلت: يا رسول الله! أفلا أبشر به الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا. متفق عليه.

قوله: (وعن معاذ) هو بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب ابن عمرو بن أدى بن علي بن أسد بن ساردة يزيد بن جشم بن عدي بن بأبي بن تميم ابن كعب بن سلمة، يكنى بأبي عبدالرحمن الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي، العالم الرباني، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام، إمام الفقهاء، كنز العلماء. شهد العقبة وهو ابن ثمان عشرة سنة أو دونها، وشهد بدرا والمشاهد كلها، وكان من أفضل شباب الأنصار حلما وحياء وسخاء، وكان جميلا وسيما.

قال عمر: عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، ولولا معاذ لهلك عمر.

كان أبيض وضيء الوجه، براق الثنايا أكحل العينين كان من أجمل الرجال.

بعثه رسول الله ﷺ قاضيا إلى الجند من اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام ويقضي بينهم، فقال ﷺ: يأتي معاذ بن جبل إمام العلماء، أو قال: أعلمهم بالحلال والحرام.

قال ابن مسعود: إن معاذاً كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يكُ من المشركين. وقال له رسول الله ﷺ: «يا معاذ، والله إني لأحبك».

أسلم معاذ سنة ثمان عشر روى عن النبي ﷺ مائة وسبعة وخمسين حديثا، له في الصحيحين ستة أحاديث اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بواحد.

استعمله عمر -رضي الله عنه- حين مات أبو عبيدة فمات من عامه ذلك، مات بناحية الأردن في طاعون عمواس سنة ثمانية عشر وهو ابن خمس وثلاثين سنة تقريبا.

هذا خلاصة ما في الاستيعاب والإصابة والرياض والخلاصة والمعارف والتلقيح والتذكرة رضي الله عنه.

قوله: (ردف) في مختصر الجوهري للرازي: الردف المرتدف، وهو الذي يركب خلف الراكب من باب علم.

قوله: (على حمار) في رواية البخاري في الجهاد، ويقال له عفير، في الفتح: بالمهمله والفاء معصفر.

قوله: (مؤخرة الرحل) بضم الميم وبعدها همزة ساكنة ثم خاء مكسورة هذا هو الصحيح، وفيه لغة أخرى مؤخرة الرحل بفتح الهمزة والخاء المشددة. قال القاضي عياض: أنكر ابن قتيبة فتح الخاء قاله النووي. وفي مختصر الرازي مؤخرة الرحل لغة قليلة في آخرة الرحل، وهي التي يستند إليها الراكب.

في شرح النووي: أراد المبالغة في شدة قربه ليكون أوقع في نفس سامعه لكونه أضبط.

قوله: (ما حق الله) قال صاحب التحرير: اعلم أن الحق كل موجود متحقق أو ما سيوجد لا محالة، وإذا قيل للكلام الصدق حق فمعناه أن الشيء المخبر عنه بذلك الخبر واقع متحقق لا تردد فيه، وكذا الحق المستحق على الغير من غير أن يكون فيه تردد وتحير، فحق الله تعالي على العباد معناه ما يستحقه عليهم وجعله متحتما عليهم، كذا في شرح النووي.

وقال حجة الهند الشاه ولي الله الدهلوي في حجته: اعلم أن من أعظم أنواع البر أن يعتقد الإنسان بمجامع قلبه بحيث لا يحتمل نقيض هذا الاعتقاد عنده أن العبادة حق الله تعالى على عباده، وأنهم مطالبون بالعبادة من الله تعالى بمنزلة سائر ما يطالبه ذوو الحقوق من حقوقهم؛ وذلك لأن من لم يعتقد ذلك اعتقادا جازماً واحتمل عنده

أن يكون سدى مهملا لا يطالب بالعبادة، ولا يؤاخذ بها من جهة رب مريد مختار كان دهرياً لا تقع عبادته، وإن باشرها بجوارحه بموقع من قلبه، ولا تفتح بابا بينه وبين ربه وكانت عادة كسائر عاداته. في الفتح قال القرطبي: حق الله على العباد هو ما وعدهم من الثواب وألزمهم إياه بخطابه.

قوله: (أن يعبدوه) المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصي وعطف عليها عدم الشرك لأنه تمام التوحيد. والحكمة في عطفه على العبادة أن بعض الكفرة كانوا يدعون أنهم يعبدون الله ولكنهم كانوا يعبدون آلهة أخرى، فاشترط نفي ذلك. والجملة حالية التقدير يعبدونه في حال عدم الإشراك به. قال ابن حبان: عبادة الله إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالجوارح، ولهذا قال في الجواب فما حق العباد إذا فعلوا ذلك، فعبر بالفعل ولم يعبر بالقول، قاله الحافظ.

قوله: (ما حق العباد على الله) لا ريب أن الله جعل على نفسه حقا لعباده المومنين كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الروم: ٤٧] وكما قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام: ١٢].

وفي حديث معاذ أي هذا فهذا حق وجب بكلماته التامة ووعده الصادق، وقد اتفق العلماء على وجوب ما يجب بوعده الصادق، وأما الإيجاب عليه سبحانه وتعالى والتحريم بالقياس على خلقه فهذا قول القدرية، وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول. وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء وربه ومليكه وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن. وإن العباد لا يوجبون عليه شيئا، ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب، قال إنه كتب على نفسه الرحمة، وحرم الظلم على

نفسه لا أن العبد نفسه مستحق على الله شيئا كما يكون للمخلوق على المخلوق، فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير، فهو الخالق لهم والمرسل إليهم الرسل، وهو الميسر لهم الإيمان والعمل الصالح. ومن توهم من القدرية والمعتزلة ونحوهم أنهم يستحقون عليه من جنس ما يستحقه الأخير على المستأجر فهو جاهل في ذلك. قاله شيخ الإسلام رئيس الموحدين ابن تيمية الحراني في الاقتضاء.

قال الكرماني: إن قلت: فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالوجوب على الله.

قلت: لا، إذ معنى الحق المتحقق الثابت أو الجدير أو هو كالواجب شرعا بإخبار الله تعالى، أو هو كالواجب في تحققه وتأكده، وذكر الحق على سبيل المقابلة.

قوله: (فيتكلوا) منصوب في جواب النهي بتقدير أن بعد الفاء هو بتشديد المثناة المفتوحة وكسر الكاف، وللأصيلي والكشميهني: ينكلوا بإسكان النون وضم الكاف أي يمنعوا من العمل اعتمادا على ما يتبادر من ظاهره، قاله الحافظ.

استنبط من هذا إمام الأئمة طبيب الحديث البخاري في صحيحه من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا.

٢٥- وعن أنس أن النبي ﷺ، ومعاذ رديفه على الرحل قال: «يا معاذ! قال: لبيك يا رسول الله وسعديك». قال: «يا معاذ! قال: لبيك يا رسول الله وسعديك – ثلاثا- قال: ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار». قال: يا رسول الله! أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «إذا يتكلوا». فأخبر بها معاذ عند موته تأثما. متفق عليه

قوله: (وعن أنس) قد مر من ترجمته رضي الله عنه فيما مضى فليراجع ثمه .

قوله: (ومعاذ) الواو للحال.

قوله: (رديفه) أي راكب خلف رسول الله ﷺ والجملة حالية.

قوله: (الرحل) بفتح الراء وإسكان الحاء المهملتين أكثر ما يستعمل للبعير لكن معاذا كان في تلك الحالة رديفه ﷺ على حمار كما في الرواية المتقدمة نبه على ذلك الحافظ.

قوله: (يا معاذ) هو خبر أن المتقدمة وأما معاذ فبالضم لأنه مفرد علم، وهذا اختيار ابن مالك لعدم احتياجه إلى تقدير، قاله الحافظ.

قوله: (لبيك) قال إمام العربية أبو بشر عمرو الملقب بسيبويه في ذكر معنى لبيك وسعديك: حدثنا أبو الخطاب أنه يقال للرجل المداوم على الشيء لايفارقه ولا يقلع عنه، قد ركب فلان على كذا وكذا ويقال قد أسعد فلان فلانا على أمره وساعده. والألباب والمساعدة دنو متابعة إذا ألب على الشيء فهو لا يفارقه، وإذا أسعد فقد تابعه فكأنه قال الرجل للرجل: يا فلان فقال لبيك وسعديك، فقد قال قربا منك ومتابعة لك، وقال في الباب قبله: أراد بقوله لبيك وسعديك إجابة بعد إجابة، كأنه يقول: كلما أجبتك في أمر فأنا في الأمر الآخر مجيب، وكان هذه التثنية أشد توكيدا.

قال شارحه أبو سعيد السيرافي: اعلم أن التثنية في هذا الباب لغرض التكثير وأنه يعود مرة بعد أخرى، ولا يراد بها اثنان فقط من المعنى الذي يذكر، وهذا المثنى كله غير منصرف أي أنه لا يكون إلا مصدرا منصوبا أو اسما في موضع الحال، وإنما لم يتمكن لأنه دخله بالتثنية لفظا معنى التكثير، ودخل هذا اللفظ لهذا المعنى في موضع المصدر فقط فلم

يتصرفوا فيه، وبعضه يوحد فيتصرف. **قلت** وهو يونس كما قاله سيبويه، ورد عليه.

قوله: (ثلاثا) أي النداء والإجابة قيلا ثلاثا، صرح بذلك في رواية مسلم.

قوله: (صدقا) قال الطيبي: أقيم هنا مقام الاستقامة لأن الصدق يعبر به قولا عن مطابقة القول المخبر عنه، ويعبر به فعلا عمن تحرى الأخلاق المرضية كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ [سورة الزمر: ٣٣] أي حقق ما أورده قولا لما تحراه فعلا.

قال الحافظ: أراد بهذا التقرير رفع الإشكال عن ظاهر الخبر لأنه يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتأكيد، لكن دلت الأدلة القطعية عند أهل السنة على أن طائفة من عصاة المؤمنين يعذبون، ثم يخرجون من النار بالشفاعة، فعلم أن ظاهره غير مراد فكأنه قال: إن ذلك مقيد بمن عمل الأعمال الصالحة، ولأجل خفاء ذلك لم يؤذن لمعاذ في التبشير به.

قوله: (من قلبه) يمكن أن يتعلق بصدقا أي يشهد بلفظه ويصدق بقلبه ويمكن أن يتعلق بيشهد أي يشهد بقلبه، والأول أولى، قاله الحافظ.

قال ابن الملك: الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا لأن الصدق قد لا يكون عن قلب أي اعتقاد، احترز به عن المنافق.

قال الحافظ: وذكر ذلك على سبيل التأكيد وقع عند البخاري في رواية: «خالصا من قبل قلبه»، وفي رواية: «خالصا من قلبه أو نفسه»، وفي رواية لأحمد وصححه ابن حبان: «مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه»، وفي رواية لمسلم: «وكفر بما يعبد من دون الله».

فعلم من هذا أن مجرد التلفظ بالشهادتين لا يكفي بل لا بد من استيقان القلب وعليه عامة أهل السنة.

قوله: (إذاً يتكلوا) هو جواب وجزاء أي إن أخبرتهم يتكلوا، قاله الحافظ.

قوله: (تأثما) بفتح الهمزة وضم المثلثة المشددة أي تجنبا للإثم، يقال تأثم إذا فعل فعلا خرج به من الإثم. والإثم الذي تجنبه كتمان ما أمر الله بتبليغه. ولما كان القوم حديثي العهد بالإسلام ولم تبالغوا التكاليف، ولم يتثبتوا نهى عن إخبارهم خوفا عن الاتكال. ولما استقاموا علم معاذ رضي الله عنه زوال علة النهي ووبال كتمان العلم فنشر الحديث وبشر. وضمير موته راجع إلى معاذ لا النبي ﷺ كما توهم بذلك الكرماني. ويرده ما أخرجه أحمد بسند صحيح من حديث جابر أنه قال: أخبرني من شهد معاذا حين حضرته الوفاة يقول: سمعت من رسول الله ﷺ حديثا لم يمنعني أن أُحَدِّثكموه إلا مخافة أن تتكلوا، وساق الحديث.

٢٦- وعن أبي ذر قال أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض، وهو نائم ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: «ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك، إلا دخل الجنة». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: «وإن زنى وإن سرق؟» قال: «وإن زنى وإن سرق». قلت: «وإن زنى وإن سرق؟» قال: «وإن زنى وإن سرق» على رغم أنف أبي ذر. وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: «وإن رغم أنف أبي ذر». متفق عليه

قوله: (وعن أبي ذر) هو جندب بن جنادة بن سكن بن جنادة بن قيس بن بياض

ابن عمرو بن مليل بلامين مصغرا، ابن صغير مصغرا، ابن حرام بن غفار أبو ذر الغفاري، الزاهد المشهور الصادق اللهجة المشهور في الآفاق بكنيته.

أمه رملة بنت الوقيعة من بني غفار بن مليل أيضا.

كان من كبار الصحابة قديم الإسلام وكان من السابقين الأولين إلى الإسلام. قصة إسلامه مروية في الصحيحين. أسلم بمكة ثم رجع إلى قومه فكان يسخر بألهتهم، ثم إنه أقام بأرض قومه حتى قدم المدينة،كما في الإصابة والاستيعاب.

وفي الطبقات لابن سعد: كان أبو ذر يتاله في الجاهلية يقول لا إله إلا الله، ولا يعبد الأصنام. كان إسلام أبي ذر رابعا أو خامسا. قال الأحنف بن قيس: رأيت أباذر رجلا طويلا آدم أبيض الرأس واللحية. قال أبو بردة: كان أبو ذر رجلا أسود كث اللحية.

في التلقيح والخلاصة: له مائتا حديث واحد وثمانون حديثا.

في الرياض والتلقيح: أخرج له في الصحيحين ثلاثة وثلاثون حديثا، اتفقا على اثني عشر، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بتسعة عشر.

مات أبو ذر بالربذة سنة اثنين وثلاثين.

في المعارف: ليس له عقب، وكان عثمان سيره إلى الربذة، صلى عليه ابن مسعود. له مناقب وفضائل جمة رضي الله عنه.

قوله: (أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض) فائدة وصفه الثوب وقوله أتيته وهو نائم ثم أتيته وقد استيقظ الإشارة إلى استحضاره القصة بما فيها ليدل ذلك على إتقانه لها، قاله الحافظ.

قوله: (إلا دخل الجنة) استثناء مفرغ أي ليس له حال من الأحوال إلا ذلك الحال وهو دخول الجنة، قاله الطيبي. وقال حمل البخاري رضي الله عنه أمثال هذه الأحاديث لمن قالها عند التوبة ومات عليه. وقيل ذلك قبل نزول الفرائض والأمر والنهي، وقيل: هي من قال وأدى حقها وفرائضها، وهذا قول الحسن البصري.

في الفتح: حمله غيره على أن المراد بدخول الجنة أعم من أن يكون ابتداء، أو بعد المجازاة على المعصية، الأول هو وفق ما فهمه أبو ذر، والثاني أولى للجمع بين الأدلة.

قوله: (قلت) قلت قائل هذا أبو ذر إذ في الترمذي قال أبو ذر يا رسول الله.

قوله: (وإن زنى وإن سرق) قال ابن مالك حرف الاستفهام في أول هذا الكلام مقدر ولا بد من تقديره.

وقال غيره: التقدير أوإن زنى أوإن سرق دخل الجنة؟ قاله الحافظ.

قال ابن مالك في شواهد التوضيح: أراد رسول الله ﷺ أو إن سرق لأن المعنى لا يستقيم إلا بتقدير، وقد كثر حذف الهمزة إذا كان معنى ما حذفت منه لا يستقيم إلا بتقديرها.

قال الشيخ الأمير في حواشي المغني عند قوله وإن زنى: يريد أو إن زنى.

قال الشارح: يحتمل أن الأصل يدخل الجنة وإن زنى، فلا يكون مما نحن فيه أي لأن كلامنا في حذف الأداة وحدها، وأما حذفها مع مدخولها فيكون في غير الهمزة أيضا لأن حذفها بطر الطبع حينئذ. قال الطيبي أي دخلها وإن زنى وإن سرق، والشرط حال و لا يذكر الجواب مبالغة تتميما لمعنى الإنكار.

في الفتح: واقتصر على هاتين الكبيرتين لأنهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق

العباد.

وقال في موضع: والحكمة في الاقتصار على الزنا والسرقة الإشارة إلى حسن حق الله تعالى وحق العباد.

قال الطيبي: وإن زنى وإن سرق شرط لمجرد التأكيد كرره ثلاثا مبالغة، وختم بقوله: وإن رغم أنف أبي ذر تتميما للمبالغة.

قوله: (على رغم أنف أبي ذر) رغم فلان من باب قطع رغما بالحركات الثلاثة في راء المصدر: إذا لم يقدر على الانتصاف، وتقول فعل ذلك على الرغم من أنفه ورغم أنفي لله عزَّ وجل. قال الرازي: معناه ذل وانقاد لا أن مس به التراب. الرغام بالفتح التراب. في المصباح. رغم أنفه من باب قتل، ورغم من باب تعب، لغة كناية عن الذل كأنه لصق بالرغام هوانا، وفعلته على رغم أنفه بالفتح والضم أي على كره منه.

قال النووي: إذا ومعنى قوله ﷺ على رغم أنف أبي ذر: أي على ذل منه لوقوعه مخالفا لما يريد، وقيل معناه على كراهة منه، وإنما قاله ﷺ ذلك لاستبعاده العفو عن الزاني والسارق المنتهك للحرمة، واستعظام ذلك، وتصور أبي ذر صورة الكاره الممانع وإن لم يكن مانعا، وكان ذلك من أبي ذر لشدة نفرته من معصية الله تعالى وأهلها.

في الفتح قال الزين بن المنير: حديث أبي ذر من أحاديث الرجاء التي أفضى الاتكال عليها ببعض الجهلة إلى الإقدام على الموبقات، وليس هو على ظاهره فإن القواعد استقرت على أن حقوق الآدميين لا تسقط بمجرد الموت على الإيمان، ولكن لا يلزم من عدم سقوطها أن لا يتكفل الله بها عمن يريد أن يدخله الجنة، ومن ثم رد ﷺ علي ابي ذر استبعاده.

قال النووي: في الحديث حجة لمذهب اهل السنة ان أصحاب الكبيرة لا يقطع لهم بالنار، وانهم ان دخلوا النار اخرجوا منها، وختم لهم بالخلود في الجنة.

٢٧- وعن عبادة بن الصامت، قال رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه، والجنة والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل». متفق عليه.

قوله: (وعن عبادة بن الصامت) قد مر من ترجمته رضي الله عنه فليراجع ثمة.

قوله: (وإن عيسى عبدالله ورسوله) قال الطيبي: في ذكر عيسى تعريض بالنصارى وتعريض بأن إيمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض، وكذا قوله: «عبده»، وفي ذكر «رسوله» تعريض باليهود في إنكارهم رسالته وقذفه بما هو منزه عنه، وكذا أمه، ذكره أيضا الحافظ، ولم يصرح باسم قائله.

قوله: (وكلمته) في شرح السنة: سمي عيسى عليه السلام كلمة لأنه كان بالكلمة من غير أب، وهي قوله كن. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾﴾ [سورة آل عمران: ٥٩] وقيل في قوله تعالى في شأن يحيى بن زكريا: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [سورة آل عمران: ٣٩] يعني بعيسى عليه السلام. وكان يحيى بن زكريا أول من آمن بعيسى وصدق، وكانا ابني خالة.

في البخاري: قال أبو عبيدة : كلمته كن.

وقال الإمام أحمد في الرد على الجهمية: الكلمة التي ألقاها إلى مريم قال له كن،

فكان عيسى بكن وليس عيسى هو كن، ولكن كان بكن، فكن من الله تعالى قولا وليس كن مخلوقا، وكذب الجهمية على الله في أمر عيسى.

قوله: (وروح منه) في البخاري: روح منه أحياه فجعله روحا، ولا تقولوا ثلاثة. في شرح السنة: أي من خلقه وأحداثه من غير أب، كما قال جل ذكره: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [سورة الجاثية: ١٣] سمى عيسى روحا لأنه حدث من نفخ الروح، وذلك أن الله تعالى أرسل إليها جبرئيل عليه السلام، فنفخ في جيب درعها، وكان مشقوقا من قدامها، فوصل النفخ إليها فحملت.

وقيل في تفسير قوله: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾ [سورة التحريم: ١٢] أي من نفخ جبرئيل أضاف إلى نفسه لأنه كان بأمره، كما قال: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾ [سورة مريم: ١٧] يعني جبرئيل، وقال: ﴿وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ [سورة البقرة: ٨٧ و ٢٥٣] وقال: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ﴾ [سورة النحل: ١٠٢] يريد جبرئيل، وقيل في قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [سورة النساء: ١٧١] أي رحمة. وكان عيسى رحمة من الله عز وجل على من آمن به.

وروى عن أبي بن كعب في قوله: «وروح منه» أن روح عيسى عليه السلام كان من الأرواح التي أخذ الله الميثاق في عهد آدم، ثم ردها إلى صلب آدم، وأمسك عنده روح عيسى إلى أن أراد خلقه فأرسله إلى مريم في صورة بشر، فهو قوله عز وجل: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [سورة مريم: ١٧] فحملته، أي حملت الذي خاطبها وهو روح عيسى فدخل من فيها.

قال الشيخ الإمام رحمه الله: اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها، وإذا عمل شيئا منها فمات قبل التوبة لا

يخلد في النار، كما جاء به الحديث هو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه بقدر ذنبه ثم أدخله الجنة برحمته.

قوله: (أدخله) هذه الجملة جواب الشرط وفي رواية: «أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء».

قوله: (على ما كان من العمل) أي من صلاح أو فساد لكن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة، ويحتمل أن يكون معناه يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات.

قال البيضاوي فيه دليل على المعتزلة من وجهين دعواهم أن العاصي يخلد في النار، وأن من لم يتب يجب دخوله في النار، لأن قوله على ما كان من العمل حال من قوله أدخله الله الجنة، والعمل حينئذ غير حاصل قاله في الفتح.

زاد ابن الملك وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب، يعني من مات على الإيمان لا يخرجه الكبائر عن إيمانه فيدخل الجنة، أما كونه قبل العذاب أو بعده فمفوض إلى مشيئة الله تعالى.

اعلم أن هذا الحديث وكذا قوله تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [سورة النحل: ٣٢] وقوله: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝٧٢﴾ [سورة الزخرف: ٧٢] ونحوهما الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض حديث: «لا يدخل أحد منكم عمله الجنة ولن ينجي أحدا منكم عمله». فالمنفي دخولها بالعمل المجرد عن القبول، والمثبت دخولها بالعمل المتقبل. والقبول إنما يحصل برحمة، فلم يحصل الدخول إلا برحمة الله، صرح بذلك الحافظ والنووي وابن الملك.

٢٨- وعن عمرو بن العاص قال: أتيت النبي ﷺ، فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك، فبسط يمينه، فقبضت يدي، فقال: ما لك يا عمرو؟ قلت: أردت أن أشترط. فقال: «تشترط ماذا؟» قلت: أن يغفر لي. قال: «أما علمت يا عمرو! أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله؟!» رواه مسلم.

والحديثان المرويان عن أبي هريرة قال: قال الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك». والآخر: «الكبرياء ردائي» سنذكرهما في باب الرياء والكبر إن شاء الله تعالى.

قوله: (وعن عمرو بن العاص) هو عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بالتصغير، بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي القرشي السهمي يكنى أبا عبدالله ويقال أبو محمد، وأمه النابغة بنت حرملة، سبية من بني جلان بن عنزة ابن أسد بن ربيعة بن نزار. واختلفوا في وقت إسلامه والصحيح ما ذكره الواقدي وغيره أن إسلامه كان سنة ثمان، وقدم هو وخالد بن الوليد وعثمان بن طلحة المدينة مسلما في صفر قبل الفتح بستة أشهر. كان النبي ﷺ يقربه ويدنيه لمعرفته وشجاعته، وولاه غزاة السلاسل، وأمده بأبي بكر وعمر وأبي عبيدة بن الجراح، ثم استعمله على عمان، وكان من أمراء الأجناد في الجهاد بالشام في زمن عمر. وهو الذي افتتح قنسرين وصالح أهل حلب ومنبج وإنطاكية، وولاه عمر فلسطين، وكان من فرسان قريش في الجاهلية وأبطالهم، وكان شاعراً حسن الشعر، وكان أحد الدهاة المقومين في الرائي والمكر والدهاء، وكان من صالحي قريش هذا خلاصة ما في الاستيعاب والإصابة وغيرهما.

وفي المعارف ويقال لأبيه العاصي في المعارف وهو العاصي، فحذفت الياء. في

الخلاصة والتلقيح له تسعة وثلاثون حديثا. في الرياض والخلاصة والتلقيح له في الصحيحين ستة أحاديث، اتفقا على ثلاثة، وانفرد البخاري بواحد، ومسلم بحديثين.

في المعارف ولاه معاوية مصر ثلاث سنين. في الإصابة فوليها لمعاوية من صفر سنة ثمان وثلاثين إلي إن مات سنة ثلاث وأربعين على الصحيح الذي جزم به يونس وغيره من المتقنين.

قال يحيى بن بكير عاش نحو تسعين سنة، عاش بعد عمر عشرين سنة.

في الاستيعابك يوم الفطر. ودفن بالمقطم من ناحية الفتج، وصلى عليه ابنه عبدالله، ثم رجع فصلى بالناس صلاة العيد، ولما حضرته الوفاة قال: اللهم أمرتني فلم آتمر، وزجرتني فلم أنزجر، اللهم لا قوى فانتصر، ولا برئ فأعتذر، ولا مستكبر بل مستغفر لا إله إلا أنت. فلم يزل يرددها حتى مات رضي الله عنه.

قوله: (ابسط) أمر من بسط الشيء بالسين والصاد نشره، وبابه نصر قاله الرازي. وقال الشهاب الفيومي في مصباحه: بسط يده مدها منشورة.

قوله: (فلأبايعك) الفاء المعجمة لتوكيد التعليل واللام كذلك، والتقدير فان أبايعك وأن أثبت، فتح اللام وضم العين فهو قوي من حيث المعنى قاله الطيبي.

قوله: (تشترط ماذا) وفي نسخة مسلم «بماذا». قال النووي: هكذا ضبطناه «بما» بإثبات الباء، فيجوز أن تكون للتوكيد كما في نظائرها، ويجوز أن تكون دخلت على معنى تشترط وهو تحتاط أي تحتاط بماذا.

قال ابن مالك في شواهد التوضيح: إن ما الاستفهامية إذا ركبت مع ذا تفارق وجوب التصدير فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا، فالرفع كقولهم: «كان ماذا؟»

والنصب كقول أم المؤمنين رضي الله عنها: «أقول ماذا؟» وأجاز بعض العلماء وقوعها تمييزا. قال ابن الملك: ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على أنه مفعوله.

قلت: ذكر سيبويه لذا الذي بمنزلة التي وجهين: أحدهما إجراءهم ذا وحده بمنزلة الذي وليس يكون كالذي إلا مع ما ومن في الاستفهام، ويكون ذا بمنزلة الذي ويكون ما حرف الاستفهام؛ الثاني إجراءهم إياه مع ما بمنزلة رسم واحد. واستشهد لكل صنف بأقوال الشعراء.

وقال ابن هشام في المغني: وعقد لماذا فصلا، وقال: اعلم أنها تاتي في العربية على أوجه وذكر لها ستة أوجه: أحدها: أن تكون ما استفهامية وذا إشارة، الثاني: أن تكون ما استفهامية وذا موصولة، الثالث: أن يكون ماذا كله استفهاما على التركيب، الرابع: أن يكون ماذا كله اسم جنس بمعنى شيء أو موصولا بمعنى الذي، الخامس: أن تكون ما زائدة وذا للإشارة، السادس: أن تكون ما استفهاما وذا زائدة. واستشهد لكل صنف من أقوال العرب العرباء. وقدر ابن الملك قبل تشترط ماذا، وقال ويكون ماذا المتأخر مفسرا له..

قوله: (أما علمت) بالفتح والتخفيف ذكر لها صاحب المغني وجهين: أحدهما أن تكون حرف استفتاح بمنزلة ألا، قال الرضي الأسترآبادي: اعلم أن ألا وأما حرفا استفتاح يبتدأ بهما الكلام، وفائدتهما المعنوية توكيد مضمون الجملة، وكأنهما مركبتان من همزة الإنكار وحرف النفي، والإنكار نفي ونفي النفي إثبات، ركب الحرفان لإفادة الإثبات فصارا بمعنى أن إلا أنهما غير عاملين يدخلان على الجملة، خبرية كانت أو طلبية كانت الطلبية أمرا أو نهيا أو استفهاما أو تمنيا أو غير ذلك، ويختصان بالجملة.

قوله: (**يهدم**) في المصباح هدمت البناء هدما من باب ضرب أسقطته فانهدم، ثم استعير في جميع الأشياء، يقال هدمت ما أبرمه من الأمر.

في شرح النووي: يسقطه ويمحو أثره.

قال الطيبي على ما في المجمع: الإسلام يهدم ما كان قبله مظلمة كانت أو غيرها صغيرة أو كبيرة، أما العمرة والحج فلا يكفران المظالم ولا الكبائر.

قال ابن الملك: لكن ما ورد في حديث آخر أنه عليه السلام سأل الله تعالى في المزدلفة أن يغفر ذنوب جميع الحجاج، وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم، وأجاب الله دعاءه يقتضي أن يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الإطلاق، وإنما ذكر الحج والهجرة مع الإسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا إلى متابعته.

قلت: والحديث المشار إليه أخرجه ابن ماجه وغيره.

قوله: (**والحديثان المرويان**) أي المذكوران هنا في المصابيح أسقطهما التبريزي لتكررهما لأنه - رحمه الله - قال معتذرا عن تكرير أسقطه ثم أنه ذكر الحديث الأول في باب الرياء والسمعة، والحديث الثاني في باب الغضب والكبر فليراجع ثمة.

الفصل الثاني

٢٩- عن معاذ بن جبل قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار. قال: «لقد سألت عن أمر عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله تعالىٰ عليه، تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت. ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل فى جوف الليل». ثم تلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ...﴾ **حتى بلغ** ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [سورة السجدة: ١٦-١٧].

ثم قال: ألا أدلك برأس كله وعموده وذروة سنامه؟ قلت: بلى يا رسول الله قال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد. ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا نبي الله،! فأخذ بلسانه، فقال: «كف عليك هذا». فقلت: يا نبي الله! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكب الناس في النار على وجوههم، أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم؟. رواه أحمد ، والترمذي، وابن ماجه .

قوله: (الفصل الثاني) لما تم الفصل الأول أي فصل الصحاح شرع في الفصل الثاني أي فصل الحسان.

قوله: (عن معاذ) قدمنا ترجمته رضي الله عنه في الفصل الأول .

قوله: (أخبرني بعمل) التنوين للتعظيم أو التنويع أي عمل عظيم أو معتبر في الشرع، فلا يرد ما ذكره المظهر من أنه إذا جعل يدخلني جواب الأمر يبقى بعمل نكرة غير موصوفة وهي لا تفيد قاله الكَازروني.

قوله: (يدخلني) مرفوع على أنه صفة عمل أما مخصصة أو مادحة أو كاشفة، فإن العمل إذا لم يكن بهذه الهيئة كأنه لا عمل، أو مجزوم جوابا للأمر أي أخبرني بعمل أن تخبرني يدخلني الجنة، بمعنى أن الخير وسيلة إلى العمل والعمل إلى الإدخال، وإسناد الإدخال إلى العمل إسناد إلى السبب، أو شبه العمل لكونه سببا للمطلوب بالفاعل الحقيقي، قاله الكازروني.

قوله: (ويباعدني) عطف على يدخلني، يفيد أن مراده دخول الجنة من غير سابقة عذاب، قاله النووي.

وفي شرح الكازروني: أخرج على صيغة المفاعلة مبالغة في البعد وروى الجزم فيه أيضا، لكن قال التوربشتي الجزم فيها على جواب أمر غير مستقيم رواية ومعنى.

قال الطيبي: أما الرواية فلا نعلم وأما المعنى فاستقامته ما ذكره البيضاوي قال: وإن صح الجزم فيه فجواب شرط محذوف أي بعمل إن عملته يدخلني الجنة، والشرط وجوابه صفة عمل أو جواب أمر، كذا قاله السيوطي وغيره.

قوله: (عن أمر عظيم) أمر مستعظم الحصول لصعوبته على النفوس إلا على من سهل الله عليه، والتوفيق كله بيد الله عز وجل، ولا شك في أن دخول الجنة والنجاة من النار أمر عظيم جدا لأن الجنة محفوفة بأنواع المكاره، والنار بأنواع الشهوات، فمن

زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز.

قوله: (تعبد الله) خبر بمعنى الأمر وهو خبر مبتدأ محذوف على تقدير أن المصدرية واستعمال الفعل موضع المصدر مجازا أي هو ذاك العمل أن تعبد الله.

قوله: (ألا أدلك) وهي مركبة من همزة إنكار دخلت على فعل منفي ليفيد التحقيق.

قوله: (أبواب الخير) قال الطيبي والمظهري والكازروني: اللام في الخير للجنس لأن الصوم والصدقة والتهجد شديد على النفس، فمن اعتادها سهل عليه كل خير، ويأتي منه كل خير لأن المشقة في دخول الدار يكون بفتحها، أو للعهد وهو ما يعلم من قوله تعبد الله المعنى به الإسلام والإيمان الذي هو سبب لدخول الجنة والمباعدة عن النار ظاهرا، وأراد بأبواب الخير النوافل، وإنما سميت النوافل أبواب لأنها مقدمات ومكملات لها فمن فاتته السنن، حرم الفرائض.

قوله: (جنة) الجنة بالضم ما استترت به من سلاح، والجنة السترة، والجمع جنن وستجن الجنة استتر بسترة، قاله الرازي في مختصر الصحاح.

في الكرماني: هو بضم جيم الترس أي المانع من النار.

الصوم خبر مبتدأ محذوف أي هي الصوم، أو مبتدأ حذف خبره أي منها الصوم والصدقة وصلاة الخ عطف عليه، وجنة خبر مبتدأ محذوف أي هو وكذا قوله تطفئ أي هي تطفئ الخ.

قوله: (وصلاة) قال البيضاوي مبتدأ حذف خبره أي كذلك تطفئ الخطيئة، أو هي من أبواب الخير، والأول أولى لاستشهاده ﷺ بالآية.

قلت: ويدل عليه أيضا ما أخرجه الإمام أحمد من حديثه وفيه: «والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة».

قوله: (برأس الأمر) قال التوربشتي وابن رجب: الأمر هنا الدين والإسلام كلمة الشهادة أى ما لم يقر العبد بهما ظاهرا وباطنا لم يكن له من الدين شيء أصلا، وإذا أقر بهما حصل له أصل الدين إلا أنه ليس له قوة وكمال كبيت ليس له عمود، فإذا صلى وداوم على صلاة قوي دينه، ولكن ليس له رفعة وكمال فإذا جاهد ارتفع.

قوله: (عموده الصلاة) أي عمود الأمر وهو الدين لأن الإسلام لا ينفع ولا يثبت بلا صلاة، ولا يغني قبولها عن فعلها، لأن الإسلام وحده لا يحقن دما حتى تكون إقامة الصلاة. والعمود بفتح العين ما يقوم به ويعتمد عليه كعمود الخيمة.

قوله: (وذروة سنامه) الذروة بالكسر والضم من كل شيء أعلاه، قاله الشهاب الفيومي.

في مختصر الرازي ذرى الشيء بالضم أعاليه الواحدة ذروة بكسر الذال وضمها؛ والسنام كسحاب كما في القاموس واحد أسنمة الإبل، كما في مختصر الرازي.

في الطيبي بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل، وكون الجهاد سناما لأنه الذب عن الدين ودفع عن غوائل المشركين. شبه الإسلام بالرأس للاحتياج اليه وعدم الغناء دونه والصلاة بعمود الخيمة ليعلم أن قوامه بها، والجهاد بالذروة ليعلم أن الرفعة به.

قوله: (بملاك الأمر) في مختصر الرازي: ملاك الأمر بفتح الميم وكسرها ما يقوم به.

في المصباح بالكسر والفتح قوامه وصلاحه. في النهاية هو بالكسر والفتح قوام الشيء ونظامه وما تعتمد عليه فيه.

وفي الطيبي على ما في المجمع: كسر ميمه رواية وفتحها لغة.

قوله: (فأخذ بلسانه) الباء زائدة والضمير في بلسانه راجع إلى ذاته ﷺ. وورد في رواية: فأخذ بلسان نفسه.

قال ابن رجب: هذا يدل على أن كف اللسان وضبطه وحبسه هو أصل الخير كله، وأن من ملك لسانه فقد ملك أمره وأحكمه وضبطه.

قوله: (كف عليك هذا) أمر من كف يكف من باب مد، قدم المجرور على المنصوب للاهتمام، وعدى بعلى للتضمين، أو بمعنى عن، وإبراز اسم الإشارة لمزيد التعيين أو للتحقير، نبه على ذلك الكَازروني.

قوله: (ثكلتك أمك) الثكل بوزن القفل فقدان المرأة ولدها، وكذا الثكل بفتحتين، وامرأة ثاكل وثكلى، وثكلته أمه بالكسر، قاله الرازي في مختصر الجوهري.

في نهاية الجزري: ثكلتك أمك أي فقدتك كأنه دعا عليه بالموت من سوء فعله، أو قوله: والموت يعم كل أحد فإذا الدعاء عليه كلادعاء، أو أراد إذا كنت هكذا فالموت خير لك من أن تزداد سوء. ويجوز أن يكون من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء، كقولهم تربت يداك وقاتلك الله.

في شرح الكازروني: ظاهره الدعاء بالموت، وليس هو بمراد، بل هو ما جرت به عادة العرب للتحريض على التيقظ أو لاستعظام شيء بحسب مقتضى المقام.

قوله: (يكب) بفتح الياء وضم الكاف وتشديد الباء على بناء الفاعل.

في صحيح البخاري: يقال أكب الرجل إذا كان فعله غير واقع على أحد، فإذا وقع الفعل **قلت** كبه الله لوجهه، وكببته أنا.

في مختصر الجوهري: كبه الله لوجهه من باب رد أي صرعه فأكب هو على وجهه. وهو من النوادر أن يكون فعل متعديا وأفعل لازما.

قوله: (أو على مناخرهم) شك من راويه ورواه ابن ماجه بهذا الإسناد ولم يذكر الشك، واكتفى: «على وجوههم». والمناخر جمع منخر بوزن المجلس ثقب الأنف، وقد تكسر الميم اتباعا لكسرة الخاء كما قالوا منتن وهما نادران لأن مفعلا ليس من الأبنية.

قوله: (إلا حصائد) حصائد جمع حصيدة وهي ما يحصد من الزرع فعيلة بمعنى مفعولة من حصد زرعا: قطعه أي محصودات ألسنتهم. شبه ما يتلفظ به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل، كما أن المنجل يقطع به ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والرديء، فكذلك ألسنة بعض الناس تتكلم بكل نوع من الكلام قبيح وحسن، قاله الطيبي والكَازروني.

والاستثناء متفرغ لأن في الاستفهام معنى النفي أي يكب الناس في النار إلا ما تلفظ به ألسنتهم أي من الكلام القبيح شرعا، فهو عام مخصوص والتركيب من باب قصر المفعول على الفاعل إفرادا، أو القصر ادعائي للمبالغة، إذا العمل القبيح كذلك، فالمراد أكثر ما يكب في النار، وإسناد الكب إلى الحصائد وهو لله مجاز عقلي أو استعارة مكنية.

قوله: (رواه أحمد والترمذي وابن ماجه) أخرجه أيضا النسائي كلهم من رواية أبي وائل عن معاذ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال المنذري: أبو وائل أدرك معاذا بالسن وفي سماعه منه عندي نظر. وكان أبو وائل بالكوفة ومعاذ بالشام، وأطال الكلام وحقق عدم سماع أبي وائل.

قلت: أخرجه أيضا البغوي في شرح السنة والبزار والطبراني والدارقطني والبيهقي منهم من أخرجه مطولا ومنهم من أخرجه مختصرا. روى عن معاذ هذا الحديث غير أبي وائل أيضا كشهر وعروة بن النزال وميمون بن أبي شبيب، ولم يصح سماع أحد عن معاذ. قال ابن رجب: بعد تزييف الطرق: له طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة، **قلت** لا شك في حسن هذا الحديث وصحته.

٣٠- وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان». رواه أبو داود.

قوله: (وعن أبي أمامة) هو صدي بضم الصاد وفتح الدال المهملتين وشد الياء، مصغر، ابن عجلان الباهلي السهمي، غلبت عليه كنيته لم يختلفوا في اسمه، واختلفوا في نسبه إلى باهلة. في السبائك عن الجوهري: باهلة امرأة من همدان كانت تحت معن بن مالك بن أعصر بن سعد بن قيس بن عيلان، فنسب ولده إليها، وقولهم باهلة بن أعصر إنما هو كقولهم تميم بن مرة لتذكير الحي والتأنيث للقبيلة سواء كان الاسم في الأصل لرجل أو امرأة.

في المعارف: باهلة امرأة من همدان نسب بنو معن إليها، وقال: معن ولد قتيبة، وقتيبة ولد غنما، وغنم ولد سهما. منهم أبو أمامة صاحب رسول الله ﷺ.

قال أبو عمر بن عبدالبر: سكن أبو أمامة الباهلي مصر، ثم انتقل منها إلى حمص فسكنها، ومات بها. وكان من المكثرين في الرواية عن رسول الله ﷺ، وأكثر حديثه عند الشاميين. في الإصابة قال له ﷺ: «أنت مني وأنا منك».

في الخلاصة والتلقيح: روى عن النبي ﷺ مائتى حديث وخمسين حديثا، له في

الرياض والخلاصة له في الصحيحين سبعة أحاديث انفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بأربعة. مات بحمص سنة ست وثمانين وله رضي الله عنه يوم مات مائة وست سنون. فقد صح عنه أن النبي ﷺ مات، وكان هو يومئذ ابن ثلاث وثلاثين، ولما سأله سليم ابن عامر مثل من أنت يومئذ يعني حجة الوداع؟ قال أنا يومئذ ابن ثلاثين سنة. وما ذكر في وفاته غير ما ذكرنا فليس بسديد.

قوله: (من أحب لله) أي أحب رجلا أو شيئا، حذف المفعول وذلك ذائع شائع، وكذا فيما بعده. ذكر الأستاذ أبو القاسم القشيري في رسالته قال يحيى بن معاذ وهو الرازي: حقيقة المحبة ما لا ينقص بالجفاء، ولا يزيد بالبر، فلله دره ما أحسن وأجاد وحقق وأفاد.

ذكر القارئ إنما خص الأربعة لأنها حظوظ نفسانية إذ قلما يمحضها الإنسان لله، فإذا محضها مع صعوبة تمحيضها كان تمحيض غيرها بالطريق الأولى، ولذا أشار إلى استكمال الدين بتمحيضها.

قوله: (استكمل الإيمان) قال المظهر: استكمل بمعنى أكمل. قال الطيبي: أما عند علماء البيان ففيه المبالغة لأن الزيادة في اللفظ زيادة في المعنى ،كأنه جرد من نفسه شخصا أخر يطلب منه إكمال الإيمان، قاله السيوطي في مرقاته الصعود، والسيد في حاشيته على ما نقله عنه الفتني.

٣١- ورواه الترمذي عن معاذ بن أنس مع تقديم وتأخير وفيه: «فقد استكمل إيمانه».

قوله: (رواه أبو داود ورواه الترمذي..) تكلم في رواية أبي داود المنذري في

تلخيصه، وسكت في ترغيبه، وصدره بلفظة عن، وما صدره بلفظة عن لا ينحط عن درجة الحسن. أخرجه أيضا الضياء في المختارة وصححه السيوطي في الجامع الصغير وضعفه المناوي. وروى حديث معاذ بن أنس أيضا الإمام أحمد، وقال الترمذي: حديث منكر. ورواه أيضا الحاكم وقال صحيح الإسناد، والبيهقي وغيرهم كما في ترغيب المنذري.

ومعاذ بن أنس الجهني حليف الأنصار، قال أبو سعيد بن يونس: صحابي روى عنه ابنه سهل وحده، قاله في الإصابة.

وفي الاستيعاب معدود في أهل مصر، وسهل بن معاذ لين الحديث إلا أن أحاديثه حسان في الرغائب والفضائل.

في التلقيح عن البرقي له نحو من خمسين حديثا كلها من طريق مصر إلا حديث واحد رواه أهل الشام عنه.

في التقريب والتهذيب والخلاصة والإصابة أنه بقي إلى خلافة عبدالملك بن مروان.

٣٢- وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله». رواه أبو داود.

قوله: (وعن أبي ذر) مر ترجمته رضي الله عنه في الفصل الأول فليراجع ثمة.

قوله: (الحب في الله) في ههنا بمعنى اللام لأنه أبلغ منهما أي في جهته.

اعلم أن الحب في الله والبغض في الله فهوأن يحب له وفيه لا لينال منه علما أو عملا، أو يتوسل به إلى أمر وراء ذاته، وهذا أعلى الدرجات وأدقها وأعظمها.

والحديث دليل على زيادة الإيمان ونقصانه لأنه ﷺ جعل الحب والبغض في الله من أفضل الأعمال، وأن الإيمان قول وعمل.

قوله: (رواه أبو داود.. الخ) قال المنذري: وهو عند أحمد أطول منه وفي إسنادهما راو لم يسم.

٣٣- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم». رواه الترمذي والنسائي.

٣٤ - وزاد البيهقي في شعب الإيمان. برواية فضالة: «والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

قوله: (عن أبي هريرة) مر ترجمته رضي الله عنه في الفصل الأول فليراجع ثمة.

قوله: (المؤمن من أمن) الأمانة والأمن أخوان بحيث كان لا وجود للإيمان بدون الأمانة أو الأمن، فمن كان أمينا بحيث يأمنه الناس على أموالهم ونفوسهم ولا يخاف منه على مال أحد ولا على نفسه، فذلك الحقيق بأن يسمى مؤمنا، قاله السندي.

قال الطيبي في ترتيب من سلم على المسلم ومن أمنه على المؤمن رعاية للمطابقة لغة.

قوله: (زاد البيهقي) بل أخرج رواية فضالة أيضا الترمذي وصححه إلى قوله: «نفسه» فقط، وأخرج بتمامه البغوي في شرح السنة وكذا الحاكم وابن حبان وأحمد.

قوله: (برواية فضالة) هو فضالة بن عبيد الأنصاري الأوسي أبو محمد، شهد

أحدا وبيعة الرضوان، وولي قضاء دمشق. له خمسون حديثا انفرد له مسلم بحديثين كذا في الخلاصة.

قوله: (المجاهد من جاهد نفسه) أي المجاهد الحقيقي من حارب نفسه وحملها وأكرهها على طاعته، قاله الطيبي.

في المناوي: جهادها أصل كل جهاد فإنه ما لم يجاهدها لم يمكنه جهاد العدو الخارج.

قوله: (المهاجر) اللام للجنس أي الكامل الذي يتأهل أن يسمى مهاجرا. الحكمة في الهجرة التمكن من الطاعة بلا مانع، والتبرؤ عن صحبة الأشرار المؤثرة في الأخلاق فهي في الحقيقة التحرز عن المعاصي وذمائم الأخلاق، قاله الطيبي.

٣٥- وعن أنس قال: قلما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له». رواه البيهقي في شعب الإيمان.

قوله: (عن أنس..) مر ترجمته رضي الله عنه فيما تقدم في الفصل الأول .

قوله: (قلما) قال سيبويه جعلوا رب مع ما بمنزلة كلمة واحدة، وهيؤها ليذكر بعدها الفعل لأنه لم يكن لهم سبيل إلى رب يقول ولا إلى قل يقول، فألحقوهما ما، وأخلصوهما للفعل.

وفي شرح الشنتميري على الكتاب: قلما موضوعة للفعل خاصة بمنزلة ربما فلا يليها الاسم البتة.

في القاموس والمغني: تكون ما زائدة وهي نوعان كافة، وهي ثلاثة أنواع: كافة عن عمل الرفع، ولا تتصل إلا بثلاثة أفعال قل وكثر وطال.

وقال الرضي الأسترآبادي: فالأولى في طالما وقلما كون ما مصدرية نقله عن الأندلسي، واستبعد كونها كافة، وقال: هذا بعيد لأن الفعل لا يكف لقوته وإنما ذلك في الحروف.

قوله: (لا إيمان) إذ المؤمن من أمنه الناس على أنفسهم وأموالهم، فمن خان وجار فليس بمؤمن، أراد نفي الكمال لا الحقيقة، قاله المناوي وغيره.

قوله: (لا عهد له) أي من لا يفي بعهده بأن يغدر بغير عذر شرعي، قاله الطيبي. قال المناوي وغيره: هذا وأمثاله وعيد لا يراد به الوقوع بل الزجر والردع ونفي الكمال والفضيلة.

قوله: (رواه البيهقي) رواه أيضا الإمام أحمد وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه والبزار والطبراني في الأوسط. قوى سنده المناوي، وصدره المنذري بلفظة عن وسكت عليه، وصححه السيوطي من حديث أنس رضي الله عنه إلا أن في روايتهم قال ما خطبنا بدل قلما.

الفصل الثالث

٣٦ - عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار».

قوله: (**الفصل الثالث**) اعلم أن صاحب المشكاة ولي الدين الخطيب التبريزي زاد وأضاف فصلا ثالثا مشتملا على معنى الباب مع محافظة على الشريطة وهذا منه.

قوله: (**عن عبادة بن الصامت**) مر ترجمته رضي الله عنه في الفصل الأول فليراجع ثمة.

قوله: (**حرم الله عليه النار.. الخ**) في الترمذي عند حديث عبادة، هذا وجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة، وإن عذبوا في النار بذنوبهم فإنهم لا يخلدون في النار. وقد روى عن ابن مسعود وأبي ذر وعمران بن حصين وجابر بن عبدالله وابن عباس وأبي سعيد الخدري وأنس عن النبي ﷺ قال: «سيخرج قوم من النار من أهل التوحيد ويدخلون الجنة».

قال ابن الملك: الأقرب أن يراد بالتحريم الخلود.

٣٧- وعن عثمان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة». رواه مسلم.

قوله: (**وعن عثمان**) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ابن

عبد مناف القرشي الأموي يكنى أبا عمرو وأبا ليلى، أمه أروى بنت كريز بن ربيعة ابن حبيب بن عبد شمس، وأم أمه أم الحكيم البيضاء بنت عبدالمطلب عمة رسول الله ﷺ، ذكر إسلام أمه وأم أمه ابن عبدالبر وغيره. وقال: يقال: إنها أي البيضاء توأمة عبدالله بن عبدالمطلب، وقد اختلف في ذلك، ولم يختلف أنها شقيقة عبدالله.

في الإصابة: ولد بعد الفيل بست سنين على الصحيح أسلم قديما زوج النبي ﷺ ابنته رقية من عثمان وماتت عنده أيام بدر، فزوجه بعدها أختها أم كلثوم، فلذلك كان يلقب ذا النورين، وجاء من أوجه متواترة أن رسول الله ﷺ بشره بالجنة، وعده من أهل الجنة، وشهد له بالشهادة. وقال: «لكل نبي رفيق ورفيقي في الجنة عثمان».

وهو أول من هاجر إلى الحبشة ومعه زوجته رقية، وتخلف عن بدر لتمريضها فكتب له النبي ﷺ بسهمه وأجره. وتخلف عن بيعة الرضوان لأن النبي ﷺ كان بعثه إلى مكه فأشيع أنهم قتلوه، فكان ذلك سبب البيعة، فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال: «هذه عن عثمان».

في الاستيعاب: فهو معدود في البدريين بذلك، وهو أيضا معدود من أهل الحديبية هو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى. اشترى بئر رومة وكانت ليهودي يبيع المسلمين ماءها، اشترى نصفها باثني عشر ألف درهم والنصف الباقي بثمانية آلاف درهم، واشترى موضع خمس سوار فزاده في المسجد، وجهز جيش العسرة بتسعمائة وخمسين بعيرا، وأتم الألف بخمسين فرسا.

كان عثمان رجلا ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير، حسن الوجه رقيق البشرة، كبير اللحية عظيمها، أسمر اللون، كثير الشعر، ضخم الكراديس، بعيد ما بين المنكبين.

كان يصفر لحيته، ويشد أسنانه بالذهب.

بويع لعثمان -رضي الله عنه- بالخلافة يوم السبت غرة المحرم سنة أربع وعشرين بعد دفن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بثلاثة أيام باجتماع الناس عليه.

ذكر له ابن الجوزي من الولد الذكور تسعة والإناث سبعة، وله مائة حديث وخمسة وخمسون حديثا.

في الرياض والخلاصة والتلقيح: أخرج له الشيخان ستة عشر حديثا، اتفقا في ثلاثة، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بخمسة.

قال ابن عبدالبر: قتل بالمدينة لثمان عشرة أو سبع عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين من الهجرة.

وفي «دول الإسلام» للذهبي: حاصروه في داره أياما، وكانوا رؤوس شر وأهل جفاء، فتدلى ثلاثة فذبحوه في بيته، والمصحف بين يديه، وهو شيخ كبير ابن ثلاث وثمانين سنة. فكان ذلك أول وهن وبلاء، ثم على الأمة بعد نبيهم. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

قتلوه -قتلهم الله- يوم الجمعة في ثامن عشر ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وكانت دولته اثنتي عشرة سنة. ومناقبه كثيرة. ذكر في الاستيعاب مدة محاصرته تسعة وأربعين يوما. في رواية الواقدي وشهرين وعشرين يوما. في رواية الزبير بن بكار: وكان أول من دخل الدار عليه محمد بن أبي بكر فأخذ بلحيته فقال له: دعها يا بن أخي والله لقد كان أبوك يكرمها. فاستحيا وخرج، ثم دخل رومان بن سرحان -رجل أزرق قصير محدود، عداده في مراد، وهو من ذي أصبح، معه خنجر فاستقبله به، وقال: على

أي دين أنت يا نعثل؟ فقال عثمان: لست بنعثل ولكني عثمان بن عفان، وأنا على ملة إبراهيم حنيفا مسلما وماأنا من المشركين. قال: كذبت، وضربه على صدغه الأيسر فقتله، فخر. يروى أن قطرة أو قطرات من دمه سقطت على المصحف على قوله جل وعلا: ﴿فَسَيَكۡفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [سورة البقرة: ١٣٧].

وأسند عن مالك قال: لما قتل عثمان رضي الله عنه ألقى على المزبلة ثلاثة أيام، فلما كان الليل أتاه اثنا عشر رجلا، فيهم حويطب بن عبدالعزى، وحكيم بن حزام، وعبدالله بن الزبير، وجدي فاحتملوه، فلما صاروا به إلى المقبرة ليدفنوه ناداهم قوم من بني مازن، والله لئن دفنتموه ههنا لنخبرن الناس غدا فاحتملوه، وكان على باب وإن رأسه على الباب ليقول طق طق، حتى صاروا به إلى حش كوكب فاحتفروا له؛ فدفن ليلا. كوكب رجل من الأنصار، والحش: البستان. وكان عثمان رضي الله عنه قد اشتراه وزاده في البقيع فكان أول من دفن فيه، وحمل على لوح سرا، فلما دفنوه غيبوا قبره.

قوله: (وهو يعلم.. الخ) في المصباح: العلم اليقين، يقال: علم يعلم علما إذا تيقن، وإذا كان علم بمعنى اليقين تعدي إلى مفعولين، معناه: يعتقد جزما.

وفي قوله: «يعلم» رد على من قال من غلاة المرجئة أن مظهر الشهادتين يدخل الجنة وإن لم يعتقدهما ذلك بقلبه. وقد قيد ذلك في حديث آخر بقوله ﷺ: «غير شاك فيهما». قاله النووي وابن الملك وغيرهما.

٣٨- وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان موجبتان». قال رجل: يارسول الله! ما الموجبتان؟ قال: «من مات يشرك بالله شيئا دخل النار، ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة». رواه مسلم.

قوله: (وعن جابر) هو جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري الخزرجي السلمي.

قال ابن عبدالبر اختلف في كنيته، فقيل: أبو عبدالرحمن، وأصح ما قيل فيه: أبو عبدالله. شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير ولم يشهد الأولى.

ذكر البخاري أنه شهد بدرا، وكان ينقل لأصحابه الماء يومئذ، ثم شهد بعدها مع النبي ﷺ ثمان عشرة غزوة، ذكره عن الحاكم أبي أحمد، وكان من المكثرين الحفاظ السنن، كف بصره في آخر عمره.

قلت: في شهوده بدرا نظر أنكر جمع من الحفاظ، ويؤيده رواية مسلم من طريق أبي الزبير أنه سمع جابرا يقول غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة.

وقال جابر: لم أشهد بدرا ولا أحدا منعني أبي، فلما قتل لم أتخلف.

وفي مسند أحمد استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة الجمل خمسا وعشرين مرة.

في الطبقات: أمه أنيسة بنت غنمة بن عدي بن سنان بن نابئ بن عمرو بن سواد ابن غنم بن كعب بن سلمة، أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ. في التذكرة: الفقيه مفتي المدينة. في التلقيح والخلاصة: له ألف وخمسمائة حديث وأربعون حديثا.

في الرياض: روي له في الصحيحين مائتين واثني عشر حديثا اتفقا على ستين، وانفرد البخاري بستة وعشرين، ومسلم بمائة وستة وعشرين.

في المعارف والتذكرة: مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين وهو يومئذ ابن أربع وتسعين سنة. والذي في الخلاصة: «سبعين» بدل «تسعين» تصحيف.

قوله: (ما الموجبتان) الموجب بكسر الجيم السبب معناه الخصلة الموجبة للجنة، والخصلة الموجبة للنار.

قوله: (رواه مسلم) بتغيير يسير لفظ مسلم من حديثه: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله! ما الموجبتان؟ وساق الحديث. وليس فيه قوله: «ثنتان موجبتان». ورواه أيضا البغوي في شرح السنة، ولم يذكر هو أيضا فيه: «ثنتان». لعل المصنف رحمه الله تبع فيه صاحب جامع الأصول؛ إذ الحديث فيه كما ذكره أيضا، وعزاه إلى مسلم.

٣٩- وعن أبي هريرة قال: كنا قعودا حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في نفر، فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا، فأبطأ علينا وخشينا أن يقتطع دوننا، وفزعنا فقمنا، فكنت أول من فزع، فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ، حتى أتيت حائطا للأنصار لبني النجار، فدرت به هل أجد له بابا، فلم أجد، فإذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة -والربيع الجدول- قال: فاحتفزت، فدخلت على رسول الله ﷺ ، فقال: أبو هريرة؟ فقلت: نعم، يا رسول الله! قال: «ما شأنك؟» قلت: كنت بين أظهرنا فقمت فأبطأت علينا، فخشينا أن تقتطع دوننا، ففزعنا، فكنت أول من فزع، فأتيت هذا الحائط، فاحتفزت كما يحتفز الثعلب، وهؤلاء الناس ورائي. فقال: «يا أبا هريرة»، وأعطاني نعليه، فقال: «اذهب بنعليّ هاتين، فمن لقيك من وراء هذا الحائط يشهد

أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه، فبشره بالجنة. فكان أول من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟ قلت: هاتان نعلا ﷺ بعثني بهما، من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه، بشرته بالجنة، فضرب عمر بين ثدييّ، فخررت لإستي. فقال: ارجع يا أبا هريرة! فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأجهشت بالبكاء، وركبني عمر وإذا هو على أثري، فقال رسول الله ﷺ: ما لك يا أباهريرة؟ فقلت لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثتني به، فضرب بين ثديي خررت لاستي. فقال ارجع. فقال له رسول الله ﷺ : يا عمر ما حملك على ما فعلت؟ قال: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة؟ قال: نعم قال: فلا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلهم يعملون، فقال رسول الله ﷺ: فخلهم». رواه مسلم.

قوله: (وعن أبي هريرة) مر ترجمته رضي الله عنه في الفصل الأول؛ فليراجع ثمة.

قوله: (حول) في المصباح: قعدنا حوله بنصب اللام على الظرف: أي في الجهات المحيطة به.

في النووي: قال أهل اللغة: يقال: قعدنا حوله وحوليه وحواليه وحواله بفتح الحاء واللام في جميعها أي على جوانبه قالوا: ولا يقال: حواليه بكسر اللام.

في النهاية: يقال: رأيت الناس حوله وحواليه أي مطيفين به من جوانبه.

قوله: (معنا) بفتح العين هذه اللغة المشهورة ويجوز تسكينها في لغة، حكاها صحاب المحكم والجوهري وغيرهما، وهي للمصاحبة، قال صاحب المحكم: «مع» اسم معناه الصحبة، وكذلك «مع» بإسكان العين، غير أن المحركة تكون اسما وحرفا،

والساكنة لا تكون إلا حرفا.

قال اللحياني: قال الكسائي: ربيعة وغنم يسكنون فيقولون: معكم ومعنا. قاله النووي.

قال ابن هشام في المغني: اسميتها حينئذ باقية، وقول النحاس: إنها حينئذ حرف بالإجماع مردود، وتستعمل مضافة فتكون ظرفا، وأنها حينئذ ثلاث: أحدها: موضع الاجتماع، ولهذا يخبر بها عن الذوات، الثاني: زمانه، والثالث: مرادفة عند.

قوله: (أبو بكر وعمر) مبتدأ مؤخر هذا من فصيح الكلام وحسن الأخبار فإنهم إذا أرادوا الاخبار عن جماعة فاستكثروا أن يذكروا جميعهم بأسمائهم، ذكروا أشرافهم ثم قالوا وغيرهم، قاله النووي.

قوله: (بين أظهرنا) في القاموس هو بين ظهريهم وظهرانيهم ولا تكسر النون، وبين أظهرهم أي وسطهم و في معظمهم، وفي منهاج الابتهاج:

قال أهل اللغة: يقال: نحن بين أظهركم وظهريكم وظهرانيكم بفتح النون أي بينكم.

قوله: (أن يُقتطع دوننا) بالبناء للمفعول وأبطأ الرجل تأخر مجيئه أي يصاب بمكروه من عدو إما باسر أو بغيره.

قوله: (فزعنا) في القاموس الفزع الذعر والفرق، جمعه أفزاع مع كونه مصدرا والفعل كفرح ومنع فزعا ويكسر ويحرك أي ذعرنا لاحتباسه ﷺ عنا، وما ذكره النووي في معناه: الإغاثة عن القاضي عياض؛ ففيه تكلف؛ **فليتدبر**.

قوله: (حائطا) في النهاية الحائط هنا البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو

الجدار وجمعه الحوائط، **قلت**: ويجمع أيضا على حيطان.

وورد في الترمذي وغيره كان يستحب الصلاة في الحيطان يعني البساتين.

قوله: (لبني النجار) بنو النجار بطن من الخزرج واسم النجار تيم الله. قال ابن سيرين فيما حكاه عنه ابن عبدالبر: سمى النجار لأنه اختتن بقدوم.

وقال غيره: بل جرح رجلا بقدوم كما في السبائك.

قوله: (فدرت به) من دار يدور دورا بسكون الواو دورانا بفتحها طاف به.

قوله: (فإذا) إذا للمفاجأة.

قوله: (ربيع) الربيع الجدول وهو النهر الصغير، قال الجوهري: جمع ربيع أربِعاء وأربعة. قاله في المصباح.

قوله: (من بئر خارجة) البئر مؤنثة مهموزة يجوز تخفيف همزها وهي مشتقة من بارت أي حضرت كذا قاله في منهاج الابتهاج وعامة كتب اللغة والتصريف.

قال النووي: ضبطناه بالتنوين في بئر، وفي خارجة على أن خارجة صفة بئر، كذا نقله الشيخ أبو عمرو بن الصلاح عن الأصل الذي هو بخط الحافظ أبي عامر العبدرين والأصل المأخوذ عن الجلودي، هذا هو المشهور الظاهر.

ذكر الحافظ أبو موسى الأصبهاني وغيره في ضبطه وجهين غير ما ذكرنا إلا أن الراجح هو ما ذكرناه في فلا تلتفت وليتدبر.

قوله: (الجدول) بفتح الجيم النهر الصغير، قاله الرازي في مختصره والنووي وغيرهما.

قوله: (فاحتفزت) روى على وجهين بالزاي المعجمة وبالراء المهملة.

قال القاضي عياض: رواه عامة مشايخنا بالراء عن العبدري، صوب القاضي عياض بالزاي، ورجح النووي رواية الزاي المعجمة، وقال: رواية الزاي أقرب من حيث المعنى. ويدل عليه تشبيهه بفعل الثعلب وهو تضامه في المضايق معناه تضاممت ليسعني المدخل.

قوله: (أبو هريرة) أي أنت أبو هريرة؟ والاستفهام على حقيقتها لكونه غائبا بسبب بشارة عظيمة، أو للتعجب لكون الطريقة مسدودة، أو للتقرير، وإنما بعث بنعلين علامة للتصديق وتخصيصهما لأنه لم يكن عنده غيرهما، قاله الطيبي.

قال النووي: أما إعطاءه النعلين فلتكون علامة ظاهرة معلومة عندهم يعرفون بها أنه لقي النبي ﷺ، ويكون أوقع في نفوسهم لما يخبرهم به عنه ﷺ.

قوله: (هاتان) لمثنى المؤنث في الرفع، وتين في النصب والجر، و لا يثنى من لغات المؤنث إلا تا، ويلحقها حرف التنبيه. كذا في مختصر بن الحاجب مع الجامي.

قوله: (خررت) من خر يخر بالكسر خرورا: أي سقط.

قوله: (لإستي) اسم من اسماء الدبر. قاله النووي. في مختصر الرازي: الإست العجز، وقد يراد بها حلقة الدبر وأصلها سته بفتحتين، وقد ترد لها المحذوفة وتحذف التاء ويقال: سه.

قوله: (هاتين نعلا) بنصب هاتين ورفع نعلا وهو صحيح نصب هاتين بإضمار يعني وحذف هما التي هي المبتدأ للعلم به.

قوله: (فأجهشت) هو بالجيم والشين المعجمة والهمزة والهاء مفتوحتان من أفعلت على بناء الفاعل، ويروى بحذف الألف. صححهما النووي.

قال أبو زيد في نوادره: يقال: أجهش الرجل إجهاشا إذا أبكى، والمجهش الباكي نفسه.

في القاموس: أجهش فلانا أعجله وبالبكاء تهيأ له.

قال الإمام أبو الحق الزجاج في كتابه فعلت وأفعلت في باب فعلت وأفعلت: والمعنى واحد، جهشت نفسه وأجهشت.

وفي أدب الكاتب لإبن قتيبة الدينوري في باب فعلت وأفعلت: باتفاق المعنى جهشت في البكاء وأجهشت.

وفي فقه اللغة للإمام الثعالبي في ترتيب البكاء: إذا تهيأ الرجل للبكاء، قيل: أجهش.

في مختصر الرازي: الجهش أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو مع ذلك يريد البكاء كالصبي يفزع إلى أمه وقد تهيأ للبكاء وكذا الإجهاش.

قوله: (بكاءا) منصوب على أنه مفعول له، قال النووي: وقد جاء في رواية.

قال الرازي في مختصره: البكاء بالمد الصوت وبالقصر الدموع وخروجها.

قوله: (وركبني عمر) معناه تبعني ومشى خلفي في الحال بلا مهلة، قاله النووي.

قوله: (أثري) قال الرازي في مختاره خرج في إثره بكسر الهمزة أي في اثره، والاثر بفتحتين ما بقي من اسم الشيء.

في المصباح: جئت في إثره بكسر الهمزه والسكون أي تبعته عن قرب.

في شرح النووي: فيه لغتان فصيحتان مشهورتان بكسر الهمزة وإسكان الثاء وبفتحهما.

قوله: (بأبي أنت وأمي) معناه أنت مفدى، أو أفديك بأبي وأمي، قاله النووي.

في النهاية: الباء في «بأبي أنت» متعلقة بمحذوف قيل هو اسم فيكون ما بعده مرفوعا تقديره أنت مفدا بأبي وأمي، وقيل هو فعل وما بعده منصوب أي فديتك بأبي وأمي، حذف هذا المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب.

قوله: (فخلهم) قال القاضي عياض وغيره من العلماء ليس فعل عمر -رضي الله عنه- ومراجعته النبي ﷺ اعتراضا عليه وردا لأمره، إذ ليس فيما بعث به أبا هريرة غير تطييب قلوب الأمة وبشراهم، فرأى عمر ان كتم هذا عنهم أصلح لهم وأحرى ألا يتكلوا، وأنه أعود عليهم بالخير من معجل هذه البشرى؛ فلما عرضه على النبي ﷺ صوبه فيه، ذكره النووي. وأما دفع عمر -رضي الله عنه- لأبي هريرة؛ فلم يقصد به سقوطه وإيذاؤه، بل قصد رده عما هو عليه وضرب بيده في صدره ليكون أبلغ في زجره.

٤٠- وعن معاذ بن جبل قال: قال لي رسول الله ﷺ: «مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله». رواه أحمد .

قوله: (وعن معاذ بن جبل.. الخ) مر ترجمته في الفصل الأول فليراجع ثمة.

قوله: (مفاتيح الجنة) مفاتيح مبتدأ خبره «شهادة أن لا إله»، والمراد بالشهادة الجنس فشهادة كل أحد مفتاح لدخول الجنة، قاله القارئ. المفتاح مفتاح الباب وكل مستغلق والجمع مفاتيح ومفاتح بالياء وبغيرها.

في جنائز صحيح إمام الأئمة أبي عبدالله البخاري رحمه الله: قيل لوهب بن منبه: أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله؟ قال: بلى، لكن ليس مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا لم يفتح لك.

قوله: (رواه أحمد..) وأيضا البزار وثق رجاله الهيثمي في مجمعه والمناوي، وأعلاه بالانقطاع، وصدره المنذري في ترغيبه بلفظة: روي، وله شاهد من حديثه عند البيهقي في شعب الإيمان .

٤١ - عن عثمان، رضي الله عنه قال: إن رجالا من أصحاب النبي ﷺ حين توفي حزنوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس قال عثمان: وكنت منهم، فبينا أنا جالس مر عليّ عمر، وسلم فلم أشعر به فاشتكى عمر إلى أبي بكر رضي الله عنهما، ثم أقبلا حتى سلما عليّ جميعا فقال له: ما يعجبك أني مررت على عثمان فسلمت عليه، فلم يرد علي السلام، وأقبل هو وأبو بكر في ولاية أبي بكر رضي الله عنه حتى سلما علي جميعا. ثم قال أبو بكر: جاءني أخوك عمر فذكر أنه مر عليك فسلم، فلم ترد عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ قال قلت: ما فعلت. فقال عمر: بلى، والله لقد فعلت، ولكنها عبيتكم يا بني أمية. قال قلت: والله ما شعرت أنك مررت ولا سلمت. قال أبو بكر: صدق عثمان، وقد شغلك عن ذلك أمر؟ فقلت: أجل قال: ما هو؟ فقال عثمان رضي الله عنه: توفى الله عز وجل نبيه ﷺ قبل أن نسأله عن نجاة هذا الأمر. قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك قال: فقمت إليه، فقلت له: بأبي أنت وأمي أنت أحق بها. قال أبو بكر: قلت: يا رسول الله! ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله ﷺ: من قبل مني الكلمة التي عرضت على عمي فردها فهي له نجاة. رواه أحمد .

قوله: (وعن عثمان.. الخ) مر ترجمته رضي الله عنه فيما مر من الفصل الثالث .

قوله: (حين) الحين الوقت، قاله الرازي في مختصر الجوهري.

في المصباح: الحين الزمان قل أو كثر والجمع أحيان.

في القاموس: الحين بالكسر الدهر أو وقت مبهم يصلح بجميع الأزمان طال أو قصر، جمعه أحيان وجمع جمعه أحايين.

قوله: (توفي) أي النبي ﷺ.

قوله: (كنت منهم) أي ممن حزن يريد أنه اختلط كلامه ودهش بموته ﷺ.

ورد في الطبقات لابن سعد في ذكر الحزن على رسول الله ﷺ بلفظ فكنت ممن حزن عليه.

قوله: (فبينا أنا) في مختصر الجوهري: بينا فعل أشبعت الفتحة فصارت ألفا، وبينما زيدت عليه ما، والمعنى واحد، تقول: بينا نحن نرقبه أتانا أي أتانا بين أوقات رقبتنا إياه. وكان الأصمعي يخفض بعد بينا إذا صلح في موضعه بين وغيره يرفع ما بعد بينا وبينما على الابتداء والخبر.

في جمع الجوامع للسيوطي: بين تقع على أكثر من واحد لأنها وسط، ولا بد من اثنين فما فوقها، والتقدير بينا أوقات، وإذا لحقتها الألف أو ما لزمت إضافتها إلى الجمل سواء كانت اسمية أو فعلية.

وقال أبو حيان: أصل بين أن تكون ظرفا للمكان وتخلل بين شيئين، أو ما في تقدير شيئين أو أشياء، ثم لما لحقتها ما أو الألف لزمت الظرفية الزمانية وصرح بعض أصحابنا أنها ظرف زمان بمعنى إذا.

قوله: (مر.. الخ) فعل ماض جواب بينا. في شرح الرضي الاسترآبادي: كان

الأصمعي لايستفصح إلا تركهما (أي إذ وإذا) في جواب بينا وبينما لكثرة مجيء جوابهما بدونهما.

قال الرضي: الكثرة لا تدل على أن المكثور فصيح بل تدل على أن الأكثر أفصح.

قوله: (فلم أشعر به.. الخ) شعر بالشيء بالفتح يشعر شعرا بالكسر، فطن له، قاله الرازي.

وفي المصباح: جعله من بابي قعد وضرب شعرت بالشيء علمت، وفي رواية ابن سعد ما يبين سببه لما بي من الحزن.

قوله: (ثم أقبلا) في رواية أحمد: «فأقبل هو وأبو بكر في ولاية أبي بكر رضي الله عنه».

قوله: (قد شغلك.. الخ) في رواية لأبي يعلى من طريق محمد بن جبير حسنه البوصيري في زوائد العشرة: «والله ما سمعت وأنا أحدث نفسي، قال أبو بكر: فيما ذا تحدث نفسك؟ قال خلاف الشيطان فجعل يلقي في نفسي أشياء ما أحب أني تكلمت بها، وإن لي ما على الأرض، **قلت** في نفسي: حين ألقى الشيطان ذلك في نفسي: يا ليتني سألت رسول الله ﷺ ما ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا.

قوله: (عن نجاة هذا الأمر.. الخ) يجوز أن يراد به ما عليه المؤمنون من الدين أي نسأله عما يتخلص به عن النار، وهو مختص بهذا الدين، وأن يراد به ما عليه الناس من غرور الشيطان، وحب الدنيا، وشهواتها وركوب المعاصي، أي نسأله عن نجاة هذا الأمر الهائل. فأجاب ﷺ بأن النجاة في كلمة التوحيد التي عرضتها على مثل أبي طالب، وهو الذي عاش فى الكفر نيفا وسبعين ولو قالها مرة كان لى حجة عند الله وله نجاة من

عذر به، فكيف لا يكون نجاة لمن هو منوطة بلحمه ودمه؟ كذا أفاده الطيبي.

قوله: (ما نجاة هذا الأمر) في رواية ابن سعد: توفي رسول الله ﷺ ولم أسأله عن نجاة هذه الأمة. وفي رواية لأبي يعلى بإسناد حسن: «ما الذي ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال رسول الله ﷺ: ينجيكم من ذلك أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمي عند الموت فلم يفعل».

وفي رواية عند الطبراني في الأوسط: «فيم نجاة هذا الأمر؟» قال في الكلمة التي أردت عليها عمى فأبى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

قوله: (عمي) عمه ﷺ هذا هو أبو طالب، كما هو مصرح في رواية، ولم ينفعه حبه ﷺ بل ولم يحضر دفنه، بل قال لعلي: أذهب فوار المشرك. نعم، خفف من عذابه لأجله ﷺ مع هذا يغلي دماغه، كما في رواية وأخطأ من قال بإسلامه.

قوله: (رواه أحمد) قال الهيثمي في مجمعه فيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه.

قلت: أخرجه ابن سعد من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: سمعت عثمان بن عفان يقول توفي رسول الله ﷺ فحزن عليه رجال من أصحابه، وساق الحديث بتمامه.

وكذا رواه الخطيب بسند ابن سعد ورواه أيضا جمع جم غفير من أئمة الحديث في كتبهم، قد ذكر هذا الحديث الإمام أحمد في مسنده في مسند أبي بكر الصديق من طريق شعيب عن الزهري قال: أخبرني رجل من الأنصار من أهل الفقه أنه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه يحدث أن رجالا، الحديث، وفي رواية: قال ابن شهاب: أخبرني

رجل من الأنصار غير متهم.

٤٢ - عن المقداد بن الأسود قال: سمعت رسول الله ﷺ: «يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الاسلام بعز عزيز أو ذل ذليل، إما يعزهم الله عز وجل فيجعلهم من أهلها، أو يذلهم فيدينون لها». رواه أحمد.

قوله: (وعن المقداد) هو على ما قاله بن سعد في الطبقات: المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن سعد بن دهير بن لؤي بن ثعلبة بن مالك بن الشريد بن أبي أهون بن فائش بن دريم بن القين بن أهود بن بهراء بن عمرو ابن الحاف بن قضاعة، يكنى أبامعبد، وكان حالف الأسود بن عبد يغوث الزهري في الجاهلية فتبناه، فكان يقال له المقداد بن الأسود، فلما نزل القرآن ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٥] قيل: المقداد ابن عمرو.

وهاجر المقداد إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، ولما هاجر من مكة إلى المدينة نزل على كلثوم الهدم، وإن المقداد خطب إلى رجل من قريش فأبى أن يزوجه فقال له النبي ﷺ: «أزوجكَ ضباعة ابنة الزبير بن عبدالمطلب».

شهد المقداد بدرا وأحدا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان من الرماة المذكورين من أصحاب رسول الله ﷺ. وصفت كريمة أباها فقالت كان رجلا طويلا آدم ذا بطن، كثير شعر الرأس يصفر لحيته، وهي حسنة وليست بالعظيمة ولا بالخفيفة، أعين مقرون الحاجبين أقنا.

وقالت: مات المقداد بالجرف على ثلاثة أميال من المدينة فحمل على رقاب الرجال حتى دفن بالبقيع، وصلى عليه عثمان بن عفان. وذلك سنة ثلاث وثلاثين وكان يوم مات ابن سبعين سنة ونحوها اه ملخص.

في الاستيعاب كان من الفضلاء النجباء الكبار الخيار من أصحاب النبي ﷺ.

في الإصابة: قال ابن الكلبي كان عمرو بن ثعلبة أصاب دما في قومه فلحق حضرموت فحالف كندة، فكان يقال له الكندي، وتزوج هناك امرأة فولدت له المقداد، فلما كبر المقداد وقع بينه وبين أبي شمر بن حجر الكندي فضرب رجله بالسيف، وهرب مكة فحالف الأسود بن عبديغوث الزهري وكتب إلى أبيه فقدم عليه، فتبنى الأسود المقداد فصار يقال له المقداد بن الأسود، وغلبت عليه واشتهر بذلك فلما نزلت ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾ [سورة الأحزاب: ٥] قيل له المقداد بن عمرو، واشتهرت شهرته بابن الأسود، وكان المقداد يكنى أبا الأسود، وقيل: كنيته أبو عمرو، وقيل: أبو سعيد. وأسلم قديما.

في التلقيح والخلاصة: له اثنان وأربعون حديثا.

في الرياض والخلاصة أخرج الشيخان أربعة أحاديث اتفقا على حديث واحد، وانفرد مسلم بثلاثة رضي الله عنه.

قوله: (ظهر الأرض.. الخ) أي وجهها.

قوله: (بيت مدر.. الخ) في المصباح: المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلبد.

قال الأزهري: المدر قطع الطين، وفي مختصر الرازي العرب تسمى القرية مدرة.

قوله: (وبر.. الخ) أي أهل البوادي، في النهاية: هو من وبر الإبل لأن بيوتهم يتخذونها منه، والمدر جمع مدرة وهي اللبنية.

قوله: (إلا أدخله الله) الضمير المنصوب في أدخله بيت أدخل فيه والمرفوع لله تعالى ومفعوله كلمة الإسلام.

قوله: (بعز عزيز) حال أي ملتبسة بعز شخص عزيز يعزه الله بها، فيدينون أي يذلون ويطيعون فيكون أي إذا كان كذلك فيكون الغلبة لدين الله طوعا وكرها، قاله الطيبي.

قال القارئ: أي يعزه الله تعالى بها حيث قبلها من غير سبي وقتال.

قوله: (وذل ذليل) أي يذله الله تعالى بها حيث أباها أي يذله الله بسبب إبائها بذل سبي أو قتال حتى ينقاد إليها طوعا أو كرها، قاله القارئ.

قوله: (فيدينون لها) أي للكلمة من دان يدين دينا أي أطاعه، قال الطيبي: فيذلون وينقادون.

قوله: (فيكون الدين) جواب شرط محذوف أي إذا كان كذا.

قوله: (رواه أحمد) أخرجه أيضا الطبراني في الكبير والبيهقي والحاكم.

قلت: رجاله ثقات بل من رجال الصحيحين.

٤٣ – عن وهب بن منبه، قيل له: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ليس مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا لم يفتح لك. رواه البخاري في ترجمة باب .

قوله: (وعن وهب بن منبه) هو وهب بن منبه بن كامل بن سيح بن ذي كناز

اليماني الصنعاني الذماري، أبو عبدالله الأخباري الأنباري.

في التهذيب روى عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وابن عمر وابن عمرو ابن العاص وجابر وأنس وغيرهم. قال أحمد: كان من أبناء فارس قال: تابعي ثقة، وكان على قضاء صنعاء. قال أبو زرعة والنسائي: ثقة.

قال مسلمة: أصل منبه من خراسان من أهل هراة أخرجه كسرى من هراة يعني إلى اليمن فأسلم في عهد النبي ﷺ فحسن إسلامه، فسكن ولده باليمن.

ولد سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان. في التذكرة: توفي سنة أربع عشرة ومائة عاش إلى سنة نيف وثلاثين ومائة. **قلت**: لعل هذا سهو وقع من الناسخ، والصحيح إلى سنة نيف وثلاث عشرة ومائة، لأن الذهبي ذكر وفاته في دول الإسلام فيمن مات سنة أربع عشرة ومائة، وقال: عاش ثمانين سنة. روى ابن سعد في فضله حديثا ضعفه الحافظ في تهذيبه، قال الذهبي في التذكرة: ثقة كثر العلم.

قوله: (مفتاح الجنة لا إله إلا الله) مفتاح الجنة مرفوع مبتدأ، ولا إله إلا الله خبره، فيه قصرا لمبتدأ في خبره، ويحتمل أن يكون مفتاح الجنة خبر مقدم ولا إله إلا الله مبتدأ مؤخر. فيه استعارة لأن الكفر لما منع من دخول الجنة شبه بالغلق المانع من دخول الدار، والتلفظ بالشهادة لما رفع المانع وكان سبب دخولها شبه بالمفتاح، وأيضا إن أبواب الجنة مغلقة فلا يفتحها إلا التوحيد. وليس في قول وهب ما يوافق الخوارج كما توهمه بعض أهل العلم إذ لا خفاء على أحد إن مجرد التلفظ بالشهادتين لا يكفي عند جمهور أهل السنة لذا أورد إلا بحقها في رواية: «مخلصا»، وفي رواية: «مستيقنا بها قلبه». وفي رواية: «يصدق قلبه لسانه»، وفي رواية: «يقولها حقا من قلبه»، وفي رواية:

«ذل بها لسانه واطمأن بها قلبه»، وفي رواية: «غير شاك»، وفي رواية: «وكفر بما يعبد من دون الله» وغيرها.

ويدل على صحة هذا القول أن النبي ﷺ رتب دخول الجنة على الأعمال الصالحة في كثير من النصوص كما في الصحيحين من حديث أبي أيوب ومسلم من حديث أبي هريرة.

روى ابن شاهين في كتاب السنة والحاكم وغيره من حديث علي مرفوعا: «الإيمان والعمل أخوان شريكان في قرن لا يقبل أحدهما إلا بصاحبه».

وأخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر مرفوعا: «لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان». حسنه المناوي، ووثق رجاله الهيثمي.

قوله: (أسنان) قال القرطبي في التذكرة: الأسنان هي توحيد الله تعالى بامتثال أمره واجتناب نهيه لا توحيده فقط، والإيمان قول وعمل، لا أحدهما فقط كما يشهد لذلك قواعد الشريعة.

قوله: (في ترجمة باب) أي تعليقا ذكره في أول كتاب الجنائز، وهذا التعليق قد وصله البخاري في تاريخه وأبو نعيم في الحلية.

ذكر ابن إسحاق في السيرة أن النبي ﷺ لما أرسل العلاء بن الحضرمي قال له: إذا سئلت عن مفتاح الجنة، فقل: مفتاحها لا إله إلا الله. أخرجه أيضا البيهقي مرفوعا من حديث معاذ بن جبل في شعبه، والإمام أحمد كما ذكره ابن القيم في حادي الأرواح والحافظ في فتحه والسيوطي في بدوره السافرة والقرطبي في تذكرته.

وروى أبو نعيم من حديث أنس فيما ذكره ابن القيم: قال أعرابي: يا رسول الله!

ما مفتاح الجنة؟ قال: «لا إله إلا الله».

٤٤- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله». متفق عليه .

قوله: (إذا أحسن) معنى أحسن إسلامه: أسلم إسلاما حقيقيا وليس كإسلام المنافقين. والمراد بالإحسان هنا على ما نص عليه جماعة من المحققين: الدخول في الإسلام بالظاهر والباطن جميعا، وأن يكون مسلما حقيقيا. يقال: حسن إسلام فلان؛ إذا دخل فيه حقيقة بإخلاص، وساء إسلامه أو لم يحسن إسلامه إذا لم يكن كذلك، نص على ذلك النووي.

قوله: (إلى سبعمائة) متعلق بمقدر أي منتهية. وحكى الماوردي أن بعض العلماء أخذ بظاهر هذه الغاية فزعم أن التضعيف لا يتجاوز سبعمائة عليه.

ورد عليه بقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [سورة البقرة: ٢٦١]، والمصرح بالرد عليه حديث ابن عباس المخرج عند البخاري في الرقاق، ولفظه: «كتب الله له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة». نبه على ذلك الحافظ والنووي وغيرهما.

قوله: (ضعف) بكسر الضاد المعجمة .

٤٥- وعن أبي أمامة أن رجلا سأل رسول الله ﷺ: «ما الإيمان؟ قال إذا سرتك حسنتك، وساءتك سيئتك فأنت مؤمن. قال: يا رسول الله! فما الإثم؟ قال إذا حاك في نفسك شيء فدعه». رواه أحمد.

قوله: (عن أبي أمامة.. الخ) مر ترجمته رضي الله عنه فيما مر.

قوله: (سرتك) من سره يسره سرورا بالفتح، والاسم السرور بالضم أفرحه، كما في المصباح. وفي مختصر الرازي: السرور ضد الحزن، وقد سره يسره بالضم سرورا المعنى أفرحتك.

قوله: (فما الإثم) السؤال عن صفته، وأجاب ﷺ بما يلزم منه مقصود السائل يعني هو ما يؤثر في النفس الشريفة القدسية تأثيرا لا ينفك عن تنفير أي ما لا ينشرح له صدر من شرح الله صدره دون عموم المؤمنين، قاله الطيبي.

قوله: (حاك.. الخ) أي أثر فيها ورسخ، يقال ما يحيك كلامك في فلان: أي ما يؤثر، قاله في النهاية. وفي الطيبي: الحيك أخذ القول في القلب.

قال النووي: معناه أي تحرك فيه وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنبا.

وروى الطبراني في الكبير والحاكم وأحمد من حديث أبي موسى مرفوعا: «من عمل سيئة (فساءته) حين عمل بها، وعمل حسنة فسر بها فهو مؤمن».

وفي رواية للحاكم والطبراني وغيرهما بلفظ: «من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن».

قوله: (فدعه.. الخ) أمر من ودع يدع وقع في جواب إذا أي اتركه لأن نفس

المؤمن الكامل ترتاب من الإثم والكذب فتردده في شيء أمارة كونه حراما.

قوله: (رواه أحمد) أخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه، والحاكم، والبيهقي، والضياء المقدسي، والطبراني في الكبير، وتمام في فوائده من حديث أبي أمامة، والطبراني في الكبير والإمام أحمد والحاكم من حديث أبي موسى، والبخاري في تاريخه وأبو يعلى الموصلي وأبو سعيد السمان في مشيخته من حديث عمر، والطبراني والحاكم من حديث علي، وابن النجار من حديث ابن عمر.

٤٦- وعن عمرو بن عبسة قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! من معك على هذا الأمر؟ قال: حر وعبد. قلت: ما الإسلام؟ قال: «طيب الكلام وإطعام الطعام. قلت: ما الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة. قال: قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: قلت: أي الإيمان أفضل؟ قال: خلق حسن. قال: قلت: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قال: قلت: أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك». قال: قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه. قال: قلت: أي الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الآخر. رواه أحمد .

قوله: (وعن عمرو بن عبسة) عبسة بفتح العين المهملة والباء الموحدة بعدها سين مهملة، عمرو هو ابن عبسة بن خالد بن عامر بن غاضرة بن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم، وذكر ابن سعد في نسبه غير هذا، وتبعه ابن عساكر لكن الحافظ صحح الأول، وهو الذي قاله خليفة وأبو أحمد الحاكم وغيرهما. لم يختلف أحد

في أنه سلمى كني بأبي نجيح كان أخا لأبي ذر لأمه اسمها رملة بنت الوقيعة.

أسلم قديما بمكة ثم رجع إلى بلاده أرض بني سليم فأقام بها، حتى مضت بدر وأحد والخندق والحديبية وخيبر، ثم قدم المدينة على رسول الله ﷺ قبل الفتح فشهدها، وكان يقال له ربع الإسلام.

روى مسلم في صحيحه قصة إسلامه وسؤاله عن أشياء من أمور الصلاة وغيرها، وقال: هو بنفسه رغبت عن الحقة قومي في الجاهلية، ورأيت أنها لا تضر ولا تنفع، وقال: إني كنت في الجاهلية أرى الناس على ضلالة ولا أرى الأوثان شيئا، ثم أنه سمع عن مكة خبرا، فركب حتى أتى مكة والنبي ﷺ مستخف فتلطف ودخل عليه، ثم سأل النبي ﷺ عن أشياء وأسلم، وأمره النبي ﷺ برجوعه إلى بلده، وأمره بإتيانه زمن ظهوره، ﷺ فكان رضي الله عنه يتخبر الخبر إلى أن قدم المدينة.

في الخلاصة والتلقيح: له ثمانية وأربعون حديثا، تفرد له مسلم بحديث. مات في أواخر خلافة عثمان بحمص على ما قاله الحافظ، وفي خلافة علي على رأي الجلال السيوطي كما نبه على ذلك في تاريخه.

قوله: (هذا الأمر) أي من يوافقك على ما أتيت به من الدين؟ قاله الطيبي.

قوله: (أتيت) أتاه ﷺ وهو نازل بعكاظ كما في رواية الطبراني وأبي نعيم في دلائله.

قوله: (حر وعبد..) المراد بالحر هنا أبو بكر، وبالعبد بلال كما في رواية.

قوله: (الصبر) أي الإيمان الصبر عن المعاصي والسماحة على أداء الطاعات، قاله الطيبي.

قوله: (السماحة.. الخ) السماح والسماحة الجود، سمح به يسمح بالفتح فيهما سماحا وسماحة أي جاد قاله الرازي في مختصره. زاد في المصباح: وأعطى ووافق على ما أريد منه، جاء في رواية البيهقي في زهده والبخاري في تاريخه: بالوقار صحيح من حديث عمير الليثي بدل السماحة المسامحة وهي المساهلة، وعدها من أفضل الإيمان. وجاء في رواية: «أفضل المؤمنين رجل سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء سمح الاقتضاء». أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد رجاله ثقات.

قوله: (طول القنوت) أصله الطاعة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥] ثم سمى القيام في الصلاة قنوتا. بابه دخل.

في النهاية: يرد لمعان متعددة كالطاعة والخشوع والصلاة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت، فيصرف في كل واحد من هذه المعاني إلى ما يحتمله لفظ الحديث، قال الطيبي: معناه أي صلاة ذات طول القيام.

قوله: (عقر) بالبناء للمفعول من عقره جرحه بابه ضرب فهو عقير.

قوله: (جواده) الجواد الفرس الجيد السير.

قوله: (أهريق... الخ) بالبناء للمفعول من هراق الماء يهريقه بفتح الهاء هراقة بالكسر: صبه وأصله أراق يريق إراقة.

قوله: (رواه أحمد... الخ) قال الهيثمي في إسناده شهر بن حوشب، وقد وثق على ضعف فيه، وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير من حديثه. والحديث أخرجه أيضا الطبراني في الكبير من حديث أبي عمرو بن العاص، وفي الصغير من حديث ابن عمر ابن الخطاب، وأحمد من حديث عبادة بإسناد فيه ابن لهيعة بتغيير يسير، لهذا الحديث

شواهد في السنن ومسلم.

٤٧- وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لقي الله لايشرك به شيئا، ويصلي الخمس، ويصوم رمضان، غفر له». قلت: أفلا أبشرهم يارسول الله قال: «دعهم يعملوا». رواه أحمد.

قوله: (وعن معاذ.. الخ) مر ترجمته رضي الله عنه .

قوله: (يعملوا) مجزوم على جواب الأمر أي يجتهدوا في زيادة العبادة، ولا يتكلوا على هذه الأعمال، ولا يرتكبوا قبائح الأفعال، قاله الطيبي وغيره.

قوله: (رواه أحمد) أخرجه غير واحد من أهل العلم بتغيير يسير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٨ – وعنه أنه سأل النبي ﷺ وسلم عن أفضل الإيمان قال: «أن تحب لله وتبغض لله، وتعمل لسانك في ذكر الله. قال: وماذا يا رسول الله؟ قال: وأن تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك». رواه أحمد .

قوله: (وعنه) أراد به الخطيب صاحب المشكاة معاذ بن جبل لذا أحال عليه، وكذا ذكر هذا الحديث في مسند أحمد في مسند معاذ بن جبل، وذكر الهيثمي في مجمعه في موضعين من رواية أحمد والطبراني، وعده من رواية معاذ بن أنس الجهني، وكذا روى الترمذي بعضه من حديث معاذ بن أنس، لعل لفظة «عن» بين أبيه ومعاذ مدخولة من الناسخ وغيره، والذي استصححه أن معاذا بدل من أبيه، وهذا التساهل ليس من إمامنا أحمد بل من الناسخ وغيره، وفى ترتيب المسند كثيرا ما وقع الخلل كما لا يخفى.

قوله: (أن تحب لله) أي تحب أهل المعروف لأجله لا لفعلهم المعروف معك، وتبغض أهل الشر لأجله لا لإيذائهم لك.

قوله: (وتعمل لسانك) من الإعمال أعمله غيره واستعمله بمعنى، المعنى: أن تستعمل لسانك في ذكر الله بأن لا تفتر عنه، لأن الذكر مفتاح الغيب وجاذب الخير وأنيس المستوحش ومنشور الولاية.

قوله: (وماذا) أي وماذا أصنع بعد ذلك؟ وماذا يجوز أن يكون منصوبا بأصنع بمعنى أي شيء أصنع، وأن يكون مرفوعا بالابتداء بمعنى أي شيء أصنعه؟ فعلى الأول يكون قوله: «أن تحب للناس» منصوبا وعلى الثاني مرفوعا، قاله الطيبي.

قوله: (رواه أحمد) أخرجه أيضا الطبراني وغيره، وفي إسناده رشدين وابن لهيعة.

باب الكبائر وعلامات النفاق

الفصل الأول

٤٩ - عن عبد الله بن مسعود قال: قال رجل: يا رسول الله! أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو لله ندا وهو خلقك». قال: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قال: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك»، فأنزل الله تعالى تصديقها ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨﴾ [سورة الفرقان: ٦٨] **الآية. متفق عليه .**

قوله: (باب الكبائر وعلامات النفاق) في النهاية: واحدتها كبيرة وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا، العظيم أمرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف.

قال النووي: ذهب الجماهير من السلف والخلف من جميع الطوائف إلى انقسام المعاصي إلى صغائر وكبائر، وهو مروي أيضا عن ابن عباس، وقد تظافر على ذلك دلائل الكتاب والسنة، واستعمال سلف الأمة وخلفها.

قال الإمام أبو حامد الغزالي في كتابه البسيط في المذهب: إنكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة لا يليق بالفقه. وأيضا اختلفوا في حد الكبيرة وتمييزها من الصغيرة.

وقال العلماء: لا انحصار الكبائر في عدد مذكور.

سئل ابن عباس عن الكبائر السبع هي؟ فقال: هي إلى سبعين، وفي رواية: إلى سبعمائة أقرب. واختلفوا في ضبطها اختلافا كثيرا منتشرا جدا. من زاد واستزاد؛ فليطالع الزواجر لابن حجر الهيثمي، فإنه جمع فأوعى، لم يؤلف قبله ولا بعده مثله.

قوله: (وعلامات النفاق) في النهاية: هو اسم إسلامي لم يعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه، وإن عرف أصله في اللغة كنافق منافقة أخذ من النافقاء أحد حجرة اليربوع إذا طلب من واحد هرب من الآخر، وقيل: من النفق وهو السرب الذى يستتر فيه. في المصباح: محل النفاق القلب.

قوله: (عن عبدالله بن مسعود) هو ابن مسعود بن غافل بالغين المنقوطة والفاء ابن حبيب ابن سمح بفتح المعجمة وسكون الميم بن فأر بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل ابن حارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة الهذلي، يكنى بأبي عبدالرحمن حليف بني زهرة حالف ابن مسعود في الجاهلية عبدالله بن الحارث بن زهرة وأمه أم عبد بنت عبد ود بن سواء بن قريم بن صاهلة من بني هذيل، أسلم قديما قبل عمر، وكان سبب إسلامه أنه كان يرعى غنما لعقبة بن أبي معيط، فمر به رسول الله ﷺ وأخذ شاة حائلا من تلك الغنم قدرت لبنه. كان يلج عليه ويلبسه نعليه، ويمشي أمامه، ويستره إذا اغتسل، ويوقظه إذا نام، وقال له رسول الله ﷺ: «إذنك على أن ترفع الحجاب أن تسمع سوادي حتى أنهاك».

وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواد والسواك. شهد بدرا والحديبية وهاجر الهجرتين، وصلى القبلتين، وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة، كان أقرب الناس هديا

وولاء وسمتا برسول الله ﷺ، وأقربهم إلى الله زلفى.

كان من المتقدمين في القرآن والفتيا وكان له جد واجتهاد في العبادة. وكان رضي الله عنه رجلا قصيرا نحيفا يكاد طوال الرجال يوازيه جلوسا وهو قائم. له من المناقب ما لا يحصي، كذا لخصته من الاستيعاب والإصابة والطبقات والرياض والمعارف والتلقيح.

في الخلاصة والتلقيح: له عن النبي ﷺ ثمانمائة وثمان وأربعون حديثا.

في الرياض والخلاصة أخرج له الشيخان مائة وعشرين حديثا اتفقا على أربعة وستين، وانفرد البخاري بإحد وعشرين، ومسلم بخمسة وثلاثين، وخرج له كافة المحدثين.

قال الذهبي في «دول الإسلام»: اتفق أنه قدم المدينة في آخر عمره فمات بها وصلى عليه عثمان رضي الله عنه، مات عام اثنتين وثلاثين.

وقال ابن قتيبة: دفن بالبقيع وهو ابن بضع وستين سنة به صرح غير واحد من أهل العلم رضي الله عنه.

قوله: (أي الذنب) أي اسم معرب يستفهم به قاله الرازي.

في القاموس: حرف استفهام عما يعقل وما لا يعقل.

في المصباح: إذا استفهمت بها فقد طلبت تعيين ذلك البعض المجهول، ولا يجوز الجواب بذلك البعض إلا معينا. والأفصح استعمالها في الشرط والاستفهام بلفظ واحد للمذكر والمؤنث لأنها اسم لا يلحقها هاء التأنيث الفارقة بين المذكر والمؤنث.

قوله: (ندا) بكسر النون أي نظيرا قاله الحافظ. في مختصر الرازي: الند بالكسر

المثل والنظير.

وفي كتاب الأضداد لابن الأنباري: الند يقع على معنيين متضادين يقال فلان ند فلان إذا كان ضده، وفلان نده إذا كان مثله، وفسر الناس قول الله عز وجل: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٢] على جهتين يقال في تثنية الند ندان وفي جمعه أنداد، ومن العرب من لا يثنيه ولا يجمعه ولا يؤنثه.

قوله: (ثم أي) استفهام بالتنوين بدل من المضاف إليه لكن يحذف التنوين وقفا بمعنى أي شيء من الذنوب أكبر بعد الكفر؟ قاله الطيبي.

في الفتح قيل: الصواب أنه غير منون لأنه غير موقوف عليه في الكلام والسائل ينتظر الجواب، والتنوين لا يوقف عليه فتنوينه ووصله بما بعده خطأ، فيوقف عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده، قاله الفاكهاني.

وحكى ابن الجوزي عن ابن الخشاب: الجزم بتنوينه لأنه معرف غير مضاف، وتعقب بأنه مضاف تقديرا والمضاف إليه محذوف لفظا.

قلت: التقدير ثم أي الذنب أكبر أو أعظم؟ فيوقف عليه بلا تنوين، وقد نص سيبويه على أنها تعرب ولكنها تبنى إذا أضيفت، واستشكله الزجاج.

وفي تسهيل ابن مالك: وقد يستغنى في الشرط والاستفهام بمعنى الإضافة أن علم المضاف إليه مثل للاستفهام البدر الدماميني في شرحه عليه بحديث ابن مسعود في سؤاله عن أحب الأعمال، وفيه ثم أي.

قوله: (يطعم..) بفتح الياء أي يأكل معك، كما في رواية.

قال الطيبي: لا خلاف في أن أكبر الذنوب بعد الكفر قتل نفس مسلمة بغيرحق،

والمعنى أن قتل الولد أكبر من سائر الذنوب وقتله من خوف أن يطعم معه أيضا ذنب، لأنه لا يرى الرزق من الله تعالى، وليس ثم في الحديث لتراخي الرتبة لوجوب كون المعطوف بها أعلى مرتبة، وههنا بالعكس بل هي التراخي في الأخبار، كأنه قيل: أخبرني عن أوجب ما يهمني السؤال عنه من الذنوب ثم الأوجب فالأوجب.

قلت: قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ [سورة الإسراء: ٣١] أي فقر.

قوله: (أن تزاني) من المزاناة بمعنى تزني بها.

قوله: (حليلة) في المصباح: الحليلة الزوجة والحليل الزوج، سميا بذلك لأن كل واحد يحل من صاحبه محلا لا يحل به غيره، ويقال للمجاور والنزيل: حليل.

في الفتح: الحليلة بالمهملة بوزن عظيمة والمراد الزوجة، وهي مأخوذة من الحل لأنها تحل له، فهي فعيلة بمعنى فاعلة. وقيل: من الحلول لأنها تحل معه ويحل معها. كذا ذكره النووي وابن الأثير.

قوله: (جارك) الجار: المجاور، تقول: جاوره مجاورة وجوارا بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح.

قال الطيبي: الزنا ذنب كبير خاصة مع من سكن جوارك والتجأ بأمانتك، فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وإبطال حق الجوار والخيانة معه، فيكون أقبح.

قوله: (تصديقها.. الخ) أي تصديق المسألة أو الأحكام أو الواقعة، وتصديقها مفعول له أي تصديقا لها.

٥٠- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس». رواه البخاري .

٥١ – وفي رواية أنس: «وشهادة الزور» بدل: «اليمين الغموس». متفق عليه.

قوله: (وعن عبدالله بن عمرو) مر ترجمته فيما مر .

قوله: (عقوق الوالدين) هو بضم العين المهملة مشتق من العق، وهو القطع، والمراد به صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أوفعل إلا في شرك أو معصية ما لم يتعنت الوالد، قاله الحافظ والنووي. وذكر الأزهري أنه يقال: عق والده يعق بضم العين عقا وعقوقا إذا قطعه ولم يصل رحمه.

قوله: (قتل النفس) أي المسلم كما في رواية.

قوله: (اليمين الغموس.. الخ) أي التي تغمس صاحبها في الإثم قاله في مختار الصحاح.

في المصباح: غمسه من باب ضرب واليمين الغموس بفتح الغين اسم فاعل لأنها تغمس صاحبها في الإثم، لأنه حلف كاذبا على علم منه.

في الفتح: بفتح المعجمة وضم الميم الخفيفة وآخره مهملة، قيل: سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، فهي فعول بمعنى فاعل.

وورد في رواية ابن حبان ما تفسيره قال: أحد رواة هذا الحديث **قلت** لعامر أي الشعبي: اليمين الغموس؟ قال: التي تقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب، أصله في البخاري في استتابة المرتدين.

قوله: (شهادة الزور.. الخ) الزور لغة الكذب، قال القرطبي: شهادة الزور هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها إلى الباطل من إتلاف نفس أو أخذ مال أو تحليل حرام أو تحريم حلال، فلا شيء من الكبائر أعظم ضررا منها ولا أكثر فسادا بعد الشرك بالله.

٥٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات». قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات». متفق عليه .

قوله: (اجتنبوا) أي أبعدوا وهو أبلغ من لا تفعلوا لأن نهي القربان أبلغ من نهي المباشرة، ذكره الطيبي والمناوي عنه في فيض القدير.

قوله: (السبع) أي الكبائر السبع، ولا ينافيه عدها في أحاديث أكثر لأنه أخبر في كل مجلس بما أوحى إليه أو ألهم أو نسخ له باعتبار أحوال السائل أو تفاوت الأوقات أو لزيادة فحشها وفظاعة قبحها أو لغير ذلك، قاله المناوي في فيض القدير.

قوله: (الموبقات) بضم الميم وكسر الموحدة التحتية: المهلكات، جمع موبقة وهي الخصلة المهلكة قاله المناوي في الفيض.

وفي الفتح: قال المهلب: سميت بذلك لأنها سبب لإهلاك مرتكبها.

قال الحافظ: والمراد بالموبقة هنا الكبيرة ثم استدل على ذلك بأحاديث.

قوله: (السحر) السحر بالكسر كل ما لطف مأخذه ودق، والفعل كمنع قاله في القاموس.

اختلف في السحر هل له حقيقة أم لا؟ قال النووي: الصحيح أن له حقيقة وبه قطع الجمهور، وعليه عامة أهل العلم ويدل عليه الكتاب والسنة الصحيحة المشهورة.

قال المأزري: الفرق بين السحر والمعجزة والكرامة أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد، والكرامة لا تحتاج إلى ذلك إنما تقع غالبا

اتفاقا، وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي.

ونقل إمام الحرمين الإجماع على أن السحر لا يظهر إلا من فاسق، وأن الكرامة لا تظهر على فاسق، قاله الحافظ والنووي، وكونه من الموبقات أظهر.

قوله: (التولي) التولي مصدر تولي من باب تفعل يقال تولى عنه أعرض وولى هاربا أي أدبر. وفي النهاية: قد ولي الشيء وتولى إذا ذهب هاربا ومدبرا وتولى عنه إذا أعرض.

قوله: (الزحف) في مختصر الجوهري زحف إليه مشى، بابه قطع.

في المصباح: يطلق على الجيش الكبير زحف تسمية بالمصدر والجمع زحوف مثل فلس فلوس.

قال ابن القوطية: ولا يقال للواحد زحف. والصبي يزحف قبل أن يمشي.

في القاموس: الزحف الجيش يزحفون إلى العدو، زاد في النهاية: أي يمشون، المعنى الفرار وقت ازدحام الطائفتين في الجهاد.

قوله: (قذف المحصنات) والمراد بالقذف ها هنا رمي المرأة بالزنا أو ما كان في معناه، أصله الرمي ثم استعمل في هذا المعنى حتى غلب عليه يقال: قذف يقذف قذفا فهو قاذف قاله في النهاية. في مختصر الجوهري بابه ضرب.

قوله: (المحصنات..) بفتح الصاد وكسرها جمع محصنة. قال ثعلب: كل امرأة عفيفة فهي محصنة ومحصنة بكسر الصاد وفتحها، وكل امرأة متزوجة؛ فهي محصنة بالفتح لا غير. قال الحافظ: المراد الحرائر العفيفات ولا يختص بالزوجات، بل حكم البكر كذلك بالإجماع.

قوله: (المومنات) أي بالله تعالي احتراز عن الكافرات.

قوله: (الغافلات) أي عما رمين به من الفاحشة إذ هن سليمات الصدور بريئات مما قيل فيهن ولا خبر عندهن منه، قاله العلقمي في الكوكب المنير.

٥٣- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن، ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن، فإياكم إياكم». متفق عليه .

قوله: (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه وترجمته قد مر فيما مضى .

قوله: (لا يزني.. الخ) وفي شرح السنة للإمام البغوي: قد اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب قوم إلى أن المراد منه النهي، وإن ورد على صيغة الخبر معناه لا يزني الزاني ولايسرق السارق إذ هو مؤمن، ولا يليق مثل هذه الأفعال بأهل الإيمان، وذهب قوم إلى أن معناه الزجر والوعيد دون حقيقة الخروج عن الإيمان، أو الإنذار والتحذير بسوء العاقبة أي إذا اعتاد هذه الأمور لم يؤمن أن يقع في ضد الإيمان وهو الكفر، كما قال عليه الصلاة والسلام: «من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه». وقيل: معناه نقصان الإيمان، يريد لا يزاني الزاني حين يزني وهو مؤمن مستكمل الإيمان، بل هو قبل أن يقدم على الفجور وبعدما نزع منه وتاب أكمل إيمانا منه حالة اشتغاله بالفجور فهو كقوله لا إيمان لمن لا أمانة له، يريد لا إيمان كاملا.

وقد ورد معنى آخر في تأويله مرفوعا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا زنى أحدكم خرج منه الإيمان وكان عليه كالظلة فإذا انقلع رجع إليه الإيمان».

قال الشيخ الإمام رحمه الله: والقول ما قال الرسول الله ﷺ والعلم عند الله عزوجل. وروي عن عكرمة قال: **قلت** لابن عباس: كيف ينزع الإيمان منه؟ قال: هكذا وشبك بين أصابعه ثم أخرجها، فإن تاب عاد إليه هكذا وشبك بين أصابعه. انتهى.

قال الحافظ: قيد نفي الإيمان بحالة ارتكابه لها ومقتضاه أنه لا يستمر بعد فراغه، هذا هو الظاهر.

قوله: (نهبة.. الخ) مفعول به من النهب بوزن الضرب: الغنيمة، والجمع النهاب بالكسر. قال ا لكرماني وغيره: بفتح نون مصدر.

قال في القاموس: الاسم النهبة بالضم. في الطيبي: إما بالضم فالمال المنهوب.

في النهاية: هو من النهب الغارة والسلب أي لا يختلس شيئا له قيمة عالية.

في المصباح: بابه نفع.

قوله: (فيها) أي في تلك النهبة «أبصارهم» ينظرون إليه ويتضرعون، ولا يقدرون علي دفعه، قاله الطيبي وغيره.

قوله: (يغل) غل يده إلى عنقه من باب رد بالضم غلولا، قاله الرازي.

وفي المصباح: قال ابن السكيت: لم نسمع في المغنم إلا غل ثلاثيا، وهو متعد في الأصل لكن أميت مفعوله فلم ينطق به.

في النهاية: قد تكرر ذكر الغلول في الحديث وهو الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة. يقال: غل في المغنم يغل غلولا فهو غال، وكل من خان في شيء خفية فقد غل، وسميت غلولا لأن الأيدي فيها مغلولة أي ممنوعة مجعول فيها غل، وهو الحديدة التي تجمع يد الأسير إلي عنقه.

في مختصر الجوهري قال أبو عبيد: الغلول من المغنم خاصة.

قوله: (**فإياكم إياكم**) منصوب على التحذير والإغراء والتكرار للتأكيد.

٥٤ - وفي رواية ابن عباس: «ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن». قال عكرمة: قلت لابن عباس: كيف ينزع الإيمان ؟ قال: هكذا، وشبك بين أصابعه ثم أخرجها، فإن تاب عاد إليه هكذا، وشبك بين أصابعه وقال أبو عبد الله: لا يكون هذا مؤمنا تاما، ولا يكون له نور الإيمان. هذا لفظ البخاري.

قوله: (**وهو مؤمن.. الخ**) **قلت**: الواو مبدلة من همزة الاستفهام المضموم ما قبلها وهو ضم لام يقتل، ذكر هذه الواو ابن هشام في المغني في القسم الخامس عشر، والمجد في القسم الثالث عشر من أقسام الواو، وتكلف من قدر فيها همزة الاستفهام وجعلها للحال.

قوله: (**شبك**) الشبك الخلط والتداخل، ومنه تشبيك الأصابع أي إدخال الأصابع بعضها في بعض.

٥٥- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «آية المنافق ثلاث». زاد مسلم: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم». ثم اتفقا: «إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان».

قوله: (**آية المنافق.. الخ**) أي علامته ودلالته.

في الفتح: الآية العلامة وإفراد الآية إما على إرادة الجنس أو أن العلامة إنما تحصل باجتماع الثلاث، والأول أليق بصنيع البخاري.

قال الكرماني: اللام إما للجنس فهو إما على سبيل التشبيه، أو أن المراد الاعتياد، أو معناه الإنذار، وإما للعهد فالمراد إما منافق في زمان رسول الله ﷺ،وإما منافق خاص لعينه، أو المراد بالنفاق النفاق العملي لا الإيماني.

قلت: هذا هو المتعين ويؤيده ما ذكره الإمام الترمذي عن أهل العلم ما نصه: إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، واستحسنه الحافظ، وارتضى به القرطبي والنووي.

قال ابن رجب: فسر أهل العلم المعتبرون أن النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر وإظهار الخير وإبطان خلافه، وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين: أحدهما النفاق الأكبر، وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله ﷺ ونزل القرآن بذم أهله وتكفيرهم وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار، والثاني النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك، وأصول هذا النفاق يرجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث وهي خمس ثم فسر واحدا واحدا.

قوله: (ثلاث) إن قيل ظاهره الحصر في الثلاث فكيف جاء في الحديث الآخر بلفظ: «أربع من كن فيه»؟

أجاب النووي: بأن لا منافاة بينهما فإن الشيء الواحد قد يكون له علامات كل واحدة منها يحصل بها صنعته، ثم قد تكون تلك العلامة شيئا واحدا وقد تكون أشياء.

وأجاب الحافظ في فتحه: بأن ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عد

الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق، والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوص النفاق.

وفي رواية مسلم من طريق العلاء ما يدل على إرادة عدم الحصر فإن لفظه: «من علامة المنافق ثلاث».

وكذا أخرج الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري. وإذا حمل اللفظ الأول على هذا لم يرد السؤال، فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت آخر.

قال القرطبي والنووي: حصل من مجموع الروايتين خمس خصال.

قوله: (وإن صام وصلى) زاد أبو يعلى: «وحج واعتمر وقال إني مسلم». المعنى: وإن عمل أعمال المسلمين من صوم وصلاة وغيرهما من العبادات.

قوله: (زعم) زعم يزعم بالضم زعما بالحركات الثلاث على زاي المصدر، أي قال، قاله في مختار الصحاح الجوهري.

قال ابن القيم في كتاب الصلاة: هذا نفاق العمل قد يجمع مع أصل الإيمان، ولكن إذا استحكم وكمل فقد ينسلخ صاحبه عن الإسلام بالكلية وإن صلى وصام، وزعم أنه مسلم، فإن الإيمان ينهى المؤمن عن هذه الخلال، فإذا أكملت في العبد، ولم يكن له ما ينهاه عن شيء منها فهذا لا يكون إلا منافقا خالصا.

قوله: (إذا حدث كذب) حذف المفعول من حدث يدل على العموم أي إذا حدث في كل شيء كذب فيه، أو يصير قاصرا أي إذا وجد ماهية التحديث كذب، وكذا

القول في باقي الأفعال، نبه على ذلك الكرماني والحافظ. حدث من التحديث وكذب من الكذب مخففا. قال ابن رجب: كان يقال أس النفاق الذي بنى عليه الكذب.

وفي مسند الإمام أحمد والطبراني في الكبير بإسناد جيد من حديث النواس، وأبي داود والبخاري في الأدب بإسناد لين من حديث سفيان بن السيد بفتح الهمزة، بلفظ: «كبرت خيانة إن تحدث أخاك حديثا هو لك به مصدق وأنت له به كاذب».

قال النووي في الأذكار: هو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب، وإجماع الأمة منعقد على تحريمه مع النصوص المتظاهرة.

قوله: (إذا وعد.. الخ) الوعد يستعمل في الخير والشر، يقال: وعد يعد بالكسر وعدا. قال الفراء: يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فإذا أسقطوا الخير والشر، قالوا في الخير: الوعد والعدة، وفي الشر الإيعاد والوعيد، فإن أدخلوا الباء في الشر جاؤوا بالألف فقالوا أوعده بالسجن، قاله الرازي في مختصر الجوهري.

قال الحافظ: المراد بالوعد في الحديث الوعد بالخير، أما الشر فيستحب إخلافه وقد يجب ما لم يترتب على ترك إنفاذه مفسدة.

قال ابن رجب: إخلاف الوعد على نوعين:

أحدهما: أن يعد ومن نيته أن لا يفي بوعده وهذا شر الخلق، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله ومن نيته أن لا يفعل كان كذبا خلفا، قاله الأوزاعي.

الثاني: أن يعد ومن نيته أن يفي ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخلف.

وخرج أبوداود والترمذي من حديث زيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال: «إذا وعد الرجل ونوى أن يفي به فلم يف فلا جناح عليه». قال الترمذي: ليس إسناده بالقوي.

قوله: (إذا اؤتمن... الخ) في مختار الصحاح الجوهري: تقول اؤتمن فلان على ما لم يسم فاعله، والائتمان جعل الرجل أمينا يثق به. ورد في حديث أخرجه الترمذي وأبوداود وغيره من حديث أبي هريرة وغيره مرفوعا: «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك».

وفي حديث حجة الوداع: «من كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها». وفي الطبراني الأوسط من حديث أبي سعيد: «وإذا ائتمنته خانك».

قوله: (خان) الخيانة ضد الأمانة أصل الخيانة النقص أي ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه، كذا في الكوكب المنير عن المشارق. المعنى: خان في أمانته أي تصرف فيها على خلاف الشرع، قاله المناوي.

٥٦- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر». متفق عليه.

قوله: (وعن عبدالله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم وهو ابن العاص. مر ترجمتهما رضي الله عنهما فيما مضى.

قوله: (خصلة) الخصلة بالفتح الخلة كما في مختصر الجوهري.

في النهاية: شعبة أو جزء أو خلة.

قوله: (حتى يدعها) من ودع يدع بابه منع، المعنى أي أن يتركها.

قوله: (إذا عاهد) من المعاهدة أي لم يف بالعهد، والعهد الأمان والموثق والذمة

والحفاظ. قال تعالى ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ﴾ [سورة النحل: ٩١].

قوله: (غدر) الغدر ترك الوفاء، بابه ضرب كما في مختصر الرازي.

وفي المصباح: نقض العهد.

قوله: (إذا خاصم) الخصومة الجدل خاصمه مخاصمة وخصومة، قاله المجد.

قوله: (فجر) فجر فسق، وفجر كذب، بابهما دخل، وأصله الميل والشتم.

قال الطيبي: المراد هنا الشتم والبهتان، وقال ابن رجب: ويعني بالفجور أن يخرج عن الحق عمدا حتى يصير الحق باطلا والباطل حقا، وهذا مما يدعو إليه الكذب، كما قال النبي ﷺ: «إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور». وإذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة سواء كانت خصومته في الدين أو في الدنيا على أن ينتصر للباطل، ويخيل السامع أنه حق ويوهن الحق، ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من أقبح المحرمات، وأخبث خصال النفاق.

وفي سنن أبي داود عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع».

وفي رواية له: «من أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله» والله أعلم

٥٧- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق كمثل كالشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة». رواه مسلم.

قوله: (وعن ابن عمر) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي مر ترجمتها رضي الله عنهما.

قوله: (مثل المنافق) أي مثله العجيبة والغريبة، وسمي المنافق منافقا لأنه يستر

كفره ويغيبه، فشبه بالذي يدخل النفق وهو السرب فيستتر به. وقيل: سمي من نافقاء اليربوع فإن اليربوع له جحر يقال له النافقاء، وآخر يقال له القاصعاء، فإذا طلب من القاصعاء قصع، فخرج من النافقاء، كذا المنافق يخرج من الإيمان من غير الوجه الذي يدخل فيه، قاله البغوي في شرح السنة.

قوله: (الشاة العائرة) من عار يعير، أكثر ما يستعمل في البعير يقال عار البعير إذا ترك شوله وانطلق إلى أخرى، ثم استعير للشاة التي تطلب الفحل فتردد بين التيسين، فلا تستقر مع أحدهما كالمنافق المسترد بين المؤمنين والمشركين تبعا لهواه ولغرضه الفاسد.

وفيه سلب الرجولية عن المنافقين وإثبات طلب الفحل للضراب. قال تعالى في المنافقين: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [سورة النساء: ١٤٣].

قوله: (الغنمين) قال الجوهري: الغنم اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الذكور والإناث وعليهما جميعا، وإذا صغرتها ألحقتها الهاء، فقلت غنيمة لأن أسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها إذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لها لازم.

قال الرضي الأستراباذي: يجوز تثنية اسم الجمع والمكسر غير الجمع إلا على تأويل فرقتين.

وفي المفصل لجار الله الزمخشري: وقد يثنى الجمع على تأويل الجماعتين والفرقتين.

في الأصول الأكبرية: أي يجعل اسم الجمع والجمع المكسر بمعنى الفرقة أو الجماعة أو نحوهما فيثنيان كما يثنيان، مثل الزمخشري في المفصل بهذا الحديث واستشهد بأبيات.

قوله: (تعير) فعل عائرة أي تتردد وتذهب.

الفصل الثاني

٥٨- عن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي ﷺ، فقال صاحبه: لا تقل: نبي أنه لو سمعك لكان له أربعة أعين. فأتيا رسول الله ﷺ، فسألاه عن تسع آيات بينات، فقال ﷺ: «لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا للفرار يوم الزحف، وعليكم -خاصة اليهود- أن لا تعتدوا في السبت». قال: فقبلا يده ورجله، وقالا: نشهد أنك نبي. قال: «فما يمنعكم أن تتبعوني؟» قالا: إن داود عليه السلام دعا ربه أن لا يزال من ذريته نبي، وإنا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا اليهود. رواه الترمذي وأبو داود، والنسائي.

قوله: **(عن صفوان بن عسال)** هو صفوان بن عسال بمهملتين مثقل بن الربض ابن زاهر بن عامر بن عوثبان بن مراد المرادي. قال أبو عمرو: أما الذين يروون عنه فزر ابن حبيش وعبدالله بن سلمة المرادي وأبو العريف، يقولون أنه من بني جمل بن كنانة ابن ناجية بن مراد. في الإصابة: قال أبو عبيد: عداده في بني جمل.

له صحبة، وقال البغوي: سكن الكوفة ذكر أنه غزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة، خرجه البغوي. في التلقيح والخلاصة: له عشرون حديثا.

في تاريخ الخلفاء للجلال السيوطي مات في خلافة علي -رضي الله عنه وكرم

وجهه- والله ليس له في الصحيحين شيء.

قوله: (**قال يهودي**) أي واحد من اليهود.

قوله: (**اذهب بنا.. الخ**) الباء للتعدية أو للمصاحبة، قاله الطيبي وغيره.

قوله: (**لا تقل نبي.. الخ**) أي له كما في رواية الترمذي وغيره.

قوله: (**لو سمعك.. الخ**) أي سمع عنك أو سمع قولك أعني إلى هذا النبي وظهر له أنك تعتقده نبيا.

قوله: (**أربع أعين**) أي يسر بقولك هذا النبي سرورا يزداد به نورا إلي نوره كذي العينين أصبح يبصر بأربع أعين، فإن السرور يمد الباصرة كما أن الهم يخل بها، ولذا يقال للمهموم أظلمت الدنيا، وابيضت عيناه من الحزن. فهو كناية عن السرور المضاعف كذا حكى الفتني عن الغريبين.

قوله: (**سألاه.. الخ**) الأظهر أنهم سألوا عما عندهم من الآيات المنصوصة بالعشر وكانت تسع منها متفقا عليها بينهم وبين المسلمين، وواحدة مختصة بهم فسألوا عن المتفق عليها، وأضمروا المختص امتحانا، فأجابهم ﷺ عما سألوه وعما أضمروا ليكون أدل على معجزته ولذا قبلا يديه، قاله الطيبي.

قوله: (**آيات.. الخ**) الآية يقال لكل كلام منفصل بفصل لفظي، والمعجزة آية، والمراد به هنا إما المعجزات التسع: اليد والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص الثمرات، فقوله: «لا تشركوا» مستأنف عقيب الجواب وحذف الراوي جوابه استغناء بها في القرآن. وأما الأحكام العامة الشاملة للملل كلها وبيانها ما بعدها وزاد في الجواب بالعاشرة وذا جائزة، قاله الطيبي. وقد ورد التصريح في رواية

الترمذي إنهما سألاه عن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ تِسۡعَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ﴾ [سورة الإسراء: ١٠١] إلا أن السيد معين قال في جامعه البيان: أما الحديث الذي رواه الإمام أحمد والترمذي وقال: صحيح حسن والنسائي وابن ماجه وابن جرير في تفسيره: أن يهوديين سألا، وساق الحديث إلى أن قال: فقال بعض المحدثين لعل ذينك اليهوديين إما سألا عن العشر الكلمات فأشتبه على الراوي بالتسع الآيات فإن هذه الوصايا ليس فيها حجج على فرعون وأي مناسبة بين هذا وبين إقامة البراهين عليه؟ ويدل عليه الآية التي بعده ﴿قَالَ لَقَدۡ عَلِمۡتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ بَصَآئِرَ﴾ [سورة الإسراء: ١٠٢].

قلت: وبه صرح ابن كثير الحافظ في تفسيره، ونسب الوهم إلي راويه ابن سلمة.

وذكر ابن جرير في تفسيره في تفسير هذه الآية خمسة أقوال، وكذا ذكر العلامة ابن العربي في كتابه أحكام القرآن، وجعلا القول الخامس ما رواه الترمذي وغيره عن صفوان بن عسال المرادي وذكر العلامة النيسابوري في تفسيره هذا الحديث.

وقال: قال الإمام فخر الدين الرازي: هو أجود ما قيل في الآيات التسع.

ويؤيد هذا القول رواية ابن جرير الطبري، فقال: «هن». وفي رواية الترمذي وغيره على ما في كتاب الأحكام لابن العربي بلفظ: «هي ألا تشركوا».

وفي النيسابوري عن صفوان بن عسال أن بعض اليهود سأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: أوحى الله إلى موسى أن قل لبني إسرائيل: لا تشركوا بالله.

قال البيضاوي في تفسيره: فعلى هذا المراد بالآيات الأحكام العامة للملل الثابتة في كل الشرائع، سميت بذلك لأنها تدل على حال من يتعاطى متعلقها في الآخرة من

السعادة والشقاوة.

قوله: (**ببريء**) الباء في ببرئ للتعدية وبرئ على وزن سلم لفظا ومعنا وبابا يقال برئ منه يبرأ فهو برئ.

قوله: (**ذي سلطان**) أي ذي حكومة أي لا تتكلموا بسوء فيمن ليس له ذنب عند السلطان ليقتله أو يؤذيه.

قوله: (**لا تولوا**) بفتح التاء بحذف إحدى التائين من التولي وهو الإعراض ويروى بضم التاء من ولى هاربا أي أدبر.

قوله: (**وعليكم خاصة اليهود**) خاصة بالتنوين حال واليهود نصب على التخصيص أي أعني اليهود، ويروى بالضم على النداء، وعليكم خبر أن لا تعتدوا، وقيل كلمة إغراء وأن لاتعتدوا مفعوله، قاله الطيبي.

قال القارئ: وعليكم ظرف وقع خبرا مقدما وقوله خاصة حال من كم ومن المستتر في الظرف العائد إلي المبتدأ أي مخصوصين بهذه العاشرة، أو حال كون عدم الاعتداء مختصا بكم دون غيركم من الأمم، أو تميز والخاصة ضد العامة.

قال البيضاوي في تفسيره: عليكم خاصة اليهود حكم مستأنف زائد على الجواب، ولذلك غير فيه سياق الكلام.

قوله: (**أن لا تعتدوا.. الخ**) بتأويل المصدر في محل الرفع على أنه المبتدأ من الاعتداء أي لاتتجازوا أمر الله في تعظيم السبت بأن لا تصيدوا السمك فيه، قاله الطيبي والقارئ.

قوله: (**فما يمنعكم**) أقل الجمع اثنان وكذا في قوله أن تتبعوني، وفي رواية

للحاكم: «أن تسلما»، وفي رواية: «اتباعي».

قوله: (دعا) يعني أنه دعا به أن لا ينقطع النبوة في ذريته إلى يوم الدين، فيكون نبي من ذريته ويتبعه اليهود وربما يكون لهم الغلبة، فإن اتبعناك يقتلوننا، وهذا افتراء على داود عليه السلام، فإنه رأى في التوراة والزبور نعت محمد ﷺ، وأنه ناسخ للأديان فكيف يدعو؟ قاله الطيبي.

قال الفاضل أبو الحسن السندي: فنحن ننتظر ذلك النبي لنتبعه، وهذا منهم تكذيب لقولهم نشهد أنك نبي وأنهم ما قالوا عن صدق اعتقاد ضرورة أنه ﷺ كان يدعى ختم النبوة به ﷺ، فالقول بأنه نبي يستلزم صدقه فيه، وانتظار نبي آخر ينافيه فانظر إلى تناقضهم وكذبهم.

قوله: (إنا نخاف) هذا عذر آخر لتركهم الإيمان به ﷺ.

قوله: (رواه الترمذي وأبو داود والنسائي... الخ) قلت أما أبو داود فلم يخرجه ولم يصرح أحد بتخريجه، بل قال الحافظ في الدراية في تخريج أحاديث الهداية: روى الأربعة إلا أبا داود، نعم، أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده وابن ماجه والحاكم وصححه وأبو نعيم والبيهقي معا في دلائلهما النبوة والطبراني وابن قانع وابن أبي شيبة وابن جرير الطبري والإمام أحمد في مسنده وأبو يعلى وابن المنذر وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم وابن مردويه وصححه الترمذي والحاكم وأقر تصحيحه الذهبي، وكذا صححه غير واحد من أهل العلم إلا أن النسائي استنكره.

٥٩- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال: لا إله إلا الله، لا تكفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل؛ والجهاد

ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر هذه الامة الدجال، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار». رواه أبو داود.

قوله: (وعن أنس... الخ) هو بن مالك خادم النبي ﷺ مر ترجمته.

قوله: (من أصل الإيمان) أي ثلاث خصال من قاعدة الإيمان. الأصل: الأساس والقاعدة.

قوله: (الكف) الكف هو الامتناع عن الشيء. لازم ومتعد، بابه رد؛ المعنى: الامتناع عن التعرض بنفسه وماله، وما بعده تفسير لهذا الأصل.

قوله: (لا تكفره) بضم التاء نهى، وفي بعض النسخ بالنون «لا نكفر»، نفي، وضبط المناوى بضم المثناة التحتية وجزم الراء على النهي. يقال: كفره بالتشديد نسبه إلى الكفر وقال له كفرت.

قوله: (لا تخرجه.. الخ) بالأوجه الثلاثة.

قوله: (بعمل... الخ) يعمله من المعاصي ولو كبيرة. قال إمام الأئمة البخاري -رحمه الله- في صحيحه: «المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك».

قال الطيبي: فيه إشارة إلى اعتقاد أن المؤمن لا يكفر بذنب، ولا يخرج من الإسلام، ردا على الخوارج والمعتزلة لأن الخوارج يُكفِّرون من يصدر منه ذنب، والمعتزلة يثبتون منزلة بين المنزلتين. **قلت:** المراد بعدم التكفير عند أهل السنة ما لم يوجد شيء من أمارات الكفر وعلاماته، ولم يصدر عنه شيء من موجباته.

قوله: (ماض) كرام من مضى يمضي أي نافذ مستمر أبدا، قاله الكرماني. وقال

الطيبي: أي يعتقد كون الجهاد ماضيا إلى الدجال، وبعد قتله يخرج يأجوج ومأجوج فلا يطاقون، وبعد فنائهم لم يبق كافر، وفيه رد للمنافقين وبعض الكافرين الزاعمين أن دولة الإسلام تنقرض بعد أيام قلائل، ولذا أورد الحديث في النفاق.

أقول: هذا باب في الكبائر، وإيراد هذا الحديث لعله لقوله ﷺ: «لا تكفر بذنب وإن كان كبيرا»، فناسب الكبائر .

قوله: (مذ بعثني الله) كذا في نسخ المشكاة وفي أصل أبي داود منذ، وكذا في عامة الكتب.

في شرح الرضي الاسترآبادي: عند النحاة أصل مذ منذ فخفف بحذف النون.

قال الجوهري: منذ بني على الضم، ومذ مبني على السكون.

في الرضي: كسر ميم مذ ومنذ لغة سليمية.

قال الأخفش: منذ لغة أهل الحجاز ومذ لغة بني تميم وغيرهم، ويشاركهم فيه أهل الحجاز.

وذكر ابن هشام في المغني لهما ثلاثة أحوال، وذكر الحالة الثالثة أن يليهما الجمل الفعلية أو الاسمية.

في الرضي: لا بد لمذ ومنذ من معنى ابتداء الزمان في جميع منصرفاتهما.

وأيضا قال: إن كان الفعل ماضيا فهو لأول المدة، ومن المعلوم أن منذ موضوع لتوقيت الزمان الذي آخره وقت المتكلم في جميع استعمالاته.

في المغني: المشهور أنهما حينئذ ظرفان مضافان فقيل: إلى الجملة، وقيل: إلى زمن مضاف إلى الجملة، وقيل: مبتدآن؛ فيجب تقدير زمان مضاف للجملة يكون هو الخبر.

قوله: (لا يبطله) في الطيبي أي لا يجوز ترك الجهاد بكون الإمام جائرا ولا بكونه عادلا، لا يحتاجون بعدله إلى الغنائم، ولا يخافون من الكفار بسببه. ويجوز كونه خبرا وتأكيدا للجملة السابقة. ضبطه القارئ بضم الياء وسكون الباء وهو صفة ماض أو خبر بعد خبر.

قوله: (والإيمان بالأقدار) أي ما يجري في العالم فهو من قضاء الله وقدره.

فيه رد على المعتزلة المثبتين للخلق القدرة المستقلة، قاله الطيبي.

والأقدار جمع قدر بالفتح والسكون هو ما يقدره الله تعالى من القضايا، وبالفتح ما صدر المقدور عن فعل القادر.

قوله: (رواه أبو داود) قلت في سنده يزيد بن أبي نشبة مجهول من الخامسة، قاله الحافظ. سكت عليه أبو داود والمنذري. وروى هذا الحديث الطبراني في الأوسط من حديث علي وجابر إلا أن فيه إسماعيل بن يحيى التميمي، قال الهيثمي: كان يضع الحديث.

وأيضا أخرجه من حديث عائشة بلفظ: «لا تكفروا أحدا من أهل القبلة بذنب وإن عملوا بالكبائر». وفيه علي بن أبي سارة ضعيف متروك الحديث.

وروى في الكبير من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة بن الأسقع وأنس بن مالك فيه: «لا تكفروا أحدا من أهل التوحيد بذنب»، وفيه كثير بن مروان كذبه يحيى والدارقطني.

٦٠- وعن أبي هريرة، قال قال رسول الله ﷺ: «إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، فكان فوق رأسه كالظلة، فإذا خرج من ذلك العمل، عاد إليه الايمان». رواه الترمذي، وأبو داود.

قوله: (وعن أبي هريرة) اختلف في اسمه واسم أبيه واختلف المتأخرون في صرفه وتركه، والعمدة عند المحدثين منع صرفه صرح بعدم صرفه جمع من الفضلاء منهم الحافظ ابن حجر العسقلاني.

قوله: (خرج منه الإيمان.. الخ) يؤيده رواية البخاري: «قال عكرمة: قلت لابن عباس: «كيف ينزع منه الإيمان؟» كما مر. وروى الحاكم من حديث أبي هريرة مرفوعا: «من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه». وسنده جيد. وعند الطبراني بسند جيد من حديث شريك: «من زنى خرج منه الإيمان».

قوله: (كالظلة) الظلة بالضم كهيئة الصفة، والظلة أيضا أول السحابة تظل، قاله الرازي في مختار الجوهري. وفي مقدمة الفتح: أي السحابة، وجمعها ظلل ومنه رأيت ظلة تنطف السمن.

قوله: (رجع إليه الإيمان) لفظ الترمذي: «عاد إليه» ولفظ أبي داود: «فإذا انقلع رجع إليه الإيمان». وهذا صريح في أن الإيمان ينفصل عنه وقت الزنا والسرقة وغيرهما وإذا انكف رجع إليه، إلا أنه لا يكون هذا مؤمنا تاما، ولا يكون له نور الإيمان كما مر عن الإمام البخاري رحمه الله.

قوله: (روه الترمذي وأبو داود) قلت رواه الترمذي بغير سند، وأسنده أبو داود وسكت عليه وكذا المنذري، ورواه الحاكم وصححه.

الفصل الثالث

٦١- عن معاذ قال: أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات قال: «لا تشرك بالله شيئا وإن قتلت وحرقت، ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك، ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمدا، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله، ولا تشربن خمرا فإنه رأس كل فاحشة، وإياك والمعصية، فإن بالمعصية حل سخط الله، وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس، وإذا أصاب الناس موت وأنت فيهم فاثبت، وأنفق على عيالك من طولك، ولا ترفع عنهم عصاك أدبا، وأخفهم في الله». رواه أحمد .

قوله: (عن معاذ) هو ابن جبل رضي الله عنه مر ترجمته فيما. مضى .

قوله: (وإن قتلت وحرقت) أي عرضت للقتل والتحريق هما ببناء المفعول، وفي رواية للطبراني من حديث أميمة مولاة رسول الله ﷺ: «وإن قطعت وحرقت» بالتاء، وكذا عند البيهقي من حديث أبي الدرداء، وعنده في الأوسط من حديث معاذ: «وان عذبت وحرقت».

قوله: (ولا تعقن والديك) في رواية أميمة عند الطبراني: «لا تعص والديك» وعنده من حديث معاذ: «أطع والديك».

قوله: (وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك) في رواية أميمة عند الطبراني: «وإن أمراك أن تخلا من أهلك ودنياك فتخله». وعنده من حديث معاذ: «وإن أخرجاك

من مالك ومن كل شيء هو لك»؛ فعلى هذا وإن حرف وصل.

قوله: (فقد برئت منه ذمة الله) في رواية أميمة: «وذمة رسوله». وعند أحمد والبيهقي من حديث أم أيمن: «ذمة الله ورسوله». المعنى: لا عهد له ولا ذمة فيحل دمه وماله، كما في رواية.

قوله: (فإن بالمعصية حل سخط الله) وفي رواية لأحمد والطبراني من حديث أبي الدرداء: «فإنها موجبة لسخط الله»، السخط بفتحتين والسخط بوزن القفل ضد الرضا، وقد سخط أي غضب، بابه طرب.

قوله: (الزحف) أي من الجهاد وبقاء العدو في الحرب، قاله الجزري.

قوله: (إذا أصاب الناس موت.. الخ) وفي رواية «موتان».

قال الفارابي: الموتان بفتحتين الموت، قاله في المصباح. وفي القاموس: بالضم موت يقع في الماشية، وبفتح في مقدمة الفتح: بضم الميم ويفتح وهو اسم للطاعون والموت. وفي الطيبي: إذا أصاب الناس موت أي طاعون ووباء.

قوله: (من طولك) أي من فضلك، قاله الطيبي. والطول هو بفتح طاء وسكون واو.

قوله: (عصاك أدبا) مفعول له وفيه إضمار أي اضربهم تأديبا مؤدي إلى أن يتأدبوا أدبا. قال الجزري: أي لا تدع تأديبهم وجمعهم على طاعة الله. يقال: شق العصا أي فارق الجماعة، ولم يرد الضرب بالعصا، ولكنه جعله مثلا. قيل: أراد ولا تغفل عن أدبهم ومنعهم من الفساد. **قلت:** هذا الأخير هو المتعين إن شاء الله تعالى يؤيد هذا المعنى الجملة الأخيرة: «وأخفهم في الله».

قوله: (رواه أحمد) قلت أخرجه أيضا الطبراني في الكبير، قال المنذري إسناد أحمد صحيح، ولو سلم من الانقطاع فإن عبدالرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ.

٦٢- وعن حذيفة قال: إنما كان النفاق على عهد رسول الله ﷺ فأما اليوم، فإنما هو الكفر، أو الايمان. رواه البخاري .

قوله: (وعن حذيفة.. الخ) هو أبو عبدالله حذيفة بالتصغير ابن اليمان وهو حسيل بالتصغير ويقال بالتكبير. قال أبو عمر في الاستيعاب: إنما قيل لأبيه: حيل اليمان لأنه من ولد اليمان جروة بن الحارث بن قطيعة، وإنما سمي اليمان لأنه أصاب في قومه دما فهرب إلى المدينة، فحالف بني عبدالأشهل من الانصار، فسماه قومه اليمان لأنه حالف اليمانية، فعلى هذا اليمان لقب لأبيه؛ وهو ابن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جروة العبسي القطيعي من بني عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان، أمه الرباب بنت كعب ابن عدي بن عبدالأشهل.

أسلم هو وأبوه وأرادا بشهود بدر، فصدهما المشركون، وشهدا أحدا فاستشهد اليمان بها، وشهد حذيفة الخندق والمشاهد كلها. قال أبو عمر: كان حذيفة من كبار أصحاب رسول الله ﷺ.

في الرياض: كان حذيفة أحد الرفقاء النجباء وأحد الفقهاء أهل الفتوى، وصاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، والمختص بأخبار الفتن المستقبلة ما ظهر منها وما بطن.

في الاستيعاب: كان فتح همذان والري والدينور على يديه سنة اثنين وعشرين. في التلقيح: له مائتان وخمسة وعشرون حديثا. فيه وفي الرياض أخرج له الشيخان سبعة

وثلاثين حديثا اتفقا في اثني عشر حديثا، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بسبعة عشر. في دول الإسلام للذهبي، والتاريخ الصغير للبخاري توفي بعد عثمان بأربعين يوما. في الاستيعاب: مات حذيفة سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان في أول خلافة علي. في الطبقات والرياض: بالمدائن رضي الله عنه.

قوله (على عهد رسول الله ﷺ) يعني حكم النفاق من إبقاء أرواحهم وإجراء أحكام المسلمين عليهم كان في عهده ﷺ أي لمصالح من تكثير جماعتنا، واستشعار خوف العدو وإظهار حسن التخلق فيهم لترغيب غيرهم، وأما بعده فانما هو على الكائن الكفر أو الإيمان لا ثالث، قاله الطيبي. وقال الكرماني: أي أما بعده فهو الردة فالحكم إما الكفر والقتل، أو الإيمان سرا وعلانية لغلبة المسلمين. والله أعلم.

باب الوسوسة

قوله: (الوسوسة.. الخ) من وسوس يوسوس وسوسة كدحرج.

قال الجوهري: الوسوسة حديث النفس، يقال وسوست إليه نفسه ووسوسة وسواسا بكسر الواو، والوسواس بالفتح الاسم مثل الزلزال والزِلزال.

قال الطيبي: اعلم أن الوسوسة ضرورية واختيارية، فالضرورية: ما يجري في الصدر من الخواطر ابتداء، ولا يقدر الإنسان على دفعه، فهو معفو عن جميع الأمم.

قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦]. والاختيارية هي التي تجري في القلب وتستمر، وهو يقصد أن يعمل به ويتلذذ منه كما يحوك في قلبه حب امرأة ويدوم عليه، ويقصد الوصول إليها وما أشبه ذلك من المعاصي، فهذا النوع عفى الله هذه الأمة خاصة تشريفا وتكريما لنبينا ﷺ وأمته، وإليه ينظر قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦].

وأما العقائد الفاسدة ومساوي الأخلاق وما ينضم إلى ذلك فإنها بمعزل عن الدخول في جملة ما وسوست به الصدور.

قال المحقق ابن القيم: أصل الوسوسة الحركة أو الصوت الخفي الذي لايحس فيحترز منه، وقال: لما كانت الوسوسة كلاما يكرره الموسوس ويؤكده عند من يلقيه إليه كرروا لفظها بإزاء تكرير معناها فقالوا: وسوس وسوسة، فراعوا تكرير اللفظ ليفهم منه تكرير مسماه، والمقصود أن الموسوس لما كان يكرر وسوسته ونناها قيل وسوس.

الفصل الأول

٦٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى تجاوز عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل به أو تتكلم». متفق عليه.

قوله: (عن أبي هريرة..) مر ترجمته فيما مر فليراجع ثمة.

قوله: (تجاوز..) يقال تجاوز الله عنه أي عفى، في القاموس: تجوز في هذا احتمله وأغمض فيه، وعن ذنبه لم يؤخذ به كتجاوز وجاوز.

قوله: (أمتي..) المراد به أمة الإجابة، قاله الطيبي.

قوله: (صدورها) أكثر الروايات بالضم. وللأصيلي بالفتح على أن وسوست مضمن معنى حدثت، قاله الحافظ. **قلت**: الضمير لأمة ورواية الرفع أظهر لأن وسوس لازم، ويراد بصدورها أنفسها كما في رواية.

قوله: (ما لم تعمل أو تتكلم) ما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق، وفسر بعض شراح المصابيح: الاختياري بما أصر عليه، وجعل ما للمدة.

في الفتح: ظاهر الحديث أن المراد بالعمل عمل الجوارح لأن المفهوم من لفظ ما لم يعمل يشعر بأن كل شيء في الصدر لا يؤاخذ به سواء توطن به أم لم يتوطن.

وقال: المراد نفي الحرج عما يقع في النفس حتى يقع العمل بالجوارح أو القول باللسان على وفق ذلك. والمراد بالوسوسة تردد الشيء في النفس من غير أن يطمئن إليه ويستقر عنده. ولهذا فرق العلماء بين الهم والعزم.

قال الفاضل أبو حامد الغزالي في إحيائه: ههنا أربع أحوال للقلب قبل العمل بالجارحة: الخاطر وهو حديث النفس، ثم الميل، ثم الاعتقاد، ثم الهم. فنقول: أما الخاطر فلا يؤاخذ به لأنه لا يدخل تحت الاختيار، وكذلك الميل وهيجان الشهوة لأنهما لا يدخلان أيضا تحت الاختيار، وهما المرادان بقوله ﷺ: «عفي عن أمتي ما حدثت به نفوسها». فحديث النفس عبارة عن الخواطر التي تهجس في النفس، ولا يتبعها عزم على الفعل فأما الهم والعزم فلا يسمى حديث النفس.

٦٤- وعنه قال: جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ إلى النبي ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: «أو قد وجدتموه» قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان». رواه مسلم .

قوله: (وعنه) ضمير عنه راجع إلى راوي الحديث المتقدم أعني أبا هريرة رضي الله عنه.

قوله: (إنا) بكسر إنا أوحد بيانا للمسؤول أي قائل إنا ويجوز الفتح أي مخبرين آنا كذا أفاده الطيبي.

قوله: (نجد) أي الوسوسة.

قوله: (ما يتعاظم أحدنا) أي نجد أحدنا ما نتكلم به عظيما، فسر بمثل: «من خلق الله وكيف هو ومن أي شيء هو؟».

قوله: (أحدنا) بالرفع أي يجد الأحد التكلم به عظيما، أو بالنصب أي يعظم ويشق التكلم به على أحدنا.

قوله: (أو قد وجدتموه) الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر أي أحصل

ذلك وعلمتم أن ذلك مذموم؟ قاله الطيبي.

قوله: (**ذاك**) إشارة إلى مصدر مقدر وهو وجدان قبح ذلك الخاطر ومصدر يتعاظم أي علمكم بفساد تلك الوسواس.

قوله: (**صريح الإيمان**) قال الجوهري وغيره: الصريح كل خالص.

في النهاية: أي كراهتكم له وتفاديكم منه صريح الإيمان. والصريح: الخالص من كل شيء، وهو ضد الكناية يعني أن صريح الإيمان هو الذي يمنعكم من قبول ما يلقيه الشيطان في أنفسكم حتى يصير ذلك وسوسة لا تتمكن في قلوبكم ولا تطمئن إليه نفوسكم. وليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان، لأنها إنما تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون إيمانا صريحا؟ كذا ذكره أيضا الإمام محي السنة في شرح السنة عن الإمام الخطابي. قال المحقق النووي: معناه استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان، فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ومن النطق به فضلا عن اعتقاده إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالا محققا، وانتفت عنه الريبة والشكوك.

٦٥- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه، فليستعذ بالله ولينته». متفق عليه.

قوله: (**من خلق ربك**) بالنصب غرضه من ذلك إيقاعه في الكفر بأن يعتقد أن ربه مخلوق، قاله ابن الملك.

قوله: (**فإذا بلغه**) الضمير المستكن للشيطان أو لأحدكم، وضمير المفعول عائد إلى مصدر يقول من خلق ربك؟ قال ابن الملك. قال الطيبي: الضمير راجع الى مصدر

«يقول» أي إذا بلغ أحدكم قول: «من خلق ربك».

قوله: (فليستعذ بالله) معناه إذا عرض له هذا الوسواس فليلجأ إلى الله تعالى في دفع شره عنه، وليعرض عن الفكر في ذلك، وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان. وهو إنما يسعى بالفساد والإغواء فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته وليبادر إلى قطعها بالاشتغال بغيرها، قاله النووي. قال الطيبي: إنما أمر بالاستعاذة والاشتغال بأمر آخر، ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لأن العلم باستغناء الله جل وعلا عن الموجد أمر ضروري لا يقبل المناظرة، ولأن الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة، ومن هذا حاله فلا علاج له إلا الملجأ إلى الله تعالى والاعتصام به، كذا نقله عنه الحافظ.

٦٦- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئا، فليقل: آمنت بالله ورسله». متفق عليه .

قوله: (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قوله: (يتساءلون) التساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا وهذا إما أن يكون بين العبد والشيطان، أو النفس أو إنسان آخر، ويجري بينهما السؤال في كل نوع إلى أن يبلغ إلى هذا القول، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (حتى يقال هذا خلق الله الخلق) في بعض روايات البخاري: «هذا الله خلق الخلق». وعلى الرواية فهذا مبتدأ حذف خبره أي هذا مقرر أو مسلم، والجملة بعده بيانه، وهذا مفعول «يقال». وعلى رواية البخاري يحتمل أن يكون «هذا الله» مبتدأ

وخبره «خلق»، استئناف أو حال أو هذا مبتدأ والله عطف بيان، وخلق الخلق خبره، كذا في مقاصد الكرماني والطيبي.

وقال الطيبي: هذا السؤال كفر فليتداركه بالإيمان، وليقل الله أحد، فإن الأحد من لا ثاني له ولا مثل له في الذات والصفات ثم ليتفل كراهة له وتقذرا منه مراغما للشيطان.

٦٧- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة». قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإياي، ولكن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير». رواه مسلم.

قوله: (وكل) من التوكيل بصيغة ما لم يسم فاعله.

قوله: (قرينه) أي مصاحبه والقرين: المصاحب على ما قاله الجوهري وصاحب القاموس.

قوله: (وإياك.. الخ) أي وأنت، استعير ضمير النصب له ﷺ المناسب وأنت وأنا مكان إياك وإياي لكن إقامة ضميري المرفوع والمنصوب كل مقام الآخر شائع، ويمكن تقديره وإياك يعني أيضا هذا الخطاب؟ فقال: نعم وإياي؛ كذا أفاده الطيبي.

وقال السيد: الضميران المنصوبان استعيرا من ضمير الرفع، ويحتمل أن يقدر وإياك يعني في هذا الخطاب لأن منكم يدخل فيه كل من يصح أن يخاطب كأنه قيل ما منكم يا بني آدم من أحد.

قوله: (فأسلم) برفع الميم وفتحها وهما روايتان مشهورتان، فمن رفع قال: معناه أسلم أنا من شره وفتنته، ومن فتح قال: أن القرين أسلم من الإسلام وصار مؤمنا لا

يأمرني إلا بخير. واختلفوا في الأرجح منهما فرجح الخطابي الرفع، والقاضي عياض الفتح.

قال النووي وهو المختار، واحتج بقوله ﷺ: «فلا يأمرني إلا بخير». واختلفوا على رواية الفتح قيل أسلم بمعنى استسلم وانقاد، كما في غير رواية مسلم فاستسلم، وقيل: معناه صار مسلما. قال البغوي: هذا هو الظاهر. واستشهد الجزري على هذا بحديث: «كان شيطان آدم كافرا وشيطاني مسلما».

قلت أخرج هذا الحديث البيهقي في دلائل النبوة بإسناد فيه لين. واستبعد ابن عيينة إسلام الشيطان، ذكر الإمام الترمذي من طريق علي بن خشرم عنه في تفسير هذا اللفظ فأسلم، يعني فأسلم أنا منه. وقال: قال سفيان: فالشيطان لا يسلم، ضعف هذا الكلام الطيبي، وقال: فإن الله تعالى على كل شيء قدير فلا يبعد تخصيصه من فضله بإسلام قرينه.

قال الإمام ابن تيمية في تفسيره للمعوذتين: كان ابن عيينة يرويه فأسلم بالضم، ويقول: إن الشيطان لا يسلم، لكن قوله في الرواية الأخرى: «فلا يأمرني إلا بخير» دل على أنه لم يبق يأمره بالشر، وهذا اسلامه، وإن كان ذلك كناية عن خضوعه وذلته لا عن إيمانه بالله. كما يقهر الرجل عدوه الظاهر ويأسره، وقد عرف العدو المقهور أن ذلك القاهر يعرف ما يشير به عليه من الشر فلا يقبله، بل يعاقبه على ذلك، فيحتاج لانقهاره معه إلى أنه لا يشير عليه إلا بخير لذلته وعجزه، لا لصلاحه ودينه، ولهذا قال ﷺ: «إلا أن الله أعانني عليه فلا يأمرني إلا بخير». الحاصل أن قوله فأسلم يروى بثلاثة أوجه: بالفتح على أنه فعل ماض، وبالرفع على أنه فعل مستقبل يحكى به الحال، وفي الرفع

وجه آخر وهو أنه أفعل تفضيل معناه أنا أسلم منكم، لأن النبي ﷺ كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الأوقات بوسوسته فعلى هذا يكون معنى: «فلا يأمرني إلا بخير» محمولا على أعم الأحوال والأوقات.

قوله: (فلا يأمرني إلا بخير) إنما كان هذا لأن الشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة، فمن أعانه الله على شهوته حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي، وإلى الحد الذي ينبغي، فشهوته لا تدعو إلى الشر، فالشيطان المتدرع بها لا يأمر إلا بخير، ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الهوى، وجد الشيطان مجالا فوسوس، ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى، ارتحل الشيطان وضاق مجاله وأقبل الملك وألهمم. كذا قاله الغزالي.

٦٨- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم». متفق عليه.

قوله: (وعن أنس) مر ترجمته رضي الله عنه فيما مضى.

قوله: (مجرى الدم.. الخ) مجرى إما مصدر أو اسم مكان، قاله الطيبي. واختلفوا في جريانه فنقل الفاضل النووي عن القاضي عياض وغيره ثلاثة مسالك: الأول: أنه على ظاهره وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الإنسان مجاري دمه، الثاني هو على الاستعارة لكثرة إغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه، والثالث أنه يلقي وسوسة في مسام لطيفة من البدن فتصل الوسوسة إلى القلب، **قلت**: الأول هو الصحيح.

قال الفاضل الغزالي: نظر من ينظر في ذات الشيطان أنه جسم لطيف أو ليس

بجسم وإن كان جسما فكيف يدخل بدن الإنسان ما هو جسم؟ فهذا الآن غير محتاج إليه في علم المعاملة بل مثال الباحث عن هذا مثال من دخلت في ثيابه حية، وهو محتاج إلى إزالتها ودفع ضررها، فاشتغل بالبحث عن لونها وشكلها وطولها وعرضها، وذلك عين الجهل، فمصادمة الخواطر الباعثة على الشر قد علمت، ودل ذلك على أنه عن سبب لا محالة وعلم أن الداعي إلى الشر المحذور المستقبل عدو.

قال ابن حجر المكي في فتاواه: ويرد على من أنكر سلوكه في بدن الإنسان كالمعتزلة، ودخوله في بدنه هو مذهب أهل السنة والجماعة.

٦٩- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخا من مس الشيطان، غير مريم وابنها». متفق عليه.

قوله: (إلا يمسه... الخ) الاستثناء مفرغ في الأحوال، ومولود فاعل بالظرف هو رد على من زعم أن مثل الأنبياء والأولياء مخصوصون منه، والتصريح بالصراخ إشارة بأن المس إصابة بما يؤذي لا تخييل وتصوير، كما زعمت المعتزلة قاله الطيبي.

قوله: (يمسه.. الخ) مس الشيء يمسه بالفتح مسا بابه علم، وهذه هي اللغة الفصيحة، وفيه لغة أخرى من باب رد قاله الجوهري. ورد في القرآن أيضا بالفتح قال تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ۝٧٩﴾ [سورة الواقعة: ٧٩]. وفي المصباح: مسسته أفضيت إليه بيدي من غير حائل هكذا قيدوه.

قوله: (يولد) بالبناء للمفعول.

قوله: (فيستهل) استهل الصبي صاح عند الولادة. قاله الجوهري. واستهلال

الصبي تصويته عند ولادته. قاله الجزري.

قوله: (صارخا.. الخ) حال مؤكدة، الصراخ بالضم: الصوت بابه نصر المعنى: رافعا صوته بالبكاء وصائحا.

قال الحافظ: سبب صراخ الصبي أول ما يولد الألم من مس الشيطان إياه.

قوله: (غير مريم.. الخ) «غير» بمعنى «إلا» كما ورد في رواية.

في الرضي: وقد يتعاوضان، ومجيء «غير» بمعنى «إلا» أكثر من مجيء «إلا» بمعنى «غير» لأن الاسم أحمل للتصرف من غيره.

قال الفراء: بعض بني أسد وقضاعة ينصبون «غير» إذا كان في معنى «إلا»، تم الكلام قبلها، أو لم يتم.

قال ابن هشام في المغني: تستعمل «غير» المضافة كفضا على وجهين: أحدهما وهو الأصل أن تكون صفة للنكرة أو لمعرفة قريبة، والثاني: أن تكون استثناء فتعرب بإعراب الاسم الثاني إلا في ذلك الكلام.

قوله: (متفق عليه.. الخ) أي اتفقا على هذا الحديث معنى واللفظ للبخاري في كتاب أحاديث الأنبياء.

٧٠- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان» متفق عليه.

قوله: (وعنه) أي أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (نزغة.. الخ) أي نخسة وطعنة، قاله الجزري وهو بالمعجمتين ومعنى حين يقع أي يسقط من بطن أمه.

٧١- وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه يفتنون الناس فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة. يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا. فيقول: ما صنعت شيئا. قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته. قال: فيدنيه منه، ويقول: نعم أنت». قال الأعمش: أراه قال: «فيلتزمه» رواه مسلم.

قوله: (وعن جابر) هو بن عبدالله مر ترجمته فيما مر رضي الله عنه.

قوله: (عرشه) العرش سرير الملك قاله الجوهري. معناه أن مركزه البحر، ومنه يبعث سراياه في نواحي الأرض، قاله النووي.

قوله: (على الماء) أي البحر كما في رواية.

قوله: (سراياه) جمع سرية والسرية قطيعة من الجيش قاله الجوهري.

في المصباح: فعيلة بمعنى فاعلة لأنها تسري في جيشه، والجمع سرايا وسريات. المراد: جنوده وأعوانه أي يرسلهم إلي إغواء بني آدم وافتتانهم قاله المناوي.

قوله: (يفتنون) من فتن يفتن بابه ضرب، المعنى: يضلونهم عن الحق.

قوله: (ما صنعت شيتا) ما للنفي وتنوين شيء للتعظيم والتاء في صنعت مفتوحة لأجل الخطاب.

قوله: (أدناهم) أي أقربهم.

قوله: (ما تركته) ما للنفي أي ما تركت أحدا.

قوله: (فيدنيه منه) أي يقرب إبليس ذلك المغوي من نفسه، قاله ابن الملك.

قوله: (نعم أنت) هو بكسر النون وإسكان العين، وهي نعم الموضوعة للمدح فيمدحه لإعجابه بصنعه وبلوغه الغاية التي أرادها، كذا قاله النووي.

وفي شرح ابن الملك: نعم حرف إيجاب وأنت مبتدأ خبره محذوف، أي أنت صنعت شيئا عظيما وصوبه. وقال: لأن إضمار الفاعل في أفعال المدح من غير نكرة يفسره خلاف القياس، وإنما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لأن فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما.

قوله: (أراه.. الخ) يعني قال الأعمش أراه يعني أبا سفيان طلحة بن نافع شيخي قال في روايته فيلتزمه. وأوضح من هذا ما في مسند أحمد بعد «فيدنيه أو قال فيلتزمه».

قوله: (فيلتزمه.. الخ) أي يضمه إلى نفسه ويعانقه قاله النووي.

٧٢- وعنه قال: يقول: «إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم» رواه مسلم.

قوله: (وعنه) أي جابر رضي الله عنه .

قوله: (أيس) أيس منه لغة في يئس منه بابهما فهم، قاله الجوهري.

قال بعضهم هو مقلوب من يئس ومنع بعضهم أيس، قاله في المصباح.

وحقق كونه مقلوبا ابن الحاجب في مقدمته، وأيس معناه قنط كما في القاموس.

قوله: (المصلون.. الخ) أي المؤمنون وعبر عنهم بالمصلين لأن الصلاة هي الفارقة بين الكفر والإيمان، قاله الطيبي وغيره. والمراد بالمصلين الدائمون على الصلاة بإخلاص إذ اللام فيه للاستغراق، وخص الطيبي وغيره عبادة الشيطان بعبادة الصنم لأنها يأمره، فيه ما فيه.

قوله: (جزيرة العرب) الجزيرة: واحدة جزائر البحر سميت بذلك لانقطاعها عن معظم الأرض أما جزيرة العرب فقال أبو عبيدة: هي ما بين حفر أبي موسى الأشعري إلى أقصى اليمن في الطول، وفي العرض ما بين رمل يربين إلى منقطع السماوة. قاله الجوهري. في النهاية سميت به لأن بحر فارس وبحر السودان أحاط بجانبيها وأحاطه بالجانب الشمال دجلة والفرات، وخص مالك في الحديث بجزيرة العرب المدينة نفسها. وفي مقدمة الحافظ: قال المغيرة: مكة والمدينة واليمامة واليمن.

في القاموس: جزيرة العرب ما أحاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات وما بين عدن أبين واطراز الشام طولا من جدة إلى ريف العراق عرضا، وبه صرح الأصمعي وغيره.

قال الطيبي وغيره: خص جزيرة العرب بالذكر لأن الإسلام لم يكن إلا بها.

قوله: (ولكن يسعى في التحريش) خبر مبتدأ محذوف أي هو في التحريش أو ظرف لمقدر أي يسعى في التحريش أي في إغواء بعضهم على بعض، قاله العلامة المناوي. والتحريش الإغراء قاله الجوهري.

المعنى: لكن الشيطان غير آئس في إغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك، صرح بذلك الطيبي وابن الملك.

لطيفة: قال الطيبي لما ذكر كون الشيطان ائسا عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم، وحيث ذكر كونه طامعا لإغوائهم أخرجهم مخرج التحريش وهو الإغراء بين الكلاب تحقيرا لهم.

الفصل الثاني

٧٣ - عن ابن عباس: أن النبي ﷺ جاءه رجل، فقال: إني أحدث نفسي بالشيء لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به. قال: «الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة». رواه أبو داود .

قوله: (عن ابن عباس) مر ترجمته رضي الله عنه .

قوله: (أحدث نفسي) أحدث بصيغة المعلوم، وفاعله ضمير فيه ونفسي مفعوله.

قوله: (حممة) الحمم كصرد: الفحم وواحدته بهاء، قاله في القاموس قال: الرماد والفحم كل ما احترق من النار جملة. لأن كون حممة مبتدأ لأحب خبره، وهذه الجملة صفة للشيء لأن الشيء في قوة الفكرة أي فحما ورمادا.

قوله: (أمره) الضمير للشيطان، وهو بمعنى ضد النهي فإنه كان قبل ذلك يأمرهم بالكفر، أوللرجل فالأمر بمعنى الشأن، أي رد شأن هذا الرجل من الكفر إلى الوسوسة، وهذه الوسوسة هي التي سبقت من نحو من خلق الله ونحو التشبيه والتجسيم كذا أفاده الطيبي.

وورد في رواية الطيالسي والبيهقي والطبراني في الكبير من حديثه بلفظ: «لم يقدره منكم إلا على الوسوسة».

قوله: (رواه أبو داود) وأخرجه أيضا الإمام أحمد والطبراني وغيرهما سكت عليه أبو داود والمنذري.

٧٤- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للشيطان لمة بابن آدم، وللملك لمة فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر، وتكذيب بالحق؛ وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق. فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، ثم قرأ: ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٨]. **رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن غريب.**

قوله: (لمة.. الخ) بفتح اللام وشد الميم على زنة فعلة للمرة من الإلمام وهو القرب والمس. في النهاية: هي الهمة والخطرة يقع في القلب، أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه بأخطاء خيرات أو شرور. في الخازن: اللمة الخطرة الواحدة من الإلمام وهو القرب من الشيء، والمراد بهذه اللمة: اللمة التي تقع في القلب من فعل خير أو شر والعزم، فأما لمة الشيطان فوسوسة، وأما لمة الملك فإلهام من الله تعالى.

قوله: (فإيعاد.. الخ) من أوعده يوعده الوعد يستعمل في الخير والشر فإذا أسقطوا الخير والشر، قالوا: في الخير الوعد والعدة، وفي الشر الإيعاد والوعيد، فإن أدخلوا الباء في الشر جاءوا بالألف فقالوا: أوعده بالسجن، قاله الجوهري وعامة أهل اللغة.

قوله: (ثم قرأ.. الخ) فإن قيل ما وجه التوفيق بين قراءة هذه الآية والحديث؟ **قلت** قال السيد والفاضل الطيبي: يقال خصت لمة الشيطان بالفقر، وهو الحاجة وأصله كسر الفقار، وبالأمر بالفحشاء وهما تفسيران للشر، وخصت لمة الملك بوعد المغفرة

وبوعد الفضل، وهما المعنيان بالخير، قوبل الفضل بالفقر والأمر بالفحشاء بالمغفرة. نبه سبحانه وتعالى على تسويل الشيطان بترك إنفاق لخوف الفقر وعلى تزيينه الفواحش، ثم ذيله بقوله: ﴿وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ الدال على سعة الفضل والغفران، ووفور العلم بأحوال العباد ومصالحهم في الدنيا والآخرة ليكون تمهيدا لذكر أجل المواهب من إيتاء الحكمة ومعرفة مكائد النفس الأمارة من خطرات الشيطان، وتميز لمته عن لمة الملك فعند ذلك يتنبه الطالب على أمر خطير فيضطر إلى السؤال بلسان الحال إلى أن يقول هذه الموهبة عامة أو خاصة فينادي من مرادفات الجلال ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٩] ثم أتبعه قوله ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ تعريضا لمن لا يتفطن بهذا البيان الشافي، ولم يفرق بين اللمتين ووهم أن الحكمة غير العلم والعمل.

قوله: (الفحشاء.. الخ) فسرها المفسرون في هذه الآية خاصة بالبخل، وفي سائر المواضع من القرآن بالزنا.

قال المحقق ابن القيم رحمه الله في الإغاثة: الصواب أن الفحشاء على بابها، وهي كل فاحشة، فهي صفة لموصوف محذوف. فحذف موصوفها إرادة للعموم، أي بالفعلة الفحشاء والخلة الفحشاء، ومن جملتها البخل، فذكر سبحانه وعد الشيطان وأمره، يأمرهم بالشر ويخوفهم من فعل الخير، وهذان الأمران هما جماع ما يطلبه الشيطان من الإنسان فإنه إذا خوفه من فعل الخير تركه، وإذا أمره بالفحشاء وزينها له ارتكبها، وسمى سبحانه تخويفه وعد الانتظار الذي خوفه إياه كما ينتظر الموعود ما وعد به، ثم ذكر سبحانه وعده على طاعته وامتثال أوامره واجتناب نواهيه وهي المغفرة والفضل، فالمغفرة: وقاية الشر، والفضل: إعطاء الخير، فالملك والشيطان يتعاقبان على القلب

تعاقب الليل والنهار فمن الناس من يكون ليله أطول من نهاره وآخر بضده، ومنهم من يكون زمنه نهارا كله، وآخر بضده. نستعيذ بالله تعالى من شر الشيطان.

قوله: (رواه الترمذي) أخرجه أيضا البيهقي في شعب الإيمان والنسائي في الكبرى ومن المفسرين ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم وابن المنذر.

قوله: (غريب) لم يذكر صاحب المشكاة تحسين الترمذي لعله لم يقف على هذا، والذي رأيناه في جامعه فيه تحسينه وكذا نقل تحسينه العلامة المناوي وغيره من العلماء، بل رأينا في نسخة تصحيحه، وكونه غريبا لا ينافي الصحة والتحسين إذا الترمذي رحمه الله صرح بنفسه في العلل: رب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه، وذكر الترمذي للغريب أربعة معان: أحدها ما ذكرنا، والثاني: كون الحديث غريبا بحيث لايروى إلا من وجه واحد، والثالث: أن يكون الرجل من الأئمة يحدث بالحديث لا يعرف إلا من حديثه، والرابع: أن يكون الحديث يروي من أوجه كثيرة وإنما يستغرب لحال الإسناد. والحسن عنده هو كل حديث يروي بحيث لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه ونحو ذاك فهو عنده حديث حسن.

٧٥ - عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الناس يتساءلون، حتى يقال: هذا خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟ فإذا قالوا ذلك فقولوا: الله أحد. الله الصمد، لم يلد ولم يولد. ولم يكن له كفوا أحد، ثم ليتفل عن يساره ثلاثا، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم» رواه أبو داود.

وسنذكر حديث عمرو بن الأحوص فى باب خطبة يوم النحر إن شاء الله تعالى.

قوله: (ليتفل) التفل النفخ معه أدنى بزاق وهو أكثر من النفث، قاله الجزري في النهاية. قال الجوهري: التفل شبيه بالبزق وهو أقل منه أوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ. بابه ضرب ونصر، المعنى: فليتفل الذي يصل إلي هذا الحد من الوسوسة بعد أن يجيبه بصفات الرب ثلاثا جانب يساره ثم يستعذ، وللتفل جانب اليسار تأثير بليغ في دفع وساوس الشياطين إذ انبعاثها غالبا يكون من هذا الجانب لذا لعله لوحظ في الشرع جانب اليمين في الأكل واللبس وغيرهما، والشيطان لا يأكل ولا يشرب أبدا بيمينه؛ فليحفظ هذه البديعة. والله الموفق.

قوله: (رواه أبو داود) عزاه المنذري في الترغيب إلى النسائي أيضا والذي عندي أن أبا داود لم يخرجه فيما أعلم، بل خرجه النسائي في عمل اليوم والليلة وكذا ابن السني، وخرجه النسائي في الكبرى.

الفصل الثالث

٧٦- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يبرح الناس يتساءلون، حتى يقولوا: هذا الله خلق كل شيء فمن خلق الله عز وجل» رواه البخاري، والمسلم: «قال: قال الله عز وجل: إن أمتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتى يقولوا: هذا الله خلق الخلق، فمن خلق الله عز وجل؟».

قوله: (عن أنس) هو ابن مالك خادم النبي ﷺ وقد قدمنا ترجمته رضي الله عنه.

قوله: (لن يبرح.. الخ) برح الشيء يبرح من باب تعب براحا: زال من مكانه، وما برح مكانه لم يفارقه، وما برح يفعل كذا بمعنى المواظبة والملازمة، قاله الفيومي.

قال ابن الأنباري في الأضداد: يقال ما برح الرجل يراد به ما زال من الموضع.

قلت: جاء في كتاب الله العزيز: ﴿لَآ أَبۡرَحُ حَتَّىٰٓ أَبۡلُغَ مَجۡمَعَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ [سورة الكهف: ٦٠] وقال: ﴿فَلَنۡ أَبۡرَحَ ٱلۡأَرۡضَ حَتَّىٰ يَأۡذَنَ لِيٓ أَبِيٓ أَوۡ يَحۡكُمَ ٱللَّهُ لِي﴾ [سورة يوسف: ٨٠] وقال: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ﴾ [سورة هود: ١١٨] ﴿لَن نَّبۡرَحَ عَلَيۡهِ عَٰكِفِينَ﴾ [سورة طه: ٩١] وأصل برح أن يكون تاما بمعنى زال عن مكانه فيعدى بنفسه وبمن، وإنما أفاد دخول النفي على النفي دوام الثبوت لأن نفي النفي إثبات كذا استفدته من الرضى.

قوله: (هذا الله خلق الخلق) هذا مبتدأ والله خبره، وخلق الخلق استئناف، أو حال مقدرة، والعامل معنى اسم الإشارة، أو هذا مبتدأ والله عطف بيان وخلق الخلق

خبره.

قوله: (ما كذا ما كذا.. الخ) لفظة ما للاستفهام كثيرا ما يجري في كلامهم كناية عن غير ذوي العقول، وكذا من كناية المبنية. ووجه بنائه أنه في الأصل ذا المقصود به الإشارة دخل عليه كاف التشبيه، وكان ذا مشارا به إلي عدد معين في ذهن المتكلم، مبهم عند السامع ثم صار المجموع بمعنى كم، وانمحى عن الجزئين معنى التشبيه والإشارة، فصار الكلمتان ككلمة واحدة، وقد يجيء لغير العدد نحو قال فلان كذا. هذا ما استفدته من الرضي.

المراد بهذا التكرار كثرة السؤال وكناية عن القيل والقال.

٧٧- وعن عثمان بن أبي العاص قال: قلت: يا رسول الله! إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يلبسها عليّ. فقال رسول الله ﷺ: «ذاك شيطان يقال له خنـزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل على يسارك ثلاثا، ففعلت ذلك فأذهبه الله عني» رواه مسلم.

قوله: (وعن عثمان بن أبي العاص.. الخ) هو عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان بن عبدالله بن همام بن أبان بن يسار بن مالك بن حطيط بن جشم بن ثقيف الثقفي يكنى أباعبدالله. قدم النبي ﷺ مع وفد ثقيف وكان أصغر الوفد سنا سنة تسع. وأمره عليهم لما رجعوا لما رأي أي من حرصه على الإسلام. استعمله النبي ﷺ على الطائف فلم يزل على ذلك إلى خلافة عمر بن الخطاب فلما أراد عمر أن يستعمل على البحرين فسموا له عثمان بن أبي العاص فقال عمر: ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ على الطائف فلا أعزله، قالوا له: يا أمير المؤمنين تأمره ليتخلف على عمله من أحب،

وتستعين به فكأنك لم تعزله قال: أما هذا فنعم، فكتب إليه أن خلف على عملك من أحببت واقدم علي، فخلف أخاه الحكم بن أبي العاص على الطائف، وقدم على عمر بن الخطاب فولاه البحرين فلما عزل عن البحرين نزل البصرة هو وأهل بيته، كذا لخصته من ابن سعد. وفي التلقيح والخلاصة له تسعة وعشرون حديثا.

في الرياض خرج عنه مسلم ثلاثة أحاديث مات بالبصرة في زمن عثمان سنة إحدى وخمسين، وكذا أرخ الذهبي في الدول وقال: كان من فضلاء زمانه، وقد افتتح على يده عدة فتوحات. **قلت** مات وهو ابن إحدى وسبعين سنة رضي الله عنه.

قوله: (حال بيني... الخ) حال الشيء بيني وبينه يحول حولا وحؤلا أي حجز قاله الجوهري. في القاموس: كل ما حجز بين الشيئين فقد حال بينهما.

قال النووي معناه: نكدنى فيها ومنعني لذتها والفراغ للخشوع فيها.

قوله: (يلبسها... الخ) يلبسها أي يخلطها ويشككني فيها، لبس عليه الأمر خلط بابه ضرب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٩] وفي الأمر لبسة بالضم: أي شبهة، معناه يخلطها ويشككني فيها. ويروى بالتشديد من التلبيس للمبالغة.

قوله: (خنزب... الخ) ضبطه صاحب القاموس بالفتح والخنزاب بالكسر: الجري على الفجور. وحكى القاضي عياض كسر الخاء مع كسر الزاء المعجمة وفتحها كزبرج ودرهم، هذا هو المشهور. وأغرب الجزري في نهايته فحكى الضم أيضا.

قال النووي: أما خنزب فخاء معجمة مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة ومفتوحة، ويقال أيضا: بفتح الخاء والزاي حكاه القاضي. ويقال أيضا: بضم الخاء

وفتح الزاي. حكاه ابن الأثير في النهاية وهو غريب.

قال أبو عمرو: والخنزب قطعة لحم منتنة، وهو لقب ذلك الشيطان وهذا الشيطان مخصوص للصلاة والمصلين.

قوله: (أحسسته... الخ) يقال أحس الرجل الشيء إحساسا علم به، يتعدى بنفسه مع الألف. قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ﴾ [سورة آل عمران: ٥٢] قاله الفيومي والجوهري. والإحساس عند المصطلحين: إدراك الشيء بإحدى الحواس، فإن كان الإحساس للحس الظاهر فهو المشاهدات، وإن كان للحس الباطن فهو الوجدانيات، قال الفراء: أحس معناه ظن ووجد.

قوله: (واتفل... الخ) بضم الفاء وكسرها أي الق التفل وهو نفخ معه أدنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان، قاله الطيبي وابن الملك وغيرهما.

٧٨- وعن القاسم بن محمد: أن رجلا سأله فقال: «إني أهم في صلاتي فيكثر ذلك عليّ. فقال له: امض في صلاتك فإنه لن يذهب ذلك عنك حتى تنصرف، وأنت تقول: ما أتممت صلاتي» رواه مالك.

قوله: (وعن القاسم بن محمد) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي أبو محمد المدني أحد الفقهاء السبعة وأحد الأعلام.

قال ابن سعد: كان ثقة عالما فقيها كثير الحديث. قال أبو الزناد: ما رأيت أحدا أعلم بالسنة من القاسم. وقال مالك: القاسم من فقهاء الأمة. قاله الخزرجي.

نسب الحافظ في تهذيبه قول ابن سعد إلى الواقدي وقال: إنما قاله حكاية عنه وقال يعقوب بن سفيان: كان قليل الحديث والفتيا، وكذا قاله مالك. وأمه أم ولد يقال

لها سودة. قال البخاري في صحيحه: كان أفضل أهل زمانه. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة تره رجل صالح. قال ابن حبان: كان من سادات التابعين. أرخ الذهبي وفاته في دول الإسلام: سنة سبع ومائة. في التهذيب: هو ابن سبعين سنة، قال ابن المديني: له مائتا حديث يروي عن عائشة وأبي هريرة وجماعة وعنه الشعبي والزهري وخلق.

قوله: (أهم.. الخ) بصيغة المتكلم من باب وعد يقال: وهم في الشيء إذا ذهب وهمه إليه وهو يريد غيره، قاله الجوهري. في المصباح: وهمت إليه وهما من باب وعد سبق القلب إليه مع إرادة غيره. في القاموس: الوهم من خطرات القلب أو مرجوح طرفي المتردد فيه، جمعه أوهام.

قوله: (فيكثر) بالمثلثة معلوما ومجهولا وروي بالموحدة مجهولا كذا ضبطه الشيخ سلام الله في المحلى، والذي استصحه أنه بالثاء المثلة على زنة ينصر، وفي ضبط صاحب المحلى نظر.

قوله: (امض... الخ) أمر من مضى في الأمر يمضي مضاء فقد قاله الجوهري. المعنى: امض واجر في صلاتك ولا تتركها وإن وسوس إليك الشيطان وأمرك أن تنزجر.

قوله: (فإنه... الخ) الضمير للشأن والجملة بيان له والمشار إليه بذلك الوهم. قاله الطيبي وغيره.

قوله: (حتى تنصرف) أي تفرغ من صلاتك وتقول ما أتممت صلاتي، الواو في «وأنت» للحال.

قوله: (رواه مالك) هو مالك بن أنس نجم الأئمة في موطاه بلاغا.

باب الإيمان بالقدر

قوله: (**باب الإيمان بالقدر.. الخ**) في القاموس: القدر، محركة: القضاء، والحكم. في المصباح: القدر بالفتح لا غير القضاء الذي يقدره الله تعالى، وإذا وافق الشيء قيل جاء على قدر بالفتح حسب.

قلت: جاء فتح الدال وسكونها أيضا قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [سورة القمر: ٤٩] وقال: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ [سورة القدر: ١] وقال: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٨] بابه ضرب ونصر.

قال النووي: بفتح الدال وإسكانها لغتان مشهورتان وحكاهما ابن قتيبة عن الكسائي وقالهما غيره.

قال أبو المظفر ابن السمعاني: سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل، فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء العين ولا ما يطمئن به القلب، لأن القدر سر من أسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به، وضرب دونه الأستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة، فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب.

قال البغوي في شرح السنة: لا يجوز الخوض فيه، والبحث عنه بطريق العقل بل يعتقد أن الله سبحانه تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين: أهل يمين خلقهم للنعيم فضلا، وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلا. وقال: الإيمان بالقدر فرض لازم، وهو أن

يعتقد أن الله تعالى خالق أعمال العباد، خيرها وشرها، كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل أن خلقهم.

الفصل الأول

٧٩- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» قال: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [سورة هود: ٧]. **رواه مسلم.**

قوله: (عن عبدالله بن عمرو) هو ابن العاص السهمي ومرت ترجمته رضي الله عنه.

قوله: (مقادير الخلائق) وهو جمع مقدار وهو الذي يعرف به مقدار كل شيء كالميزان والمكيال، ويستعمل بمعنى القدر هو المراد ههنا أي كتب من حياتهم وموتهم ورزقهم. معناه: أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه المقادير على وفق ما تعلقت إرادته به أزلا كإثبات الكاتب ما في ذهنه بقلمه على لوحه.

قوله: (قال: وكان عرشه على الماء.. الخ) فاعل قال أحد راويه من رواه هذا الحديث وهو ابن وهب كما هو مصرح في غير رواية مسلم. المعنى: زاد ابن وهب في هذا الحديث عن النبي ﷺ هذا اللفظ: أي كان عرش الرحمن في ذلك الوقت على الماء، والحديث صريح في أن الماء خلق قبل العرش، وإن العرش خلق قبل خلق السماء والأرض في صحيح إمامنا أبي عبدالله البخاري من حديث عمران: «كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء».

٨٠- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس» رواه مسلم .

قوله: (العجز) بفتح العين على زنة فلس: الضعف بابه ضرب وقتل. روى القاضي عياض رفع العجز والكيس عطفا على كل ويجرهما عطفا على شيء، وقال: يحتمل أن العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة، وقيل: هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخيره عن وقته. قال: ويحتمل العجز عن الطاعات، ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة، صرح بذلك الإمام النووي والجزري في النهاية.

قوله: (والكيس.. الخ) قال النووي: الكيس ضد العجز وهو النشاط والحذق بالأمور. ومعناه: أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر مكيسه.

في مختصر الجوهري: الكيس بوزن الكيل ضد الحمق، والرجل كيس كميس أي ظريف، بابه باع. في شرح ابن الملك: قال الشراح روى بالرفع عطفا على كل، وبالجر عطفا على شيء، لكن الأولى أن يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بأنفسنا نفعهما إما مطلقا وإما غالبا. ويجوز أن يكون الكيس للتعظيم لأنه موصل إلى النعمة، والعجز للتحقير لأنه غير موصل إليها. قال الطيبي: والأوجه أن يكون «حتى» فى الكسر حرف خفض بمعنى إلى والمقابل الحقيقي للكيس البلادة وللعجز القوة فأشار بهذا الأسلوب إلى تقييد كل من اللفظين بما يراد الآخر يعني حتى الكيس والبلادة والعجز والقوة، فهو رد على من ثبت لغير الله قدرته. ورجح التوربشتي رواية الجر.

٨١ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احتج آدم وموسى عند ربهما، فحج آدم موسى، قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته وأسكنك في جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض. قال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجيا، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين عاما. قال آدم: فهل وجدت فيها ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾؟ قال: نعم قال: أفتلومني على أن عملت عملا كتبه الله عليّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ قال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى» رواه مسلم.

قوله: (**احتج.. الخ**) في رواية صحيح مسلم ومالك: «تحاج» المعنى تخاصم وتناظر كل واحد مع صاحبه.

واختلفوا في تعيين وقت المناظرة، منهم من قال كان ذلك بعد وفاة موسى، فالتقيا في البرزخ أول ما مات. جزم بذلك ابن عبدالبر والقابسي.

ومنهم من قال: إنه في زمن موسى فأحيا الله له آدم معجزة له. وذكر ابن الجوزي بعد ذكر الاحتمالات: هذا وإن احتمل لكن الأول أولى، وهذا ما يجب الإيمان به لثبوته عن خبر الصادق، وإن لم يطلع على كيفية الحال، وليس هو بأول ما يجب علينا الإيمان به وإن لم نقف على حقيقة معناه كعذاب القبر ونعيمه، ومتى ضاقت الحيل في كشف المشكلات لم يبق إلا التسليم.

وقال ابن عبدالبر: مثل هذا عندي يجب فيه التسليم ولا يوقف فيه على التحقيق

لأنا لم نؤت من جنس هذا العلم إلا قليلا كذا ذكره الحافظ في الفتح.

قوله: (فحج آدم موسى... الخ) أي غلب آدم على موسى بالحجة، يقال: حاججت فلانا فحججته مثل خاصمته فخصمته.

قال الحافظ: اتفق الرواة والنقلة والشراح على أن آدم بالرفع وهو الفاعل، وشذ بعض الناس فقرأه بالنصب على أنه المفعول، وهو محجوج بالاتفاق قبله على أن آدم بالرفع على أنه الفاعل.

ويؤيد هذا ما في مسند أحمد من حديث أبي هريرة: «فحجه آدم» وبه يرفع الإشكال.

قوله: (خلقك الله بيده.. الخ) فيه إثبات اليد له سبحانه وتعالى، وغلط من قال من شراح الحديث: بقدرته؛ إذ فيه إبطال الصفة.

وفي الفقه الأكبر للإمام الهمام أبي حنيفة رحمه الله وإيانا: له يد ووجه ونفس كما ذكر الله تعالى في القرآن فهو له صفات بلا كيف، ولا يقال: يده قدرته أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة، وهو قول أهل القدر والاعتزال، ولكن يده صفة بلا كيف.

فلله در هذا الإمام ما أحسن وأجاد وحقق وأفاد! وإلى الله المشتكى من متبعيه حيث لم يرتضوا بقول إمامهم، وقلدوا فيه القدرية والمعتزلة، وتمسكوا بأقاويلهم الفاسدة، وأقاموا على من أثبت الصفة له سبحانه وتعالى. الطامة الكبرى، فيا للعجب وضيعة الأدب!

قوله: (نجيا) النجى فعيل الذي تساره والجمع الأنجية. قال الأخفش: وقد يكون النجي جماعة كالصديق. قال الفراء: وقد يكون النجي والنجوى اسما ومصدرا

قاله الرازي في مختاره.

في النهاية: هو المناجي المخاطب للإنسان والمحدث له، يقال ناجاه يناجيه مناجاة فهو مناج والنجي فعيل منه.

قوله: (أفتلومني) همزة الاستفهام فيه للإنكار.

قال الإمام النووي: المراد بالتقدير ههنا الكتابة في اللوح المحفوظ، أو في صحف التوراة وألواحها أي كتبه على قبل خلقي بأربعين سنة. وقد صرح بهذا في الرواية التي بعد هذه فقال: «بكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين سنة قال: أتلومني على أن عملت عملا كتب الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟» فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز أن يراد به حقيقة القدر، فإن علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقه أزلي لا أول لها، ولم يزل سبحانه مريدا لما أراده من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر.

ومعنى كلام آدم أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب علي قبل أن أخلق وقدر علي فلا بد من وقوعه، ولو حرصت أنا والخلائق أجمعون على رد مثقال ذرة منه لم نقدر، فلم تلومني على ذلك؟ ولأن اللوم على الذنب شرعي لا عقلي، وإذ تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع.

قوله: (فحج آدم) أي غلبه بالحجة وظهر عليه بها قاله النووي. وفي بعض طرق هذا الحديث وقع ثلاثا.

وذكر ابن القيم وغيره سبب ظهور آدم على موسى بأنه أحال ذلك على علم الله ونبه عليه بأنه عقل عن القدر السابق الذي هو الأصل، وقصر النظر على السبب

اللاحق الذي هو الفرع.

قال الفاضل الطيبي: ختم الحديث بقوله: «فحج آدم موسى» بعد افتتاحه به وبيان المحاجة تنبيها على أن بعض أمته وهو المعتزلة ينازعون في القدر فبالغ في البيان والإرشاد.

٨٢ - عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله اليه ملكا، بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» متفق عليه .

قوله: (عن ابن مسعود) هو عبدالله بن مسعود الهذلي مر ترجمته رضي الله عنه.

قوله: (هو الصادق المصدوق) الصادق معناه المخبر بالقول الحق، ويطلق على الفعل يقال صدق القتال وهو صادق فيه، والمصدوق معناه الذي يصدق له في القول، يقال: صدقته الحديث إذا أخبرته به إخباراًجازماً، أو معناه الذي صدقه الله تعالى وعده، قاله الحافظ.

وقال الطيبي: يحتمل أن تكون الجملة حالية ويحتمل أن تكون اعتراضية، وهو

أولى لتعم الأحوال كلها وإن ذلك من دأبه وعادته.

قوله: (**إن خلق أحدكم**) بكسر الهمزة على أنه حكاية للفظه ﷺ جزم به الإمام النووي. وقال أبو البقاء في إعراب المسند: لا يجوز في أن الا الفتح لأنه مفعول «حدثنا» فلو كسر لكان منقطعا عن قوله «حدثنا».

قال الحافظ: قد جزم ابن الجوزي بأنه في الرواية بالكسر فقط.

قال الخوبي: لو لم تجئ به الرواية لما امتنع جوازا على طريق الرواية بالمعنى.

وفي الفتح: في قوله خلق: تعبير بالمصدر عن الجثة وحمل على أنه بمعنى المفعول كقولهم هذا درهم ضرب الأمير أي مضروبه، أو على حذف مضاف أي ما يقوم به خلق أحدكم.

قوله: (**يجمع**) بالبناء للمجهول. في الفتح: المراد بالجمع ضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار. قال القرطبي في المفهم: المراد أن المني يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة مثبوتا متفرقا فيجمعه الله في محل الولادة من الرحم.

ووقع عند أبي عوانة ذكر النطفة فبين أن الذي يجمع هو النطفة. والمراد بالنطفة المني، وأصله الماء الصافي القليل، والأصل في ذلك أن ماء الرجل إذا لاقى ماء المرأة بالجماع، وأراد الله أن يخلق من ذلك جنينا هيأ أسباب ذلك، لأن في رحم المرأة قوتين: قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر في جسد المرأة، وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا، ومع كون المني ثقيلا بطبعه، وفي مني الرجل قوة الفعل، وفي مني المرأة قوة الانفعال، فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالإنفخة للبن.

قوله: (**النطفة**) بالضم ماء الرجل قاله في القاموس.

قوله: (علقة) في مختصر الجوهري: العلق الدم الغليظ والقطعة منه علقة. في القاموس القطعة منه، بهاء.

في المصباح: العلقة بفتحتين المني ينتقل بعد طوره فيصير دما غليظا منجمدا.

قوله: (مضغة.. الخ) بالضم قطعة لحم، قاله في القاموس.

وفي الفتح: سميت بذلك لأنها قدر ما يمضغ الماضغ.

قوله: (ثم يبعث الله إليه ملكا) عطف على قوله يجمع في بطن أمه.

في مختصر التوشيح: هو صريح بأن خلقه وتصويره بعد الأربعين الثالثة فهو المعتمد.

وفي طريق الهجرتين وباب السعادتين للحافظ ابن القيم رحمه الله: فإن قيل: ما تقولون في قوله: إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها، هذا يدل على أن تصويرها عقيب الأربعين الأولى؟ قيل: لا ريب أن التصوير المحسوس وخلق الجلد والعظم واللحم إنما يقع في الأربعين الثالثة لايقع عقيب الأولى، هذا أمر معلوم بالضرورة فإما أن يكون المراد بالأربعين في هذه الألفاظ الأربعون الثالثة، وسمي المضغة فيها نطفة اعتبارا بأول أحوالها وما كانت عليه، أو يكون المراد بها الأربعين الأول، وسمي كتابة تصويره وتقديره تخليقا اعتبارا بما يؤول، فيكون قوله صورها وخلق سمعها وبصرها أي قدر ذلك وكتبه وأعلم به ثم يفعله به بعد الأربعين الثالثة، أو يكون المراد به أي الأربعين الأربعين. وحقيقة التصوير فيها فيتعين حمله على تصوير خفي لا يدركه إحساس البشر، فإن النطفة إذا جاوزت الأربعين انتقلت علقة، وحينئذ يكون أول مبدأ

التخليق فيكون مع هذا المبدأ مبدأ التصوير الخفي الذي لا يناله الحس، ثم إذا مضت الأربعون الثالثة صورت التصوير المحسوس المشاهد. فأحد التقديرات الثلاثة يتعين ولا بد ولا يجوز غير هذا البتة، إذا العلقة لا سمع فيها ولا بصر ولا جلد ولا عظم، وهذا التقدير الثالث أليق بألفاظ الحديث والشبه وأدل على القدر. والله أعلم بمراد رسوله، غير أنا لا نشك أن التخليق المشاهد والتقسيم إلى الجلد والعظم واللحم إنما يكون بعد الأربعين الثالثة. والمقصود أن كتابة الشقاوة والسعادة وما هو لاق كان عند أول تخليقه.

قوله: (شقي أو سعيد) مرفوع خبر مبتدأ محذوف أي هو شقي أو سعيد قاله النووي.

وفي الفتح: معناه أن الملك يكتب إحدى الكلمتين كأن يكتب مثلا أجل هذا الجنين كذا، ورزقه كذا، وعمله كذا، وهو شقي باعتبار ما يختم له، وسعيد باعتبار ما يختم له، كما دل عليه بقية الخبر. وكان ظاهر السياق أن يقول: ويكتب شقاوته وسعادته، لكن عدل عن ذلك لأن الكلام مسوق إليهما والتفصيل وارد عليهما، أشار إلى ذلك الطيبي. وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفته، ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة: «ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص». وفي رواية الفريابي: «ثم تطوى تلك الصحيفة إلى يوم القيامة»، ووقع في حديث أبي ذر: «فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه». ونحوه في رواية ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد: «حتى النكبة ينكبها».

قوله: (فوالذي.. الخ) يظهر من بعض ألفاظ الحديث إدراجه وكونه من كلام

الراوي ابن مسعود، حقق الحافظ وغيره عدم كونه مدرجا، ويؤيد الرفع أيضا أنه مما لا مجال للرأي فيكون له حكم الرفع، وقد اشتملت هذه الجملة على أنواع من التأكيد بالقسم ووصف المقسم به وبأن وباللام، والأصل في التأكيد أنه يكون لمخاطبة المنكر أو المستبعد أو من يتوهم فيه شيء من ذلك. وهنا لما كان الحكم مستبعدا وهو دخول من عمل الطاعة طول عمره النار وبالعكس حسن المبالغة في تأكيد الخبر بذلك.

قوله: (بعمل) الباء زائدة والأصل يعمل عمل أهل النار لأن قوله عمل إما مفعول مطلق، وإما مفعول به، وكلاهما مستغن عن الحرف فكان زيادة الباء للتأكيد، قاله الحافظ.

قوله: (بذراع.. الخ) والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت فيحال من بينه وبين المكان المقصود بمقدار ذراع أو باع من المسافة، وضابط ذلك الحسي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة، قاله الحافظ.

قوله: (حتى ما يكون.. الخ) قال الطيبي: «حتى» هنا الناصبة، و «ما» نافية ولم تكف يكون عن العمل فهي منصوبة بحتى، وأجاز غيره أن تكون «حتى» ابتدائية فتكون على هذا بالرفع وهو مستقيم أيضا قاله الحافظ.

وفي شرح ابن الملك: والوجه هنا أنها عاطفة ويكون بالرفع معطوفا على ما قبله.

قوله: (فيسبق عليه الكتاب.. الخ) أي يغلب عليه كتاب الشقاوة. ضمن يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد قاله ابن الملك والحافظ عن الطيبي.

قال الحافظ: قوله: «عليه» في موضع نصب على الحال أي يسبق المكتوب واقعا عليه، والمراد بسبق الكتاب سبق ما تضمنه على حذف مضاف أو المراد المكتوب.

٨٣- وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة، ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار، وإنما الأعمال بالخواتيم» متفق عليه.

قوله: (وعن سهل بن سعد.. الخ) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة ابن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة على ما نقله الحافظ. وعند ابن عبدالبر عمرو ابن الحرث بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الساعدي الأنصاري. من مشاهير الصحابة على ما في الإصابة يكنى بأبي العباس صرح بذلك الإمام البخاري في تاريخه الصغير. كان اسمه حزنا فغيره النبي ﷺ حكاه ابن حبان. مات النبي ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة واختلفوا في وقت وفاته وسِنِّه يوم مات يقال قد بلغ مائة سنة، واتفقوا على أنه آخر من بقي من أصحاب رسول الله ﷺ. عمر حتى أدرك الحجاج على ما صرح بذلك الحافظان ابن حجر وابن عبدالبر. روى عن النبي ﷺ مائة حديث وثمانية وثمانين حديثا، له في الصحيحين تسعة وثلاثون حديثا اتفقا على ثمانية وعشرين وباقيها للبخاري. أرخ الإمام الذهبي في دول الإسلام وفاته في سنة إحدى وتسعين، وقال: قد قارب مائة سنة.

قوله: (إنما الأعمال بالخواتيم) الخواتم والخواتيم بالياء وبغيرها جمع خاتمة في القاموس من كل شيء عاقبته. قال السيد: إنما الأعمال بالخواتيم تذييل للكلام السابق المشتمل على معناه المزيد التقدير فيه حث على المواظبة بالطاعات والحفظ عن المعاصي خوفا من أن يكون ذلك آخر عمره. قال ابن الملك: إنما اعتبار الأعمال بما يختم عليه أمر عاملها فرب كافر متعند يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة، ورب مسلم متعبد

يسلب إيمانه فيختم له بالشقاوة، نسألك يا ذا الكرم والأفضال أن تمنحنا حسن خاتمة الأعمال.

في الفتح: وقع عند الترمذي من حديث أنس وصححه: «إذا أراد الله بعبد خيرا استعمله»، قيل: كيف يستعمله؟ قال: «يوفقه لعمل صالح ثم يقبضه عليه».

قال ابن رجب: في الجملة، فالخواتيم ميراث السوابق فكل ذلك سبق في الكتاب السابق، ومن هنا كان يشتد خوف السلف من سوء الخواتيم.

قلت: أما رواية: «إنما الأعمال بالخواتيم» من انفراد البخاري رحمه الله.

٨٤ - عن عائشة أم المؤمنين قالت: «دعي رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله! طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء ولم يدركه. فقال: «أو غير ذلك يا عائشة! إن الله خلق للجنة أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم» رواه مسلم.

قوله: (وعن عائشة) هي بنت أمير المؤمنين ثاني اثنين خليفة نبي الله أبى بكر الصديق رضي الله عنهما، وأمها أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبدشمس بن عتاب ابن أذينة بن سبع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة. اتفق أهل النسب أنها من بني غنم بن مالك بن كنانة اختلف في اسمها، فقيل: زينب وقيل دعد.

تزوج النبي ﷺ معها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين في شوال سنة عشر من النبوة، وعرس بها في المدينة في شوال على رأس ثمانية عشر شهرا من مهاجره إلى المدينة.

في الصحيح أنه ﷺ تزوجها وهي بنت ست، وقيل: سبع، وفق الحافظ بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة. وقبض رسول الله ﷺ وهي بنت ثمان عشرة سنة، كانت أفقه الناس وأحسن الناس رأيا في العامة. قال عروة: ما رأيت أعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عائشة. وكانت من أحب الناس إليه ﷺ.

قال مسروق: رأيت مشيخة من أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض.

قال الذهبي: كانت غزيرة العلم بحيث أن عروة يقول: ما رأيت أحدا أعلم بالطب منها، وقال: ما رأيت أحدا من الناس أعلم بالقرآن ولا بفريضة ولا بحلال ولا بحرام ولا بشعر ولا بحديث العرب ولا النسب من عائشة رضي الله عنها.

نزلت الآيات في تبرئتها مما رماها به أهل الإفك وعاشت ستين سنة، في «الدول» خمسا وستين. لها مناقب جمة أفردت في التصانيف، وكم لها من المناقب في الصحاح.

روت عن النبي ﷺ ألفين ومائتي حديث وعشرة أحاديث، لها في الصحيحين ثلاثمائة وستة عشر حديثا، اتفقا على مائة وأربعة وتسعين، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين، ومسلم بثمانية وستين.

توفيت سنة سبع وخمسين. وقيل: سنة ثمان وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان. أمرت أن تدفن ليلا؛ فدفنت بعد الوتر بالبقيع، وصلى عليها أبوهريرة، ونزل قبرها خمسة: عبدالله وعروة ابنا الزبير والقاسم بن محمد وعبدالله بن محمد بن أبي بكر وعبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنها، وكانت تكنى بأم عبدالله كذا لخصته من كتب الأئمة.

قوله: (دعي) بالبناء للمفعول من دعا يدعو.

قوله: (طوبى) طوبى فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها، يقال: طوبى لك وطوباك باللام وبغيرها. وطوبى اسم شجرة في الجنة. قاله الجوهري ومختصره الرازي وغيره.

وقال الراغب في مفرداته: قيل بل إشارة إلى كل مستطاب في الجنة من بقاء بلا فناء، وعز بلا زوال، وغنى بلا فقر.

في النهاية: اسم للجنة، وقيل: هي شجرة فيها، صح عند أحمد من حديث أبي سعيد مرفوعا: «طوبى شجرة في الجنة»، صحح إسناده المناوي وكذا غيره.

قوله: (أو غير ذلك) قال سيبويه: هذا الواو لا تدل على ألف الاستفهام وتدخل الألف عليها، فإنما هذا استفهام مستقبل بالألف لا تدخل الواو على الألف.

قال الطيبي: الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على محذوف، وغير «مرفوع» بمحذوف أي أوقع هذا أو غير ذلك. ويجوز أن يكون «أو» لأحد الأمرين ومعناها واضح. وأيضا قال: ويجوز بسكون الواو أي الواقع هذا، أو هو بمعنى بل للإضراب كأنه ﷺ لم يرتض بقولها فأثبت ما يخالفه لما فيه من الحكم بالغيب والجزم بإيمان أبوي الصبي أو أحدهما إذ هو تبع لهما، وإليه مرجع الاستفهام الإنكاري.

وقال ابن الملك: الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الإنكار، والواو فيه للحال يعني أتعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به؟ .

٨٥- وعن علي رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله، ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته، ثم قال:

قال رسول الله ﷺ ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعدة من النار و مقعدة من الجنة. قالوا: يا رسول الله! أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال : اعملوا فكل فيسر لما خلق له؛ اما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل السعادة فمن لعمل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝﴾ **الآية. متفق عليه.**

قوله: (وعن علي) هو علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف القرشي الهاشمي المكي ثم المدني الكوفي يكنى بأبي الحسن وأبي التراب، ابن عم النبي ﷺ لأبويه وأقرب العشرة نسبا، أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم أول هاشمية ولدت هاشميا، وكان أول الناس إسلاما في قول كثير من أهل العلم.

ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح فربي في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك فقال له سبب تأخيره له بالمدينة: «ألا ترضى أن تكون بمنزلة هارون من موسى؟» وزوجه بنته فاطمة وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد.

ولما آخى النبي ﷺ بين أصحابه قال له أنت أخي، ومناقبه كثيرة حتى قال الإمام أحمد: لم ينقل لأحد من الصحابة ما نقل لعلي. وقد ولد له الرافضة مناقب موضوعة هو غني عنها. وتتبع النسائي ما خص به من دون الصحابة فجمع من ذلك شيئا كثيرا بأسانيد أكثرها جياد. قال الناقد الذهبي: قاضي الأمة وفارس الإسلام وختن المصطفى ﷺ، كان ممن سبق إلى الإسلام لم يتلثم، وجاهد في الله حق جهاده، ونهض بأعباء العلم، وشهد له النبي ﷺ بالجنة. وكان إماما عالما متحريا في الأخذ بحيث أنه يستحلف من يحدثه بالحديث.

قال أبو يحيى العامري ابن الجوزي: كان رضي الله عنه آدم اللون مربوعا أدعج العينين عظيمهما، حسن الوجه كأنه القمر، أبيض الرأس واللحية، وكانت لحيته طويلة، عظيم البطن عريض المنكبين، ولمنكبه مشاش كمشاش السبع، لا يبين عضده من ساعده، قد أدمج إدماجا كان عنقه إبريق فضة، أصلع ليس في رأسه شعر إلا من خلفه.

بويع له بالخلافة سنة خمس وثلاثين كان له من الولد خمسة عشر ذكرا و ثمانية عشر أنثى هذا متفق عليه. له عن النبي ﷺ خمسمائة وستة وثلاثون حديثا، له في الصحيحين أربعة وأربعون اتفقا على عشرين، وانفرد البخاري بتسعة، ومسلم بخمسة عشر.

وفي دول الإسلام للذهبي: قتل علي رضي الله عنه في ليلة الجمعة سابع عشرة رمضان سنة أربعين من الهجرة، وثب عليه كلب عبدالرحمن ملجم المرادي الخارجي فضربه بخنجر على دماغه، فمات بعد يومين، وأخذوا ابن ملجم فعذبوه وقطعوه إربا بعد وفاة علي بن أبي طالب. عاش ثلاثا وستين سنة أو أقل أو أكثر رضي الله تعالى عنه وأرضاه. أفرد الذهبي في مناقبه مفردا وكذا غيره، وله مناقب جمة في كتب القوم، هذا ما لخصته من تصانيف الأئمة.

قوله: (مقعده.. الخ) أي موضع قعوده وكنى به عن كونه أهل الجنة أو النار، الواو بمعنى أو، وروى في بعضها بأو قاله الطيبي.

قوله: (أفلا نتكل) أصل الاتكال الاعتماد، يعني إذا كان كذلك أفلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر؟

وفي شرح السنة: ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاما معناه قال: قولهم: «أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل»؟ مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية، وذلك أن

إخبار النبي ﷺ عن سابق الكتاب إخبار عن غيب علم الله سلحانه وتعالى فيهم، وهو حجة عليهم، فرام القوم أن يتخذوه حجة لأنفسهم في ترك العمل، فأعلمهم النبي ﷺ أن هٰهنا أمرين لا يبطل أحدهما الآخر: باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية، وظاهر هو السمة الملازمة في حق العبودية، وهو أمارة مخيلة غير مفيدة حقيقة العلم. ويشبه أن يكون -والله أعلم- إنما عوملوا بهذه المعاملة، وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم بالباطن المغيب عنهم ورجائهم بالظاهر البادي لهم، والخوف والرجاء مدرجتا العبودية ليتكلموا بذلك صفة الإيمان، وبين لهم أن كلا ميسر لما خلق له، وإن عمله في العاجل دليل مصيره في الأجل.

قوله: (اعملوا) يعني اعملوا بظاهر ما أمرتم به، وكون ذلك موافقا لما في الكتاب أو غير موافق فلستم بشيء، قاله ابن الملك.

قوله: (كل ميسر) فيه رد على الجبرية لأن التيسير ضد الجبر لأن الجبر لا يكون إلا عن كره، ولا يأتي الإنسان الشيء بطريق التيسير إلا وهو غير كاره له قاله الحافظ.

قوله: (فسييسر) السين فيه للمبالغة كما في قوله: ﴿سَنَكۡتُبُ مَا قَالُواْ﴾ [سورة آل عمران: ١٨١] قاله ابن الملك. ويروى بتشديد الياء التحتانية والصاد المهملة، وييسر بضم الياء بالبناء للمفعول.

قوله: (الشقاوة) الشقاء والشقاوة بالفتح ضد السعادة، وقرأ قتادة شقاوتنا بالكسر وهي لغة قاله الرازي في مختاره.

٨٦- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس

تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك ويكذبه» متفق عليه. وفي رواية لمسلم قال: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة، العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه».

قوله: (حظه) الحظ النصيب المقدر قاله الراغب. في النهاية:الجد والبخت.

في مختار الرازي: الحظ النصيب والجد، تقول: حظ الرجل يحظ بالفتح حظا أي صارذا حظ من الرزق فهو حظ وحظيظ ومحظوظ.

قوله: (من الزنا) من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من «حظه»، يعني أن الله خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا، وأعطاه القوى التي بها يقدر عليه، وركز في حيلته حب الشهوات، قاله ابن الملك.

قوله: (لا محالة) بفتح الميم أي أصاب ذلك النصيب البتة، وهو استئناف جواب عمن قال: هل يخلص ابن آدم عنه؟ قاله ابن الملك. وقال الحافظ: أي لا بد له من عمل ما قدر عليه أنه يعمله. في القاموس: لا محالة منه بالفتح لا بد.

قوله: (تمنى) بفتح أوله على حذف إحدى التائين والأصل تتمنى، قاله الحافظ.

قال ابن الملك: التمني أعم من الاشتهاء لأنه يكون في الممتنعات دونه.

قوله: (الفرج يصدق ذلك ويكذبه) معناه قد يحقق الزنا بالفرج، وقد لا يحققه بأن لا يولج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك، قاله النووي.

قال الطيبي وغيره: نسب التصديق والتكذيب إلى الفرج لأنه منشؤه أي يصدقه بالإتيان بما هو المراد منه ويكذبه بالترك.

قال الحافظ: فيه ما يستدل به على أن العبد لا يخلق فعل نفسه لأنه قد يريد الزنا مثلا ويشتهيه، فلا يطاوعه العضو الذي يريد أن يزني به ويعجزه الحيلة فيه، ولا يدري لذلك سببا، ولو كان خالقا لفعله لما عجز عن فعل ما يريده مع وجود الطواعية واستحكام الشهوة، فدل على أن ذلك فعل مقدر يقدرها إذا شاء ويعطلها إذا شاء.

قوله: (الخطا.. الخ) الخطا جمع خطوة بالضم هو ما بين الرجلين على ما صرح به في المصباح. وفي مختار الرازي: الخطوة بالضم ما بين القدمين، وجمع القلة خطوات بضم الطاء وفتحها وسكونها والكثير خطا.

قوله: (يهوى.. الخ) الهوى ميل النفس إلى الشهوة، ويقال للنفس المائلة إلى الشهوة وقيل: سمي بذلك لأنه يهوى بصاحبه في الدنيا إلى كل داهية وفي الآخرة إلى الهاوية، قاله الراغب.

٨٧- وعن عمران بن حصين: أن رجلين من مزينة قالا: يا رسول الله! أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، أشيء قضي عليهم ومضى فيهم من قدر سبق، أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: «لا بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم، وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۞ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۞﴾ [سورة الشمس: ٧-٨]» **رواه مسلم.**

قوله: (وعن عمران بن حصين.. الخ) هو أبو نجيد بنون وجيم مصغرا عمران ابن حصين بن عبيد بن خلف بن عبدنهم إلى هنا متفق عليه. وبعد هذا اختلفوا في النسب ولم يختلف أحد في أنه خزاعي. كان إسلامه عام خيبر وغزا عدة غزوات، وكان

صاحب راية خزاعة يوم الفتح، به جزم ابن البرقاني والذهبي وابن عبدالبر النمري.

وقيل: أسلم قديما جزم بذلك الطبراني وابن سعد وابن قتيبة في المعارف.

قال أبوعمر: وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم. قال الذهبي: كان ممن يسلم عليه الملائكة، وكان به داء الباصور فاكتوى لأجله، فقال: «اكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا»، وروينا: لما اكتوى انقطع عنه التسليم مدة ثم عاد إليه، وكان من الباء الصحابة وفضلائهم. قال أبو نعيم: كان مجاب الدعوة.

قال الذهبي: ولي قضاء البصرة وكان بعثه عمر إليها ليفقههم.

قال أبو عمر: سكن البصرة ومات بها سنة ثنتين وخمسين في خلافة معاوية. له عن النبي ﷺ مائة وثلاثون حديثا، له في الصحيحين إحدى وعشرون حديثا اتفقا على ثمانية، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بتسعة رضي الله عنه. كذا وجدت في أسفار القوم.

قوله: (من مزينة.. الخ) كجهينة قبيلة على ما في القاموس، واسم مزينة عمرو وإنما سمي باسم أمه مزينة بنت كلب بن وبرة، ولدت هي عثمان وأَوْساً ابني عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر فهم مزينة كذا في الأنساب للسمعاني.

قوله: (أرأيت) أي أخبرني، فيه إطلاق السبب على المسبب لأن مشاهدة الشيء طريق إلى الخبر عن، والهمزة للتقرير كذا أفاده الشراح.

قوله: (يكدحون) الكدح العمل والسعي والكد والكسب باب الكل منع.

قوله: (أو فيما.. الخ) في نسخ المصابيح «أم فيما»، وعلى كلتا الروايتين ليس السؤال عن التعيين إذ «لا، بل» في الجواب غير مطابق له فأم منقطعة، وأو بمعنى بل.

كأن السائل لما رأى أن العباد مأمورون بالأوامر ومنهيون عن المعاصي، رأى أن الأمر أنف فسئل عن العمل هو الشيء مقدر، ثم أضرب عن ذلك القول هو واقع فيما يستقبلون به والهمزة للتقرير، ولذا قال: «لا» وأكده ببل ولو كان سؤالا عن التعيين لقال الشئ قضي علينا، أم نستقبله بالتكلم بل عدل إلى الغيبة وعمم الأمم والرسل صلوات الله عليهم أجمعين، كذا نبه على ذلك الطيبي.

قوله: (فألهمها.. الخ) في النهاية: الإلهام أن يلقي الله في النفس أمرا يبعثه على الفعل أو الترك.

قال الراغب: الإلهام إلقاء الشيء في الروع ويختص ذلك بما كان من جهة الله تعالى، وجهة الملأ الأعلى، وقال: وقوله ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۞ ﴾ [سورة الشمس: ٧] فإشارة إلى القوى التي جعلها مقومة للنفس، فنسب الفعل إليها، وقد ذكر في غير هذا الموضع أن الفعل كما يصح أن ينصب الى الفاعل يصح أن ينسب إلى الآلة وسائر ما يفتقر الفعل إليه نحو سيف قاطع.

٨٨- وعن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله! إني رجل شاب وأنا أخاف على نفسي العنت، ولا أجد ما أتزوج به النساء، كأنه يستأذنه في الاختصاء قال: فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فقال النبي ﷺ: «يا أبا هريرة، جف القلم بما أنت لاق، فاختص على ذلك أو ذر» رواه البخاري .

قوله: (وعن أبي هريرة) مر ترجمته رضي الله عنه.

قوله: (العنت.. الخ) العنت بفتحتين الإثم، وبابه طرب وأما قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَشِيَ ٱلۡعَنَتَ مِنكُمۡۚ﴾ [سورة النساء: ٢٥] فإنه بمعنى الفجور والزنا، والعنت أيضا الوقوع في أمر شاق قاله الرازي في مختاره. ومراد أبي هريرة هنا الزنا صرح بذلك الحافظ.

قوله: (جف القلم) جف الثوب يجف من باب ضرب جفافا وجفوفا يبس، قاله في المصباح.

قال ابن الملك: جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة، لأن جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة.

وقال الحافظ: أي نفذ المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ، فبقي القلم الذي كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به.

قوله: (فاختص.. الخ) بكسر الصاد والمهملة أمر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا، قاله ابن الملك. وقال في بعض النسخ: «فاختصر» بالراء بعد الصاد يعني أختصر عليه تسليم الأمور للتقدير، أو دع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر. فعلى هذا قوله: «أو ذر» أمر للتهديد، وقال الحافظ: قال الطيبي: معناه اقتصر على الذي أمرتك به أو اتركه، وافعل ما ذكرت من الخصاء. واللفظ الذي وقع في الأصل فمعناه: فافعل ما ذكرت أو اتركه واتبع ما أمرتك به، وعلى الروايتين فليس الأمر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد كقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ﴾ [سورة الكهف: ٢٩]. والمعنى إن فعلت أو لم تفعل فلا بد من نفوذ القدر ومحصل الجواب أن جميع الأمور بتقدير الله في الأزل، فالخصاء وتركه سواء فإن

الذي قدر لا بد أن يقع.

قوله: (على ذلك.. الخ) على متعلق بمحذوف وهو حال من ضمير اختص أي اختص في حال عرفانك أن القلم جف فيكون حالك مخالفا لحال المؤمنين، أو ذر الاختصاء وأذعن للقضاء. ورواية المصابيح «فاختصر» براء آخره، وعلى ذلك على هذه متعلق بالفعل على تضمينه معنى اقتصر يعني اقتصر على ما ذكرت لك واترك الاختصاء، أو ذر ما ذكرته لك وامض لشأنك واختص، فهو أمر تهديد. كذا أفاده الطيبي.

قوله: (أو ذر.. الخ) تقول ذره أي دعه، وهو يذره أي يدعه، ولا يقال وذره قاله الرازي، وقال صاحب المصباح: أماتت العرب ماضيه ومصدره فإذا أريد الماضي، قيل: ترك وربما يستعمل الماضي على قلة ولا يستعمل منه اسم الفاعل. في القاموس: أصله وذره يذره لكن ما نطقوا بماضيه، ولا بمصدره ولا باسم الفاعل أو قيل: وذرّته شاذا .

٨٩- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد، يصرفه كيف يشاء، ثم قال رسول الله : الله مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك» رواه مسلم .

قوله: (وعن عبدالله بن عمرو) هو ابن العاص السهمي قد مر ترجمته رضي الله عنه.

قوله: (بين إصبعين) مستشكل هذا الحديث على أهل الإلحاد والتأويل والتعطيل وأولوها بالنعم، قال الإمام أبو محمد بن قتيبة الدينوري: وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الإصبع لايشبه الحديث لأنه عليه السلام قال في دعائه: «يا مقلب القلوب ثبِّتْ قلبي على دينك»، فقالت له إحدى أزواجه: أوَ تخاف يا رسول الله على نفسك؟ فقال: «إن قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الله عز وجل»، فإن كان القلب عندهم بين نعمتين

من نعم الله تعالى فهو محفوظ بتينك النعمتين، فلأي شيء دعا بالتثبيت؟ ولم احتج على المرأة التي قالت له أتخاف على نفسك بما يؤكد قولها؟ وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب محروسا بنعمتين. فإن قال لنا: ما الإصبع عندك ههنا؟ قلنا: هو مثل قوله في الحديث الآخر: «يحمل الأرض على إصبع وكذا على إصبعين» ولا يجوز أن تكون الإصبع ههنا نعمة وكقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [سورة الزمر: ٦٧] ولم يخبر ذلك، ولا نقول إصبع كأصابعنا ولا يد كأيدينا ولا قبضة كقبضاتنا لأن كل شيء منه عزوجل لا يشبه شيئا منا.

قال البغوي في شرح السنة: الإصبع المذكور في الحديث صفة من صفات الله عزوجل وكذلك كل ما جاء به الكتاب والسنة من هذا القبيل في صفة الله تعالى كالنفس، والوجه والعين، واليد، والرجل، والإتيان، والمجيء، والنـزول إلى السماء الدنيا والاستواء على العرش والضحك والفرح ونظائرها صفات الله عز وجل ورد بها السمع، فيجب الإيمان بها وإمرارها على ظاهرها معرضا فيها عن التأويل مجتنبا عن التشبيه. **قلت**: على هذا درج السلف وخيار الأمة.

وقد مر عن فقه الأكبر للإمام أبي حنيفة لا يقال: يده قدرته أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة وهو قول أهل القدر والاعتزال.

وفي شرحه لأبي المنتهي عن أصول فخر الإسلام البزدوي: وكذلك إثبات اليد والوجه عندنا معلوم بأصله، متشابه بوصفه. ومن يجوز إبطال الأصل بالعجز عن درك الوصف، وإنما ضلت المعتزلة من هذا الوجه فإنهم ردوا الأصل لجهلهم بالصفة.

لا تغتر بما نهج به الإمام النووي في شرحه والغزالي في إحيائه والمناوي في تيسيره

وابن الملك والشيخ الدهلوي وجمع من الفضلاء. لقد زل أقدامهم فدع عنك آراء الرجال وقولهم، وقول رسول الله أزكى وأشرح.

قوله: (كيف يشاء.. الخ) حال على التأويل أي هيئة لا يمنعه مانع أو صفة مصدر محذوف أي تغليبا سريعا فإنه جواب كيف، والضمير المرفوع في يصرفه عائد إلى قلب كل أحد من بني آدم. وغلط من أعاد هذا الضمير إلى كتصرف أحدكم إذ ليس معنى يصرفه كيف يشاء يتصرف فيه بل معناه يقلبها كيف يشاء كما ورد مصرحا في رواية الترمذي وغيره، وتقليب القلوب وتصريفها صفة ثابتة لربنا سبحانه وتعالى بنص كتابه الكريم قال عز من قائل: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠] أي نصرفها بما شئنا لا تغتر بمقالة الحافظ والبيضاوي وغيرهما في معنى الحديث بأن الله يتصرف في قلوب عباده بما شاء، إذ فيه تعطيل صفة من صفات الرب جل وعلا ونبينا عليه ألف آلاف صلاة وأزكى التحية كثيرا ما كان يحلف: «لا ومقلب القلوب» كما في البخاري وغيره والله الموفق.

قوله: (مصرف.. الخ) منصوب بالنداء عند سيبويه وصفة عند الزجاج.

٩٠- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟ ثم يقول: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [سورة الروم: ٣٠] **الآية» متفق عليه.**

قوله: (الفطرة) بكسر الفاء، قال الحافظ: اختلف السلف في المراد بالفطرة في هذا

الحديث على أقوال كثيرة، وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة الإسلام.

قال ابن عبدالبر: وهو المعروف عند عامة السلف وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [سورة الروم: ٣٠] الإسلام، واحتجوا بقول أبي هريرة في آخر حديث الباب اقرؤا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ وبحديث عياض بن حمار عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه: «إني خلقت عبادي حنفاء كلهم؛ فاجتالتهم الشياطين عن دينهم» الحديث، وقد رواه غيره فزاد فيه: «حنفاء مسلمين»، ورجحه بعض المتأخرين بقوله تعالى ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾ لأنها إضافة مدح وقد أمر نبيه بلزومها فعلم أنها الإسلام.

قلت: وبه فسر ابن شهاب الزهري أحد رواة هذا الحديث أسند عنه الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه. قال ابن شهاب: يصلي على كل مولود متوفى وإن كان بغية من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام، وجزم البخاري في صحيحه في التفسير بأن الفطرة الإسلام.

قال الحافظ: قال ابن القيم: سبب اختلاف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث أن القدرية كانوا يحتجون به على أن الكفر والمعصية ليسا بقضاء الله بل ما ابتدأ الناس إحداثه، فحاول جماعة من العلماء مخالفتهم بتأويل الفطرة على غير معنى الإسلام، ولا حاجة لذلك لأن الآثار المنقولة عن السلف تدل على أنهم لم يفهموا من لفظ الفطرة إلا الإسلام، ولا يلزم من حملها على ذلك موافقة مذهب القدرية لأن قوله: «فأبواه يهودانه.. الخ» محمول على أن ذلك يقع بتقدير الله تعالى، ومن ثم احتج عليهم مالك بقوله في آخر الحديث: «والله أعلم بما كانوا عاملين».

روى أبو داود في سننه عن حماد بن سلمة أنه يفسر حديث: «كل مولود يولد على الفطرة»، هذا عندنا حيث أخذ الله العهد عليهم في أصلاب آبائهم حيث قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢]، وهذا لا ينافي الإسلام؛ **فليتدبر**.

قوله: (فأبواه) أي المولود قال الطيبي: الفاء إما للتعقيب أو السببية أو جزاء شرط مقدر.

قال ابن القيم في شفاء العليل: ذكر النبي ﷺ الأبوين لأنها الأصل الغالب في تربية الأطفال فإن كل طفل فلا بد له من أبوين وهما اللذان يربيانه مع بقائهما وقدرتهما.

قوله: (كما) حال من الضمير المنصوب في يهودانه أي يهودان المولود بعد أن خلق على الفطرة تشبيها بالبهيمة التي جدعت بعد أن خلقت سليمة، أوصفة مصدر محذوف أي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة. وقد تنازعت الأفعال الثلاثة في كما على التقديرين كذا أفاده الحافظ عن الطيبي.

قوله: (تنتج) بضم أوله وسكون النون وفتح المثناة بعدها جيم بالبناء للمفعول ورفع المبهمة ونصب بهيمة.

في المصباح: النتاج بالكسر اسم يشمل وضع البهائم من الغنم وغيرها وإذا ولى الإنسان ناقة أو شاة ماخضا حتى تضع، قيل نتجها نتجا من باب ضرب، فالإنسان كالقابلة لأنه يتلقى الولد ويصلح من شأنه فهو ناتج، والبهيمة منتوجة، والولد نتيجة. والأصل في الفعل أن يتعدى إلي مفعولين فيقال نتجها ولدا لأنه بمعنى ولدها، ويبنى الفعل للمفعول فيحذف الفاعل ويقال: المفعول الأول مقامه ويقال: نتجت الناقة ولدا إذا وضعته، وقد يجوز إقامة المفعول الثاني مقام الفاعل وحذف المفعول الأول لفهم

المعنى، وقد يقال نتجت الناقة ولدا بالبناء للمفعول على معنى ولدت.

قوله: (جمعاء) على وزن فعلاء قال ابن الأنباري في الأضداد: ويقال: بهيمة جمعاء إذا كانت سليمة من الآفات، وفي مختصر الجوهري: البهيمة واحدة البهائم.

قوله: (هل تحسون) حال أي مفعولا في حقها هذا القول وتحسون بضم أوله وكسر ثانيه أي تبصرون. وفي رواية: هل ترى، كما في شرح الزرقاني وغيره.

قال الحافظ: هو من الإحساس والمراد به العلم بالشيء.

قوله: (جدعاء) تأنيث الأجدع أي مقطوعة الأطراف أو واحدها صرح بذلك الجزري وغيره.

قوله: (لا تبديل) خبر بمعنى النهي لحصول التبديل ويقول حكاية ماضية كذا أفاده الطيبي.

قوله: (فطرة الله) منصوب على المصدر الذي دل عليه الفعل الأول ومنصوب بفعل مقدر أي الزم، ظاهره أنه من بقية الحديث المرفوع وليس كذلك بل هو من كلام أبي هريرة أدرج في الخبر بينه مسلم.

قال الطيبي: ذكر هذه الآية عقب هذا الحديث يقوى ما أوله حماد بن سلمة. كذا أفاده الحافظ. وبه يظهر تساهل الشيخ عبدالحق الدهلوي فإنه رفع هذه المقالة.

٩١- وعن أبي موسى، قال قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال: «إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل، حجابه النور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهٰى اليه بصره من خلقه» رواه مسلم .

قوله: (وعن أبي موسى) هو عبدالله بن قيس الأشعري مر ترجمته رضي الله عنه.

قول: (قام فينا) أي قام خطيبا فذكرنا بخمس كلمات.

قوله: (لا ينام) معناه الإخبار أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه يستحيل في حقه النوم، فإن النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس، والله تعالى منزه عن ذلك وهو مستحيل في حقه، كذا أفاده النووي. ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥] والنوم أخ الموت وهو سبحانه حي لا يموت.

قوله: (يخفض) من خفض يخفض من باب ضرب وهو ضد الرفع.

قوله: (القسط) قال محي السنة البغوي في شرح السنة: قيل: أراد به الميزان كما قال جل جلاله: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾ [سورة الأنبياء: ٤٧] أي ذوات القسط وهو العدل، وسمى الميزان قسطا لأن العدل في القسمة يقع به، وأراد أن الله يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرفوعة إليه، وبما يوزن من أرزاقهم النازلة من عنده، وقيل: أراد بالقسط الرزق الذي هو قسط كل مخلوق، يخفضه مرة فيقتره، ويرفعه مرة فيبسطه، كما قال جل ذكره: ﴿يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ [سورة الرعد: ٢٦].

قوله: (يرفع إليه) على صيغة المجهول فيه دليل على إثبات علوه سبحانه وتعالى ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ﴾ [سورة فاطر: ١٠].

قوله: (حجابه النور) استئناف جواب عمن قال لم لا يشاهد الله؟ يعني هو محتجب بنور فلا يشاهد.

قوله: (لو كشفه) هذا استئناف أيضا جواب عمن قال: لم لا يكشف ذلك الحجاب؟ .

قوله: (سبحات) بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهي جمع سبحة.

قال صاحب العين والهروي وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين: معنى سبحات وجهه: نوره وجلاله وبهاؤه، قاله النووي.

قوله: (بصره) ضمير بصره عائد إلى الله سبحانه. وغلط من أعاد الضمير إلى علم الله كابن ملك وغيره، وإلى النور كبعض محشي المشكاة إذ فيه إبطال لصفاته الذاتية، كما أن العلم من صفات ذاته كذا أيضا البصر من صفات ذاته عند عامة السلف.

قال البيهقي في الأسماء والصفات: البصير من له بصر يدرك به المرئيات، وقال: قد أفادت الآية أي ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ١٣٤] وفي أحاديث الباب: الرد على من زعم أنه سميع بصير بمعنى عليم.

قلت: ومن أصرح ما يرد على قائل هذا ما رواه البخاري وغيره في حديث الدجال: «أن الله ليس بأعور وأشار بيده إلى عينه»؛ **فليتدبر.**

٩٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يد الله ملأى لا تغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق مذ خلق السماء والأرض؟ فإنه لم يغض ما في يده، وكان عرشه على الماء، وبيده الميزان يخفض ويرفع» متفق عليه. وفي رواية لمسلم: «يمين الله ملأى -قال ابن نمير: ملآن- سحاء لا يغيضها شيء الليل والنهار».

قوله: (يد الله) في الفقه الأكبر: له يد ووجه ونفس، كما ذكره الله تعالى في القرآن فهو له صفات بلا كيف، ولا يقال: إن يده قدرته أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة، وهو

قول أهل القدر والاعتزال، ولكن يده صفته بلا كيف؛ **فليتدبر، ولا تغتر** بمقالة من تزيا بزي أهل العلم والفضل. قال الحافظ: ووقع بدل «يد الله»: «يمين الله»، ويتعقب بها على من فسر اليد ها هنا بالنعمة وأبعد منه من فسرها بالجزاء.

قوله: (ملأى) صفة يد واليد مؤنثة لامها محذوفة، وهي ياء على ما في المصباح. في مختار الجوهري: دلو ملأى كفعلى، ضبط الحافظ بفتح الميم وسكون اللام وهمزة مع القصر تأنيث ملآن.

قوله: (لا يغيضها) بالمعجمتين بفتح أوله من غاض الماء يغيض إذا قل ونضب من باب باع.

قوله: (سحاء.. الخ) بفتح المهملتين مثقل ممدود وزنه فعلاء صفة لليد، يقال: سح بفتح أوله مثقل يسح بكسر السين في المضارع ويجوز ضمها، وضبط في مسلم سحا بالتنوين على المصدر. قال النووي: هذا هو الأصح الأشهر، المعنى: دائمة الصب.

قال الطيبي: يجوز أن تكون ملأى ولا يغيضها وسحاء ورأيت أخبارا مترادفة ليد الله ويجوز أن تكون الثلاثة أوصافا لملأى.

قوله: (الليل والنهار) منصوبان على الظرف ويجوز الرفع على الفاعلية.

قوله: (أرأيتم) الهمزة فيه للتقرير، ويجوز أن يكون أرأيتم استئنافا فيه معنى الترقي، كأنه كما قيل ملأى أوهم جواز النقصان فأزيل بقوله لا يغيضها شيء، وقد يمتلئ الشيء ولا يغيض، فقيل: سحاء إشارة إلى الغيض، وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار بقوله: أرأيتم على تطاول المدة لأنه خطاب عام، قاله الحافظ.

قوله: (وكان عرشه) وكان عرشه وبيده الميزان حالان من ضمير خلق. قاله

الطيبي.

قوله: (قال ابن نمير.. الخ) ابن نمير هو محمد بن عبدالله بن نمير، أبو عبدالرحمن الهمداني الخازني الكوفي، أحد الإعلام، سمع أباه والمطلب بن زياد وسفيان بن عيينة وابن إدريس وطبقتهم.

قال أبو إسماعيل الترمذي: كان أحمد بن حنبل يعظم ابن نمير تعظيما عجيبا. وقال إبراهيم بن مسعود الهمداني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ابن نمير درة العراق. وقال علي بن الحسين بن جنيد: ما رأيت بالكوفة مثله جمع العلم والفهم والسنة والزهد وكان فقيرا. قال أبو حاتم: ثقة حجة،والنسائي: ثقة مأمون. قال البخاري: مات سنة أربع وثلاثين ومائتين في شعبان أو رمضان. قاله الذهبي في التذكرة.

قوله: (ملان.. الخ) قال النووي هكذا وقعت رواية ابن نمير بالنون، قالوا: وهو غلط منه وصوابه ملأى كما في سائر الروايات. قال النووي: وضبطوا رواية بن نمير من وجهين: أحدهما إسكان اللام وبعدها همزة، والثاني ملان بفتح اللام بلا همزة.

في مختار الجوهري: كوز ملآن ماء، والعامة تقول بلا ماء.

وفي الفصيح وشرحه للهروي: والجب ملأن ماء بالهمزة على وزن فعلان أي ممتلئ، والجرة ملآى ماء بالهمزة أيضا على وزن فعلى.

قلت: لعل وجهه تغليط رواية ملان تأنيث اليد وكذا لفظ اليمين، وإلى هذا يشير كلام الحافظ حيث قال: قيل وهي غلط ووجهها بعضهم بإرادة اليمين فإنها تذكر وتؤنث، وكذلك الكف فإذا ثبت التذكير والتأنيث في اليمين فلا وجه لتغليط رواية ابن نمير إذ هو أحد الحفاظ المتقنين وأحد شيوخ الشيخين وغيرهما، **فليتدبر ولا تغتر**.

قوله: (الليل والنهار.. الخ) هما منصوبان على الظرفية والشيء مرفوع على الفاعلية.

٩٣- وعنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن ذراري المشركين قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

قوله: (وعنه) أي الصحابي المذكور قبل وهو أبو هريرة رضي الله عنه.

قوله: (ذراري.. الخ) جمع ذرية والذر النسل، في الراغب: الذرية الصغار من الأولاد، وإن كان قد يقع على الصغار والكبار معا في التعارف، ويستعمل للواحد والجمع وأصله الجمع. **قلت:** وقع في رواية: «أولاد المشركين» بدل: «ذراري المشركين».

قال الإمام محي السنة في كتابه شرح السنة: أطفال المشركين لا يحكم بهم بجنة ولا نار بل أمرهم موكول إلى علم الله فيهم، كما أفتى به الرسول ﷺ، وجملة الأمر أن مرجع العباد في المعاد إلى ما سبق لهم في علم الله عز وجل من السعادة والشقاوة.

الفصل الثاني

٩٤- وعن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فقال: ما أكتب؟ قال اكتب القدر فكتب ما كان وما هو كائن إلى الأبد» رواه الترمذي، وقال هذا حديث غريب إسنادا.

قوله: (عن عبادة) هو عبادة بن الصامت أبو الوليد الخزرجي الأنصاري رضي الله عنه. قد مر ترجمته.

قوله: (أول) مر قبل حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بلفظ: «كتب الله مقادير الخلائق وفيه وكان عرشه على الماء».

قال الإمام ابن القيم في شفاء العليل: وفيه دليل على أن خلق العرش سابق على خلق القلم، وهذا أصح القولين.

قال الحافظ في الفتح بعد ذكر حديث القلم: هذه الأولية محمولة على خلق السموات والأرض وما فيهما، وقال: في بدأ الخلق فيجمع بينه وبين ما قبله بأن أولية القلم بالنسبة إلى ما عدا الماء والعرش أو بالنسبة إلى ما صدر من الكتابة أي أنه قيل له: اكتب أول ما خلق.

قوله: (القلم.. الخ) سئل أبو محمد البطليوسي عن هذا، وهل القلم مرفوع أو منصوب؟ فأجاب: وجهه رفعه ولا أعلم أحدا نصبه رواية. وقد رأيت من ينصبه بخلق وهو خطأ إذ معناه أول المخلوقات القلم، وعليه دلت أحاديث وردت فيه فإن

ثبتت رواية صحيحة بنصب فإن ناصبة للجزأين، وهي لغة لبعض العرب ولا يصح نصبه بخلق لفساده معنى وإعرابا كما في قوت المغتذي.

قوله: (**رواه الترمذي**) قال الحافظ: رواه أحمد والترمذي وصححه من حديث عبادة، **قلت** ورواه أيضا أبو داود وسكت عليه المنذري وأبو داود معا.

٩٥- وعن مسلم بن يسار قال: سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢] **الآية . قال: عمر: سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها فقال: «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة، وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار، يعملون، فقال رجل: ففيم العمل؟ يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار، استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار» رواه مالك والترمذي وأبو داود .**

قوله: (**وعن مسلم بن يسار**) هو الجهني وثقه بن حبان لا هو بصري ولا هو مصري ولم أر عند أحد ترجمته على وجه التفصيل، وعده ابن عبدالبر من المجاهيل إلا أنه لا يشك في توثيقه؛ **فليتدبر**.

قوله: (**من ظهورهم**) بدل من بني آدم يعني من ظهور بنى آدم ولم يذكر ظهر آدم، وإن كان الله سبحانه وتعالى أخرج جميع الذرية من ظهره لأن الله تعالى أخرج ذرية

آدم بعضهم من ظهر بعض على نحو ما يتوالد الأبناء من الآباء، فلذلك قال سبحانه وتعالى: «من بني آدم من ظهورهم»، فاستغنى عن ذكر ظهر آدم عليه السلام لما علم أنهم كلهم بنو آدم، وأخرجوا من ظهره، فترك ذكر ظهر آدم استغناء. كذا صرح به الخازن وصاحب المعالم، وبه تلتئم الآية والحديث ولا منافاة بينهما؛ إذ ظاهر القرآن يخبر أنه أخذ من ظهور بني آدم والحديث يخبر من ظهر آدم.

قال ابن قتيبة الدينوري: إن ذلك ليس كما توهموا بل المعنيان متفقان -بحمد الله- ومنه صحيحان لأن الكتاب يأتي بجمل يكشفها الحديث واختصاص تدل عليه السنة، ثم بين رحمه الله بنحو ما بيناه.

قال الخازن: إذ ليس في معنى ألفاظ الآية ما يدل على بطلان ذلك ونفيه، وقد ورد الحديث بثبوت ذلك وصحته فوجب المصير إليه والأخذ به جمعا بين الآية والحديث.

قوله: (**بيمينه**) صريح في أن الماسح هو الله سبحانه وتعالى لا الملك الموكل كما أفاده الطيبي ومن نحا نحوه، وكذا تأويل اليمين بالقدرة وغيرها إذ فيه تعطيل، بل يمينه صفة ذات بلا كيف، كما مر مرارا عن الفقه الأكبر، **ولا تغتر** فيه على أحد وإن كانوا كبراء في العلم والفضل.

قوله: (**فاستخرج**) أي أخرج كيفما شاء ربنا فلا علينا أن نبحث كيفية الإخراج، وهو فعال لما يريد يفعل ما يشاء ولا معقب لفعله.

قوله: (**ففيم العمل**) أي إذا سبق العلم بذلك فلا حاجة إلى عمل لأنه سيصير إلى ما قدر له، قاله الزرقاني.

قوله: (**استعمله**) أعمله غيره واستعمله بمعنى قاله الرازي في مختاره والمجد في

القاموس. **قلت**: ورد تفسير من الشارع في الترمذي من حديث أنس مرفوعا: «فقيل: كيف يستعمله يا رسول الله؟ قال: يوفقه لعمل صالح قبل الموت». قال الترمذي هذا حديث صحيح.

قوله: (حتى يموت) هذا هو معنى إنما الأعمال بالخواتيم.

قوله: (رواه) أي مالك في الموطأ والترمذي في التفسير وأبو داود في القدر، وكذا الإمام أحمد والنسائي في الكبرى وابن حبان والحاكم وصححه الآجري في الشريعة واللالكائي وأبو الشيخ وابن جرير والبيهقي في الأسماء والصفات وابن أبي حاتم وابن المنذر كلهم من طريق مسلم بن يسار الجهني. قال الترمذي حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا.

قلت: كذا رواه أيضا الإمام أبو داود في سننه وابن جرير بإدخال نعيم بن ربيعة.

قال المنذري: عن ابن عبدالبر: وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم، لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعا غير معروفين بحمل العلم، ولكن معنى الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة كثيرة يطول ذكرها. **قلت**: قد وثقهما ابن حبان.

٩٦- وعن عبد الله بن عمرو قال: خرج رسول الله ﷺ وفي يده كتابان، فقال: «أتدرون ما هذان الكتابان؟ قلنا: لا، يا رسول الله! إلا أن تخبرنا. فقال للذي في يده اليمنى: هذا كتاب من رب العالمين، فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم، فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا؟ ثم قال للذي

في شماله: هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم، فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا»، فقال أصحابه: ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ منه؟ فقال: سددوا وقاربوا، فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أي عمل وإن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار وإن عمل أي عمل؟ ثم قال رسول الله ﷺ بيديه فنبذهما، ثم قال: «فرغ ربكم من العباد، فريق في الجنة وفريق في السعير» رواه الترمذي.

قوله: (إلا أن تخبرنا.. الخ) من الإخبار وإلا أن استثناء منقطع أي لا ندري بفهمنا ولكن بإخبارك إيانا، أو متصل أي لا ندري سببا إلا بإخبارك.

قوله: (ثم أجمل) في النهاية أجملت الحساب إذا جمعت آحاده وكملت أفراده أي أحصوا وجمعوا فلا يزاد فيهم ولا ينقص.

في الطيبي: ضمن فيه معنى أوقع أي أوقع الإجمال على ما انتهى إليه التفصيل كما هو عادة المحاسبين أن يكتبوا الأشياء مفصلات، ثم يوقعوا في آخرها فذكلة ترد التفصيل إلى الجملة.

قوله: (وأسماء آبائهم) للتميز التام كما يكتب في الصكوك.

قوله: (فلا يزاد) أي إذا كان كذا فلا يزاد فيهم.

قوله: (ففيم العمل) في موضع لام الغرض لأن غرض كل شيء غايته وظرف الشيء غاية حصول فيه، وكذا حيث وإذ يقعان علة أي في شيء يفيد العمل إذا تقرر الأمر، قاله الطيبي.

قوله: (فرغ) بصيغة المجهول أي تحقق وقرر وقدر أمرهم معينا بحيث لا يقبل

التغير فكأنه فرغ.

قوله: (سددوا) أي اطلبوا السداد أي الصواب بين الإفراط والتفريط قاله الكرماني. وقال السيد والطيبي: اطلبوا قربة الله في طاعته بقدر الاستطاعة. والجواب منه ﷺ من الأسلوب الحكيم أي فيم أنتم من ذكر القدر؟ وإنما خلقتم للعبادة فاجعلوا أعمالكم على السداد والاستقامة واطلبوا قربة الله.

قوله: (ثم قال بيديه) أي أشار بيديه فنبذ الكتابين أي طرح ما فيهما من الكتابين لا بطريق الأمانة بل نبذهما إلى عالم الغيب، وأما ما ذكر أنه كان على سبيل التمثيل وإن معنى نبذهما أي اليدين، وكذا جعل نبذ الكتابين كناية عن الفراغ وجعل فراغ تفسير النبذ هفوة عظيمة لا تغتر بمقالة أحد كائنا من كان.

قوله: (السعير) السعير النار.

قوله: (رواه الترمذي) وكذا الإمام أحمد وابن جرير الطبري وغيرهما، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

٩٧- وعن أبي خزامة، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت رقى نسترقيها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئا؟ قال: «هي من قدر الله» رواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

قوله: (وعن أبي خزامة عن أبيه) بمعجمة مكسورة وزاي معجمة خفيفة. قال الحافظ أبو عمر: أبو خزامة هذا من التابعين لا من الصحابة. **قلت:** وهم الدولابي فسماه في الكنى بيعمر، والصحيح أنه اسم أبيه، وبه صرح مسلم في المنفرد والوحدان والحافظ في الإصابة وابن عبدالبر في الاستيعاب.

وقال الحافظ في التقريب: يعمر بفتح التحتانية وسكون المهملة صحابي له حديث في الرقى، وقلبه بعض رواته، ولم أجد عند أحد ترجمتهما أكثر من ما سطرناه ومن وجد فليحرر.

قوله: (أرأيت) أي أخبرني عن هذه الأشياء فإن الرؤية سبب الإخبار في أداء ذلك، قاله الفاضل السندي والسيد والطيبي.

قوله: (رقى) جمع رقية مثل مدية ومدى من باب رمى، قال الطيبي: نصب بنزع خافض، جمع رقية وهي ما يقرأ من الدعاء لطلب الشفاء رقى وما عطف عليه منصوبات والأفعال أوصاف لها.

قوله: (تقاة) أصله الوقاة اسم ما يلتجأ به الناس خوف الأعداء، ويجوز كونه مصدرا فضمير نتقيها للمصدر. أشكل على السائل أن المقدر كائن لا محالة فكيف أخص الشارع في أسبابها فبين ﷺ أنها من قدرة الله فكما أن الله قدر الداء قدر زواله بالدواء، قاله الطيبي والفاضل التوربشتي.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي عن ابن عيينة كلتا الروايتين فقال بعضهم: عن أبي خزامة عن ابيه، وقال بعضهم: عن ابن خزامة عن ابيه وقد روي غير ابن عيينه هذا الحديث ولفظ القدر، وقد روى غير واحد هذا عن سفيان عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح، ولا نعرف لأبي خزامة غير هذا الحديث.

ورواية أبي خزامة عن أبيهك أخرجها أيضا مسلم والدولابي معا فى الكنى والبيهقي والطبري والباوردي.

وروى ابن حبان هذا عن كعب بن مالك وفيه فقال: يا كعب هي من قدر الله.

٩٨- وعن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في القدر، فغضب حتى احمر وجهه، حتى كأنما فقئ في وجنتيه حب الرمان، فقال: «أبهذا أمرتم؟ أم بهذا أرسلت إليكم؟ إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر، عزمت عليكم عزمت عليكم ألا تتنازعوا فيه. رواه الترمذي.

٩٩ - وروى ابن ماجه في القدر نحوه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

قوله: (نتنازع.. الخ) أي خرج علينا حال كوننا نتناظر ونختصم في أمر القدر.

قوله: (حتى احمر) حتى الأولى غاية غضب، والثانية غاية احمر، وإنما غضب ﷺ لأن القدر سر من أسراره تعالى، وطلب سره تعالى منهي عنه، ولأن من بحث في القدر لا يأمن أن يصير قدريا أو جبريا، بل العباد أمروا بقبول ما أمرهم الشرع بلا طلب سر ما لا يجوز طلب سره، قاله الطيبي والجلال السيوطي.

قوله: (فقئ) بالبناء للمجهول بصيغة الماضي وفي رواية ابن ماجه يفقأ بصيغة المضارع أي اعصر في خديه حب الرمان فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المنبئة عن مزيد غضبه.

قوله: (وجنتيه) الوجنة ما ارتفع من الخدين، كما في مختار الجوهري.

قوله: (أبهذا) الهمزة في أبهذا للإنكار، فقدم الجار والمجرور على عامله لمزيد الاهتمام بشأن المشار إليها كونه منكرا جدا، وأم منقطعة الهمزة فيه أيضا للإنكار ترقيا

من الأهون إلى الأغلظ وإنكار بعد إنكار، قاله الطيبي والجلال السيوطي.

قوله: (عزمت عليكم..) معناه أقسمت عليكم، قاله الجوهري.

قوله: (رواه) قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري له غرائب يتفرد بها.

قلت: صالح هو بن بشر المري متكلم فيه اتفاقا، والحديث وإن كان ضعيفا، لكن يعاضده رواية ابن ماجه، قال العلامة البوصيري في زوائده: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وتعقب على تصحيح البوصيري الفاضل أبو الحسن السندي: وقال: لو قال إسناد حسن كان أحسن، ووجه كلام البوصيري بأن هذا مبني على عدم الاعتبار بالتكلم في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

أقول: نبين لكم وجه التكلم فيه. قال الترمذي في الصلاة: ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضعفه لأنه يحدث عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده. وقال في زكاة مال اليتيم: ومن ضعفه فإنما ضعفه من قبل أنه يحدث من صحيفة جده عبدالله بن عمرو.

قلت: وهذا العذر مدفوع لأن سماعه من جده عبدالله بن عمرو ثابت.

قال الترمذي عن البخاري: وقد سمع شعيب بن محمد من عبدالله بن عمرو، وقال في الزكاة: وشعيب قد سمع من جده عبدالله بن عمرو.

وذكر الإمام الدارقطني في سننه في البيوع من طريق محمد بن علي الوراق قال: **قلت** لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه؟ قال: يقول حدثني أبي، قال

قلت فأبوه سمع من عبدالله بن عمرو؟ قال: نعم أراه قد سمع منه.

قال الدارقطني: سمعت أبا بكر النيسابوري يقول: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه وصح سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو، وروى من طريق أحمد بن تميم قال: قلت لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري: شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبدالله بن عمرو؟ قال: نعم، قلت له: فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتكلم الناس فيه؟ قال: رأيت على ابن المديني وأحمد بن حنبل والحميدي وإسحاق بن راهويه يحتجون به. قال: قلت: فمن يتكلم؟ يقول: ماذا قال؟ يقولون: إن عمرو بن شعيب أكثر أو نحو هذا.

قال المنذري في ترغيبه: فيه كلام طويل والجمهور على توثيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن أبيه عن جده.

قال الذهبي: لسنا نقول أن حديثه من أعلى أقسام الصحيح بل هو من قبيل الحسن.

١٠٠- وعن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب» رواه أحمد والترمذي وأبو داود.

قوله: (وعن أبي موسى) هو عبدالله بن قيس الأشعري -رضي الله عنه- قد مر ترجمته.

قوله: (قبضة) القبضة بالضم: ما قبضت عليه من شيء، يقال: أعطاه قبضة من

سويق أو تمر: أي كفا منه، وربما جاء بالفتح. قال الطيبي: أراد به ما يضم عليه الكف.

قال السيد: أي جميع ما قدر الله أن يسكنه بنو آدم من الأرض لا جميعها إذ من الأرض ما لم يصل إليه قدم.

قلت: القابض هو الله لا غير وما ذكره السيد وغيره من أن القابض عزرائيل فهذه زلة لعلهم استحالوا قبضة الرب سبحانه وتعالى، كما أن يده صفة، فكذا قبضته صفة، فعليكم بالسمع والطاعة وإمرار الصفات كما وردت من غير تأويل ولا تعطيل ولا تشبيه. تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

قوله: (على قدر الأرض) أي مبلغها من الألوان، ولما كانت الأوصاف الأربعة ظاهرة في الأرض والإنسان أجريت على حقيقتها، وأولت الأربعة الأخيرة فالمعنيك بالسهل الرفق واللين، وبالحزن الخرق والعنف، وبالطيب المراد به الأرض العذبة المؤمن الذي هو نفع كله، وبالخبيث المراد به الأرض السبخة كافر هو ضرر كله، والمناسب للسياق للقدر هي الأمور الباطنة، والظاهرة من الألوان وإن كانت مقدرة لكن لا اعتبار لها، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (رواه) قال الترمذي وابن حبان صحيح، ورواه أيضا الحاكم والبيهقي من حديثه.

١٠١- وعن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، فألقى عليهم من نوره، فمن أصابه من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل، فلذلك أقول: جف القلم على علم الله» رواه أحمد والترمذي.

قوله: (خلق خلقه) أي الثقلين كائنين في ظلمة النفس الأمارة بالسوء والشهوات

المردية والأهواء المضلة، والنور الملقى إليهم من الشواهد والحجج وما أنزل إليهم من الآيات والنذر، وإليه أشار الله نور السموات والأرض، يهدي لنوره من يشاء بإصابة ذلك النور. يمكن حمله على خلق الذر المستخرج في الأزل من صلب آدمح فعبر بالنور عن الطاف التى هي تباشير غاية، ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ إلى ظهور أثر تلك العناية في ما لا يزال أي لعدم تغير ما في الأزل. والتوفيق بين هذا وبين حديث: «ما من مولود» أن الإنسان مركب من روحانية تقتضي العروج إلى عالم القدس وهي مستعدة بقبول فيضان نور الله، ومن نور نفسانية مائلة إلى ظلمات الشهوة، قاله الطيبي والسيد.

قوله: (فلذلك) أي لأجل عدم تغير ما جرى في الأزل تقديره من الإيمان والطاعة وضدهما أقول جف القلم، قاله الطيبي.

قوله: (رواه) قال الترمذي: هذا حديث حسن والحاكم وابن حبان صححاه وكذا الجلال.

١٠٢- وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك"، فقلت: يا نبي الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا؟ قال: «نعم إن القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء» رواه الترمذي وابن ماجه.

قوله: (يكثر) من الإكثار.

قوله: (تخاف علينا) علم الرجل أن قوله ذلك ليس لخوفه على نفسه، وإنما هو تشريع للأمة فهو لخوفه عليهم، وأنه رأى لما كان هو ﷺ يدعو بمثل هذا الدعاء فالأمة أولى بذلك، فغرض السؤال في الأمة تأدبا، قاله الفاضل أبو الحسن السندي.

قوله: (إن القلوب) إنما سمي القلب من تقلبه، أخرجه الطبراني في الكبير من حديث أبي موسى مرفوعا، حسن إسناده المنذري. قال أبو الحسن: وأما الكلام في الأصابع فالمحققون فيه على التفويض اليه تعالى وهو أولى وأحسن.

قوله: (رواه) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

روى ابن ماجه من طريق يزيد الرقاشي وهو ضعيف وزاد: وأشار الأعمش بإصبعيه، ورواه أيضا البغوي في شرح السنة وقال: حسن.

١٠٣- وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل القلب كريشة بأرض فلاة يقلبها الرياح ظهرا لبطن». رواه أحمد.

قوله: (مثل القلب) هو بمعنى الصفة أو القول السائر أي صفة القلب العجيبة الشأن وما يرد عليه من عالم الغيب من الدواعي وسرعة تقلبها بسببها كصفة ريشة واحدة يقلبها الرياح بأرض خالية عن العمران، فإن الرياح أشد تأثيرا فيها منها في العمران، وجمع الرياح إذ لو استمر الريح على جانب واحد لم يظهر التقلب ظهر البطن، قاله الطيبي.

زاد أبو الحسن السندي: والجملة صفة للريشة لكون تعريفها للجنس.

قال الطيبي: ظهرا بدل بعض من ضمير تقلبها ولام لبطن بمعنى إلى، أو هو مفعول، أو حال أي تقليبا مختلفا ومختلفة. في المختار: الريش للطائر الواحدة ريشة ويجمع على أرياش، في منتهى الأرب بالكسر يك يروغ.

قوله: (فلاة) الفلاة الأرض التي لا ماء فيها، والجمع فلا مثل حصاة وحصى وجمع الجمع أفلاء، في القاموس: الفلاة القفر أو المفازة لا ماء فيها.

قوله: (تقلبها) من التقليب.

قوله: (ظهرا) بدل بعض من ضمير تقلبها ولام لبطن بمعنى إلى، أو هو مفعول، أو حال أي تقليبا مختلفا ومختلفة، ولهذا الاختلاف سمي قلبا، قاله الطيبي.

قوله: (رواه) ورواه أيضا ابن ماجه من حديثه والبغوي في شرح السنة.

حسن إسناده المناوي، وكان يليق لصاحب المشكاة تخريج هذا الحديث من السنن في الحسان كما لا يخفى.

وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير عن حديثه بإسناد حسنه أيضا المناوي.

١٠٤- وعن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالموت، والبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر» رواه الترمذي وابن ماجه.

قوله: (لا يؤمن عبد) قال المظهري: هذا نفي أصل الإيمان لا نفي الكمال قاله الجلال.

قوله: (بعد الموت) أي بأن الموت بأمر الله لا بالطبيعة كما قاله الطبيعيون، قاله الطيبي.

١٠٥- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية» رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب .

قوله: (صنفان) الصنف: النوع والضرب، وفتح الصاد لغة فيه، قاله الجوهري مبتدأ.

قوله: (من أمتي) في رواية ابن ماجه: «من هذه الأمة» صفة.

قوله: (نصيب) جملة: «ليس لها في الإسلام نصيب» خبره.

قوله: (المرجئة.. الخ) في النهاية: هم فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، سموا مرجئة لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم عن المعاصي أي أخرهم. والمرجئة تهمز ولا تهمز، وكلاهما بمعنى التأخير، يقال: أرجأت الأمر وأرجيته إذا أخرته، فتقول من الهمز رجل مرجئ، وهم المرجئة، وفي النسب: مرجئ مثال مرجع ومرجعة مرجعي؛ وإذا لم تهمزه قلت: رجل مرج ومرجية ومرجي مثل معط ومعطية ومعطي.

قلت: وقد جاء مصرحا مرفوعا عند البيهقي من حديث ابن عباس ما يفسرهما: «قيل: وما المرجئة؟ قال: الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل. قيل فما القدرية؟ قال: الذين يقولون لم يقدر الشر».

والمرجئة والقدرية خبر مبتدأ محذوف أي هما وجعله بدلا من صنفان يروي أي فصل بأجنبي بين التابع والمتبوع، ويجوز الجر على أنه بدل من ضمير لهما عند من يجوز البدل من الرابط، والنصب بتقدير أعني كما صرح بذلك الفاضل أبو الحسن السندي.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: حسن غريب.

ورواه أيضا ابن ماجه من حديث ابن عباس وجابر، وروى الطبراني في الأوسط من حديث أنس، صحح إسناده المناوي بلفظ: «صنفان من أمتي لا يردان على الحوض ولا يدخلان الجنة: القدرية والمرجئة».

حديث المصابيح هذا زعم الحافظ سراج الدين عمر بن علي بن عمر القزويني

البغدادي أنه موضوع، رد عليه العلامة الحافظ صلاح الدين العلائي في كراسة ردا مشبعا، وكذا الحافظ ابن حجر العسقلاني في كراسة، وقال بعد اللتيا واللتي: فوجدنا هذا الحديث في مسند أبي بكر الصديق ومعاذ بن جبل وعبدالله بن عمر بن الخطاب وجابر، وطرقها كلها ضعيفة، ولكن اجتماعها وتباينها يشعر بأن له أصلا، ومن ثم لم يذكره ابن الجوزي في الموضوعات مع تساهله، نبه على ذلك الجلال في مصباح الزجاجة ومرقاة الصعود واللآلئ المصنوعة وقوت المغتذي.

١٠٦- وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي خسف ومسخ، وذلك في المكذبين بالقدر» رواه أبو داود وروى الترمذي نحوه.

قوله: (خسف) خسف المكان: ذهب في الأرض، وخسف الله الأرض من باب ضرب: أي غاب به فيها، ومنه قوله: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ [سورة القصص: ٨١] وخسف هو في الأرض وخسف به، كذا في مختار الجوهري.

قوله: (مسخ) المسخ: تحويل صورة إلى ما هو أقبح منها، وبابه قطع، يقال: مسخه الله قردة، كذا في مختار الجوهرى.

قال الجلال الأسيوطي: قد ورد وقوع كل منهما في هذه الأمة في الأزمنة الماضية، وأخبرني من شاهد كليهما إلا أن المسخ في أفراد قليلة، والخسف قد يعم القرية.

قوله: (رواه) والذي عزى تخريجه إلى أبي داود لعله وقع سهوا إذ لم يصرح بتخريجه إليه ولا رأيت في كتابه السنن بعد تتبعي، ومن وجد فليحرر، نعم، أخرجه ابن ماجه في سننه **ولا تغتر** بذكر تخريجه لصاحب تيسير الوصول وجامع الأصول.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قوله: (نحوه) قال الإمام أبو عبدالله الحاكم يلزم الحديثي من الإتقان ما يفرق بين مثله ونحوه، فلا يحل له أن يقول مثله إلا إذا اتفقا في اللفظ، ويحل نحوه إذا كان بمعناه، كذا حكاه النووي.

وحكى الطيبي عن أبي حاتم: ينبغي للمحدث أن يفرق بين مثله ونحوه فلا يحل له أن يقول مثله إلا بعد علمه أن الحديثين اتفقا لفظا، ويحل له أن يقول نحوه إذا كان بمعناه.

١٠٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «القدرية مجوس هذه الأمة أن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم» رواه أحمد وأبو داود.

قوله: (وعنه.. الخ) أي الصحابي المذكور قبل رضي الله عنه.

قوله: (مجوس) إنما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس، في قولهم بالأصلين وهما النور والظلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة، وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى الإنسان والشيطان، والله تعالى خالقهما معا. لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته، فهما مضافان إليه، خلقا وإيجادا، وإلى الفاعلين لهما عملا واكتسابا، قاله الجزري.

في القاموس: مجوس كصبور رجل صغير الأذنين وضع دينا ودعا إليه، معرب منج كوش رجل مجوسي جمعه مجوس كيهودي ويهود.

قال أبو سعيد السيرافي: هذا منصرف وهو نكرة وتدخله الألف واللام للتعريف.

وقال الأعلم الشنتميري في شرح أبيات سيبويه: مجوس غير منصرف حملا على معنى القبيلة وهو الغالب عليها في كلامهم وصرفها على معنى الحي جائز وليس بالكثير.

قوله: (فلا تعودوهم.. الخ) عدت المريض أعوده عيادة بالكسر، قاله الجوهري.

قوله: (رواه) انتقد على هذا الحديث الحافظ سراج الدين القزويني وزعم أنه موضوع، تعقب عليه الحافظ ابن حجر وقال: إنه صحيح على شرط مسلم، وقد صححه الحاكم، وكذا أبو الحسن بن القطان القابسي.

وقال النووي في شرح مسلم: على شرط الشيخين إن ثبت سماع أبي حازم عن ابن عمر. أخرجه أيضا ابن ماجه.

١٠٨- وعن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم» رواه أبو داود.

قوله: (لا تفاتحوهم) أي لا تبدؤهم بالسلام والكلام فإن ذلك من الإكرام، وكذا لا تحاكوهم. ووقع في رواية ابن ماجه: «إن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم». هذا يؤيد المعنى الأول **فليتدبر**.

وقال السيد: وعطفه على لا تجالسوا عطف تخصيص لأن المجالسة يعم المواكلة والموانسة وغيرها.

قوله: (رواه) أخرجه أيضا الإمام أحمد في مسنده، والحاكم في المستدرك وسكت عليه المنذري.

١٠٩- وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي يجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمتسلط بالجبروت ليعز

من أذله الله ويذل من أعزه الله، والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي» رواه البيهقي في المدخل، ورزين في كتابه.

قوله: (لعنهم الله.. الخ) جملة لعنهم الله دعائية معترضة بين ذي الحال وهو فاعل لعنتهم والحال وهي كل نبي مجاب. وقيل: «كل» عطف على فاعله ومجاب صفة نبي لا ما خبر. وقيل: لعنهم الله مستأنفة جواب من قال فماذا بعد؟ فأجيب بأنه لعنهم الله، قاله الطيبي.

قوله: (مجاب) اسم مفعول أي مستجاب.

قوله: (الزائد) بأن يدخل فيه ما ليس منه، أو يؤول بما يأباه اللفظ، ويخالف المحكم كما فعلت اليهود، والأولى كفر، والثاني بدعة، قاله الطيبي.

قوله: (ليعز) اللام للعاقبة نحو «لدوا للموت وابنوا للخراب» قاله الطيبي.

قوله: (المستحل لحرم الله) بأن يفعل ما لا يحل كالاصطياد وقطع الشجر قاله الطيبي.

قوله: (المستحل من عترتي) أي يفعل بأقاربه ما لا يحل من إيذائهم وترك تعظيمهم. فمن ابتدائية ويجوز كونه بيانية أي من يستحل من أولادي ما حرم الله قاله الطيبي.

قوله: (التارك لسنتي) إن كان استخفافا يكفر ويلعن وإن كان مهاونا يعصي، قاله الطيبي.

قوله: (رواه) أخرجه أيضا الترمذي والحاكم من حديثها والحاكم من حديث علي وصححه. ورواه الطبراني في الكبير فيه عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، قال الهيثمي: وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٠- وعن مطر بن عكام قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قضى الله لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة» رواه أحمد والترمذي.

قوله: (ومطر بن عكام.. الخ) مطر بالتحريك وعكام بضم المهملة وفتح الكاف وكسر الميم، هو سلمي من بني سليم بن منصور، صحابي معدود في الكوفيين له حديث واحد ليس له غيره، قال ابن حبان: له صحبة.

قال أبو أحمد العسكري: قال بعضهم: ليست له صحبة، وبعضهم يدخله في الصحابة، كذا في الاستيعاب والإصابة وغيرهما.

قوله: (إذا قضى.. الخ) أي قدر الله.

قوله: (حاجة) الحاجة إلى الشيء الفقر إليه مع محبته، وجمعها حاجات وحوائج قاله الراغب.

أخرج الدينوري في المجالسة من حديث بلال بن يساف قال: «ما من مولود يولد إلا وفي سرته من تربة الأرض الذي يموت فيها».

وأخرج أبو نعيم من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ: «ما من مولود إلا وقد ذر عليه من تراب حفرته».

وأخرج الحاكم والبيهقي في شعب الإيمان من حديث ابن مسعود مرفوعا قال: «إذا كانت منية أحدكم بأرض أتيحت له الحاجة فيقصد إليها فيكون أقصى أثر منه فيقبض روحه فيها، فتقول الأرض يوم القيامة هذا ما استودعتني».

قوله: (رواه) ورواه أيضا الحاكم من حديثه وصححه الحاكم وابن حجر من حديثه. ورواه أيضا الترمذي من حديث أبي عزة بفتح العين المهملة وشد الزاي

المعجمة، وقال: حديث صحيح، وأبو عزة له صحبة اسمه يسار بن عبد، وقال في حديث مطر المتقدم: حديث حسن غريب.

١١١- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله! ذراري المؤمنين؟ قال: «من آبائهم»، فقلت: يا رسول الله! بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، قلت فذراري المشركين؟ قال: «من آبائهم»، قلت: بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» رواه أبو داود.

قوله: (قال: من آبائهم) من فيها اتصالية كقوله تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [٩:٦٧] المعنى أنهم متصلون بآبائهم فلهم حكمهم.

قال التوربشتي: أي معدودون من جملتهم لأن الشرع يحكم بالإسلام لإسلام أحد الأبوين ويأمر بالصلوة عليهم وبمراعات المسلمين. و كذلك يحكم على ذراري المشركين بالاسترقاق و مراعاة أحكامهم فهم ملحقون في ظاهر الأمر آبائهم.

قوله:(فقلت: بلا عمل؟) هذا وارد منها علي سبيل التعجب؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» أي لو بلغوا، ردا لتعجبها وإشارة إلى القدر أو في الحديث في باب القدر. قال التوربشتي: يعني أنهم تبع لآبائهم في الدنيا وأما في الآخرة فموكول أمرهم إلى علم الله تعالى بهم.

وقال القاضي: الثواب والعقاب ليسا بالأعمال وإلا لم يكن فذراري المسلمين والكفار من أهل الجنة والنار، بل الموجب اللطف الإلهي والخذلان المقدر لهم في الأزل.

فالواجب فيهم التوقف وعدم الجزم فإن أعمالهم موكولة إلى علم الله فيما يعود إلى أمر الآخرة. والأعمال دلائل السعادة والشقاوة و لايلزم من انتفاء المدلول.

اعلم اتفق من يقيد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفا، و اختلفوا في أطفال المشركين علي أقوال كثيرة، أشهرها التوقف ونسب ذلك إلى الأئمة الثلاثة وعن أحمد روايتان، ثم اختلفوا في معنى التوقف، فقيل: المراد به عدم العلم أو عدم الحكم بشيء.

وقال بعضهم: المراد به التوقف في الحكم الكلي فبعض أولاد المشركين ناج وبعضهم هالك، والصواب أن جميع أولاد المشركين في الجنة.

قال النووي في شرح صحيح مسلم: وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب، قال الأكثرون: هم في النار تبعا لآبائهم، وتوقفت طائفة فيهم، والثالث هو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة، ويستدل له بأشياء ومنها حديث إبراهيم الخليلﷺ حين رآه النبي ﷺ في الجنة وحوله أولاد الناس ، قالوا: يا رسول الله! وأولاد المشركين؟ قال: وأولاد المشركين. رواه البخاري في صحيحه. ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾. ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول: حتي يبلغ. وهذا متفق عليه. و الله أعلم.

قوله: (ذراري المؤمنين) جمع ذرية و هي نسل الإنس و الجن ويقع على الصغار والكبار إما من الذرر بمعنى التفريق أو من الذرء بمعنى الخلق فتركت الهمزة أو أبدلت.

١١٢- وعن ابن مسعود قال: قال رسول اللهﷺ: «الوائدة والموؤدة في النار» رواه أبو داود.

قوله: (الوائدة.. الخ) وأد بنتها يئدها دفنها حية، من باب وعد وهي وئيد ووئيدة وموؤدة وكانت العرب تئد البنات قاله المجد والجوهري.

قوله: (في النار) قال الطيبي: فالوائدة لكفرها وفعلها، والموؤدة فيها لكفرها تبعا لأبويها. ففيه دليل على تعذيب أطفال المشركين، وأوله من نفاه بأن الوائدة القابلة والموؤدة أمه الموؤدة لها، فحذف الصلة.

قال السيد جمال الدين: وإيراد المصنف -رحمه الله- هذا الحديث في هذا الباب يأبى عن هذا التأويل.

قلت: وكذا إيراد أبي داود في باب ذراري المشركين يأبى قطعا عن هذا التأويل **فليتدبر**.

قوله: (رواه) صححه المناوي واستدرك على تحسين الجلال السيوطي ولم يخرجه الترمذي فيما أعلم، أخرج حديثه ابن أبي حاتم. نعم، أخرج الإمام أحمد في مسنده من حديث سلمة بن يزيد الجعفي وفيه قصة لأمه مليكة التي ماتت في الجاهلية وأنها وأدت بنتا لها فقال: «الوائدة والموؤدة في النار إلا أن يدرك الإسلام فيغفر الله عنها»، وقال ابن كثير: ورواه النسائي.

الفصل الثالث

١١٣- عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل فرغ إلى كل عبد من خلقه من خمس: من أجله، وعمله، ومضجعه، وأثره، ورزقه» رواه أحمد.

قوله: (عن أبي الدرداء) هو عمير بن ثعلبة بن عامر بن زيد بن قيس بن أمية بن مالك بن عامر بن عدي بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج، أبو الدرداء الأنصاري الخزرجي. قال الحافظ: مشهور بكنيته وباسمه جميعا. اختلف في اسمه واسم أبيه قال أبو عمر: أمه محبة بنت واقد بن عمرو بن الاطنابة عامر بن زيد بن مناة ابن مالك بن ثعلبة بن مالك.

شهد أحدا وما بعدها من المشاهد، كان أبو الدرداء أحد الحكماء والفضلاء.

في التذكرة: الإمام الرباني، وكان يقال هو حكيم هذه الأمة، وكان عالم الشام ومقرئ أهل دمشق وفقيههم وقاضيهم.

قال أبو عمر: وكان آخر أهل داره إسلاما وحسن إسلامه، وكان فهيما عاقلا حكيما، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين سلمان الفارسي.

قال أبو ذر -رضي الله عنه- لأبي الدرداء: ما حملت ورقاء ولا أظلت خضراء أعلم منك يا أبا الدرداء.

وعن معاوية أن أبا الدرداء من الفقهاء العلماء الذين يشفون من الداء وهو أحد من جمع القرآن.

في التلقيح وغيره: له مائة وتسعة وتسعون حديثا، في الصحيحين منها ثلاثة عشر حديثا، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بثمانية، قال أبو عمر: الأشهر والأصح عند أهل الحديث أنه توفي في خلافة عثمان بعد أن ولاه معاوية قضاء دمشق. وأرخ الذهبي في دوله سنة وفاته سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان.

قوله: (من خلقه) أي مخلوقه من بيان عبد وفرغ ضمن فيه معنى الانتباه أي انتهى تقديره في الأزل من تلك الأمور إلى تدبير العبد، أو إلى بمعنى اللام، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (من أجله) الأجل مدة الشيء. قال الراغب: ويقال للمدة المضروبة لحياة الإنسان، يقال: دنا أجله، عبارة عن الموت وأصله استيفاء الأجل أي مدة الحياة.

قوله: (مضجعه) قال الطيبي: أي سكونه في الأرض، وأثره أي أثر مشيه في الأرض أي حركته فيها، ومن خلقه متعلق فرغ أي فرغ من خلقة كل عبد ومن خمس بدل.

قوله: (رواه) أخرجه أيضا الطبراني في الكبير من حديثه بإسناد صححه المناوي والجلال.

١١٤- وعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة، ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه» رواه ابن ماجه.

قوله: (لم يسأل عنه) بأن يقال لم تركت التكلم فيه فصار ترك التكلم خيرا من التكلم فيه. قاله السندي.

قوله: (رواه) في زوائد البوصيري على ابن ماجه: إسناد هذا الحديث ضعيف. أخرجه الدارقطني في الإفراد من حديث أبي هريرة.

١١٥- وعن ابن الديلمي قال: أتيت أبي بن كعب، فقلت له: قد وقع في نفسي شيء من القدر، فحدثني لعل الله أن يذهبه من قلبي. فقال: لو أن الله عزوجل عذب أهل سماواته وأهل أرضه، عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النار. قال: ثم أتيت عبد الله بن مسعود، فقال مثل ذلك. قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان، فقال مثل ذلك قال: ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك. رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

قوله: (وعن ابن الديلمي.. الخ) الديلمي هذا هو عبدالله بن فيروز الديلمي الذي ذكره بعض أهل الحديث من الصحابة إلا أنه لم يصح، وهو تابعي كنيته أبو سبر بالسين المهملة والباء الموحدة المضمومة، وبه صرح المنذري. وما ذكره التبريزي في إكماله وتبعه من تبعه كالقارئ وغيره من اسمه الضحاك وهو سهو، وإن كان الضحاك أيضا من أبنائه ووهب بن خالد يروي عنه إلا أنه لم يصح سماع وهب عنه على ما قاله البخاري كما في التهذيب. ولم يختلف أحد في سماع وهب هذا من عبدالله بن فيروز، وعبدالله هذا يروي عن أبيه وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وابن مسعود وحذيفة بن اليمان وابن عمرو بن العاص وغيرهم، وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان؛ **فليتدبر ولا تغتر.**

قوله: (فحدثني..الخ) أمر من التحديث.

قوله: (أن يذهبه) من الإذهاب أدخل أن في خبر لعل تشبيها لها.

قوله: (غير ظالم) لأن أعماله وإن وقعت على وجه مرضي فهي لا يقاوم نعمه بل وقعت في مقابلة يسير منها وبقيت بقيتها مقتضية لشكرها، فلو عذبه لعذبه وهو غير ظالم، ولو رحمه لكانت رحمته خيرا له من عمله.

قال الطيبي: فيه إرشاد عظيم وبيان شاف لإزالة ما طلب منه، لأنه هدم به قاعدة القول بالحسن والقبح عقلا، وبين أنه مالك الملك فله أن يتصرف في ملكه كيف يشاء، ولا يتصور في تصوره ظلم لأنه تصرف في ملك الغير ولا ملك لغيره أصلا، ثم بين بقوله: «ولو رحمهم» أن النجاة من العذاب إنما هي برحمته لا بالأعمال، فالرحمة خير منها.

قوله: (أُحد) بضمتين جبل بالمدينة على ثلاثة أميال، ورد في البخاري من حديث سهل بن سعد: «أحد جبل يحبنا ونحبه».

قوله: (ليخطئك) من أخطأ أفعل يقال أخطأه السهم تجاوزه ولم يصبه، وتخفيف الرباعي جائز، قاله في المصباح. المعنى: يتجاوز عنك فلا يصيبك بل لا بد من إصابته والحيل غير نافعة في دفعه، وعنوان: «لم يكن ليخطئك» يدل على أنه محال أن يخطئك. والوجه في دلالته إن لم يكن يدل على المضي وليخطئك يدل على الاستقبال بواسطة الصيغة سيما مع أن المقدرة فيدل على أنه ما كان قبل الإصابة في الأزمنة الماضية قابلا لأن يخطئك في المستقبل بواسطة تقدير الله تعالى وقضائه في الأزل بذلك، قاله الفاضل السندي.

قوله: (رواه) أخرجه أيضا الطبراني وأبو يعلى وابن حبان والبيهقي والضياء المقدسي.

١١٦- وعن نافع أن رجلا أتى ابن عمر فقال: إن فلانا يقرأ عليك السلام، فقال: إنه بلغني أنه قد أحدث، فإن كان قد أحدث فلا تقرئه مني السلام، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتى خسف، أو مسخ، أو قذف في أهل القدر» رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قوله: (وعن نافع) هو أبو عبدالله العدوي الفقيه المدني أصابه ابن عمر في بعض مغازيه، يروي عن مولاه ابن عمر وأبي هريرة وغير واحد من الصحابة.

قال الخليلي: نافع من أئمة التابعين بالمدينة إمام في العلم متفق عليه صحيح الرواية.

قال أحمد بن صالح المصري: كان نافع حافظا ثبتا له شأن وهو أكبر من عكرمة عند أهل المدينة، ولم يصح في نسبه شيء.

قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر. ذكر الذهبي في دوله وفاته سنة سبع عشرة ومائة كذا في التهذيب والتذكرة ودول الإسلام.

قوله: (أحدث) أي أحدث في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر. قاله الطيبي.

قوله: (فلا تقرئه.. الخ) كناية عن عدم قبول اسلامه قاله الطيبي.

والأظهر أن لا تبلغه مني السلام. في المصباح قرأت على زيد السلام أقرؤه عليه قراءة، وإذا أمرت به **قلت** أقرأ. قال الأصمعي: وتعديته بنفسه خطأ فلا يقال: أقرأه السلام لأنه بمعنى أتل عليه. وحكى ابن القطاع أنه يتعدى بنفسه رباعيا، فيقال: فلان

يقرئك السلام. وحكاها أيضا في الصحاح. وفي فصيح ثعلب مع شرحه الهروي: اقرأ على فلان السلام أي اذكره له واقرئه السلام أيضا أي أبلغه السلام.

١١٧ - عن علي رضي الله عنه قال: **سألت خديجة النبي ﷺ عن ولدين ماتا لها في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «هما في النار» قال: فلما رأى الكراهة في وجهها قال: «لو رأيت مكانهما لأبغضتهما» قالت: يا رسول الله! فولدي منك؟ قال: «في الجنة»، ثم قال رسول الله ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ رواه أحمد.**

قوله: (ماتا لها في الجاهلية..الخ) أحدهما جارية من بطن عتيق بن عائذ المخزومي، وثانيهما هند بن أبي هالة من بطن أبي هالة نباش بن زرارة الأسيدي، وابنها هذا رباه النبي ﷺ فكان هند ربيب النبي ﷺ كذا استفدت من معارف ابن قتيبة الدينوري.

قوله: (رواه أحمد) أخرجه أيضا البغوي والثعلبي في تفسيريهما، والحاكم وصححه وابن أبي عاصم في السنة، وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند بسند فيه مجهول وانقطاع على ما صرح بذلك الحافظ السيوطي في البدور السافرة.

واستنكرالحديث الحافظ الذهبي في ميزانه وابن عدي في الكامل: اللّهم إلا أن لهذا الحديث شواهد من حديث ابن عباس وغيره.

١١٨- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصا من نور، ثم عرضهم على آدم، فقال: أي رب! من

هؤلاء؟ قال: ذريتك. فرأى رجلا منهم فأعجبه وبيص ما بين عينيه قال: أي رب! من هذا؟ قال داود؟ فقال: رب! كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة؟ قال: رب! زده من عمري أربعين سنة، قال رسول الله ﷺ: فلما انقضي عمر آدم إلا أربعين جاءه ملك الموت، فقال آدم: أولم يبق من عمري أربعون سنة؟ قال: أو لم تعطها ابنك داود؟ قال: فجحد آدم، فجحدت ذريته، ونسي آدم فأكل من الشجر فنسيت ذريته، وخطئ آدم فخطئت ذريته» رواه الترمذي.

قوله: (كل نسمة.. الخ) في القاموس النسمة محركة: الإنسان، جمعه نسم ونسمات.

وفي تكملة مجمع البحار: النسمة تطلق على ذات الإنسان جسما وروحا وعلى الروح مفردة.

قوله: (هو خالقها.. الخ) الجملة صفة نسمة ذكرها ليتعلق به إلى يوم القيامة، وهو دليل على أن إخراج الذرية كان حقيقيا قاله الطيبي.

قوله: (بين عيني كل.. الخ) بين عيني مفعول ثان لجعل أو ظرف له إن كان بمعنى خلق، قاله الطيبي.

قوله: (وبيصا.. الخ) من وبص البرق يبص من باب وعد وبصا ووبيصا لمع وبرق. قاله أرباب اللغة.

قوله: (أي رب.. الخ) أي مثال كي ينادي به القريب دون البعيد، قاله الجوهري وغيره.

قوله: (كم جعلت عمره) كم مفعول قدم لكونه استفهاما و «من عمري» صفة «أربعين» قدم فصارحا لا، قاله الطيبي.

قوله: (ستين.. الخ) وقع في رواية أربعين بدل الستين وبدل أربعين ستين بالعكس ظاهره التعارض فيهما، وفق بينهما القارئ وغيره بأن جعل في أول أمره أربعين ثم زاد عشرين بعد فصار ستين. عندي أن الله سبحانه اختبر أولا في حب آدم لداود لما رأى بين عينيه وبيصا بأن قال لما سأله: «كم جعلت عمره»، قال الرب: «أربعين» فجعل آدم مظهرا لحبه: «رب أعطه من عمري ستين»، فقال الرب: «يا آدم إني جعلت عمره ستين فكم تعطيه»؟ فقال: «رب أعطه من عمري أربعين أريد أن يكون عمره مائة سنة فأعطاه فلما... » الحديث.

قوله: (فجحد آدم) الجحود الإنكار مع العلم، يقال جحده حقه وجحده بحقه وبابه قطع وخضع قاله الرازي في مختار الجوهري. المعنى: أنكر آدم ما أعطى ابنه داود من عمره أربعين إتماما للمائة.

قوله: (ونسي آدم) أي نسي العهد الذي عهد الله إليه في أن إبليس عدو لك، وأن لا تقربا الشجرة، فنسي آدم ما عهده إليه ربه، فأكل من الشجرة فعلم من هذا أن جحوده كان نسيانا، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾ [سورة طه: ١١٥].

قوله: (وخطئ) خطئ بكسر الطاء بابه علم، وأخطأ القارئ حيث ضبطه بفتح الطاء فيما أعلم.

قال المجد في القاموس: خطئ في ذنبه وأخطأ سلك خطأ.

قوله: (رواه الترمذي.. الخ) أخرجه أيضا عبد بن حميد وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم وابن أبي حاتم وابن مندة في الرد على الجهمية وابن عساكر، وصرح في رواية ابن

أبي حاتم وغيره أن قوله: «جحد ونسي آدم» من كلام أبي هريرة؛ إذ فيه: «فكان أبو هريرة يقول: نسي آدم ونسيت ذريته وجحد آدم فجحدت ذريته»، ولم يجئ التصريح عند الترمذي ولا عند غيره وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

١١٩- وعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم حين خلقه، فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذر، وضرب كتفه اليسرى فأخرج ذرية سوداء، كأنهم الحمم، فقال للذي في يمينه: إلى الجنة ولا أبالي، وقال للذي في كفه اليسرى: إلى النار ولا أبالي» رواه أحمد.

قوله: (**حين خلقه.. الخ**) ظرف لقوله «فضرب» ولا يمنع «الفاء» لأنه ظرف على أن فاء السببية أيضا غير نافعة لعمل ما بعدها فيما قبلها، قاله الطيبي.

قوله: (**الذر**) بفتح الذال المعجمة: النمل الأحمر الصغير، جمع ذرة. قاله الجزري والجوهري وغيرهما.

وضبط بعضهم بضم الدال المهملة فعلى هذا شبه بياضهم بالذر.

قوله: (**الحمم.. الخ**) كصرد الفحم واحدته بهاء قاله في القاموس.

قوله: (**إلى الجنة.. الخ**) خبر محذوف أي هؤلاء إلى الجنة، قاله الطيبي.

قوله: (**رواه أحمد.. الخ**) وأيضا ابن عساكر والبزار والطبراني ورجال أحمد ثقات صرح بذلك المناوي وغيره.

١٢٠- وعن أبي نضرة أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ يقال له أبو عبد الله دخل عليه أصحابه يعودونه وهو يبكي، فقالوا له: ما يبكيك؟ ألم يقل لك رسول

الله ﷺ: «خذ من شاربك ثم أقره حتى تلقاني»؟ قال: بلى، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل قبض بيمينه قبضة وأخرى باليد الأخرى وقال: هذه لهذه، وهذه لهذه، ولا أبالي، فلا أدري في أي القبضتين أنا» رواه أحمد.

قوله: (وعن أبي نضرة) بنون ومعجمة ساكنة مشهور بكنيته اسمه المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح المهملة، وقيل: بكسر القاف وسكون المهملة الأولى، أبو نضرة العبدي ثم العوقي بفتح المهملة والواو ثم قاف البصري، أدرك طلحة، روى عن علي وأبي موسى وأبي ذر وأبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وجم غفير من كبار أصحاب النبي ﷺ. تابعي ثقة كثير الحديث، وثقه أبو زرعة والنسائي والإمام أحمد وابن معين وابن سعد. مات سنة ثمان أو تسع ومائة وأوصى أن يصلي عليه الحسن كذا في تهذيب التهذيب ملخص.

قوله: (أبو عبدالله.. الخ) هذا غير منسوب ولا تضر جهالة الصحابة، ولم أر من جزم باسمه اللّهم إلا أن الحافظ أشار في الإصابة أنه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

وفي تعجيل المنفعة: صحابي حدث عنه أبو نضرة وروى عنه أبو قلابة الجرمي أيضا.

قلت: إن صح أبا عبدالله هذا هو الذي يروي عنه أبو قلابة الجرمي فنجزم بأنه حذيفة قطعا لأن أبا داود عين أبا عبدالله الذي يروي عنه أبو قلابة بحذيفة. والله أعلم بحقيقة حاله.

قوله: (خذ من شاربك.. الخ) أي قص شاربك ثم أقر عليه ودم عليه حتى تلقاني في الحوض، أو غيره. يريد كيف تبكي وقد تقرر أنه ﷺ وعدك بأنك تلقاه لا

محالة؟ وأجاب بأنه يخاف من عدم الاكتراث بلا أبالي. وفيه أن مداومة السنة رتبة موصلة إلى جوار سيد المرسلين في دار النعيم كذا أفاده الفاضل الطيبي.

قوله: (رواه أحمد) قال الحافظ في الإصابة: سنده صحيح.

١٢١- وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان -يعني عرفة- فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها، فنثرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلا قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾» **رواه أحمد.**

قوله: (بنعمان) كسحبان واد وراء عرفة وهو نعمان الاراك، كذا قاله في القاموس. في المصباح: نعمان الأراك بفتح النون اسم واد بين مكة والطائف ويخرج إلى عرفات. وقال الأزهري: هو اسم جبل بين مكة والطائف، ووقع في رواية عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وهو ببطن نعمان واد إلى جنب عرفة.

قوله: (قبلا.. الخ) راه قبلا بفتحتين وقبلا بضمتين وقبلا بكسر بعده فتح أي مقابلة وعيانا، كذا قاله الجوهري والمجد وقال الجزري كلهم: عيانا ومقابلة لا من وراء حجاب من غير أن يولي أمره أو كلامه أحدا من ملائكته.

قوله: (رواه أحمد) وكذا النسائي، وابن جرير، وابن مردويه، والحاكم وصححه، والبيهقي في الأسماء والصفات.

١٢٢- عن أبي بن كعب في قول الله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ **قال: جمعهم فجعلهم أزواجا، ثم صورهم فاستنطقهم، فتكلموا، ثم أخذ عليهم العهد والميثاق،** ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾**؟ قالوا: بلى قال: فإني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع؟ وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة: لم نعلم بهذا. اعلموا أنه لا إله غيري، ولا رب غيري. ولا تشركوا بي شيئا أني سأرسل إليكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقي، وأنزل عليكم كتبي. قالوا: شهدنا بأنك ربنا وإلهنا، لا رب لنا غيرك. ولا إله لنا غيرك فأقروا بذلك، ورفع عليهم آدم عليه السلام ينظر إليهم فرأى الغني والفقير وحسن الصورة ودون ذلك. فقال: رب لولا سويت بين عبادك؟ قال: إني أحببت أن أشكر. ورأى الأنبياء فيهم مثل السرج عليهم النور خصوا بميثاق آخر في الرسالة والنبوة وهو قوله تبارك وتعالى:** ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ﴾ **إلى قوله:** ﴿وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [سورة الأحزاب: ٧] **كان في تلك الأرواح، فأرسله إلى مريم عليها السلام فحدث عن أبيّ أنه دخل من فيها. رواه أحمد.**

قوله: **(وعن أُبي بن كعب)** هو أُبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية ابن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري وكاتب الوحي الخزرجي النجاري، أبوالمنذر وأبو الطفيل، أقرأ الصحابة وسيد القراء، أمه صهيلة بنت الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدى عمة أبي طلحة الأنصاري، شهد العقبة الثانية، وبايع النبي ﷺ فيها، ثم شهد بدرا وكان أحد فقهاء الصحابة وأقرأهم لكتاب الله بشهادة النبي ﷺ أنه قال: «أقرأ

أمتي أُبي» وهو أحد المفتين وأحد الخمسة الذين حفظوا القرآن، روى عنه من الصحابة عمر وجمع جم، روى عن النبي ﷺ مائة حديث وأربعة وستون حديثا، أخرج له الشيخان ثلاثة عشر حديثا اتفقا على ثلاثة، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بسبعة.

كان ربعة أبيض اللحية لا يغير الشيبة، وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكرم أُبيا ويهابه ويستفتيه. ولما توفي قال عمر: مات اليوم سيد المسلمين. توفي بالمدينة، واختلفوا في زمن موته، بعضهم قالوا: مات في خلافة عمر، وإليه مال الذهبي، ونسبه ابن عبدالبر إلى الأكثر، ورجح أبو نعيم وابن سعد والواقدي وفاته في زمن عثمان، وإليه مال البخاري في تاريخه الصغير هذا ما لخصته من كتب القوم.

قوله: (أزواجا.. الخ) كذا في نسخ المشكاة بالزاء المعجمة والذي رأيته في المسند والدر المنثور وغيرهما بالراء المهملة والحاء المهملة، جمع روح. وإليه يميل قلبي وأستصحه. ولو صح بالزاء المعجمة فمعناه يقال لكل واحد من القرينين من الذكر والأنثى في الحيوانات المتزاوجة زوج، ولكل ما يقترن بآخر مماثلا له أو مضادا زوج، قال تعالى: ﴿فَجَعَلَ مِنْهُ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة القيامة: ٣٩] وقال: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [سورة الذاريات: ٤٩] ففيه بيان أن كل ما في العالم زوج من حيث أن له ضدا ما أو مثلا ما أو تركيبا ما بل لا ينفك بوجه من تركيب كذا أفاد به الراغب.

قوله: (رفع.. الخ) بصيغة المجهول، والرفع تقريبك الشيء.

قوله: (لولا سويت.. الخ) لولا للتحضيض أي هلا سويت.

قوله: (أشكر.. الخ) بالبناء للمجهول.

قوله: (**فحدث.. الخ**) بالبناء للمجهول وقد جاء في رواية الدرر المنثور بلفظ: «قال أبي» لعل قائله أحد راويه.

قوله: (**من فيها.. الخ**) أي من فم مريم عليها السلام.

قوله: (**رواه أحمد**) أخرجه أيضا عبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مندة في كتاب الرد على الجهمية واللالكائي وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات وابن عساكر في تاريخه كلهم عن أبي موقوفا عليه وهو مرفوع حكما.

١٢٣- وعن أبي الدرداء قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ نتذاكر مايكون إذ قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوه، وإذا سمعتم برجل تغير عن خلقه فلا تصدقوا به، وإنه يصير إلى ما جبل عليه» رواه أحمد.

قوله: (**ما يكون..الخ**) أي الذي يحدث من الحوادث أهو شيء مقضي أم هو شيء يتجدد آنفا ولذا؟ قال: «وأنه يصير إلى ما جبل عليه» أي الأمر كما قدر حتى العجز والكيس فلا يصير الكيس بليدا وبالعكس، قاله الطيبي.

قوله: (**خلقه.. الخ**) الخلق بضمتين السجية والطبيعة صرح بذلك المجد والفيومي.

قوله: (**جبل عليه.. الخ**) بالبناء للمجهول أي طبع من جبله الله أي خلقه.

قوله: (**رواه أحمد..الخ**) رجاله رجال الصحيح إلا أن علله بالانقطاع. **قلت:** وجه انقطاعه أن الزهري ولد سنة خمسين اتفاقا نعم اختلفوا فيما فوق الخمسين.

وأبو الدرداء الصحابي هذا مات سنة اثنين وثلاثين والحديث من مراسيل الزهري قال السخاوي: منقطع لكن له شواهد.

١٢٤- وعن أم سلمة قالت: يا رسول الله! لا يزال يصيبك كل عام وجع من الشاة المسمومة التي أكلت قال: «ما أصابني شيء منها إلا وهو مكتوب عليّ وآدم في طينته» رواه ابن ماجه.

قوله: (وعن أم سلمة) هي أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر ابن مخزوم اسمها هند مشهورة بكنيتها واسمها، وشذ من قال في اسمها: رملة. وكانت موصوفة بالجمال البارع والعقل البالغ والرأي الصائب.

وكانت قبل رسول الله ﷺ تحت أبي سلمة بن عبدالأسد، وكانت هي وزوجها أبو سلمة أول من هاجر إلى الحبشة، ويقال: أيضا أنها أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة، تزوجها رسول الله ﷺ سنة ثنتين من الهجرة بعد وقعة بدر عقد عليها في شوال، وابتنى بها في شوال. قال ابن حبان: ماتت في آخر سنة إحدى وستين بعد ما جاءها الخبر بقتل الحسين بن علي.

قال الذهبي في دول الإسلام: مات في دولة يزيد أم المؤمنين أم سلمة المخزومية فكان آخر زوجات الرسول ﷺ موتا. لها عن النبي ﷺ ثلاثمائة حديث وثمانية وسبعون حديثا أخرج لها الشيخان تسعة وعشرين حديثا اتفقا على ثلاثة عشر، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بثلاثة عشر. لها مناقب جمة.

قوله: (المسمومة..الخ) سم الطعام جعل فيه السم، بابه رد.

قال ابن إسحاق: لما اطمأن النبي ﷺ بعد فتح خيبر، أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم شاة مشوية، وكانت سألت أي عضو من الشاة أحب إليه؟ قيل لها الذراع، فأكثرت فيها من السم. وأبهم في رواية البيهقي وغيره من رواية

أبي هريرة: أن امرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاة مسمومة فأكل. وعند ابن سعد في طبقاته عاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قبض فيه، وجعل يقول: ما زلت أجد ألم الأكلة التي أكلتها بخيبر عدادا حتى كان هذا أوان انقطاع البري.

قوله: (وآدم في طينته.. الخ) هو مثل للتقدير السابق لا تعيين فإن كون آدم مقدر أيضا قبله صرح بذلك الفاضل الطيبي.

قوله: (رواه ابن ماجه.. الخ) قال العلامة البوصيري في زوائده: في إسناده أبو بكر العنسي وهو ضعيف نبّه على ذلك الفاضل السندي. ولم أر أحدا خرجه بهذا اللفظ إلا ابن ماجه فيما أعلم.

باب إثبات عذاب القبر

الفصل الأول

١٢٥ – عن البراء بن عازب عن رسول الله ﷺ قال: «المسلم إذا سئل في القبر، يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾، وفي رواية عن النبي ﷺ قال: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ نزلت في عذاب القبر يقال له: من ربك؟ فيقول: ربي الله ونبيي محمد. متفق عليه.

قوله: (باب إثبات عذاب القبر) أنكرت المعتزلة عذاب القبر، واعلم أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة وتظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، قاله النووي.

قوله: (عن البراء بن عازب.. إلخ) هو صحابي بن صحابي البراء بن عازب –بتخفيف الراء المهملة– ابن حارث بن عدن بن جشم بن مجدعة بن حارثة بن الحارث ابن الخزرج الأنصاري الحارثي الخزرجي، اختلف في كناه، قيل:أبو عمارة، وقيل: أبو الطفيل، وقيل: أبو عمر، وقيل: أبو عمرو، وقال ابن عبدالبر: والأشهر أبو عمارة وهو أصح إن شاء الله تعالى.

غزا مع النبي ﷺ خمس عشرة غزوة استصغر يوم بدر هو وابن عمر فلم

يشهداها، فشهد أحدا وما بعدها وشهد بيعة الرضوان. له عن النبي ﷺ ثلاثمائة حديث وخمسة أحاديث، أخرج له الشيخان ثلاثة وأربعين حديثا، اتفقا على اثنين وعشرين، وانفرد البخاري بخمسة عشر، ومسلم بستة. مات بعد السبعين في أيام مصعب بن الزبير سنة اثنين وسبعين. كان ترك (نزل)؟ الكوفة وابتنى بها دارا، وله عقب بالكوفة رضي الله عنه هذا ما لخصته من كتب القوم.

قوله: (إذا سئل..الخ) المسئول عنه محذوف يسأل عن دينه وعن ربه وعن نبيه ﷺ وإذ ظرف ليشهد.

قوله: (فذلك قوله يثبت الله.. الخ) ذلك إشارة إلى سرعة جوابه بلا تحير كتحير الكافر، قاله السيد والطيبي.

قوله: (بالقول الثابت.. الخ) أي المتمكن في القلب في الحياة الدنيا حيث لم يزالوا عليه ولم يرتابوا وإن ألقوا في النار، وفي الآخرة حيث لم يبهتوا حين سئلوا عن دينهم في الحشر ومواقف الأشهاد، كذا أفاد به الفاضل الطيبي وصرح ابن الملك في أن الباء فيه للسببية.

قوله: (نزلت.. الخ) معنى نزولها في عذاب القبر بناء على تسمية أحوال القبر بعذابه على تغليب فتنة الكافر على فتنة المؤمن، كذا أفاد به الفاضل السيد والطيبي.

١٢٦- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه أنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان فيقعدانه، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ لمحمد ﷺ؟ فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار، قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة، فيراهما

جميعا، وأما المنافق والكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري! كنت أقول ما يقول الناس! فيقال: لا دريت ولا تليت، ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين» متفق عليه، ولفظه للبخاري.

قوله: (إذا وضع..الخ) إذا وضع شرط أتاه جوابه والجملة خبر إن، قاله السيد.

قوله: (إنه..الخ) حال بحذف الواو نحو كلمته فوه إلى فِيّ، كذا أفاده الطيبي وهمزة إن مكسورة لوقوعها بعد حتى الابتدائية.

قوله: (قرع..الخ) أي صوت خفقها بالأرض، قاله الحافظ في مقدمته.

قوله: (في هذا الرجل.. الخ) يعني بالرجل النبي ﷺ، وإنما يقوله بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحانا للمسئول لئلا يتلقن تعظيمه من عبارة السائل ثم يثبت الله الذين آمنوا، كذا أفاده الفاضل النووي.

وفي فتاوي الحافظ ابن حجر العسقلاني: السؤال الثامن هل يكشف له حتى يرى النبي ﷺ ويقول له ما تقول في هذا الرجل؟ الجواب أن هذا لم يرد في خبر صحيح، وإنما ادعاه من لا يحتج به بغير مستند إلا من جهة قوله في هذا الرجل، وأن الإشارة بلفظة هذا تكون للحاضر، وهذا لا معنى له لأنه حاضر في الذهن.

قوله: (لمحمد.. الخ) بيان من الراوي للرجل.

قوله: (لا تليت.. الخ) قال الجزري: هكذا يرويه المحدثون، قال الحافظ: كذا في أكثر الروايات بمثناة مفتوحة بعدها لام مفتوحة وتحتانية ساكنة. قال ثعلب: قوله تليت أصله تلوت أي لا فهمت ولا قرأت القرآن، أو المعنى لا دريت ولا اتبعت من يدري،

وإنما قاله بالياء لمؤاخاة دريت. قال ابن السكيت قوله تليت اتباع ولا معنى لها، وقيل: صوابه ابتليت، حكي ذلك عن الأصمعي وبه جزم الخطابي.

وحكى ابن قتيبة عن يونس ابن حبيب أن صواب الرواية لا دريت ولا أتليت بزيادة ألف وتسكين المثناة، كأنه يدعو عليه بأن لا يكون له من يتبعه وهو من الاتلاء، وقال قول الأصمعي أشبه.

قوله: (بمطارق.. الخ) المطارق جمع مطرق بالكسر: ما يطرق به الحديد، وأصل الطرق الضرب والمطرقة آلة للحداد يضرب على الحديد.

قوله: (غير.. الخ) منصوب على الاستثناء.

قوله: (الثقلين.. الخ) الثقلان الإنس والجن.

١٢٧ - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي أن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة» متفق عليه.

قوله: (فمن أهل الجنة..الخ) اتحد فيه الشرط والجزاء لفظا لا بد فيه من تقدير، قال التوربشتي: التقدير إن كان من أهل الجنة فمقعده من مقاعد أهل الجنة يعرض عليه. قال الطيبي: الشرط والجزاء إذا اتحدا لفظا دل على الفخامة كذا نبه على ذلك الحافظ.

١٢٨- وعن عائشة أن يهودية دخلت عليها، فذكرت عذاب القبر فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر،

فقال: «نعم عذاب القبرحق»، قالت عائشة: فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلى صلاة إلا تعوذ بالله من عذاب القبر. متفق عليه.

فقالت (أي اليهودية) وهو يحتمل ان يكون تفسير أو تفريع «أعاذك الله» أي حفظك وأجارك.

(**نعم عذاب القبرحق**) أي ثابت ومتحقق وكائن.

(**قوله: إلا تعوذ بالله من عذاب القبر**) داخل الصلوة وخارجها، قال القارئ: والأول أظهر.

قال الطيبي الفاضل: المشكل لاندري أكان النبي ﷺ يعلم ولايتعوذ أو كان يتعوذ ولم تشعر به عائشة رضي الله عنها أوبسمع ذلك من اليهودية فتعوذ! قال: ثم إني وجدت نقلا عن اللإمام الطحاوي أنه ﷺ سمع اليهودية بذلك .... ﷺ، ثم أوحي إليه بعدذلك بفتنة القبر.

١٢٩- وعن زيد بن ثابت، قال بينا النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه، إذ حادت به، فكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة أو خمسة، فقال: «من يعرف أصحاب هذه الأقبر؟» قال رجل: أنا. قال: «فمتى ماتوا»؟ قال: في الشراك. فقال: «إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه»، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: تعوذوا بالله من عذاب النار، قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار، فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر، قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر قال: «تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها

وما بطن»، قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن. قال: «تعوذوا بالله من فتنة الدجال»، قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال. رواه مسلم.

قوله: (وعن زيد بن ثابت.. الخ) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوزان ابن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار، أبو سعيد وأبو خارجة الأنصاري الخزرجي النجاري المقرئ الفرضي كاتب وحي رسول الله ﷺ، وأمه النوار بنت مالك ابن معاوية بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار.

شهد أحدا وما بعدها من المشاهد، قدم النبي ﷺ المدينة، وله إحدى عشرة سنة فأسلم، أمره النبي ﷺ أن يتعلم خط اليهود فجود الكتابة، وكتب الوحي وحفظ القرآن وأتقنه، وأحكم لفرائض وكان من الراسخين في العلم، أحد أصحاب الفتوى فقيها. له عن النبي ﷺ اثنان وتسعون حديثا أخرج له الشيخان عشرة أحاديث، اتفقا على خمسة، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بواحد. اختلف في سنة وفاته على أقوال. والذي عليه الأكثر سنة خمس وأربعين. لما مات قال أبو هريرة: «مات حبر الأمة» كذا في المعارف والاستيعاب والإصابة وتلقيح الفهوم والرياض المستطابة وتذكرة الحفاظ.

قوله: (حائط.. الخ) الحائط ههنا بستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار، قاله الجزري وغيره.

قوله: (حادَت.. الخ) حاد عن الشيء والطريق يحيد إذا عدل، أراد أنها نفرت وتركت الجادة، قاله الجزري. المعني: نفرت ملتبشة به ﷺ.

قوله: (تبتلى.. الخ) من الابتلاء يقال ابتلاه ابتلاءا إذا امتحنه.

قوله: (تدافنوا.. الخ) أصله تتدافنوا فحذف إحدى التائين، وفي الكلام حذف

يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا، وفي بعض النسخ: فلولا أن تدافنوا، معناه لولا ترك التدافن، كذا أفاده ابن الملك .

قوله: (أن يسمعكم.. الخ) وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لأن دعوت لايتعدى الي مفعولين، يقال دعوت فلانا أي صحت به قاله ابن الملك.

قوله: (من عذاب..الخ) لبيان الموصول المتأخر وهو الذي أسمع منه، ليس المعنى أنهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض، لأن المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين أن عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة، فمن أراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت، بل معناه أنهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به أو لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه، أو يقال: معناه لو سمعوه لتركوا الدفن وألقي الميت أقاربه في الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم، كذا أفاده الفاضل الطيبي وابن الملك..

قوله: (من الفتن..الخ) جمع فتنة الفتنة المحنة والابتلاء.

الفصل الثاني

١٣٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قبر الميت أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما: المنكر، والآخر النكير، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: هو عبد الله ورسوله أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا، ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين، ثم ينور له فيه، ثم يقال له: نم. فيقول: أرجع إلى أهلي فأخبرهم. فيقولان: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك. وإن كان منافقا قال: سمعت الناس يقولون فقلت مثله: لا أدري، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول ذلك، فيقال: للأرض التئمي عليه، فتلتئم عليه فتختلف فيها أضلاعه، فلا يزال فيها معذبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك» رواه الترمذي.

قوله: (ملكان.. الخ) بفتح اللام تثنية الملك.

قوله: (أزرقان.. الخ) قال الراغب: الزرقة بعض الألوان بين البياض والسواد، قال الأطباء: الزرقة بالضم كربه جشمي، وهو تلون الحدقة باللون الاسمانجوني، والأزرق والزرقاء لغة منه.

قوله: (المنكر.. الخ) كمفعل بضم الميم اسم أحد فتان القبر.

قوله: (نكير.. الخ) كفعيل من نكر بالكسر، صور بالصورة القبيحة ليخاف الكافر ويتحير في الجواب، ويمتحن المؤمنون ومن خاف الله في الدنيا لم يخف في القبر.

قوله: (يفسح.. الخ) بالبناء للمجهول اى يوسع. والله أعلم

قوله: (في قبره.. الخ) جعل القبر ظرفا للسبعين، وأسند الفعل إلى سبعين مبالغة، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (ارجع..الخ) بالبناء للمتكلم.

قوله: (العروس..الخ) لغة يستوي فيه المذكر والمؤنث ما دام في أعراسهما كذا قاله أرباب اللغة.

قوله: (حتى يبعثه.. الخ) متعلق بمحذوف يعني ينام طيب العيش حتى يبعثه الله تعالى.

قوله: (التئمي..الخ) أمر من الالتئام. لأم الجرح والصدع إذا سده فالتئم، وإذا اتفقا الشيئان فقد التئما.

قال الطيبي: والاختلاف إدخال شيء في شيء أن يقرب كل جانب من القبر إلى الجانب الآخر ويضمه ويعصره.

قوله: (رواه الترمذي..الخ) قال الترمذي حديث حسن غريب، ورواه أيضا البيهقي وابن أبي عاصم في السنة وابن أبي الدنيا والآجري.

١٣١- وعن البراء بن عازب، عن رسول الله ﷺ قال: «يأتيه ملكان فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربي الله؟ فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام. فيقولان: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله

ﷺ؟ فيقولان له: وما يدريك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت. قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡقَوۡلِ ٱلثَّابِتِ﴾ الآية. قال: فينادي مناد من السماء: أن قد صدق عبدي فأفرشوه من الجنة، وألبسوه وافتحوا له بابا إلى الجنة ويفتح له فيها مد بصره. وأما الكافر فذكر موته قال: ويعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه، فيقولان: من ربك؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري! فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري! فيقولان ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري! فينادي مناد من السماء: أن كذب فأفرشوه من النار، وألبسوه من النار، وافتحوا له بابا إلى النار. قال: فيأتيه من حرها وسمومها. قال: ويضيق عليه قبره حتى ويختلف فيه أضلاعه، ثم يقيض له أعمى أصم معه مرزبة من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابا، فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين، فيصير ترابا، ثم يعاد فيه الروح» رواه أحمد وأبوداود.

قوله: (فيجلسانه) من الإجلاس.

قوله: (فافرشوه..الخ) أمر من الافراش بألف قطع، أي اجعلوا له فرشا من فرش الجنة، ولم يوجد الإفراش في هذا المعنى في المصادر فهو من القياسي الذي الحق الألف بثلاثيه نبه على ذلك الطيبي.

قوله: (من روحها) من صلة على مذهب الأخفش أو تبعيضية أي شيء من روحها، والروح بالفتح نسيم الريح على ما في القاموس والنهاية..

قوله: (هاه هاه) قال ابن الأثير الجزري: هذه كلمة تقال في الإبعاد وفي حكاية

الضحك، وقد تقال للتوجع فتكون الهاء الأولى مبدلة من همزة آه وهو الأليق بمعنى هذا الحديث.

قوله: (من سمومها) قال الجوهري وغيره: السموم: الريح الحارة تؤنث وجمعها سمائم والسموم على وزن رسول فعول بالفتح.

قوله: (أضلاعه) جمع ضلع وهي عظام الجنبين أي تزول عن الهيئة المستوية التي كانت عليها من شدة التضيق.

قوله: (يقيض) أي يسلط ويتاح له أعمى وأصم أي من لا يرى عجزه ولا يسمع عويله فيرق له.

قوله: (مرزبة.. الخ) بكسر الميم مع التخفيف والعامة ثقل مع الميم، قال ابن السكيت: وهو خطأ، والجمع مرازب بالتخفيف أيضا كذا صرح به صاحب المصباح. قال ابن الأثير: المرزبة بالتخفيف المطرقة الكبيرة التي تكون للحداد.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الحاكم والضياء المقدسي وابن خزيمة.

١٣٢- وعن عثمان رضي الله عنه أنه كان إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته، فقيل له: تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن القبر أول منزل من منازل الآخرة، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه. قال: وقال رسول الله ﷺ: ما رأيت منظرا قط إلا القبر أفظع منه» رواه الترمذي وابن ماجه. وقال الترمذي هذا حديث غريب.

قوله: (يبل.. الخ) بللته بالماء بَلاًّ من باب قتل والبلل الندى.

قوله: (منظرا..الخ) المنظر والمنظرة: ما نظرت إليه فأعجبك أو ساءك، قاله في القاموس.

قوله: (قط..الخ) قط على ثلاثة أوجه: أحدها أن تكون ظرف زمان لاستغراق ما مضى، وهذه بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة في أفصح اللغات وتختص بالنفي في القاموس إذا أردت بقط الزمان فمرتفع أبدا.

قوله: (إلا القبر..الخ) الواو للحال والاستثناء مفرغ أي ما رأيت منظرا وهو في فظاعة أفظع منه، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (أفظع..الخ) فظع الأمر ككرم: اشتدت شناعته وجاوز المقدار في ذلك، كأفظع وأفظعه واستفظعه وتفظعه وجده فظيعا، قاله المجد.

وقال ابن الأثير الجزري: أي لم أر منظرا فظيعا كاليوم، وقيل أراد ولم أر منظرا أفظع منه فحذفها وهو في كلام العرب كثير.

قوله: (رواه) أخرج أيضا الحاكم والبيهقي وهناد في الزهد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

١٣٣- وعنه قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، فقال: «استغفروا لأخيكم ثم سلوا له بالتثبيت فإنه الآن يسأل» رواه أبوداود.

قوله: (التثبيت..الخ) أي قولوا: ثبته بالقول الثابت ضمن معنى الدعاء فعدى بالباء قاله الطيبي. قال الحكيم الترمذي: الوقوف على القبر وسؤال التثبيت في وقت الدفن مدد للميت بعد الصلاة، لأن الصلاة لجماعة المسلمين كالعسكر له قد اجتمعوا بباب الملك يشفعون له، والوقوف على القبر وسؤال التثبيت مدد للعسكر، وذلك

ساعة شغل الميت لأنه يستقبله هول المطلع وسؤال الفتانين، كذا ذكره الجلال في شرح الصدور. فيه دلالة على انتفاع الميت باستغفار الحي له، قاله الأمير السلماني.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم والبزار حسنه المناوي، وسكت عليه أبوداود ثم المنذري، وأقر الحافظ تصحيح الحاكم في بلوغ المرام.

١٣٤ - عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنينا، تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة، لو أن تنينا منها نفخ في الأرض ما أنبتت خضرا» رواه الدارمي، وروى الترمذي نحوه، وقال: «سبعون بدل تسعة وتسعون».

قوله: (تنينا.. الخ) التنين كسكيت: حية عظيمة، قاله المجد.

وقال الفاضل الطيبي: التنين نوع من الحيات كثير السم كبير الجثة والنبش واللدغ بمعنى كرر للتأكيد أو لبيان الأنواع.

قوله: (خضرا..الخ) أي نباتا أخضر منه قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ [سورة الأنعام: ٩٩] قال الأخفش: يريد به الأخضر، قاله الجوهري.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وأبو يعلى وابن أبي شيبة والآجري من حديثه، وحسنه الإمام الترمذي.

الفصل الثالث

١٣٥ - عن جابر قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى سعد بن معاذ حين توفي، فلما صلى عليه رسول الله ﷺ ووضع في قبره وسوي عليه، سبح رسول الله ﷺ، فسبحنا طويلا، ثم كبر فكبرنا، فقيل: يا رسول الله لم سبحت ثم كبرت لله؟ قال: «لقد تضايق على هذا العبد الصالح قبره حتى فرجه الله عنه» رواه أحمد.

قوله: (سعد بن معاذ) هو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرؤ القيس بن زيد بن عبدالأشهل الأوسي أبو عمرو سيد قومه شهد بدرا وأحدا، أمه كبشة بنت رافع وكانت مبايعة. أسلم سعد على يد مصعب بن عمير فأسلم بإسلامه بنو عبدالأشهل وهي أول دار أسلمت من الأنصار. مات في شوال سنة خمس وهو ابن سبع وثلاثين ودفن بالبقيع.

قوله: (حتى فرجه الله) متعلق بمحذوف يعني ما زلت أسبح وأكبر ويسبحون ويكبرون حتى فرجه الله، قاله الطيبي.

قال أبو القاسم السعدي في كتاب الروح له: لا ينجو من ضغطة القبر صالح ولا طالح غير أن الفرق بين المسلم والكافر دوام الضغطة للكافر وحصول هذه الحالة للمؤمن في أول نزوله إلى قبره، ثم يعود إلى الانفساح له فيه، والمراد بضغطة القبر التقاء جانبيه على جسد الميت.

قال الحكيم الترمذي: سبب هذه الضغطة أنه ما من أحد إلا وقد ألم بخطيئة ما وإن كان صالحا، فجعلت هذه الضغطة جزاء له ثم تدركه الرحمة ولذلك ضغط سعد

ابن معاذ في التقصير من البول ،كذا ذكره الجلال السيوطي.

قوله: (**رواه**) أخرجه أيضا الطبراني وأحمد والحكيم الترمذي والبيهقي.

١٣٦- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «هذا الذي تحرك له العرش، وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألفا من الملائكة، لقد ضم ضمة ثم فرج عنه» رواه النسائي.

قوله: (**تحرك له..الخ**) أي لسعد بن معاذ. في الدلائل للبيهقي فرحا بروحه، اهتزاز عرش الرحمن محمول على الحقيقة، واستبعده بعض من لا خبرة له، وقال: هو بمعنى الارتياح. وهذا الاستبعاد ليس بشيء عند المحققين؛ فلا تغتر بمقالتهم.

قال الحافظ: وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة أو أكثر وثبت في الصحيحين؛ فلا معنى لإنكاره.

قوله: (**ضمة..الخ**) بتنوين ضمة للتفخيم أو للتقليل ويؤيد الأول تطويل تسبيح النبي ﷺ وتكبيره.

قوله: (**ثم فرج عنه..الخ**) يعني سعد بن معاذ قال الحسن: تحرك له العرش فرحا بروحه.

قوله: (**رواه..الخ**) أخرجه أيضا البيهقي في سننه ودلائل النبوة.

١٣٧- عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قام رسول الله ﷺ خطيبا، فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء، فلما ذكر ذلك، ضج المسلمون ضجة. رواه البخاري هكذا، وزاد النسائي: حالت بيني وبين أن أفهم كلام رسول الله ﷺ فلما سكنت

ضجتهم، قلت لرجل قريب مني: أي بارك الله فيك! ماذا قال رسول الله ﷺ في آخر قوله؟ قال: «قد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال».

قوله: (وعن أسماء بنت أبي بكر.. الخ) هي إحدى بنات أبي بكر الصديق أخت عبدالله لأبيه وأمه، أمها قتلة أو قتيلة بالتصغير بنت عبدالعزى قرشية من بني عامر بن لؤي أسلمت قديما بمكة بعد سبعة عشر إنسانا، وشهدت كثيرا من المشاهد مع رسول الله ﷺ.

تزوجها الزبير بن العوام وهاجرت وهي حامل منه بولده عبدالله فوضعته بقباء، وعاشت إلى أن ولي ابنها الخلافة، ثم إلى أن قتل وماتت بعده بقليل.

وكانت تلقب بذات النطاقين سماها رسول الله ﷺ لأنها هيأت له لما أراد الهجرة سفرة، فاحتاجت إلى ما تشدها به فشقت خمارها نصفين، فشدت بنصفه السفرة واتخذت النصف الآخر منطقا.

بلغت أسماء مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل. قال أبو نعيم الأصبهاني: ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة وعاشت إلى أوائل سنة أربع وسبعين. لها عن النبي ﷺ ثمانية وخمسون حديثا، أخرج لها الشيخان في صحيحيهما اثنان وعشرين حديثا، اتفقا على ثلاثة عشر، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بأربعة.

وكانت -رضي الله عنها- أسن من عائشة بعشر سنين وهي أكبر سنا (من) ولد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، طلقها الزبير فكانت مع ابنه عبدالله بمكة إلى أن توفاها الله ورضي عنها. هذا ما لخصته من الاستيعاب والإصابة والتلقيح والمعارف والرياض والطبقات.

قوله: (ضجة..الخ) التنوين للتعظيم، والضج والضجة: الجلبة، يقال: أضج القوم إضجاجا جلبوا وصاحوا. فإن جزعوا من شيء وغلبوا قيل: ضجوا يضجون بالكسر ضجيجا قاله الجوهري وغيره.

قوله: (أي بارك الله..الخ) نداء يعني يا فلان بارك الله فيك. كذا أفاده الطيبي.

قوله: (قريبا..الخ) صفة مصدر محذوف أي فتنة قريبة عظيمة، كذا أفاده الفاضل الطيبي.

١٣٨- وعن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إذا أدخل الميت القبر مثلت له الشمس عند غروبها، فيجلس يمسح عينيه، ويقول: دعوني أصلي» رواه ابن ماجه.

قوله: (مثلت له..الخ) أي صورت وخيلت، وذلك في حق المؤمنين ولعله عند نزول الملكين إليه، ويمكن كونه بعد السؤال تنبيها على رفاهيته، ويمسح عينيه إشارة إليها كأنه يظن أنه بعد في الدنيا، ويودي ما عليه من الفرائض، ويمنعه من قيامه بعض الأصحاب وتخصيص الغروب مناسب للغريب، فإن أول منزل ينزل عند الغروب. و«عند غروبها» حال من الشمس لا ظرف لمثلت، ويمسح حال من ضمير يجلس. كذا أفاده الفاضل الطيبي.

قوله: (أصلي) أصلي جوابا باللام فحذف الياء إلا أن تجعل الياء للإشباع أو يتعذر بإعطاء المعتل حكم الصحيح،كذا قاله السندي والفاضل الطيبي.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن أبي الدنيا وابن أبي عاصم في السنة، وقال الفاضل البوصيري في زوائده والفاضل السندي: هذا إسناد حسن.

١٣٩- وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الميت يصير إلى القبر، فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ولا مشغوب، ثم يقال: فيم كنت؟ فيقول: كنت في الإسلام. فيقال: ما هذا الرجل؟ فيقول: محمد رسول الله ﷺ، جاءنا بالبينات من عند الله، فصدقناه؛ فيقال له: هل رأيت الله؟ فيقول: ما ينبغي لأحد أن يرى الله، فيفرج له فرجة قِبَل النار، فينظر إليها يحطم بعضهابعضا. فيقال له: انظر إلى ما وقاك الله، ثم يفرجة له فرج قبل الجنة، فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك، على اليقين كنت، وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله. ويجلس الرجل السوء في قبره فزعا مشغوبا فيقال: فيم كنت؟ فيقول: لا أدري! فيقال له: ما هذا الرجل؟ فيقول: سمعت الناس يقولون قولا فقلته، فيفرج له قبل الجنة، فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عنك، ثم يفرج له فرجة الي النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضا، فيقال له: هذا مقعدك؛ على الشك كنت، وعليه مت، وعليه تبعث إن شاء الله تعالى» رواه ابن ماجه.

قوله: (**فيجلس..الخ**) بالبناء للمجهول من أجلس أو على بناء الفاعل من جلس نبه على ذلك الطيبي والفاضل أبو الحسن السندي.

قوله: (**غير فزع**) بكسر زاء فزع ونصب غير على الحالية.

قوله: (**ولا مشغوب..الخ**) ضبطه الشيخ عبدالحق الدهلوي والشيخ عبدالغني صاحب الإنجاح بالغين المعجمة والباء الموحدة، وكذا القارئ، إلا أن في ضبطهم تسامحاً. والصحيح بالعين المهملة والفاء.

قال الجلال السيوطي في شرح الصدور والحافظ المنذري في ترغيبه: هو بشين معجمة بعدها عين مهملة وآخره فاء.

قال أهل اللغة: الشعف هو الفزع حتى يذهب بالقلب وبه ضبط الجزري في نهايته.

قوله: (**فيم.. الخ**) أي في أي دين كنت؟ .

قوله: (**فيفرج..الخ**) من التفريج بالبناء للمفعول، والفرجة بضم الفاء فرجة الحائط.

قوله: (**قبل.. الخ**) بكسر القاف أي جهتها.

قوله: (**يحطم.. الخ**) بسكر الطاء أي يأكل من ...... يقال حطه إذا كسره.

قوله: (**على اليقين كنت.. الخ**) الظرف حال من معنى حرف التنبيه، وكنت صفة «اليقين» ولامه للجنس أي أنبهك حال كونك ثابتا على يقينك، والأولى أنه خبر كنت قصد به التعليل، كذا أفاده الفاضل الطيبي والسيد.

قوله: (**رواه.. الخ**) أخرجه أيضا البيهقي من حديثه وأحمد والبيهقي من حديث عائشة، وصححه الحافظ المنذري، وصحح حديث بن ماجه العلامة البوصيري وأقره الفاضل السندي.

باب الاعتصام بالكتاب والسنة

الفصل الأول

١٤٠- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه.

قوله: (الاعتصام) الاعتصام افتعال من العصمة، والمراد امتثال قوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣] الآية. والمراد بالكتاب: القرآن المتعبد بتلاوته، وبالسنة: ما جاء عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريره وما هم بفعله،كذا أفاده الحافظ في فتحه.

قوله: (من أحدث..الخ) الحدث: الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة، والمحدث بالفتح هو الأمر المبتدع، قاله الجزري.

قوله: (فى أمرنا.. الخ) ورد عند الحاكم مصرحا «في ديننا». المعنى: من أحدث واخترع وابتدع في ديننا رأيا لم يكن له من الكتاب والسنة سند جلي أو خفي ملفوظ أو مستنبط فهو مردود لأنه أكمل وأتم فمن زاد لا يرضى عليه قاله الطيبي والقاضي.

قوله: (رد.. الخ) معناه مردود من إطلاق المصدر على اسم المفعول وذلك شائع عند أئمة الفن، كأنه قال فهو باطل غير معتد به، قال الجزري: يقال: أمر رد إذا كان مخالفا لما عليه أهل السنة وهو مصدر وصف به. قال الإمام محي السنة في كتابه شرح السنة: قال يحيى بن سعيد سمعت أبا عبيد يقول: جمع النبي ﷺ جميع أمر الآخرة في

كلمة: «من أحدث في أمرنا ماليس منه فهو رد» وجميع أمر الدنيا في كلمة: «إنما الأعمال بالنية» فإنهما يدخلان في كل باب.

قال الحافظ وغيره: هذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده فإن معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله يلتفت إليه.

قال الإمام الشوكاني: هذا الحديث من قواعد الدين لأنه يندرج تحته من الأحكام ما لا يأتي عليه الحصر. وما أصرحه وأدله على إبطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البدع إلى أقسام، وتخصيص الرد ببعضها بلا مخصص من عقل ولا نقل، فعليك إذا سمعت من يقول: هذه بدعة حسنة بالقيام في مقام المنع مسندا له بهذه الكلية وما يشابهها من نحو قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» طالبا لدليل تخصيص تلك البدعة التي وقع النزاع في شأنها بعد الاتفاق على أنها بدعة فإن جاءك به قبلته، وإن كاع؛ كنت قد ألقمته حجرا واسترحت من المجادلة.[النيل :١٥٤].

وقال النووي: هذا الحديث مما ينبغي أن يعتني بحفظه واستعماله في إبطال المنكرات الاستدلال به. كذلك قال الطوفي: هذا الحديث يصلح أن يسمى نصف أدلة الشرع.

١٤١- وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» رواه مسلم.

قوله: (خير الهدي.. الخ) الهدي بضم الهاء وفتح الدال: الإرشاد والدلالة، ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على أن يكون بمعنى الطريق، وأيضا يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالأول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد أي خير الطريق طريقة

محمد ﷺ، كذا أفاده ابن الملك.

قال السيد في حواشيه: الهدية: السيرة من هدى هديا سار السيرة وإنما يطلق على الطريقة الحسنة... يضاف إليه الخير ويضاف الشر إلى الأمور ولام الهدي للاستغراق لأن اسم التفضيل يضاف إلى بعض منه، وأيضا المقصود تفضيل دينه على سائر الأديان ... بالنصب عطفا على اسم إن وبالرفع عطفا ...

قوله: (محدثاتها.. الخ) بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من أحدث. المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة، لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة أتى بها ولم يفعلها النبي ﷺ ضلالة لأن الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب إلى غيره والطريق المستقيم الشريعة، قاله ابن الملك.

قوله: (كل بدعة.. الخ) من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء وهو أصل عظيم من أصول الدين وهو شبيه بقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد»؛ فكل من أحدث شيئا ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من أصول الدين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة.

وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية قاله ابن رجب.

وقال ابن حجر المكي في فتاواه: من قسّمها من العلماء إلى حسن وغير حسن فإنما قسم البدعة اللغوية، ومن قال: كل بدعة ضلالة فمعناه البدعة الشرعية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني في «اقتضاء صراط المستقيم»: فلفظ البدعة

في اللغة أعم من لفظ البدعة في الشريعة، وقد علم أن قول النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة» لم يرد به كل عمل مبتدأ، فإن دين الإسلام بل كل دين جاءت به الرسل فهو عمل مبتدأ، وإنما أراد ما ابتدئ من الأعمال التي لم يشرعها هو ﷺ.

وقال: لا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية وهي قوله: «كل بدعة ضلالة» بسلب عمومها، وهو أن يقال ليست كل بدعة ضلالة فإن هذا إلى مشاقة الرسول أقرب منه إلى التأويل.

وكذا رد على من قسم البدعة إلى حسن وسيئة العارف بالله مجدد الألف الثاني، والعلامة الشوكاني، وابن تيمية، والإمام أبو إسحاق الشاطبي في الاعتصام .

وقال: إن هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل... عليه دليل شرعي بل هو نفسه متدافع... لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليه دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده إذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة، لما كان ثم بدعة، ولكان العمل داخلا في عموم الأعمال المأمور بها أو المخير فيها، فالجمع بين كون تلك الأشياء بدعا، وبين كون الأدلة تدل على وجوبها أو ندبها أو إباحتها جمع بين متنافيين، أما المكروه منها والمحرم، فمسلم من جهة كونها بدعا لا من جهة أخرى، إذ لو دل دليل على منع أمر أو كراهته لم يثبت بذلك كونه بدعة لا مكان أن يكون معصية، كالقتل والسرقة وشرب الخمر ونحوها، فلا بدعة يتصور فيها ذلك التقسيم البتة، إلا الكراهية والتحريم.

١٤٢- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرىء بغير حق ليهريق دمه» رواه البخاري.

قوله: (أبغض الناس.. الخ) أبغض أفعل التفضيل من المفعول على الشذوذ، وما قاله شارح البخاري من أن اللام في الناس للجنس فبعيد إذ لا معصية أعظم من الكفر اللهم إلا أن يحمل على التهديد، بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام، كذا أفاده ابن الملك والطيبي والقاضي في شرح المصابيح.

قوله: (ملحد.. الخ) أصل الملحد هو المائل عن الحق، والإلحاد العدول عن القصد، واستشكل بأن مرتكب الصغيرة مائل عن الحق. والجواب أن هذه الصيغة في العرف مستعملة للخارج عن الدين، فإذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك إشارة إلى عظمها. وقيل: إيراده بالجملة الاسمية مشعر بثبوت الصفة، ثم التنكير للتعظيم فيكون ذلك إشارة إلى عظم الذنب كذا أفاده الحافظ.

قوله: (مبتغ..الخ) بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية وغين معجمة أي طالب، قاله المناوي في فتحه القدير. وفي فتح الحافظ أي يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ممن لايكون له فيه مشاركة كوالده أو ولده أو قريبه. وقيل: المراد من يريد بقاء سيرة الجاهلية وإشاعتها أو تنفيذها. وسنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان أهل الجاهلية يعتمدونه من أخذ الجار لجاره والحليف بحليفه ونحو ذلك، ويلحق بذلك ما كانوا يعتقدونه، والمراد منه ما جاء الإسلام بتركه كالطيرة والكهانة وغير ذلك.

قال الحافظ أبو العباس ابن تيمية الحراني: سنة الجاهلية كل عادة كانوا عليها فإن السنة هي العادة، وهذا نص عام يوجب تحريم متابعة كل شيء من سنن الجاهلية في أعيادهم وغير أعيادهم. ولفظ الجاهلية قد يكون اسما للحال وهو الغالب في الكتاب والسنة، وقد يكون اسما لذي الحال. والجاهلية وإن كانت في الأصل صفة لكن غلب عليه الاستكمال حتى صار اسما ومعناه قريب من معنى المصدر. وقوله «مبتغ» تندرج فيه كل جاهلية مطلقة أو مقيدة يهودية أو نصرانية أو مجوسية أو صابية أو وثنية أو مشركية ...

قوله: (مطلب) بضم الميم وتشديد الطاء المفتوحة وكسر اللام اسم فاعل.

قال الحافظ: مفتعل من الطلب فأبدلت التاء طاء وأدغمت. والمراد من يبالغ في الطلب.

قال الكرماني: المتكلف للطلب والمراد الطلب المرتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب أو ذكر الطلب ليلزم الزجر في الفعل بطريق الأولى. وقوله «بغير حق» احتراز عمن يقع له مثل ذلك لكن بحق كطلب القصاص مثلا.

قوله: (ليهريق.. الخ) بالهاء المفتوحة، قال الطيبي: أصله ليورين أبدلت الهمزة هاء قال سيبويه: قد أبدلوا من الهمزة هاء ثم ألتزمت فصارت كأنها من نفس الحرف ثم أدخلت الألف على الهاء وتركت به الهاء عوضا عن حذفهم حركة العين لأن أصل أهرق أريق.

قال الفاضل ابن الملك: الهمزة مضارع أفعل إنما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الأخبار عن نفس المتكلم، فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقيت

الهاء مفتوحة فلم تحذف.

وقيل: الهاء فيه ساكنة زائدة أصله يا هريق ماضيه إهراق بسكون الهاء، فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة، ولما كان المنع عن إراقة الدم مقصودا أعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل يهريقه.

١٤٣- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى. قيل: ومن أبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى» رواه البخاري.

قوله: (**أبى**) بفتح الموحدة أي امتنع. قال ابن الملك: إن أريد من الأمة أمة الإجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع، لأن العصيان به ممن أطاع غير متصور، وإن أريد أمة الدعوة وهم الذين بعث إليهم فالاستثناء متصل.

قوله: (**ومن.. الخ**) عطف على محذوف أي عرفنا من يدخل الجنة ومن الذي أبى أي والذي أبى لا نعرفه. قاله الطيبي.

قوله: (**ومن عصاني.. الخ**) حق الجواب أى جواب من أبى إلا من عصى، فعدل إلي المذكور أي وهو قوله: من عصاني؛ تنبيها على أنهم ما عرفوا هذا ولا ذاك، وتقديره: من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة. كذا أفاده الفاضل الطيبي والزركشي.

١٤٤- وعن جابر، قال جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم، فقال بعضهم: إنه نائم، فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلا، فاضربوا له مثلا، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: مثله كمثل رجل

بنى دارا، وجعل فيها مأدبة، وبعث داعيا، فمن أجاب الداعي دخل الدار، وأكل معه من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار، ولم يأكل من المأدبة. فقالوا: أولوها له يفقهها، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: الدار الجنة، والداعي محمد، فمن أطاع محمدا فقد أطاع الله، ومن عصى محمدا فقد عصى الله، ومحمد فرق بين الناس. رواه البخاري.

قوله: (قال جاءت ملائكة.. الخ) كذا رواه الإمام البخاري بهذا اللفظ ثم أورد رواية قتيبة من حديثه بلفظ: «خرج علينا النبي ﷺ» فارتفع توهم من توهمه أنه موقوف على جابر لأنه لم يصرح برفع ذلك إلى النبي ﷺ فأتى بهذه الطريق لتصريحها، أخرجه أيضا الترمذي وأعله بالإرسال، واعتضد بحديث ربيعة الجرشي المروي في الطبراني بسند جيد، نبه على ذلك الحافظ في فتحه.

قوله: (يقظان.. الخ) قال الرامهرمزي: هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره يقال رجل يقظ إذا كان ذكي القلب. قاله في الفتح.

قوله: (مأدبة.. الخ) بسكون الهمزة وضم الدال بعدها موحدة وحكى الفتح.

وقال ابن التين عن عبدالملك الضم والفتح لغتان فصيحتان.

وقال الرامهرمزي نحوه وقال: قال لي أبو موسى الحامض: من قاله بالضم أراد الوليمة،ومن قاله بالفتح أراد أدب الله الذي أدب به عباده.

قال الحافظ: فعلى هذا يتعين الضم.

قوله: (أولوها.. الخ) أي فسروها واكشفوا لها حتى يفهم المقصود، وهو تشبيه مركب بمركب فلا يلاحظ التشبيه في إفرادها فلا يلزم أن يكون مثله مثلا للرجل لا

مثلا للداعي قاله الكرماني وغيره.

قوله: (يفقهها.. الخ) بالجزم جواب الأمر أي يفهمها ثم يفهمها.

قوله: (محمد فرق.. الخ) بتشديد الراء فعل ماض كذا جاء في نسخة أبي ذر، ولغيره بسكون الراء والتنوين، قال الحافظ: وكلاهما متجه. في نهاية الجزري: محمد فرق بين الناس أي يفرق بين المؤمنين والكافرين بتصديقه وتكذيبه.

١٤٥ - عن أنس قال جاء ثلاثة رهط إلى أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها. فقالوا: أين نحن من النبي ﷺ وقد غفرالله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا؛ وقال الاخر: أنا أصوم النهار أبدا، ولا أفطر، وقال الاخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء النبي الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني» متفق عليه.

قوله: (رهط.. الخ) جاء في رواية مسلم: «أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ».

قال الحافظ: ولا منافاة بينهما، فالرهط من ثلاثة إلى عشرة، والنفر من ثلاثة إلى تسعة، وكل منهما اسم جمع لا واحد له من لفظه.

ووقع في مرسل بن المسيب عند عبدالرزاق: أن الثلاثة المذكورين هم على بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون.

قوله: (أخبروا.. الخ) بالبناء للمجهول، قال الطيبي: أي أخبر علي وعثمان وابن

رواحة بعبادته ﷺ.

قوله: (تقالُّوها.. الخ) ضبط الحافظ بتشديد اللام المضمومة أي استقلوها، وأصل تقالُّوها: تقاللوها أي راى كل منهم قليلة.

قال الطيبي: أي عدوها قليلة، وكان ظنهم أن وظائفه كثيرة فراعو الأدب بإظهار كمالها، وقالوا: أين نحن أي بيننا وبينه بون بعيد فإنا على صدد التفريط وسوء العاقبة؟ وقرين أما إنا محذوف أي أما رسول الله ﷺ فقد غفر له.

قوله: (أمَا والله.. الخ) بتخفيف الميم حرف تنبيه بخلاف قوله في أول الخبر أما أنا فإنها بتشديد الميم للتقسيم كذا أفاده الحافظ.

قوله: (لكنِّي.. الخ) استدراك عن شيء محذوف دل عليه السياق أي أنا وأنتم بالنسبة إلى العبودية سواء لكن أنا أعمل. كذا قاله الحافظ.

قوله: (فمن رغب.. الخ) المراد بالسنة الطريقة، لا التي تقابل الفرض، والرغبة عن الشيء الإعراض عنه إلى غيره. والمراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني. وقوله: «فليس مني» إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه فليس منِّي أي على طريقتي، ولا يلزم أن يخرج من الملة؛ وإن كان إعراضا وتنطعا يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله فمعنى فليس منِّي ليس على ملتي لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر، كذا أفاده الحافظ.

١٤٦- وعن عائشة قالت: صنع رسول الله ﷺ شيئا، فرخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخطب فحمد الله، ثم قال: «ما بال أقوام ينتزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية» متفق عليه.

قوله: (ما بال.. الخ) أي ما حالهم؟ الاستفهام للتوبيخ، والله أعلم قاله ابن الملك.

قوله: (أصنعه.. الخ) الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني أفعل شيئا من المباحات مثل النوم والأكل بالنهار والتزوج، قاله ابن الملك. ومعنى «يتنزهون» يتباعدون ويحترزون. قال ابن التين عن الداودي على ما حكاه عنه الحافظ: أن التنزه عما ترخص فيه النبي ﷺ من أعظم الذنوب لأنه يرى نفسه أتقى لله من رسوله وهذا إلحاد.

قال الحافظ: لا شك في إلحاد من اعتقد ذلك ولكن اعتل به من أشير إليهم في الحديث أنه غفر له ما تقدم وما تأخر أي فإذا ترخص في شيء لم يكن مثل غيره ممن لم يغفر له ذلك فيحتاج الذي لم يغفر له إلى الأخذ بالعزيمة والشدة لينجو فأعلمهم النبي ﷺ أنه وإن كان غفر الله له لكنه مع ذلك أخشى الناس لله وأتقاهم، فمهما فعله ﷺ من عزيمة ورخصة فهو في غاية التقوى والخشية لم يحمله التفضل بالمغفرة على ترك الجد في العمل، وأشار بقوله: «أعلمهم» إلى القوة العلمية وبقوله: «أشدهم خشية» إلى القوة العملية أي أنا أعلمهم بالفضل وأولاهم بالعمل. قال الطيبي: أي أعلمهم بعذاب الله وغضبه وفي أشدهم الخ فيه مبالغة ليس في أخشاهم.

١٤٧- وعن رافع بن خديج قال: قدم نبي الله ﷺ وهم يأبرون النخل فقال: «ما تصنعون»؟ قالوا: كنا نصنعه قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا» فتركوه فنقصت قال: فذكروا ذلك له. فقال: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيئ فإنما أنا بشر» رواه مسلم.

قوله: (رافع بن خديج.. الخ) هو رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن زيد بن

عمرو بن يزيد بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الحارثي الخزرجي، يكنى أبا عبدالله أو أبو خديج. وأمه حليمة بنت مسعود بن سنان بن عامر بن عدي بن أمية بن بياضة الأنصاري.

رده رسول الله ﷺ يوم بدر لأنه استصغره، وأجازه يوم أحد فشهد أحدا والخندق وأكثر المشاهد، وأصابه يوم أحد سهم، فقال له النبي ﷺ: «أنا أشهد لك يوم القيامة". وانتقضت جراحته في زمن عبدالملك بن مروان فمات قبل ابن عمر بيسير سنة أربع وسبعين، وهو ابن ست وثمانين سنة بالمدينة، وكان عريف قومه بالمدينة، قال البخاري: مات في زمن معاوية. قال الحافظ: وهو المعتمد وما عداه واه. روى عن النبي ﷺ ثمانية وسبعين حديثا أخرج له البخاري ومسلم في صحيحيهما ثمانية أحاديث اتفقا على خمسة، والباقي لمسلم، كذا في الاستيعاب والإصابة والرياض والتلقيح وغيرها.

قوله: (يأبرون.. الخ) تأبير النخل: تلقيحه، يقال نخلة مؤبرة بالتشديد قاله الجوهري.

قوله: (فإنما أنا بشر) أي أخطئ وأصيب فيما لا يتعلق بالدين لأن السهو والنسيان غير مستبعد من الإنسان، قاله ابن الملك.

١٤٨- وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوما، فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيني، وإني أنا النذير العريان فالنجاء النجاء، فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا، فانطلقوا على مهلهم، فنجوا، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم، فصبحهم الجيش فأهلكهم

واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به، ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق» متفق عليه.

قوله: (مثلي.. **الخ**) بفتح الميم والمثلثة، والمثل الصفة العجيبة الشأن يوردها البليغ على سبيل التشبيه لإرادة التقريب والتفهيم، قاله الحافظ.

قوله: (**أتى قوما**) التنكير فيه للشيوع قاله الحافظ.

قوله: (**الجيش**) بالجيم والشين المعجمة واللام فيه للعهد قاله الحافظ.

قوله: (**بعيني.. الخ**) بالإفراد وللكشميهني بالتثنية بفتح النون والتشديد قاله الحافظ.

قوله: (**النذير العريان.. الخ**) خص العريان لأنه أبين للعين وأغرب وأشنع عند المبصر وذلك أن ربيئة القوم وعينهم يكون على مكان عال فإذا رأى العدو قد أقبل نزع ثوبه وألاح به لينذر قومه ويبقى عريانا، قاله الجزري.

قوله: (**فالنجاء النجاء.. الخ**) بالمد فيهما وبمد الأولى وقصر الثانية وبالقصر فيهما تخفيفا، وهو منصوب على الإغراء أي اطلبوا النجاء أن تسرعوا الهرب، قاله الحافظ.

قال الجزري: هو مصدر منصوب بفعل مضمر أي أنجو النجاء وتكراره للتأكيد، والنجاء السرعة.

وقال الطيبي: في كلامه أنواع من التأكيدات أحدها بعيني، ثانيها وإني أنا، ثالثها العريان لأنه غاية في قرب العدو ولأنه الذي يختص في إنذاره بالصدق.

قوله: (**فأدلجوا.. الخ**) بهمزة قطع ثم سكون أي ساروا أول الليل أو ساروا الليل كله على الاختلاف في مدلول هذه اللفظة، وأما بالوصل والتشديد على أن المراد به سير

آخر الليل فلا يناسب هذا المقام، قاله الحافظ.

قوله: (مهلهم.. الخ) بفتحتين والمراد به الهينة والسكون، وبفتح أوله وسكون ثانيه الإمهال وليس مرادا هنا. ووقع في رواية مسلم «على مهلتهم» بزيادة تاء التأنيث وضبطه النووي بضم الميم وسكون الهاء وفتح اللام كذا أفاده الحافظ.

قوله: (صبحهم.. الخ) أي أتاهم صباحا هذا أصله، ثم كثر استعماله حتى استعمل فيمن طرق بغتة في أي وقت كان، قاله الحافظ.

قوله: (فاجتاحهم.. الخ) بجيم ثم حاء مهملة أي استأصلهم من جحت الشيء أجوحه: إذا استأصلته قاله الحافظ.

قال الطيبي: شبه ﷺ نفسه بالرجل وإنذاره بالعذاب القريب بإنذار الرجل قومه بالجيش المصبح، وشبه من أطاعه من أمته ومن عصاه بمن كذب لرجل في إنذاره ومن صدقه.

١٤٩- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما مثلي كمثل رجل استوقد نارا، فلما أضاءت ما حولها، جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها، فأنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون فيها» هذه رواية البخاري؛ ولمسلم نحوها، وقال في آخرها: «فذلك مثلي ومثلكم؛ أنا آخذ بحجزكم عن النار: هلم عن النار، هلم عن النار! فتغلبوني. تقحمون فيها» متفق عليه.

قوله: (الفراش.. الخ) الفراش: دواب مثل البعوض، واحدتها فراشة، وهي التي

تطير وتتهافت في السراج لضعف أبصارها، فهي بسبب ذلك تطلب ضوء النهار، فإذا رأت فتيلة السراج بالليل ظنت أنها في بيت مظلم، وأن السراج كوة في البيت المظلم إلى الموضع المضيء فلا تزال تطلب الضوء وترمي بنفسها إلى النار، فإذا جاوزتها ورأت الظلام ظنت أنها لم تصب الكوة، ولم تقصدها على السداد فتعود إليها مرة بعد مرة حتى تحترق.

قال الإمام حجة الإسلام الغزالي: ولعلك تظن أن هذا لنقصان فهمها وجهلها. ثم قال: فاعلم إن جهل الإنسان أعظم من جهلها بل صورة الإنسان في الاكباب على الشهوات والتهافت فيها أعظم جهالة منها لأنه لا يزال يرمي بنفسه فيها إلى أن ينغمس ويهلك هلاكا مؤبدا، فليت جهل الآدمي كان كجهل الفراش فإنها باغترارها بظاهر الضوء ان احترقت تخلصت في الحال، والآدمي يبقى في النار أبد الآباد ومدة مديدة، ولذلك كان رسول الله ﷺ يقول: «إنكم تتهافتون في النار تهافت الفراش». كذا أفاده العلامة كمال الدين الدميري.

قوله: (بحجز.. الخ) جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الإزار والسراويل، خصه بالذكر لأن أخذ الوسط أقوى في المنع، قاله النووي وابن الملك. وقال الطيبي: آخذ بالتنوين وبوزن انصر.

قوله: (تقحمون.. الخ) التقحم هو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبت، قاله النووي.

وقال ابن الملك وغيره: أصله تتقحمون فحذف إحدى التائين.

١٥٠- وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا، فكان منها طائفة طيبة قبلت

الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى أنما هي قيعان لا تمسك ماء، ولا تنبت كلأ. فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به» متفق عليه.

قوله: (الغيث.. الخ) الغيث المطر إنما اختير الغيث على سائر أسماء المطر ليؤذن باضطرار الخلق إليه حينئذ ،كذا أفاده الطيبي والسيد.

قوله: (منها.. الخ) الطائفة: القطعة، والجار والمجرور حال عنها، كذا قاله ابن الملك والطيبي.

قوله: (الكلأ.. الخ) الكلأ بالهمزة يقع على اليابس والرطب، والعشب مختص بالرطب، هو من ذكر الخاص بعد العام وهما من أسماء النبات.

قوله: (أجادب.. الخ) بالجيم والدال المهملة جمع أجدب: وهي الأرض التي لا تنبت كلأ. قال الخطابي: هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه النضوب.

قال ابن بطال وصاحب المطالع وآخرون: وهو جمع جدب على غير قياس.

وقد جاء في نسخة: أحادب بالحاء المهملة والدال، وفي نسخة أجارد بالجيم والراء والدال، وفي نسخة أخاذا بالخاء والذال المعجمتين وبالألف إلا أن القاضي قال في الشرح: لم يرو هذا الحرف في مسلم ولا في غيره إلا بالدال المهملة من الجدب الذي هو ضد الخصب قال: وعليه شرح الشارحون، كذا لخصته من النووي.

قوله: (بها.. الخ) مرتب على وكانت وضمير بها للأرض فبقي قوله: فشربوا

وزرعوا لف ونشر غير مرتب، ووقع في رواية الأصيلي به بدل بها أي الماء، كذا أفاده الطيبي والحافظ.

قوله: (**إنما قيعان.. الخ**) القيعان فبكسر القاف جمع القاع: وهو الأرض المستوية وقيل الملساء، وقيل التي لا نبات فيها، وهذا هو المراد في هذا الحديث كما صرح به ﷺ، قاله النووي.

قوله: (**فقه.. الخ**) بضم القاف على المشهور، وعلى قول ابن دريد مكسورها، وقد روى بالوجهين أي صار فقيها، كذا أفاده النووي والحافظ.

١٥١- وعن عائشة قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ﴾ **وقرأ إلى:** ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ **قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت -وعند مسلم: رأيتم- الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم» متفق عليه.**

قوله: (**الكتاب.. الخ**) يعنى بالكتاب القرآن قاله المفسر ابن جرير الطبري.

قوله: (**منه.. الخ**) أي من الكتاب قاله ابن جرير.

قوله: (**آيات.. الخ**) يعني آيات القرآن قاله الطبري.

قوله: (**محكمات.. الخ**) هن اللواتي قد أحكمن بالبيان والتفصيل وأثبتت حججهن وأدلتهن على ما جُعلن أدلة عليه من حلال وحرام، ووعد ووعيد، وثواب وعقاب وأمر وزجر، وخبر ومثل، وعظة وعبر وما أشبه ذلك، ثم وصف جل ثناؤه هؤلاء الآيات المحكمات بأنهن أم الكتاب، يعني بذلك أنهن أصل الكتاب الذي فيه

عماد الدين والفرائض والحدود وسائر ما بالخلق إليه الحاجة من أمر دينهم، وما كلفوا من الفرائض في عاجلهم وآجلهم، وإنما سماهن أم الكتاب لأنهن معظم الكتاب وموضع مفزع أهله عند الحاجة إليه. ووحد أم الكتاب ولم يجمع فيقول: هن أمهات الكتاب وقد قال: «هن» لأنه أراد جميع الآيات المحكمات «أم الكتاب» لا أن كل آية منهن أم الكتاب، أم الكتاب خبر لـ «هن» قاله رئيس المفسرين ابن جرير الطبري.

قلت: وأولى الأقوال في بيان المحكمات والمتشابه قول من قال المحكمات من آي الكتاب ما أحكم الله فيه بيان حلاله وحرامه، والمتشابه منها ما أشبه بعضه بعضها في المعاني وإن اختلفت ألفاظه، اختاره إمام الأئمة محمد بن إسماعيل البخاري.

قوله: (رأيت.. الخ) بفتح تاء خطاب عام وهذا جمع فاحذروهم، وفي بعضها بكسرها خطابا لعائشة.

قوله: (يتبعون.. الخ) أي يبحثون في الآيات المتشابهات لطلب أن يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم.

قوله: (فاحذروهم.. الخ) لا تجالسوهم ولا تكالموهم فإنهم أهل الزيغ والبدع.

١٥٢- وعن عبد الله بن عمرو قال: هجّرت إلى رسول الله ﷺ يوما قال: فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية فخرج علينا رسول الله ﷺ يعرف في وجهه الغضب، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب» رواه مسلم.

قوله: (هجرت.. الخ) من التهجير والتهجر السير في الهاجرة، والهاجرة والهجير نصف النهار عند اشتداد الحر، كذا قاله أئمة اللغة.

قوله: (باختلافهم.. الخ) تحذير عن اختلاف يؤدي إلى الكفر بالبداهة كالاختلاف

في نفس القرآن وفي معنى لا يسوغ فيه الاجتهاد أو فيما يوقع في شك أو شبهة، كذا قاله واستفاده النووي والطيبي.

١٥٣- وعن سعد بن أبي وقاص قال: **قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرّم على الناس، فحرم من أجل مسألته» متفق عليه.**

قوله: (وعن سعد بن أبي وقاص) هو سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص ووهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر ابن مالك بن النضر بن كنانة، يكنى أبا إسحاق القرشي المكي، أمه حمنة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس كان أحد العشرة الذين سموا للجنة وأحد أصحاب الشورى، وكان يقول: أسلمت وأنا ابن تسع عشرة سنة. وكان أحد الفرسان وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وكان مجاب الدعوة. شهد بدرا وما بعدها من المشاهد، روى عن النبي ﷺ مائتى حديث وواحد وسبعين حديثا. وأخرج له الشيخان ثمانية وثلاثين حديثا اتفقا على خمسة عشر، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بثمانية عشر.

وأرخ وفاته الذهبي في دول الإسلام في سنة خمس وخمسين وقال: وفي سنة خمس وخمسين مات الإمام الكبير فاتح العراق سعد بن أبي وقاص عاش ثلاثا وسبعين سنة أو أكثر، ويقال جاوز الثمانين. مات رضي الله عنه في قصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة وحمل إلي المدينة على أعناق الرجال، ودفن بالبقيع، وصلى عليه مروان بن الحكم. كذا لخصته من الاستيعاب والإصابة والمعارف والتلقيح والرياض والدول والتذكرة وغيرها.

قوله: (جرما.. الخ) الجار والمجرور حال عن جرما معناه أن أعظم من أجرم

كائنا في حق المسلمين، والمراد بالجرم ههنا الإثم والذنب على ما قاله الخطابي وصاحب التحرير وجماهير العلماء. ويقال منه جرم بفتح وأجرم وتجرم إذا أثم.

قال الخطابي وغيره: هذا الحديث فيمن سأل تكلفا وتعنتا فيما لا حاجة إليه، فأما من سأل لضرورة بأن وقعت له المسألة فسأل عنها فلا إثم عليه ولا عتب، كذا استفدت من شرح ابن الملك والإمام النووي.

وفي شرح السنة للإمام البغوي أنه قال: المسألة وجهان: أحدهما ماكان على وجه التبيين والتعلم فيما يحتاج إليه من أمور الدين فهو جائز مأمور به، والوجه الآخر ما كان على وجه التكلف فهو مكروه، فسكوت صاحب الشرع عن الجواب في مثل هذا زجر وردع للسائل، وإذا وقع الجواب كان عقوبة وتغليظا والمراد من الحديث هذا النوع من السؤال أنتهى ملخصا.

١٥٤- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يضلونكم ولا يفتنونكم» رواه مسلم.

قوله: (دجالون.. الخ) أي جماعة مزورون ويقولون: نحن علماء ومشايخ ندعوكم إلى الدين، وهم كاذبون فيه ويتحدثون بأكاذيب، ويبتدعون أحكاما باطلة واعتقادات فاسدة، فإياكم وإياهم أي احذروهم، وقيل: أراد بها أحاديث موضوعة. لا يضلونكم مستأنفة أو خبر بمعنى النهي قاله الطيبي.

١٥٥- وعنه قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم و ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ الآية. رواه البخاري.

(وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (ولا تكذبوهم) أي إذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الأمر صدقا فتكذبوه أو كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج، ولم يرد النهي عن تكذيبهم فيما ورد شرعنا بخلافه ولا عن تصديقهم فيما ورد شرعنا بوفاقه.

يؤخذ من هذا الحديث التوقف عن الخوض في المشكلات والجزم فيها بما يقع في الظن قاله الحافظ .

١٥٦- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع» رواه مسلم.

قوله: (وعنه) أي عن أبي هريرة.

قوله: (كذبا) أي لو لم يكن للرجل كذب إلا تحدثه بكل ما سمع من غير بينة صدقه يكفيه من الكذب، إذ ليس كل ما يسمع صادقا، فيلزم أن يبحث في كل ما يسمع من الحكايات سيما الأحاديث النبوية فإن علم صدقه يتحدث به وإلا لا، ولعل محي السنة مال إلى أنه في الأخبار النبوية خاصة حيث أورده في الاعتصام بالكتاب والسنة، كذا أفاده الطيبي والسيد.

١٥٧- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل» رواه مسلم.

قوله: (حواريون.. الخ) أي الصديقون والمخلصون، وهو منسوب إلى الحوار وهو التبييض، قيل لأصحاب عيسى حواريون لأنهم كانوا قصارين يحورون الثياب أي يبيضونها، فلما كانوا أنصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم، فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها بأولئك المخلصين، وأصحاب عطف تفسير أو عطف مغايرة، وثم للتراخي في الزمان وليس وراء ذلك إشارة إلى الإيمان في المرتبة الثالثة، أو إلى المذكور كله من مراتب الإيمان، كذا استفدت من شرح ابن الملك والطيبي.

قوله: (ثم أنها.. الخ) الضمير في أنها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن قاله الإمام النووي.

قوله: (خلوف.. الخ) بضم الخاء وهو جمع خلف بإسكان اللام: وهو الخالف بشر، وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير، هذا هو الأشهر. وقال جماعة من أهل اللغة منهم أبو زيد: يقال كل واحد منهما بالفتح والإسكان، ومنهم من جوز الفتح في الشر، ولم يجوز الإسكان في الخير، كذا استفدت من شرح الإمام النووي.

المعني: أي يجئ بعد أولئك السلف الصالح أناس لا خير فيهم، قاله الطيبي.

قال الشاه ولي الله الدهلوي: لا يهتمون بإشاعة الدين تعلما وتعليما وعملا ولا

يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، فينعقد عما قريب رسوم خلاف الدين فيجيء خلف آخرون يزيدون في التهاون حتى ينسى معظم العلم. ومبدأ التهاون أمور: منها عدم تحمل الرواية عن صاحب الملة والعمل به.

قوله: (**فمن جاهدهم.. الخ**) جزاء شرط محذوف أي إذا تقرر ذلك.

قوله: (**ليس وراء.. الخ**) وراء خبر ليس واسمه حبة خردل.

١٥٨ – وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا» رواه مسلم.

قوله: (**هدى.. الخ**) ما يهتدي به من الأعمال الصالحة وهو بإطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعى إلى إماطة الأذى من طريق المسلمين، وضمير الجمع في أجورهم وآثامهم راجع إلى من باعتبار المعنى.

١٥٩ – وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبا، وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء» رواه مسلم.

قوله: (**وعنه**) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (**بدأ.. الخ**) قال الرافعي في تاريخ قزوين: قوله بدأ إن قرئ بغير همزة فهو ظاهر يقال بدا الشيء يبدو أي ظهر، وقد يسبق الذهن إلى لفظ بدأ بالهمزة لأنه ذكر العود على الأثر، والابتداء والإعادة متقابلان بدأ بالشيء وابتدأ به، وعلى هذا في المبتدأ به محذوف كأنه قال ابتدأ الإسلام بصحبة القرن الأول، قاله الحافظ جلال الدين في

حواشيه على ابن ماجه.

قوله: (غريبا.. الخ) ظاهره العموم معناه أن الإسلام بدأ في أول الوهلة في أحاد من الناس وقلة، ونهض بإقامته والذب عنه أناس قليلون في أشياع الرسول فشردهم عن البلاد، ونفوهم عن عقر الديار، يصبح أحدهم معتزلا مهجورا ويبيت منتبذا كالغرباء، ثم يعود آخر إلى ما كان عليه حتى لا يكاد يوجد من القائمين إلا الأفراد كذا أفاده الفاضل التوربشتي وغيره.

قوله: (طوبى للغرباء) قال الجزري: أي الجنة لأولئك المسلمين الذين كانوا في أول الإسلام ويكونون في آخره، وإنما خصهم بها لصبرهم على أذى الكفار أولا وآخرا ولزومهم دين الإسلام.

قلت: وقد جاء تفسير الغرباء منصوصا عن النبي ﷺ، فروى الإمام أحمد وابن ماجه من حديث ابن مسعود قيل: يا رسول الله! ومن الغرباء؟ قال: «النزاع من القبائل». وعند الطبراني من حديث جابر: «الذين يصلحون حين فساد الناس».

وفي رواية الترمذي من حديث جد كثير: «الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي». وعند الطبراني والإمام أحمد من حديث عبدالله بن عمرو قال: «قوم قليل في ناس سوء كثير من يعصيهم أكثر من يطيعهم». وفي حديث آخر: «الذين يحيون سنتي ويعلمونها الناس».

قال ابن القيم رحمه الله: فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون ولقلتهم في الناس جدا سموا غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات.

وقال الفاضل صاحب مجالس الأبرار في المجلس الرابع والتسعين: لهم قسمان:

أحدهما: من يصلح نفسه عند فساد الناس، والثاني: من يصلح ما أفسده الناس من السنة، وهو أعلى القسمين، وهم القائمون بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهؤلاء أقل الناس في آخر الزمان، ولذلك وصفوا بالغربة لقلتهم، كما جاء في بعض الروايات: «أنهم قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم».

وفي هذا إشارة إلى قلتهم وقلة المستجيبين لهم وكثرة المخالفين لهم والعاصين لأمرهم وهذا الفضل العظيم الموعود لأهل الغربة إنما هو لغربتهم بين الناس وتمسكهم بالسنة بين ظلم الأهواء، فإذا رأى المؤمن ما كان عليه الناس في هذا الزمان من البدع والضلالات وعدولهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ودعاهم إليه وقدح فيما هم عليه من المنكرات؛ فهنالك تقوم قيامتهم أو ينصبون به الحبائل ويجلبون عليهم بخيلهم ورجلهم، فهو غريب في دينه لفساد أديانهم، غريب في تمسكه بالسنة لتمسكهم بالبدع، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم، غريب في صلاته لسوء صلاتهم، غريب في طريقه لفساد طرقهم، غريب في نسبته لمخالفة نسبتهم، غريب في معاشرته معهم لأنه لا يعاشرهم على ما لا تهوى أنفسهم. وبالجملة فهو غريب في أمور دنياه وآخرته لا يجد مساعدا ولا معينا، فهو عالم بدينه بين قوم جاهلين بدينهم، وصاحب سنة بين أهل بدع، ورع إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء والبدع، آمر بالمعروف ناه عن المنكر بين قوم المعروف لديهم منكر والمنكر معروف. وبه صرح أيضا الإمام ابن القيم في مدارج السالكين.

قلت: يظهر لك مما ذكرنا من أقاويل الأئمة أنه لم يوجد فرقة من فرق الإسلام من على ظهر الأرض شرقا ولا غربا تكون بهذه المثابة وتكون على هذه الصفة إلا أهل

الحديث حقا بلا مدافعة أن لم يكونوا هم فلا ندري من هم؟ إذ هم النزاع من القبائل وهم المصلحون ما أفسده الناس من السنن وهم الذين يحيون سنة نبيهم وهم الذين مبغضوهم أكثر من محبيهم وهم غرباء في معاشرتهم دينا ودنيا، هم الأقلون حتى لا يوجدون في القبائل غير واحد أو اثنين بل لا يوجدون في قبيلة فضلا عن واحد، سعيهم إحياء السنن إذا سعى غيرهم بإحياء الآراء والأقيسة وأقاويل إلى فلان وفلان، وهم لا يلتفتون إلى شيء منها عند وجدانه النصوص النبوية ولا يبالون أيا كان، فلذا تجد مخالفيهم تارة يسمونهم باسم «لا مذهب» وتارة «منكرو الأئمة».

قال القارئ: هذا ميراث لأهل الحديث والسنة من نبيهم بتلقيب أهل الباطل لهم بألقاب مذمومة؛ **فليتدبر**.

١٦٠ – وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها» متفق عليه.

قوله: (وعنه.. الخ) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (ليأرز.. الخ) يأرز بياء مثناة تحت بعدها همزة ثم راء مكسورة ثم زاي هذا هو المشهور، وحكاه صاحب مطالع الأنوار عن أكثر الرواة قال: وقال أبو الحسين بن سراج: ليأرز بضم الراء، وحكى القابسي فتح الراء معناه ينضم ويجتمع هذا هو المشهور عند أهل اللغة والغريب. قاله النووي.

قوله: (جحرها.. الخ) الجحر بالضم: كل شيء يحتفره الهوام والسباع لأنفسها وبالفتح الفاء البعيدة القعر. قاله في القاموس.

اختلف الشراح، فقال بعضهم: هذا يحتمل أن يكون خبرا عما كان في ابتداء

الهجرة. وقال آخرون: يحتمل أن يكون خبرا عن آخر الزمان حين يقل الإسلام.

قلت: الأصح أن هذا إخبار عن آخر الزمان حين لا يوجد الدين إلا في المدينة فقط كما يظهر من الأحاديث المصطفوية، **ولا تغتر** بمقالة أئمة الأعلام.

الفصل الثاني

١٦١- عن ربيعة الجرشي قال: أتي نبي الله ﷺ فقيل له لتنم عينك، ولتسمع أذنك، وليعقل قلبك قال: فنامت عيني وسمعت أذناي وعقل قلبي. قال: فقيل لي: سيد بنى دارا فصنع مأدبة فيها، وأرسل داعيا، فمن أجاب الداعي، دخل الدار، وأكل من المأدبة، ورضي عنه السيد؛ ومن لم يجب الداعي، لم يدخل الدار، ولم يأكل من المأدبة، وسخط عليه السيد. قال: فالله السيد، ومحمد الداعي، والدار الإسلام، والمأدبة الجنة. رواه الدارمي.

قوله: (عن ربيعة الجرشي) هو ربيعة بن عمرو، وقيل: بن الغاز.

قال ابن عساكر: الأول أصح يكنى أبا الغاز، وهو جد هشام بن العاز بن ربيعة الجرشي. والجرشي بضم الجيم وفتح الراء وفي آخرها الشين المعجمة هذه النسبة على ما في الأنساب إلى بني جرش بطن من حمير.

في طبقات ابن سعد: فيمن نزل بالشام من الصحابة ربيعة بن عمرو الجرشي، وفي بعض الحديث أن له صحبة.

قلت: قد اختلفت أراء العلماء في صحبة ربيعة هذا وممن أثبت صحبته الطبراني وابن سعد والإمام البخاري والواقدي. وقال البغوي: يشك في صحبته، ذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة الثانية من التابعين وابن سميع في الأولى منهم. قال الدارقطني: في صحبته نظر. وقال يعقوب بن شيبة: كان أحد الفقهاء اتفقوا على أنه

قتل بمرج راهط مع الضحاك بن قيس سنة أربع وستين. قال أبو عمر: أحاديث؟ كذا لخصته من الاستيعاب والإصابة والطبقات وغيرها.

قوله: (أتي.. الخ) بالبناء للمجهول أي أتى ملك وقال له ذلك.

قوله: (لتنم.. الخ) أي لا تنظر بعينك إلى شيء ولا تصنع بإذنك إلى شيء ولا تجر في قلبك شيئا، أي كن حاضر القلب حضورا تاما لتفهم هذا المثل، فأجاب ﷺ بأني قد فعلت ما تأمرني، وقيل الأمر الثلاث واردة ظاهر على الجوارح ظاهره وهي وفي الحقيقة للرسول ﷺ، وقوله سيد مبتدأ و «بنى» خبره أو هو صفته وخبره محذوف، قاله الطيبي.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الطبراني قال الحافظ: وسنده جيد.

١٦٢- وعن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبيهقي في دلائل النبوة.

قوله: (أبو رافع.. الخ) قال البغوي في شرح السنة: أبو رافع مولى رسول الله ﷺ اسمه أسلم كان قبطيا مات قبل علي. قال أبو عمر: غلبت عليه كنيته واختلف في اسمه، فقيل: أسلم: وهو أشهر ما قيل فيه. **قلت:** وبه جزم البخاري. شهد أبو رافع أحدا والخندق وما بعدها من المشاهد، ولم يشهد بدرا وإسلامه قبل بدر إلا أنه كان مقيما بمكة فيما ذكروا. له عن النبي ﷺ ثمانية وستون حديثا، روى له الشيخان أربعة أحاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بثلاثة. قال أبو عمر: اختلفوا في وقت وفاته.

قال ابن حبان: مات في خلافة علي بن أبي طالب. قال أبو عمر: وهو الصواب إن

شاء الله تعالى.

قوله: (**لا ألفين.. الخ**) هو بفاء ونون مشددة بصيغة المتكلم المؤكدة بالنون الثقيلة من ألفيت الشيء ألفيه إلفاءً: إذا وجدته وصادفته ولقيته.

قال الفاضل أبو الحسن السندي والطيبي: ظاهره نهى النبي ﷺ نفسه عن أن يجدهم على هذه الحالة، والمراد نهيهم عن أن يكونوا على هذه الحالة فإنهم إذا كانوا عليها يجدهم صلوات الله وسلامه عليه عليها.

قوله: (**متكأ.. الخ**) حال قال الجزري في شرحه على جامع الأصول والإمام محي السنة في شرح السنة: أراد بهذه الصفة أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم.

زاد الخطابي: فيقول أي في رد ذلك الحديث حيث لا يوافق هواه أو مذهب إمامه الذي قلده.

قوله: (**أريكته.. الخ**) قال الإمام محي السنة في شرح السنة الأريكة السرير، ويقال لا يسمى أريكة حتى يكون في حجلة.

وقال الأزهري: كل ما اتكئ عليه فهو أريكة. قال الطيبي: هي سرير مزين في قبة أو بيت فإذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة، وكذا قاله الجوهري، جمعها أرائك منه قوله تعالى: ﴿مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلۡأَرَآئِكِ﴾ [سورة الكهف: ٣١] وقال: ﴿عَلَى ٱلۡأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ﴾ [سورة يس: ٥٦].

قوله: (**يأتيه الأمر.. الخ**) الجملة حال والأمر بمعنى الشأن فيعم الأمر والنهي فوافق البيان بقوله مما امرت به أو نهيت عنه، فيقول إعراضا لا أدري هذا الأمر، قاله

الفاضل أبو الحسن السندي.

وقال صاحب زبدة شرح الشفاء: أي شأن من شؤون الدين ومن أمري بيان له ومما أمرته بيان أمري.

قال الطيبي: لا أدري أي لا اتبع غير القرآن ولا اتبع غيره..

قوله: (ما وجدنا.. الخ) ما موصولة مبتدأ وخبره اتبعناه أي ليس هذا منه فلا نتبعه ويحتمل أن تكون ما نافية والجملة كالتأكيد لقوله: لا أدري، وجملة اتبعناه حال أي وقد اتبعنا كتاب الله فلا نتبع غيره، قاله الفاضل أبو الحسن السندي.

قال الإمام محي السنة البغوي في شرح عند هذا الحديث: وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب فإنه مهما ثبت عن رسول الله ﷺ كان حجة بنفسه.

قال الفاضل محمد معين صاحب الدراسات اللبيب في الدراسة الثانية: أقول: إذا لم يحتج الأحاديث إلى عرض الكتاب المجيد فلأن لا تفتقر إلى العرض غيره أولى، ثم قال فإلى الله سبحانه الشكوى ممن يعتقد أن الأحاديث الصحيحة تحتاج بعد الصحة العرض على قول إمامه الذي تبعه، فإن أخذ به فهي حجة وإلا فلا، كيف خفي عليه أن الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ على هذا تصير حجة بل الحجة عليه قول إمامه، وإذا لم تكن بنفسها حجة فلا يجب ما يؤمر به ولا يحرم ما ينهى عنه بتلك الأحاديث بل بقول إمامه وهذه عقيدة فاسدة.

وقال الشيخ ملا علي القارئ في رسالته الرد على الوجودية والملاحدة: لا يتوقف تنفيذ أمره ﷺ وتصديق خبره على عرضه على قول إمام مذهبه وشيخ مشربه وأهل

زمانه ومكانه بل إذا بلغه الحديث يعد نفسه كأنه سمعه من رسول الله ﷺ؛ فلا يرضى بعد تحقق أمره إلى تقليد غيره.

قال الفاضل أبو الحسن السندي: وقول بعض أهل الأصول لا يجوز الزيادة على الكتاب بخبر في الصورة اشبه شيء بهذا المنهي عنه، وإن كان معناه لا يجوز تقييد إطلاق الكتاب بخبر الآحاد فالاحتراز عن إطلاق اللفظ أحسن وأولى.

قلت: بل الاحتراز من أصل هذه العقيدة أوجب وليس هذا موضع البسط.

قوله: **(رواه.. الخ)** قال الترمذي والإمام البغوي في شرح السنة هذا حديث حسن.

١٦٣- وعن المقدام بن معدي كرب قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت القران ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: حرام عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله. ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم أن يقروه، فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه» رواه أبوداود، وروى الدارمي نحوه، وكذا ابن ماجه إلى قوله: «كما حرم الله».

قوله: (وعن المقدام بن معد يكرب.. الخ) هو المقدام بكسر الميم بن معدي كرب بكسر الراء، فيه شذوذ، وهو إتيانه على مفعل بالكسر مع أنه معتل اللام، والمعتل اللام يأتي على مفعل بالفتح كالمرمى والمغزى، نبه على ذلك السجاعي لين قال الجوهري: في

معد يكرب ثلاث لغات: برفع الباء غير مصروف، وبفتح الباء مضاف إليه غير مصروف لأن كرب عند صاحب هذه اللغة مؤنث معرفة، ومعدي كرب مضاف إليه معروف وياء معدي ساكنة بكل حال، هو ابن عمرو يزيد بن معد يكرب بن عبدالله بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن معاوية بن ثور بن عفير الكندي.

اختلف في كنيته فقيل: أبو يحيى، وقيل: أبو كريمة، وقيل أبو صالح، والمشهور عند المحدثين أبو كريمة كما هو مذكور في مسند الإمام أحمد. صحب النبي ﷺ، وهو أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من كندة. يعد في أهل الشام، وتوفي بها سنة سبع وثمانين عن إحدى وتسعين سنة.

روى عن النبي ﷺ سبعة وأربعين حديثا، روى عنه رضي الله عنه في البخاري حديثين.

قوله: (مثله معه.. الخ) قال ابن قتيبة الدينوري في تأويل مختلف أهل الحديث: يريد ما كان جبرائيل عليه السلام يأتيه من السنن.

قال الإمام البغوي في شرح السنة: أراد به أنه أوتي من الوحي غير المتلو والسنن التي لم ينطق القرآن بنصها مثل ما أوتي من المتلو. قال الله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٩] والكتاب هو القرآن والحكمة قيل هي السنة، أو أوتي مثله من بيانه فإن بيان الكتاب إلى الرسول ﷺ، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل: ٤٤].

قوله: (ألا يوشك.. الخ) قال الجوهري: يوشك أن يكون كذا بكسر الشين والعامة تقول يوشك بفتح الشين وهي لغة رديئة. معنى يوشك: يقارب على ما قاله

الأعلم الشنتميري في شرح سيبويه، وقال: ويجنب أي يقرب ويدنوا ويسرع.

قال إمام النحاة ابن مالك الجياني في شواهد التوضيح: يوشك مضارع أوشك، وهو أحد أفعال المقاربة يقتضي اسما مرفوعا وخبرا منصوبا المحل لا يكون إلا فعلا مضارعا مقرونا بأن، ولا أعلم تجرده من أن إلا في قول الشاعر: «يوشك من فر من منيته». وفيها خرج أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي عن المقدام وساق الحديث.

قلت: وإلى جواز تجرده من أن ذهب سيبويه واختاره جمع من النحاة.

قوله: (شبعان.. الخ) هو كناية عن البلادة وسوء الفهم الناشئ عن الشبع، أو عن الحماقة اللازم للتنعم والغرور بالمال والجاه، وعلى أريكته متعلق بمحذوف وهو حال وهو تأكيد لحماقته وسوء أدبه، كذا قاله الطيبي.

قوله: (وإن ما حرم.. الخ) الأولى أن قوله: «وإن ما حرم» من كلامه ﷺ على التجريد لا من كلام الراوي، والواو للحال من رجل ولو كان للعطف على يوشك لم يبعد كذا صرح الفاضل الطيبي.

قوله: (ألا لا يحل.. الخ) ألا حرف تنبيه لا يحل بيان للقسم الذي ثبت بالسنة. قال الطيبي: فيه توبيخ من غضب عظيم على بأن من ترك السنة استغناء عنها بالكتاب فكيف بمن رجح الرأي عليها، وقال: لا على أن اعمل بها فإن لي مذهبا أتبعه.

قوله: (معاهد.. الخ) يجوز كسر هاؤه وفتحها، والفتح أشهر وأكثر، وهو من كان بينه وبينك عهد، وأكثر ما يطلق في الحديث على الذمي أي لا يجوز أن يتملك لقطته الموجودة من ماله لأنه معصوم المال كالذمي، كذا أفاده الجزري.

قوله: (يقروه.. الخ) من قرى الضيف يقري كرمى يرمي بالكسر، وقرأ بالفتح

والمد أحسن إليه، والقرى أيضا ما قرى به الضيف.

قوله: (**فله أن يعقبهم.. الخ**) أي يأخذ منهم عوضا عما حرموه من القرى. يقال: عقبهم مشددا ومخففا إذا أخذ منهم عقبى وعقبة، وهو أن يأخذ بدلا عما فاته والذي أوله الناس بالمضطر وكذا القول بنسخه فشيء لا يعبأ به ولا تصغ إلى كلام أحد منهم.

١٦٤- وعن العرباض بن سارية قال: قام رسول الله ﷺ فقال: «أيحسب أحدكم متكأ على أريكته يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن، ألا وإني والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر، وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم» رواه أبو داود وفي إسناده: أشعث بن شعبة المصيصي، قد تكلم فيه.

قوله: (**وعن العرباض بن سارية.. الخ**) العرباض بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وبعد الألف معجمة، ابن سارية السلمي؛ صحابي مشهور من أهل الصفة؛ وهو رابع ربع الإسلام يكنى بأبي نجيح. كان قديم الإسلام، له احد وثلاثون حديثا، مات في زمن عبدالملك بن مروان في سنة خمسة وسبعين كذا. لخصته من الاستيعاب والإصابة ودول الإسلام وغيرها.

قوله: (**يظن أن الله.. الخ**) بدل من يحسب وقوله عن أشياء: متعلق بنهي، وقوله أو أكثر للشك أو بمعنى بل، وقوله: «وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب» كناية عن عدم التعرض لهم بإيذائهم في المسكن والأهل والمال إذا أدوا الجزية

قاله الطيبي.

قوله: (**لم يحل.. الخ**) من الإحلال.

قوله: (**المصيصي.. الخ**) بكسر الميم والتحتانية بين الصادين المهملتين الأولى مشددة، هذه النسبة إلى بلدة كبيرة على ساحل بحر الشام يقال لها: المصيصة، وقد استولت الفرنج عليها واختلف في اسمها، والصحيح الصواب المشدد بكسر الميم كذا قاله السمعاني في أنسابه. وقال في القاموس: المصيصة كسفينة بلد بالشام ولا يشدد. **قلت**: المشهور عند المحدثين المشدد بكسر الميم .

قوله: (**قد تكلم فيه.. الخ**) أي تكلم فيه أئمة الحديث ممن علله، تكلم فيه أبوزرعة وغيره، قال أبو زرعة: لين، وقال الأزدي: ضعيف، قال الذهبي: قواه ابن حبان، وقال الحافظ في تهذيبه وفي سؤالات الأحمري عن أبي داود: أشعث بن شعبة ثقة، وأيضا فيه ذكره ابن حبان في الثقات.

١٦٥- وعنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال رجل: يارسول الله! كأن هذه موعظة مودع فأوصنا. فقال: «أوصيكم بتقوى الله بعدي، والسمع والطاعة، وإن كان عبدا حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» رواه أحمد، وأبوداود، والترمذي، وابن ماجه إلا أنهما لم يذكرا الصلاة.

قوله: (وعنه.. الخ) العرباض بن سارية.

قوله: (بليغة.. الخ) البليغ من يبلغ بلسانه كنه ما في ضميره. قال البيضاوي: القول البليغ في الأصل: هو الذي يطابق مدلوله المقصود به. قال الخازن: هو أن يكون حسن الألفاظ، حسن المعاني، مشتملا على الترغيب والترهيب، والإعذار والإنذار، والوعد والوعيد بالثواب والعقاب، فإن الكلام إذا كان كذلك عظم وقعه في القلوب وأثر في النفوس.

قوله: (ذرفت.. الخ) بالذال المعجمة ذرف الدمع: سال، بابه ضرب يقال: ذرفت عينه أي سال دمعها، قاله الجوهري.

وقال الفاضل أبو الحسن السندي: وفي إسناده إلى العيون مع أن السائل دموعها مبالغة، والمقصود أنها أثرت فيهم ظاهرا وباطنا.

قوله:(وجلت) الوجل الخوف من وجل يوجل.

قوله: (مودع.. الخ) اسم فاعل من التوديع يعني أن المودع لا يترك شيئا لما يهمه ويعتنيه إلا يورده ويستقصي فيه.

قلت: ولم يصب الفاضل السندي في حواشيه إذ جعله اسم فاعل من أودع.

قوله: (فأوصنا.. الخ) يعنون وصية جامعة كافية فإنهم لما فهموا أنه مودع استوصوه وصية ينفعهم بها التمسك بعده ويكون فيها كفاية لمن تمسك بها وسعادة له في الدنيا والآخرة، قاله ابن رجب.

قوله: (والسمع والطاعة.. الخ) السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين ففيها سعادة الدنيا، وبها ينتظم مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم

وطاعة ربهم كذا قاله ابن رجب.

قوله: (وإن كان عبدا.. الخ) وفي رواية لأبي داود: «وإن تأمر عليكم عبد».

قال ابن رجب هذا ما تكاثرت به الروايات عن النبي ﷺ وهو ما اطلع عليه النبي ﷺ من أمر أمته بعده وولاية العبيد عليهم.

قلت: استبعد ولاية العبد جمع فأولوا الحديث بتأويلات حتى قال الإمام محي السنة في شرح السنة عند هذا الحديث: ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبدا حبشيا، أوذكر ذلك على طريق المثل، فإن المثل قد يضرب في الشيء بما لا يكاد يصح في الوجود.

قلت: قال الحافظ في الفتح في أبواب الإمامة من كتاب الصلاة: ولا مانع من حمله على أعم من ذلك فقد وجد من ولي الإمامة العظمى من غير قريش من ذوي الشوكة متغلبا.

قوله: (يعش.. الخ) من عاش يعيش إذا صار ذا روح، والعيش الحياة.

قوله: (فسيرى اختلافا.. الخ) قال ابن رجب: هذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه وفي الأعمال والأقوال والاعتقادات، ولذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بالسنة وسنة الخلفاء الراشدين من بعده.

قوله: (وسنة الخلفاء الراشدين.. الخ) قال ابن رجب: الخلفاء الراشدون الذين أمرنا بالاقتداء بهم هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. وإنما وصف الخلفاء بالراشدين لأنهم عرفوا الحق وقضوا به، والراشد ضد الغاوي، والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه، وفي أمره ﷺ باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين بعد أمره بالسمع

والطاعة لولاة الأمور عموما دليل على أن سنة الخلفاء الراشدين متبعة كاتباع السنة بخلاف غيرهم من ولاة الأمور.

قال الشيخ الشاه ولي الله الدهلوي في الحجة: انتظام الدين يتوقف اتباع سنن النبي وانتظام السياسة الكبري يتوقف علي الانقياد للخلفاء فيما يأمرهم بالاجتهاد في باب الارتفاقات وإقامة الجهاد وأمثال ذلك ما لم يكن إبداعا لشريعة أو مخالفا لنص.

قلت: ولقد تشبث بهذا الحديث اهل التقليد وجعله دليلا لجواز التقليد. فمن العجائب واحتجاجكم بشيء أنتم أشد الناس خلافا له إذ الحديث بجملته حجة عليكم من كل وجه فإنه أمر عند كثرة الاختلاف بسنته وسنة خلفائه، وأمرتم أنتم برأي فلان ومذهب فلان وأنتم يا معشر المقلدين أول مخالف بهذا الحديث، لأنكم لا ترون الأخذ بسنتهم ولا الاقتداء بهم واجبا، وليس قولهم عندكم حجة، وقد صرح بعض غلاتكم بأنه لا يجوز تقليدهم كما هو مصرح في دفاتر أهل التقليد، ألا ترى أنه ﷺ صرح في نفس الحديث: «فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا»، وهذا ذم للمختلفين وتحذير من سلوك سبيلهم، وإنما كثر الاختلاف وتفاقم أمره بسبب التقليد وأهله، وهم الذين فرقوا الدين، وصيروا أهله شيعا كل فرقة تنصر متبوعها وتدعوا إليه وتذم من خالفها، ولا يرون العمل بقولهم، حتى كأنهم ملة أخرى سواهم يدأبون ويكدحون في الرد عليهم ويقولون كتبهم وكتبنا وأئمتهم وأئمتنا ومذهبهم ومذهبنا. هذا والنبي واحد والقرآن واحد والدين واحد والرب واحد. فالواجب على الجميع أن ينقادوا إلى كلمة سواء بينهم كلهم وأن لا يطيعوا إلا الرسول، ولا يجعلوا معه من يكون أقواله كنصوصه، ولا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله، فلو اتفقت

كلمتهم على ذلك، وانقاد كل واحد منهم لمن دعاه إلى الله ورسوله، وتحاكموا كلهم إلى السنة وآثار الصحابة لقل الاختلاف، وإن لم يعدم من الأرض، ولهذا تجد أقل الناس اختلافا أهل السنة والحديث فليس على وجه الأرض طائفة أكثر اتفاقا وأقل اختلافا منهم لما بنوا على هذا الأصل، وكلما كانت الفرقة عن الحديث أبعد كان اختلافهم في أنفسهم أشد وأكثر، فعلم من هذا أن هذا الحديث من أكبر حججنا عليكم في بطلان ما أنتم عليه من التقليد فإنه خلاف سنتهم، ومن المعلوم بالضرورة أن أحدا منهم لم يكن يدع السنة إذا ظهرت لقول غيره كائنا من كان، ولم يكن له معها قول البتة، وطريقة فرقة التقليد خلاف ذلك. هذا ما لخصته من أعلام الموقعين وغيره.

قوله: (عضوا.. الخ) عضضت اللقمة بها وعليها عضا: أمسكتها بالأسنان، وهو من باب تعب في الأكثر، ومن باب نفع لغة قليل، وفي أفعال ابن قطاع من باب قتل كذا في المصباح، وفي نهاية الجزري هذا مثل في شدة الاستمساك بأمر الدين لأن العض بالنواجذ عض بجميع الفم، (النواجذ) وهي أواخر الأسنان، وقيل التى بعد الأنياب، قال الجوهري: الناجذ آخر الأضراس، وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان بعد الأرحاء ويسمى ضرس الحلم لأنه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل. في القاموس: النواجذ جمع ناجذ.

قوله: (وإياكم.. الخ) فيه تحذير للأمة من اتباع المأمور المحدثة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: «كل بدعة ضلالة». والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وإن كان بدعة لغة. نبه على ذلك ابن رجب.

وفي شرح السنة للإمام محي السنة عند هذا الحديث: وأراد بمحدثات الأمور ما أحدث على غير قياس أصل من أصول الدين فأما ما كان مردودا إلى الأصل من أصول الدين فليس بضلالة.

وقال العلامة ابن رجب: ومما حدث في الأمة بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال والحرام بمجرد الرأي ورد كثير ما وردت به السنة في ذلك لمخالفته الرأي والأقيسة العقلية.

قوله: (ألا إنهما لم يذكرا الصلاة..الخ) أي لم يذكر الترمذي وابن ماجه قوله: «صلى بنا رسول الله ﷺ» في أول الحديث، بل افتتح بقوله: «وعظنا» كذا نبه على ذلك الفاضل الطيبي.

قلت: إن أراد به لفظ صلى بنا فلعله يمكن، أما مطلق ذكر الصلاة فلا، بل فيه تسامح من الطيبي وصاحب المشكاة أيضا، إذ فيهما ذكر صلاة الغداة والصبح موجود **فليتدبر**.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا ابن حبان والحاكم وغيره.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحافظ أبو نعيم: هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين.

١٦٦- وعن عبد الله بن مسعود قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطا، ثم قال: «هذا سبيل الله، ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله، وقال: هذه سبل، على كل

سبيل منها شيطان يدعو إليه» ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ **الآية. رواه أحمد، والنسائي، والدارمي.**

قوله: (خط لنا.. الخ) قال الفاضل الطيبي: أي خط لأجل تفهيمنا. وسبيل الله: الاعتقاد الحق والعمل الصالح وذا لا تتعدد أنحاؤه، ثم خط خطوطا عن يمينه وشماله إشارة إلى أن سبيله وسط بين الإفراط والتفريط كالجبر والقدر، وتلك الخطوط مذاهب أهل الأهواء الثنتين والسبعين فرقة.

فإن قلت: ما وثوقك أنك على الصراط المستقيم فإن كل فرقة تدعى أنها عليه؟

قلت: بالنقل عن الثقات المحدثين الذين جمعوا صحاح الأحاديث في أموره ﷺ وأحواله وأفعاله وفي أحوال الصحابة مثل الصحاح الستة التي اتفق الشرق والغرب على صحتها وشراحها كالخطابي والبغوي والنووى اتفقوا عليه فبعد ملاحظته ينظر من الذي تمسك بهديهم واقتفى أثرهم.

قلت: كذا ذكره أيضا الفاضل الطحطحاوي في حواشيه على الدر المختار في المجلد الرابع من كتاب الأضاحي: وزاد واهتدى بسيرهم في الأصول والفروع، فيحكم بأنه من الذين هم هم، وهذا هو الفارق بين الحق والباطل والمميز بين من هو على صراط مستقيم وبين من هو على السبيل الذي على يمينه وشماله.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الحاكم وصححه والبزار والبغوي في تفسيره وابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد وأبو الشيخ وابن مردويه. وروى أحمد وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن مردويه من حديث جابر بلفظ قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ فخط خطا هكذا أمامه فقال: «هذا سبيل الله» وخطين عن يمينه وخطين عن شماله

وقال: «هذا سبيل الشيطان» ثم وضع يده في الخط الأوسط وتلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ﴾ الآية هذا لفظ الإمام أحمد.

١٦٧- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به» رواه في شرح السنة.

وقال النووي في أربعينه: هذا حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

قوله: (لا يؤمن.. الخ) قيل: أراد نفي الكمال أي لا يكمل إيمان أحدكم، وقيل: نفي أصل الإيمان عنه، قاله الفاضل التفتازاني.

قلت: ويؤيد نفي الكمال رواية أبي نصر السجزي بلفظ: «لا يستكمل»، ورجح العياض نفي أصل الإيمان.

قوله: (تبعا لما جئت به.. الخ) أي يكون تابعا مقتديا لما جئت به من الشرع لا عن الإكراه وخوف السيف كالمنافقين، قاله السيد.

وقال الطيبي: أي يكون في متابعة الشرع لموافقته على ما لوفاته فيطيعه من غير كلفة، وذلك عند ذهاب كدر النفس وهي لا توجد إلا في المحفوظين من أوليائه.

وفي بعض شروح الأربعين يعني: أن الشخص يجب عليه أن يعرض عمله على الكتاب والسنة ويخالف هواه ويتبع ما جاء به ﷺ فليس لأحد مع رسول الله ﷺ أمر وهوى.

وفي مجالس الأبرار: بل يجب أن يكون له الشرع أميرا وهواه أسيرا فلا يأخذ من

هواه ومراده شيئا إلا بإذن الشرع وإن كان فيه نقصان المال والجاه والعرض.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الطبراني وأبو بكر ابن أبي عاصم الأصبهاني الحافظ وأبو نعيم الحافظ في كتاب الأربعين الذي شرط في أولها أن تكون من صحاح الأخبار وجياد الآثار، والحكيم الترمذي وأبو نصر السجزي في الإبانة، وقال: حسن غريب، والخطيب البغدادي.

وتعقب على تصحيح الإمام النووي العلامة ابن رجب في شرحه وقال: هذا تصحيح الحديث بعيد جدا من وجوه، ثم تكلم فيه تكلم من جهة نعيم شيخ البخاري بوجهين: أحدهما في ذاته من الجرح، والثاني باختلاف عليه في إسناده، ومن جهة عقبة ابن أوس السدوسي وذكر عدم سماعه من عبدالله بن عمرو.

قلت: أما نعيم فقد وثقه جمع جم ويحيى بن معين أعرف بحاله وكان صديقا له ورفيقه بالبصرة، وأنه قال: هو صدوق وأنا أعرف الناس به، وذكره ابن عدي في الكامل وذكر له أحاديث مناكير، ثم قال: وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيما ومن المعلوم أن حديثه هذا ليس من جملة مناكيره.

قوله: (كتاب الحجة.. الخ) اسم كتاب لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الزاهد نزيل دمشق، وكتابه هذا هو «كتاب الحجة على تاركي سلوك طريق المحجة» يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة.

قوله: (رويناه.. الخ) بالبناء للمجهول وغلط من قاله بصيغة المعلوم إذ ليس كتاب الحجة للنووي كي يروي هو بنفسه فيه، بل هذا الكتاب لأبي الفتح نصر المقدسي.

قال الإمام النووي: أكثر الناس يقولون روينا بفتح الواو مخففة من روى يروي

إذا نقل غيره، والأجود روينا بضم الراء وكسر الواو مشددة أي نقلوا لنا فسمعنا.

وفي بعض شروح الحصن الحصين: بضم راء وخفة واو على الصحيح المختار لأهل الحديث أي ألقى إلينا سماعا أو إجازة أو رواية أو نحوها أي نقل إلينا.

١٦٨ - وعن بلال بن الحارث المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر مثل أجور من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله، كان عليه من الإثم مثل آثام من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئا» رواه الترمذي.

١٦٩ - ورواه ابن ماجه عن كثير بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عن جده.

قوله: (وعن بلال بن الحارث المزني..الخ) هو أبو عبدالرحمن بلال بن الحارث ابن عصم بن قرة بن خلاوة بالخاء المعجمة المفتوحة بن ثعلبة بن ثور المزني المدني، وفد على رسول الله ﷺ في وفد مزينة في رجب سنة خمس من الهجرة، وسكن موضعا يعرف بالأشعر وراء المدينة. وكان أحد من يحمل ألوية مزينة يوم الفتح، له ثمانية أحاديث لم يرو له الشيخان، نعم أحاديثه في السنن. توفي سنة ستين في آخر خلافة معاوية وهو ابن ثمانين سنة. كذا في الاستيعاب والإصابة والخلاصة والتلقيح.

قوله: (من أحيا سنة..الخ) قال المظهري والفاضل الطيبي: السنة ما وضعه رسول الله ﷺ من أحكام الدين وهي قد تكون فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وتحصيل العلم وما أشبه ذلك، وإحياؤها أن يعمل بها ويحض الناس ويحثهم على إقامتها.

قوله: (من سنتي) نظمه يقتضي من سنني بالجمع لكن الرواية بالمفرد، قاله الأشرفي. وقال الطيبي: هو جنس شائع بإفراده كذا قاله السيوطي.

قوله: (أميتت) اى تركت هو استعاره اخرى لما يقابلها من ترك وضع اقامتها فهو ترشيح للاول، قاله السيوطي.

قوله: (بدعة ضلالة..الخ) بالإضافة رواية ويجوز بفتحها على الوصف، قاله الطيبي. وما قاله الطيبي والقارئ وغيره فيه احتراز عن البدعة الحسنة فزلة عن أمثالهما، لأن الله ورسوله لا يرضيان بدعة أي بدعة كانت ولو أنه ﷺ أراد إخراج الحسنة منها لما قال: «كل بدعة ضلالة»، «وكل محدثة بدعة»، «وشر الأمور محدثاتها» وأمثال هذا، بل هذا اللفظ في الأصل ليس بقيد، بل هو إخبار عن الإنكار على البدع، وأنها مما لا يرضاها الله ولا رسوله ويؤيده قوله عز وجل: ﴿وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ﴾ [سورة الحديد: ٢٧]. ومن المعلوم أن النبي ﷺ جعل مقابل تلك السنة الابتداع، فظهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة.

ونحن نقول في هذا الحديث من جهة النظر: وهو أن تقييد البدعة بالضلالة يفيد مفهوما والأمر فيه قريب لأن الإضافة فيه لم تفد مفهوما، وإن قلنا بالمفهوم على رأي طائفة من أهل الأصول فإن الدليل دل على تعطيله في هذا الموضع كما دل دليل تحريم الربا قليله وكثيره على تعطيل المفهوم في قول الله تعالى: ﴿لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٠]، ولأن الضلالة لازمة للبدعة بإطلاق بالأدلة المتقدمة فلا مفهوم أيضا، كذا حققه صاحب الاعتصام.

ومن أحسن ما قاله الشيخ المجدد ألف ثاني في مكتوباته في المجلد الأول في

المكتوب السادس والثمانين بعد المائة التي كتبها إلى الخواجه عبدالرحمن الكابلي ما ملخصه معربا بعدما ذكر قسمي البدعة من الحسنة والسيئة: هذا الفقير لم يشاهد في بدعة ما من البدعات حسنا ونورانية غير الظلمة والكدرة.

وقال بعد ذكر حديث من أحدث: أن الشيء إذا كان مردودا فمن أين يتأتى الحسن؟ ثم ذكر حديثي: «أما بعد فإن خير الحديث وحديث أوصيكم بتقوى الله» فإذا كان كل بدعة محدثا وكل بدعة ضلالة فأي معنى الحسن في البدعة؟ وأيضا يفهم من الأحاديث أن كل بدعة رافع للسنة من غير تخصيص لبعض. فعلم أن كل بدعة سيئة، وساق حديث: «ما أحدث قوم بدعة». ثم قال: اعلم أن بعض البدعات استنها بعض العلماء والمشايخ إلا أنه إذا نظر بعين التدقيق يعلم قطعا أنها رافعة للسنة ثم مثل بالعمامة للميت وإرسال العذبة، والتلفظ بالنية ثم قال: وعلى هذا القياس سائر المبتدعات والمحدثات، فإنها زيادات على السنة ولو بوجه من الوجوه والزيادة نسخ، والنسخ رفع. لله دره ما أحسن وأفاده وحقق وأجاد **فليتدبر ولا تغتر**.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: حديث حسن، وليس في رواية ابن ماجه ذكر لبلال بن الحارث، وفي سند كليهما كثير بن عبدالله إلا أن حديثه لا ينحط عن درجة الحسن، بل صحح حديثه الترمذي في جامعه، وحسن حديثه الإمام البخاري، ولهذا الحديث شواهد.

١٧٠- وعن عمرو بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها، وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من

رأس الجبل. إن الدين بدأ غريبا وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي» **رواه الترمذي.**

قوله: (وعن عمرو بن عوف..الخ) هو عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة بن عمرو بن بكر بن افرك بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة بن إياس بن مضر، كل من كان من ولد عمرو بن أد بن طابخة فهم ينسبون إلى أمهم مزينة بنت كلب بن وبرة، فعمرو هذا مزني، يكنى بأبي عبدالله أحد البكائين قديم الإسلام. ذكر ابن سعد: أن أول غزوة شهدها الأبواء، ويقال أول مشاهده الخندق. له عن النبي ﷺ اثنان وستون حديثا، قال ابن سعد وغيره: مات في خلافة معاوية، وقال أبو عمر: سكن المدينة ومات بها آخر خلافة معاوية. هذا ما لخصته من الاستيعاب والإصابة والتلقيح.

قوله: (ليأرز..الخ) أرز يأرز مثلثة الراء أرزا: انقبض وتجمع ثبت، قاله مجد الدين الفيروزآبادي.

قوله: (الحجاز.. الخ) في القاموس مكة والمدينة والطائف ومخاليفها كأنها حجزت بين نجد وتهامة.

قوله: (ليعقلن.. الخ) جواب قسم محذوف أي والله ليعتصمن الدين.

وفي نهاية الجزري: أي لتحصن ويعتصم ويلتجئ إليه.

قوله: (معقل.. الخ) المعقل كمنزل: الملجأ على ما في القاموس.

قوله: (الأروية.. الخ) بضم الهمزة وإسكان الراء وتشديد الياء: الأنثى من الوعول والجمع أراوي، قاله العلامة الدميري. وحكى المجد في قاموسه الكسر أيضا.

قال الدميري: وهي شاة الوحش.

قال الجوهري: الأروية بالضم والكسر الأنثى من الوعول وثلاث أراوي على أفاعيل فإذا كثرت فهي الأروى على أفعل بغير قياس.

قوله: (غريبا.. الخ) أي كان في أول أمره وحيدا لا أهل عنده لقلة المسلمين، وسيعود أي يقلون في آخر الزمان، قاله الجزري. قال القارئ وغيره: يعني أهل الدين كانوا في الأول غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم فكذا في الآخر.

قوله: (الغرباء.. الخ) قلت جاء عن النبي ﷺ تفسيره بالنزاع من القبائل كما رواه ابن ماجه. قال العلامة أبو الحسن السندي: وقد جاء عن بعض السلف أنهم أهل الحديث.

قلت: وهو كما قال -رحمه الله- إذ يرميهم كل مشرك ومبتدع بكل حجر ومدر في كل قطر إلا ما شاء الله، وينالون منهم كل نيل بتأليف وتصنيف الرادة عليهم وتقبيحهم باللسان والقدح فيهم على إصلاح فاسد السنن وإماتة البدع ودفع الفتن أنشدك بالله هل ترى أحدا من زعماء أهل الرأي قد أخرجه ونزع من العشائر والقبائل لأجل إشاعة الأحاديث النبوية والسنن المصطفوية إلا أهل الحديث قد أخرجهم من القبائل والعشائر ومن مآكلهم ومشاربهم ومجالسهم، فهم غرباء في أمور دنياهم وآخرتهم، لايجد مساعدا ولا معينا لهم ويقيمون عليهم لأجل إحياء سنن نبيهم الطامة الكبرى وينصبون لهم الحبائل، ويجلبون عليه بخيلهم ورجلهم، فهم غرباء في دينهم وعقائدهم. وإلى الله ربنا الشكوى من صنيعهم مع أهل الحديث والتقوى.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: حديث حسن.

١٧١- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على أمتي كما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية، لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة،كلهم في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» رواه الترمذي.

١٧٢- وفي رواية أحمد، وأبي داود، عن معاوية: «ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة، وإنه سيخرج في أمتي أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».

قوله: (ليأتين على أمتي.. الخ) قال الطيبي: تعديته بعلى مشعر بالغلبة المؤدية إلى الهلاك، والمراد أمة الملة من أهل القبلة لأنه أضاف إلى نفسه وأكثر ما ورد في الأحاديث على هذا الأسلوب.

قوله: (حذو النعل بالنعل.. الخ) قال الطيبي: نصب على المصدر وفاعل ليأتين مقدر والكاف منصوب على المصدر، يعني أفعال بعض أمتي مثل أفعال بني إسرائيل. وقيل: الكاف فاعله بمعنى ليأتين عليهم مثل ما أتى.

قال الجزري: أي تعملون مثل أعمالهم كما تقطع إحدى النعلين على قدر النعل الأخرى، والحذو: التقدير والقطع.

قوله: (أتى أمه.. الخ) أي زنا بها ولعل المراد بها زوجة أبيه، والتقييد بالعلانية بيان وقاحته وصفاقة وجهه وحتى إن كان بكسر إن شرط قاله الطيبي.

قلت: وقع هذا في زمننا وزمن من قبلنا، فالحديث على ظاهره علامة من

علامات النبوة.

قوله: (لكان.. الخ) اللام في جواب إن الشرطية.

قوله: (ملة.. الخ) قال الطيبي: هي لغة ما شرع الله لعباده على ألسنة الأنبياء عليهم السلام، ويستعمل في جملة الشرائع لا في آحادها ثم اتسعت فاستعملت على الملة الباطلة، فقيل: الكفر ملة واحدة أي يفترقون فرقا كل بخلاف ما يتدين به الأخرى فسمى طريقتهم ملة مجازا. وقوله إلا ملة واحدة أي أهل ملة واحدة، وفسره بقوله: «ما أنا عليه وأصحابي» لأن تعريف أهل الملة حاصلة بتعريف ملتهم.

قوله: (إلا واحدة.. الخ) قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي في الاعتصام: قد أعطى بنصه أن الحق واحد لا يختلف إذ لو كان للحق فرق أيضا لم يقل إلا واحدة، ولأن الاختلاف منفي عن الشريعة بإطلاق لأنها الحاكمة بين المختلفين لقوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [سورة النساء: ٥٩] إذا التنازع إلى الشريعة فلو كانت الشريعة تقتضي الخلاف لم يكن في الرد إليها فائدة. وقوله (في شيء) نكرة في سياق الشرط فهي صيغة من صيغ العموم فتنتظم كل تنازع على العموم، فالرد فيها لا يكون إلا لأمر واحد فلا يسع أن يكون أهل الحق فرقا، وإن النبي ﷺ لم يعين من الفرق إلا فرقة واحدة وإنما تعرض لعدها خاصة، وأشار إلى الفرقة الناجية حين سئل عنها، ففسر ما يحتاج إليه وترك ما لا يحتاج إليه إلا من جهة المخالفة، فالعقل وراء ذلك مرمي تحت أذيال الستر والحمد لله.

فبيّن النبي ﷺ ذلك بقوله: «ما أنا عليه وأصحابي» ووقع ذلك جوابا للسؤال الذي سألوه إذ قالوا من هي يا رسول الله؟ فأجاب بأن الفرقة الناجية من اتصف

بأوصافه عليه السلام وأوصاف أصحابه، وكان ذلك معلوما عندهم غير خفي فاكتفوا به. حاصل الأمر أن أصحابه كانوا مقتدين به مهتدين بهديه قد جاء مدحهم في القرآن الكريم وأثنى عليهم متبوعهم محمدا ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم: ٤] فالقرآن هو المتبوع على الحقيقة وجاءت السنة مبينة له، فالمتبع للسنة متبع للقرآن. والصحابة كانوا أولى الناس بذلك فكل من اقتدى بهم فهو من الفرقة الناجية الداخلة للجنة بفضل الله وهو معنى قوله عليه السلام: «ما أنا عليه وأصحابي» فالكتاب والسنة هو الطريق المستقيم وما سواهما من الإجماع وغيره ناشئ عنها، هذا هو الوصف الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه وهو معنى ما جاء في الرواية الأخرى من قوله: «وهي الجماعة» لأن الجماعة في وقت الإخبار كانوا على ذلك الوصف.

قلت: إن قال قائل لم يطابق الجواب والسؤال معا؟ قلنا: إن العرب لا تلتزم ذلك النوع إذا فهم المعنى، لأنهم لما سألوا عن تعيين الفرقة الناجية بين لهم الوصف الذي به صارت الناجية، فقال: «ما أنا عليه وأصحابي». وكثيرا ما يجيء في كلام العرب ما هو غير مطابق في الظاهر وهو في المعنى مطابق وقد جاء في القرآن مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٥] ثم قال: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٥].

قوله: (هي الجماعة.. الخ) قال الفاضل أبو إسحاق الشاطبي في الاعتصام: هي الصحابة على الخصوص فإنهم هم الذين أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده، وهم الذين لا يجتمعون على ضلالة أصلا، وقد يمكن فيما سواهم فعلى هذا لفظ الجماعة مطابق للرواية الأخرى في قوله عليه السلام: «ما أنا عليه وأصحابي».

قلت: وقد جاء في رواية للحاكم في مستدركه عنه والطبراني في معجميه الصغير والأوسط من حديث أنس التقييد بزمنه فقال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي» فخرج من قوله ﷺ ما كان بعد زمنه من صنوف الاختلاف.

قال القارئ في المرقاة: هم أهل السنة البيضاء والطريقة المحمدية وهم أهل الحديث والفقه الذين اجتمعوا على اتباع آثاره ﷺ في النقير والقطمير ولم يبتدعوا بالتحريف والتغيير.

وفي التوضيح والتلويح: هم الذين طريقتهم طريقة الرسول ﷺ دون أهل البدع، فهذا صريح في أن الجماعة التي تستحق النجاة، والفرقة الناجية هي جماعة أهل الحديث إذ طريقتهم طريقة الرسول ﷺ وهم المجتمعون على اتباع آثاره ﷺ في النقير والقطمير ولم يبتدعوا بالتحريف والتغيير، كما ترى في فرق أخرى من المبتدعة وأهل التقليد وغيرهم.

استأنس بكلام حجة الهند الشاه ولي الله الدهلوي فإنه قال في حجته: الفرقة الناجية هم الآخذون في العقيدة والعمل جميعا بما ظهر من الكتاب والسنة، وجرى عليه جمهور الصحابة والتابعين وإن اختلفوا فيما بينهم فيما لم يشتهر فيه نص، ولا ظهر من الصحابة اتفاق عليه استدلالا منهم ببعض ما هنالك أو تفسير المجملة، وغير الناجية كل فرقة انتحلت عقيدة خلاف عقيدة السلف أو عملا دون عملهم. ومن أحسن ما قال هو في أوائل الحجة: وليست السنة اسما في الحقيقة لمذهب خاص من الكلام، ولكن المسائل التي اختلف فيها أهل القبلة وصاروا لأجلها فرقا متفرقة وأحزابا متحزبة بعد انقيادهم لضروريات الدين على قسمين: قسم نطقت به الآيات وصحت به السنة وجرى عليه

السلف من الصحابة والتابعين، فلما ظهر إعجاب كل ذي رأي برأيه وتشعبت بهم السبل اختار قوم ظاهر الكتاب والسنة وعضوا بنواجذهم على عقائد السلف ولم يبالوا بموافقتها للأصول العقلية ولا مخالفتها لها، فإن تكلموا بمعقول فلإلزام الخصوم والرد عليهم أو لزيادة الطمأنينة لا لاستفادة العقائد منها وهم أهل السنة.

ومن أصرح ما رأيت ما قاله العلامة أبو محمد بن قتيبة الدينوري في كتابه مختلف تأويل الحديث ما نصه: فإن قالوا فإن أهل المقالات المختلفة يرى كل فريق منهم أن الحق فيما اعتقده وأن مخالفه على ضلال وهوى، وكذلك أصحاب الحديث فمن أين علموا علما يقينا أنهم على الحق؟

قيل لهم: إن أهل المقالات اختلفوا ورأى كل صنف منهم أن الحق فيما دعا إليه فإنهم مجمعون لا يختلفون على أن من اعتصم بكتاب الله عز وجل وتمسك بسنة رسول الله ﷺ فقد استضاء بالنور واستفتح باب الرشد وطلب الحق من مظانه، وليس يدفع أصحاب الحديث عن ذلك إلا ظالم لأنهم لا يردون شيئا من أمر الدين إلى استحسان ولا إلى قياس ونظر ولا إلى كتب الفلاسفة المتقدمين ولا إلى أصحاب الكلام المتأخرين.

ومن أبلغ كلام قاله الإمام أبو المظفر السمعاني فإنه قال: أبى الله أن يكون والعقيدة الصحيحة إلا مع أهل الحديث والآثار لأنهم أخذوا دينهم وعقائدهم خلفا عن سلف وقرنا عن قرن إلى أن انتهوا إلى التابعين، وأخذه التابعون عن أصحاب النبي ﷺ، وأخذه الصحابة عن رسول الله ﷺ، ولا طريق إلى معرفة ما دعى إليه رسول الله ﷺ الناس من الدين المستقيم والصراط القويم إلا هذا الطريق الذي سلك أصحاب الحديث. وأما سائر الفرق فطلبوا الدين بغير طريقته لأنهم رجعوا إلى معقولهم وآرائهم

فإذا سمعوا شيئا من الكتاب والسنة عرضوه على معيار عقولهم فإن استقام لهم قبلوه، وإن لم يستقم في ميزان العقول ردوه، فإن اضطروا إلى قبوله حرفوه بالتأويلات البعيدة والمعاني المستكرهة فحادوا عن الحق وزاغوا عنه ونبذوا الدين وراء ظهورهم وجعلوا السنة تحت أقدامهم وأما أهل السنة فجعلوا الكتاب والسنة إمامهم وطلبوا الدين من قبلهما وما وقع من معقولهم وخواطرهم وآرائهم عرضوه على الكتاب والسنة فإن وجدوه موافقا لهما قبلوه وشكروا الله حيث أراهم ذلك ووفقهم له، وإن وجدوه مخالفا لهما تركوا ما وقع لهم وأقبلوا على الكتاب والسنة.

فهذه عبارات أئمة الأعلام تنادي بأعلى صوتها أن الفرقة الناجية هي أهل الحديث. كثر الله سوادهم، ودمر أعدائهم لا غير. وإني -بحمد الله- حققت المرام بما لا طائل تحته في كتابنا **الباعث الحثيث**؛ فليطالعه.

قوله: (تتجارى.. الخ) قال السيد: أي سرت في عروقهم ومفاصلهم.

وقال الجزري: أي يتواقعون في الأهواء الفاسدة ويتداعون فيها تشبيها بجري الفرس.

قوله: (الكلب.. الخ) قال الطيبي: بفتحتين داء، قال الجزري في النهاية بالتحريك: داء يعرض للإنسان من عض الكلب الكلب، فيصيبه شبه الجنون فلايعض أحدا إلا كلب، وتعرض له أعراض رديئة ويمتنع من شرب الماء حتى يموت.

قوله: (الأهواء..الخ) قال الطيبي: هو الميل إلى مشتهى النفس، وجمع إيذانا باختلاف أهوائهم وآرائهم، وهي إشارة إلى بدع في الثنتين والسبعين، وأراد تشبيه حال الزائفين في الضلالة والتحير في واد مهلك بحال صاحب الكلب وحصول شبه الجنون

له وتعديته إلى الغير بعقره إياه وموته عطشا.

قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي: دل أي الحديث على أن كل خارج عما هو عليه وأصحابه إنما خرج باتباع الهوى عن الشرع.

قال ابن رجب: والمعروف في استعمال الهوى عند الإطلاق أنه الميل إلى خلاف الحق كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [سورة ص: ٢٦].

١٧٣- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي -أو قال: أمة محمد- على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ في النار» رواه الترمذي.

قوله: (لا تجتمع أمتي..الخ) فيه دليل على حقيقة الإجماع.

قال الشاه ولي الله المحدث الدهلوي في الحجة: فإنهم أي الأمة اتفقوا على القول بالإجماع الذي مستنده الكتاب والسنة أو الاستنباط من أحدهما، ولم يجوزوا القول بالإجماع الذي ليس مستندا إلى أحدهما.

وقال شيخ الإسلام والمسلمين ابن تيمية الحراني في أواخر المجلد الأول من فتاويه: معنى الإجماع أن تجتمع علماء المسلمين على حكم من الأحكام، وإذا ثبت إجماع الأمة على حكم من الأحكام لم يكن لأحد أن يخرج من إجماعهم، فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولكن كثيرا من المسائل يظن بعض الناس فيها إجماعا ولا يكون الأمر كذلك، بل يكون القول الآخر أرجح في الكتاب والسنة.

قلت: كما صدر عن كثير من أرباب التقليد.

قوله: (يد الله على الجماعة) أي أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله

ووقايته فوقهم وهم بعيد من الأذى والخوف، قاله الجزري.

وفي جامع الأصول: أي سكينة ورحمة مع المتفقين، وهم بعيدة من الأذى والخوف والاضطراب، فإذا تفرقوا زال السكينة وأوقع بأسهم بينهم وفسد الأحوال.

قوله: (الجماعة.. الخ) قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي: اختلف الناس في المعنى المرادة في هذه الأحاديث على خمسة أقوال: أحدها: أنها السواد الأعظم؛ والثاني: أنها جماعة أئمة العلماء المجتهدين؛ والثالث: أن الجماعة هي الصحابة على الخصوص؛ والرابع: أن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام؛ والخامس: ما اختاره الطبري من أن الجماعة جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير. فهذه خمسة أقوال دائرة على اعتبار أهل السنة والاتباع وأنهم المرادون بالأحاديث.

قال الإمام البخاري في صحيحه في الاعتصام: وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم.

قال الإمام أبو شامة في الباعث، وابن القيم في الإغاثة والإعلام: حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وإن كان المتمسك بالحق قليلا والمخالف كثيرا، لأن الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، ولا تنظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم.

وذكر عن ابن مسعود أنه قال لعمرو بن ميمون الأودي: الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك.

وفي رواية: إن الجماعة ما وافق طاعة الله.

قال نعيم بن حماد: إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد

وإن كنت وحدك، فإنك أنت الجماعة. أخرجه البيهقى فى كتاب المدخل.

وفي «شرح السنة» فى باب فضل العلم: قال سفيان فى تفسير الجماعة: لو أن فقيها على رأس جبل لكان هو الجماعة، **فليتدبر ولا تغتر** بكثرة الأشخاص.

قوله: (من شذ.. الخ) قال الطيبي: أي من نفر عن السواد الأعظم.

وفي التقرير والتحبير: من شذ البعير وند: إذا توحش بعد ما كان أهليا، فالشاذ من خالف بعد الموافقة لا من لم يوافق ابتداء.

قوله: (رواه.. الخ) استغربه الترمذي إلا أنه لا ينحط من درجة الاحتجاج وله شواهد.

١٧٤ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذ شذ في النار» رواه ابن ماجه من حديث أنس.

قوله: (السواد الأعظم..الخ) قلت: ولقد ورد توضيحه بـ «ما أنا عليه وأصحابي» عند الطبراني في معجمه الكبير من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة بن الأسقع وأنس في روايتهم جميعا، قالوا: يا رسول الله من السواد الأعظم؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي».

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جدا.

قال الفاضل أبو إسحاق إبراهيم الكردي المدني في مسلسلاته: لكنه يتقوى بشواهده فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

وفي الاعتصام للإمام الشاطبي الغرناطي: قال أبو إسحاق بن راهويه: لو سألت الجهال عن السواد الأعظم، لقالوا جماعة الناس، ولا يعلمون أن الجماعة عالم متمسك

بأثر النبي ﷺ وطريقه ممن كان معه وتبعه فهو الجماعة. فانظر في حكايته يتبين من ظن أن الجماعة هي جماعة الناس وإن لم يكن فيهم عالم، وهو وهم العوام لا فهم العلماء فليثبت الموفق في هذه المزلة قدمه لئلا يضل عن سواء السبيل.

قوله: (رواه.. الخ) لم يذكر صاحب المشكاة تخريج حديث ذكره البغوي في مصابيحه من رواية ابن عمر، بل أشار إلى رواية ابن ماجه التي خرجها من رواية أنس، وليس في رواية أنس ذكر «من شذ»، ولا لفظة: «اتبعوا». بل في روايته: «فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم». نعم أخرج رواية ابن عمر أبو عبدالله الحاكم في مستدركه بلفظ المصابيح أخرجه من سبعة أوجه وقال الحاكم: هذا لو كان محفوظا من الراوي لكان من شرط الصحيح ثم إنه رحمه الله ذكر شواهده.

١٧٥- وعن أنس قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لأحد فافعل» ثم قال: «يا بني وذلك من سنتي، ومن أحب سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة» رواه الترمذي.

قوله: (تصبح.. الخ) قال الطيبي: أي تدخل في وقت الصبح، والمراد الديمومة، والغش نقيض النصح الذي هو إرادة الخير لأحد، وأحد عام لمؤمن وكافر، ونصيحته: السعي في إيمانه باليد واللسان والتأليف بالمال.

قوله: (من أحب.. الخ) كذا بالباء الموحدة في النسخ المتداولة من المشكاة والذي رأيناه في الترمذي هو بالياء التحتانية في المواضع الثلاثة، وكذا هو في رواية القاضي عياض في شفاه: اللهم إلا أن يكون هذا أيضا نسخة.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الطبراني وأبو نصر السجزي، وقال الترمذي:

هذا حديث حسن غريب. ورواية الطبراني أكمل إذ فيها ذكر عدة الوصايا التي أوصاه بها في أول قدومه إلا أن في رواية الطبراني وأبي نصر أيضا في أولها: من أحيى بالياء التحتانية وكذا ضبطه رواية السجزي المناوي.

١٧٦- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد».

قوله: (عند فساد أمتي..الخ) قال السيد: لم يقل إفسادهم إشارة إلى أن ذواتهم فسدت فلم ينجح فيهم وعظ.

قلت: ومعنى فسادهم تركهم الكتاب والسنة وانهماكهم في المحدثات وآراء الرجال وأقسام الأهواء، ووجه حصوله أجر مائة شهيد لأنه يلحقه بإحياء السنة مشقة شديدة من الفاسدين الذين خربوا دينهم بأنواع المحدثات.

قوله: (رواه.. الخ) لم يبض له صاحب المشكاة ولم يعز حديث أبي هريرة إلى أحد من المخرجين، وعزاه الجزري إلى البيهقي في كتاب الزهد من حديث ابن عباس، ولم يتعرض لرواية أبي هريرة حيث ذكرها صاحب المصابيح.

أقول بعون الله سبحانه جل وعلا شأنه: أخرج حديث أبي هريرة الطبراني في معجمه الأوسط بإسناد حسنه المناوي، وقال المنذري: لا بأس بإسناده.

وقال الهيثمي في مجمعه: رجاله ثقات إلا أنه لم يذكر لفظ مائة.

١٧٧- وعن جابر، عن النبي ﷺ حين أتاه عمر فقال: إنا نسمع أحاديث من يهود تعجبنا، أفترى أن نكتب بعضها؟ فقال: «أمتهوكون أنتم كما تهوكت

اليهود والنصارى؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي» رواه أحمد، والبيهقي في كتاب «شعب الايمان».

قوله: (تعجبنا) من أعجب، في المصباح: يستعمل التعجب على وجهين: أحدهما: ما يحمده الفاعل ومعناه الاستحسان والإخبار عن رضاه؛ والثاني: ما يكرهه ومعناه الإنكار والذم. ففي الاستحسان يقال: أعجبني بالألف، وفي الذم: عجبت وزن تعبت. وفي مفردات الراغب: ويستعار مرة للمونق فيقال: أعجبني كذا أي راقني.

قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٤].

وقال: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٢٢١] وقال: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٨٥].

قوله: (أفترى) قال الفاضل الطيبي: الفاء في أفترى للعطف على محذوف أي أتحسن ذلك فترى.

قوله: (متهوكون) قال الجزري فى النهاية: التهوك كالتهور وهو الوقوع فى الأمر بغير رؤية، والمتهوك الذى يقع في كل أمر، وقيل: هو تحير، قال الجزرى: التهوك: التحير، وذكر في تفسير هذا الحديث عن الحسن أنه قال: معناه متحيرون.

قال البغوي في شرح السنة: أي متحيرون أنتم في الإسلام لا تعرفون دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى.

قوله: (بها بيضاء نقية.. الخ) قال الإمام محي السنة البغوي في شرح السنة: أراد الملة لذلك جاء بالتأنيث كقوله: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [سورة البينة: ٥] أي تفسير الملة القيمة الحنيفية.

قال الطيبي: بيضاء نقية حالان مترادفان، وقال بعض أهل العلم: بيضاء حال من ضمير بها ونقية صفة بيضاء أي ظاهرة صافية خالصة خالية عن الشكوك والشبهات.

قوله: (ولو كان.. الخ) قال الطيبي: «ولو كان موسي حياً» حال متداخلة من ضمير بيضاء.

قلت: هذا الحديث نص قاطع وحجة ساطعة على رد التقليد إذ لم يسع لموسى عليه السلام إن كان هو حيا إلا اتباع نبينا ﷺ، فمن ذا الذي يجب تقليده واتباعه في شرعه ودينه وإن كان هو في المرتبة العليا من التدين والورع والتقوى؟ والتقليد إنما حدث بعد المائة الرابعة، وهو أحد أسباب تحريف الدين القوي.

صرح بكونه من أسباب تحريف الدين الشاه ولي الله الدهلوي في الحجة في باب أحكام الدين من التحريف ما نصه: ومنها: تقليد غير المعصوم أعني غير النبي الذي ثبتت عصمته، وحقيقته أن يجتهد واحد من علماء الأمة في مسئلة فيظن متبعوه أنه على الإصابة قطعا أو غالبا، فيردوا به حديثا صحيحا، وهذا التقليد غير ما اتفق عليه الأمة المرحومة، فإنهم اتفقوا على جواز التقليد للمجتهدين مع العلم بأن المجتهد يخطئ ويصيب، ومع الاستشراف لنص النبي ﷺ في المسألة والعزم على أنه إذا ظهر حديث صحيح خلاف ما قلد فيه ترك التقليد واتبع الحديث.

وقال أيضا -رحمه الله-: فإن بلغنا حديث من الرسول المعصوم الذي فرض الله علينا طاعته بسند صالح يدل على خلاف مذهبه تركنا حديثه واتبعنا ذلك التخمين، فمن أظلم منا وما عذرنا يوم يقوم الناس لرب العالمين؟!

ولله در الفاضل الشهيد في سبيل الله الدهلوي في تنوير العينين: اتباع شخص معين بحيث يتمسك بقوله وإن ثبت على خلافه دلائل من السنة والكتاب يؤول إلى قوله شوب من النصرانية وحظ من الشرك، والعجب من القوم لا يخافون من مثل هذا الاتباع بل يخيفون تاركه.

وقال -رحمه الله-: ليت شعري كيف يجوز التزام تقليد شخص معين مع تمكن الرجوع إلى الروايات المنقولة عن النبي ﷺ الصريحة الدالة خلاف قول الإمام المقلد، فإن لم يترك قول إمامه ففيه شائبة من الشرك. وقول الأئمة في رد التقليد أكثر مما ترى، جمعنا أكثرها في رسالتنا وسيلة النجاة؛ فليطالعها.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الإمام محي السنة في شرحه السنة والبزار وابن أبي شيبة والإمام الدارمي وابن حبان من حديثه، وثق رجاله الحافظ إلا مجالدا فإنه ضعيف عند أئمة هذا الشأن.

والحديث مروي بطرق متعددة أخرج ابن سعد وأحمد والحاكم في الكنى والطبراني في الكبير والبيهقي من حديث عبدالله بن ثابت الأنصاري، والطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء، والبيهقي من حديث عبدالله بن الحارث، وفي روايتهم: «والذي نفس محمد بيده لو أصبح فيكم موسى ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ضلالا بعيدا إلا أنكم حظي من الأمم وأنا حظكم من الأنبياء».

وهذا الحديث من أصرح ما ترى في رد التقليد إذ إنكم حظ لنبيكم ﷺ لا حظ أحد من أمته، فإذا تركتم نبيكم فقد أبطلتم حظه، وهذا عين الظلم فمن أظلم منكم حيث أبطلتم حظ نبيكم وأسلمتم حظه إلى فرد من أفراد أمته الذي من شأنه عدم

العصمة ربما يخطئ ويصيب؟ فيا للعجب وضيعة العلم والأدب ما أشبه الغراب بالغراب! إنا لله وإنا إليه راجعون.

١٧٨- وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل طيبا، وعمل في سنة، وأمن الناس بوائقه، دخل الجنة»، فقال رجل: يا رسول الله! إن هذا اليوم لكثيرفي الناس. قال: «وسيكون في قرون بعدي» رواه الترمذي.

قوله: (طيبا) أي أكل أكلا حلالا.

قوله: (عمل في سنة) أي عمل عملا أو قال قولا على وفق الشرع متمسكا بحديث وسنة، وضعت موضع المعرفة لاستغراق الجنس بحسب أفراده.

قال السيد: إنما نكر السنة لأن كل عمل يفتقر إلى معرفة سنة وردت فيه، وفائدته أن كل عمل من الواجب والمندوب والمباح وردت فيه سنة ينبغي مراعاتها حتى قضاء الحاجة وإماطة الأذى عن طريق المسلمين، وكل من راعاها بأسرها في حركاته وسكناته فقد اتصف بهذه الخصلة، والمراد شمول كل سنة سنة لا واحدة منها غير معنية.

قال الفاضل الطيبي: يحتمل كون في سنة ظرفا للعمل فإن كل عمل لا يوقع في سنة لا يعتد به.

قوله: (بوائقه.. الخ) قال شارح المصابيح أعني في المفاتيح: أي غوائله.

قال الجوهري: قال قتادة: أي ظلمه وغشمه.

وقال الكسائي: غوائله وشره.

قوله: (إن هذا.. الخ) في المفاتيح شرح المصابيح أي ما تصفه اليوم كثير يحتمل أن يكون حمدا لله وتحدثا بنعمته، فقال ﷺ: «وسيكون في قرون بعدي» ليعلمه أن ذلك

غير مختص بالقرن الأول.

وقال الطيبي: ويحتمل أنه فهم التخصيص على الخصال المذكورة والزجر عن مخالفته، ووجد الناس يتدينون به ويحرضون عليه، فخاف أن النبي ﷺ اطلع على خلافه في المستقبل، فقال هذا القول استكشافا عنه فأجابه ﷺ بأنه سيكون في قرون بعدي.

ويحتمل أنه ﷺ أشار إلى أن هذه الخلال شاقة قليل فاعلها فقال الرجل أنه اليوم كثير فأجاب بأنه نعم اليوم كثير وسيقلون في قرون بعدي.

قلت: عندي معناه أن هذا اليوم لكثير من يأكل طيبا ويعمل في سنة، قاله هذا الرجل تحدثا بنعمة الله فأجابه النبي ﷺ: «نعم»، وسيكون في قرون بعدي وإلى هذا يومئ قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي».

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، ورواه أيضا الحاكم وقالك صحيح الإسناد، وأقره المنذري في ترغيبه.

١٧٩- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك، ثم يأتي زمان من عمل منهم بعشر ما أمر به نجا» رواه الترمذي.

قوله: (من ترك منكم) الجملة الشرطية صفة زمان والراجع محذوف إلى فيه.

قال الطيبي: مورده الأمر بالمعروف لا في عمومات إذ لا يعذر احد في تركها، يعني أنكم في زمان ظهور الحق ومشاهدة المعجزات، ومظاهرة النبي ﷺ فلا يعذر أحد في التهاون بخلاف من بعدكم في شيوع الفتن وقلة الأنصار. أقول: لو يجرى في أوامر المندوبات كان أنسب بباب الاعتصام بالسنة، ويشمل الأمر بالمعروف.

قلت: العمل بما أمر به، والانتهاء عما نهى عنه هو أصل الاتباع إذ لا آمر ولا ناهي إلا النبي ﷺ فالحديث له تعلق بالاعتصام، وله تعلق بالأمر بالمعروف وكذا بأبواب الفتن؛ **فليتدبر**.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد من حديث أبي ذر، وأشار الترمذي إلى حديث أبي ذر وأبي سعيد وقال: هذا حديث غريب. وما قاله ابن الجوزي أنه واه فمردود على قائله.

١٨٠- وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل»، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ **رواه أحمد والترمذي وابن ماجه.**

قوله: (إلا أوتوا.. الخ) حال بتقدير قد، فالمستثنى منه أعم عام الأحوال وذوا الحال فاعل «ما ضل» لا الضمير المستتر الذي في خبر كان، كما توهمه الطيبي فإنه فاسد معنى، وإن كان الضمير المذكور راجعا إلى فاعل ما ضل فيفهم، نبه على ذلك الفاضل السندي.

قوله: (الجدل.. الخ) قال الجوهري: الجدل شدة الخصومة، قال الجزري: المراد هنا الجدل على الباطل وطلب المغالبة به لا إظهار الحق.

قال الفاضل أبو الحسن السندي: المراد بالجدال الخصام بالباطل وضرب الباطل وضرب الحق به، وضرب الحق بعضه ببعض بإبداء التحارض والتدافع والتنافي لا المناظرة لطلب الصواب مع تفويض إلى الله عند العجز عن معرفة الكنه. لكن قال

الفاضل الطيبي: أي ما ضل قوم مهديون كائنين على حال من الأحوال إلا على إيتاء الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب متن الضلال عارفا به؛ لابد أن يسلك طريق العناد واللجاج، ولا يتمشى له ذلك إلا بالجدل أي العناد والمراء.

وفي المفاتيح شرح المصابيح: أراد العناد والتعصب لترويج مذهبهم وآراء مشايخهم.

قال القارئ: المراد بالجدل ههنا العناد والمراد التعصب لترويج مذهبهم من غير أن يكون لهم نصرة على ما هو الحق وذلك محرم.

قوله: (ثم قرأ.. الخ) أي تلا توضيحا لما ذكر بذكر مثال له.

قال أبو الحسن السندي: لا للاستدلال به على الخصم المذكور فإنه لا يدل عليه.

فإن قلت: قريش ما كانوا على الهدي فلا يصلح ذكرهم مثالا؟

قلت: نزل تمكنهم منه بواسطة البراهين الساطعة منزلة كونهم عليه فحيث دفعوا بعد ذلك الحق بالباطل وقرروا الباطل بقولهم ﴿ءَأَٰلِهَتُنَا خَيۡرٌ أَمۡ هُوَۚ﴾ يريدون أنهم يعبدون الملائكة وهم خير من عيسى، وقد عبدوه النصارى فحيث صح لهم عبادته صح لنا عبادتهم بالأولى، فصاروا مثالا لما فيه الكلام.

قال السيد: ما قالوا ذلك إلا جدلا وعنادا.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان وسعيد بن منصور وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

١٨١- وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يقول: لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم، فإن قوما شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك

بقاياهم في الصوامع والديار ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الحديد: ٢٧] **رواه أبوداود.**

قوله: (فيشدد.. الخ) هو بالنصب جواب النهي أي يفرضها لكم فتقعوا في الشدة.

قال شيخ الإسلام والمسلمين حامل لواء السنة السنية دامغ رؤوس الكفرة والمبتدعة أبو العباس ابن تيمية في الاقتضاء: ففيه نهى النبي ﷺ عن التشدد في الدين بالزيادة على المشروع. والتشدد تارة يكون باتخاذ ما ليس بواجب ولا مستحب بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات، وتارة ما ليس بمحرم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطيبات، وعلل ذلك بأن الذين شددوا على أنفسهم من النصارى؛ شدد الله عليهم لذلك، حتى آل الأمر إلى ما هم عليه من الرهبانية المبتدعة، وفي هذا تنبيه على كراهة النبي ﷺ مثل ما عليه النصارى من الرهبانية المبتدعة، وإن كان كثير من عبادنا قد وقعوا في بعض ذلك متأولين معذورين أو غير متأولين.

وفيه أيضا تنبيه على أن التشديد على النفس ابتداء يكون سببا لتشديد آخر بفعله الله إما بالشرع، وإما بالقدر.

أما بالشرع فمثل ما كان النبي ﷺ يخافه في زمانه من زيادة إيجاب أو تحريم.

وأما بالقدر فكثير قد رأينا وسمعنا من كان يتنطع في أشياء فيبتلى أيضا بأسباب تشدد الأمور عليه في الإيجاب والتحريم مثل كثير من المتوسوسين في الطهارة إذا زادوا على المشروع ابتلوا بأسباب توجب حقيقة عليهم أشياء مشقة مضرة.

قوله: (فإن.. الخ) الفاء للسببية.

قوله: (قوما شددوا.. الخ) كبني إسرائيل في أمر البقرة حيث أمرهم بذبح البقرة أيِّ بقرة ذبحوها كفوا المؤنة إلا أنهم شددوا في أنفسهم، فشدد الله عليهم إن لم يقولوا: إن شاء الله لما اهتدوا.

قوله: (فتلك.. الخ) الفاء للتعقيب قال الطيبي: هي إشارة إلى ما في الذهن من تصور جماعة باقية من أولئك المشددين، والخبر بيان له.

قوله: (الصوامع.. الخ) قال الراغب: الصومعة كل بناء متصمع الرأس أي متلاصقة جمعها صوامع، قال تعالى: ﴿لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ﴾ [سورة الحج: ٤٠] قال الجوهري: صومعة النصارى فوعلة، قال المجد: كجوهرة بيت للنصارى كالصومع لدقة في رأسها.

قوله: (الديار.. الخ) جمع دير على خلاف القياس لأن فعالا بالكسر يطرد جمعا لفعلة وفعل بفتح العين وسكونها فيهما صفة أو رسما لا يأتي العين أو الفاء لكن شذ كضيف جمعه ضياف وقين جمعه قيان وغيب جمع غياب، كذا هذا دير جمعه ديار. فاحفظه فلعلك لا تجد عند غيري. والدير كنيسة منقطعة عن العمارة ويجتمع فيها رهبان النصارى للتعبد على ما قاله النووي.

قوله: (رهبانية.. الخ) منصوب بفعل مقدر يفسره ابتدعوها أي أحدثوها من عند أنفسهم لم تفرضها عليهم. قال الجزري: الرهبانية منسوبة إلى الرهبنة بزيادة الألف. وقال: الرهبنة فعلنة أو فعللة على تقدير أصلية النون وزيادتها إلا أن الجوهري ذكر في رهب خاف وبابه طرب، والراهب معروف ومصدره الرهبة والرهبانية بفتح الراء فيهما والترهب التعبد وبه قال المجد .

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا أبو يعلى من حديثه. قال الناقد الفاضل شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني في اقتضائه: رواية أبي داود للحديث وسكوته عنه يقتضي أنه حسن عنده وله شواهد في الصحيح. وقال في ابن أبي العمياء: إنه من أهل بيت المقدس ما أعرف حاله، **قلت**: وثقه ابن حبان هو كناني مصري ذكره الحافظ في تهذيبه. وقال في التقريب: مقبول من السابعة.

١٨٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل القرآن على خمسة أوجه: حلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه، وأمثال. فأحلوا الحلال، وحرموا الحرام، واعملوا بالمحكم، وآمنوا بالمتشابه، واعتبروا بالأمثال» هذا لفظ المصابيح. وروى البيهقي في شعب الايمان ولفظه: «فاعملوا بالحلال واجتنبوا الحرام واتبعوا المحكم».

قوله: (واعتبروا.. الخ) في المصباح: قال الخليل: العبرة والاعتبار بما مضى: أي الاتعاظ والتذكر. قال الراغب: الاعتبار والعبرة بالحالة التي يتوصل بها من معرفة المشاهد إلى ما ليس بمشاهد.

قوله: (هذا لفظ المصابيح.. الخ) قلت: قاله صاحب المشكاة لأنه لم يظفر بلفظ المصابيح من حديث أبي هريرة عند أحد إلا ما رواه عند البيهقي في شعبه والديلمي بلفظ ذكره صاحب المشكاة. والحديث مروي أيضا عند رئيس المفسرين محمد بن جرير الطبري عن ابن مسعود بتغيير يسير عنده أحرف بل خمسة أوجه، وعنده فأحل الحلال وحرم الحرام وعمل بالمحكم وأمن بالمتشابه واعتبر بالأمثال. وبالأفراد في المواضع

الثلاثة ولهذا الحديث طرقا في بعضها سبعة أوجه وفي بعضها سبعة أحرف إلا أن كلها متقاربة المعنى واللفظ.

١٨٣- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأمر ثلاثة: أمر بيّن رشده فاتبعه، وأمر بيّن غيّه فاجتنبه، وأمر اختلف فيه فكِله إلى الله عز وجل» رواه أحمد.

قوله: (**بين..**) قال المجد: بان يبين بيانا اتضح فهو بين. قال الجوهري: بان الشيء يبين اتضح فهو بين، وكذا أبان الشيء فهو مبين.

قال الفاضل الطيبي: أي ما علم حقيته بالنص فاعمل به وما علمت بطلانه بالنص فاجتنبه، وما لم يثبت حكمه بالشرع فلا تقل فيه شيئا وفوض أمره إليه تعالى، وما اختلف فيه أي اشتبه وخفي حكمه، أو اختلف فيه الناس من تلقاء أنفسهم.

قوله: (**فكله..**) أي وسد أمره إلى الله، كله: أمر من وكلت الأمر إليه يكل وكلا من باب وعد ووكولا: فوضت إليه واكتفيت به. قال الجزري: وكل فلان فلانا إذا استكفاه: أمره ثقة بكفايته أو عجز عنه القيام بأمر نفسه.

قوله: (**رواه..**) **قلت**: رواه أيضا الطبراني في الكبير عنه. وقال الهيثمي: رجاله موثقون إلا أن في روايته أن عيسى ابن مريم عليه السلام قال: إنما الأمور ثلاثة: أمر تبين لك رشده وفي آخره: فرده إلى عالمه، ولا تعارض بين رواية فكله إلى الله عز وجل إذ فوق كل ذي علم عليم.

الفصل الثالث

١٨٤- عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاذة والقاصية والناحية؛ وإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة» رواه أحمد.

١٨٥- وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه» رواه أحمد وأبو داود.

قوله: (**ذئب..**) ذئب يهمز، ولا يهمز وأصله الهمز أي مفسد للإنسان مهلك له كذيب الغنم أرسل في قطيع، استعير الذيب للإفساد والإهلاك.

قوله: (**القاصية**) بالقاف والصاد. قال الجزري: المنفردة عن القطيع، البعيدة منه، يريد أن الشيطان يتسلط على الخارج من الجماعة والسنة.

قوله: (**والناحية..**) بحاء مهملة وهي التي غفل عنها وبقيت في جانب منفردة، قاله المناوي.

قوله: (**الشعاب.. الخ**) الشعب: الطريق افترق وكل مسالك يقال: هذه المسألة كثيرة الشعب أي التفاريع، وهو أيضا ما انفرج بين الجبلين. المعنى: التحذير عن الانشعاب والتفرق والاختلاف، ثم أكد بعد تأكيد وقرر بعد تقرير، فقال: فداه أبي وأمي: «وعليكم بالجماعة» أي الزموها.

قوله: (**والعامة..**) أي جمهور الأمة المحمدية فإنهم أبعد عن موافقة الخطأ، قاله

المناوي. هذا هو معنى الحديث الذي قد مر: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة». وليس المراد بالعامة هنا جميع الجهال الذين لا يدرون اليمين من الشمال، ولا المقلدون لأنهم جهلاء في الحقيقة بإجماع من يعتد من أهل العلم، لذا لم يعتبرهم الجويني وغيره في أمر الإجماع على ما حكاه عنه الإمام الشوكاني في الإرشاد. بل المراد بالعامة الذين سيرتهم وطريقتهم على نهج السيرة المصطفوية والصحبة المرضية؛ **فليتدبر**.

قوله: (رواه..) قال المناوي: رجاله ثقات، وقال الدميري: إسناده جيد إلا أن الهيثمي أعله بالانقطاع بأن العلاء بن زياد لم يسمع من معاذ، أخرجه أيضا الطبراني.

قوله: (شبرا..) الشبر بالكسر واحد الأشبار. وليس ههنا اعتبار المساحة بل أراد به ﷺ بها أقل القليل أي من فارق وخرج عن الجماعة بترك سنة وارتكاب بدعة ولو يسير انقض عهد الإسلام. قال الجزري: مفارقة الجماعة: ترك السنة واتباع البدعة.

قوله: (خلع..) يقال خلعت النعل وغيره خلعا: نزعته.

قوله: (ربقة..) قال الجزري: الربقة في الأصل: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. وتجمع الربقة على ربق مثل كسرة وكسر، ويقال للحبل الذي تكون فيه الربقة ربق، وتجمع على أرباق ورباق.

قال الجوهري: الربق بالكسر حبل فيه عدة عرى تشد به الهمم الواحدة من العرى ربقة.

قوله: (رواه..) أخرجه أيضا أحمد والحاكم من حديثه.

١٨٦- وعن مالك بن أنس مرسلا قال: قال رسول الله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسوله» رواه في الموطأ.

قوله: (وعن مالك بن أنس..) أحد الأئمة نجم الأمة قدمنا ترجمته رحمه الله.

قوله: (مرسلا..) قلت هذا من بلاغات مالك سماه صاحب المشكاة مرسلا على رأي من سمي المعضل والمنقطع مرسلا من أن المرسل ما انقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه من فوقه كما فسره بذلك الخطيب في الكفاية.

قال النووي في شرح الصحيح لمسلم بن الحجاج القشيري: أن هذا المعنى للمرسل هو الذي ذهب إليه الفقهاء والأصوليون والخطيب وجمع من المحدثين.

قلت: قال السيوطي في تزيين المال والمناقب للفاضل عيسى بن مسعود الذواوي والفاضل الزرقاني كلهم حكوا عن ابن عبدالبر: قال سفيان بن عيينة: كان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحا.

وذكر الزرقاني عن كتاب وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل.

قال: وجميع ما فيه من قوله بلغني أو من قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده إحدى وستون حديثا، كلها مسندة من غير طريق مالك، وسنذكر من وصله بعد.

قوله: (تركت فيكم) أي تارك كما في رواية البيهقي في كتاب الاعتقاد له.

قوله: (أمرين) وفي رواية شيئين بالشين المعجمة تثنية شيء في عامة الروايات إلا في رواية ابن عدي فإن فيها ثنتين بالثاء المثلثة.

قوله: (لن تضلوا ما تمسكتم بهما..الخ) إذ هما الأصلان بالأصالة بالاتفاق، وأمر الله بالرد إليهما عند التنازع، هما الأصلان اللذان لا عدول عنهما ولا هدى إلا بهما

والعصمة والنجاة في التمسك بهما.

ما أحسن ما قاله ولي الله السيد عبدالقادر الجيلاني البغدادي رئيس الطائفة القادرية في فتوح الغيب في المقالة السادسة والثلاثين: اجعل الكتاب والسنة أمامك وانظر فيهما واعمل بهما **ولا تغتر** بالقال والقيل والهوس. قال الله تعالى ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ [سورة الحشر: ٧]، ولا تخالفوه فتتركوا العمل بما جاء به وتخترعوا لأنفسكم عملا وعبادة كما قال عز وجل في حق قوم: ﴿وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [سورة المائدة: ٧٧]، ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الحديد: ٢٧].

ثم قد زكى هو عز وجل نبيه ﷺ ونزهه من الباطل والزور فقال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [سورة النجم: ٣-٤] أي ما آتاكم فهو من عندي لا من هواه ونفسه فاتبعوه، ثم قال: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [سورة آل عمران: ٣١] فبين أن طريق المحبة اتباعه ﷺ قولا وفعلا. اتبع أوامر الله عز وجل ورسوله في أعمالك وإلا فهي مردودة إليك. قال النبي ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد». هذا يعم طلب الرزق والأعمال والأقوال ليس لنا بل غيره فنتبعه ولا كتاب غير القرآن فنعمل به، فلا تخرج عنها فتهلك فيضلك هواك والشياطين. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [سورة ص: ٢٦] فالسلامة مع الكتاب والسنة والهلاك مع غيرهما، وبهما يترقى العبد إلى حالة الولاية والبدلية والغوثية.

وقال رحمه الله في المقالة العاشرة: ادخل في الظلمة بالمصباح وهو الحاكم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا تخرج عنهما.

قوله: (رواه.. الخ) قلت وروى هذا الحديث جمع من أهل العلم موصولا مرفوعا أخرج البيهقي في السنن والاعتقاد من حديث ابن عباس: «يا أيها الناس إني تارك فيكم ما اعتصمتم به؛ فلن تضلوا أبدا: كتاب الله وسنة نبيه».

وروى الحاكم في المستدرك من حديثه بإسناد صحيح بلفظ: «إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيكم».

وروى الحاكم في المستدرك، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات والدارقطني في سننه في كتاب أواخر كتاب الأقضية قبيل كتاب الأشربة من طريقه من حديث أبي هريرة بلفظ: «إني قد خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما».

لفظ الحاكم: «تركت فيكم» اتفقا: «كتاب الله وسنتي».

وفي روايته عند البيهقي: «إني قد خلفت فيكم ثنتين» بالثاء المثلثة.

فعلم مما ذكرنا أن لرواية مالك أصلا أصيلا وإن أرسله وأعضله هو، فلا ضير عليك إذا اتصل الحديث؛ **فليتدبر**.

١٨٧- وعن غضيف بن الحارث الثمالي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة» رواه أحمد.

قوله: (وعن غضيف بن الحارث الثمالي) هو غضيف قال المجد في قاموسه: كزبير ذكره في الضاد وقال: والصواب بالطاء قال الحافظ: والأولى أثبت؛ ابن رهم السكوني الثمالي. في الأنساب السكوني بفتح السين وضم الكاف وآخرها النون، هذه النسبة إلى السكون بطن من كندة. **قلت**: فعلى هذا يصح قول من نسبه إلى كندة أيضا.

والثمالي على ما في الأنساب بضم الثاء المنقوطة بثلاث وفي آخرها اللام هذه النسبة إلى ثمالة وهي من الأزد، وهو ثمالة بن أسلم بن كعب بن عبدالله بن مالك بن نضر بن الأزد بن غوث. قال المجد: ثمالة كثمامة لقب عوف بن أسلم أبي بطن، ولقب لأنه أطعم قومه وسقاهم لبنا بثمالته. يكنى بأبي أسماء ذكره في الصحابة الإمام البخاري وابن أبي حاتم والترمذي وخليفة وابن أبي خيثمة والطبراني وآخرون.

قال الطبراني فى الكبير: أبو أسماء السكوني الشامي أدرك النبي ﷺ روى عن النبي ﷺ، ثلاثة أحاديث مات في خلافة مروان. كذا لخصته من الإصابة والأنساب والتلقيح والطبقات والتاريخ الصغير وغيرها.

قوله: (بسنة خير..الخ) قال الفاضل الطيبى: جعل أحد الضدين مثل الآخر لشبه التناسب فالتمسك بالسنة كإحياء آداب الخلاء خير من بناء رباط ومدرسة. والسرفيه أن من راعى هذا الأدب يوفق إلى ما هو أعلى منه ثم وثم إلى أن تبلغ مقام القرب لحديث: «ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه»، وإذا تركه يؤدى به إلى ترك الأفضل ثم وثم إلى أن يبلغ رتبة الدين، ويمكن كونه من باب الصيف أخر من الشتاء أي السنة في بابها أبلغ من البدعة في بابها.

قلت: والحديث من أبين الوضوح والدلالة في أن ما من بدعة أحدثت في الإسلام أي بدعة كانت إلا وهي رافعة لمثلها من السنة فإذا كانت البدعة بهذه المثابة فمن أين يتأتى منها وفيها النور والحسن؟ فيا لله العجب من أين حصل الناس في البدعة الحسن حيث قسموها إلى حسن وقبيح، **فليتدبر ولا تغتر**.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الطبراني وابن أبي شيبة في المصنف والبزار وفي

إسناد كل واحد منهم أبو بكر بن عبدالله بن مريم، قال الهيثمي في مجمع الزاوئد: وهو منكر الحديث **قلت** هو من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه والحديث ضعيف.

١٨٨- وعن حسان قال: «ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة» رواه الدارمي.

قوله: (وعن حسان) هو ابن عطية المحاربي مولاهم أبو بكر الدمشقي، روى عن أبي أمامة وعنبسة بن أبي سفيان وخالد بن معدان وسعيد بن المسيب وابن المنكدر ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وأرسل عن أبي واقد الليثي، وعنه الأوزاعي.

وثقه ابن معين والعجلي. قال البخاري: كان من أفاضل أهل زمانه كذا لخصته من التهذيب. وقال في التقريب: ثقة فقيه عابد من الرابعة مات بعد العشرين ومائة.

قلت: هو من رجال الستة. **قلت**: توهم الشيخ عبدالحق الدهلوي في شرحه حيث جعله حسانا ابن ثابت الأنصاري الصحابي، والصحيح أنه ابن عطية شيخ الأوزاعي ألا ترى أن حسانا رضي الله عنه مات سنة أربع وخمسين في آخر الأقوال والأوزاعي ولد سنة ثمان وثمانين فبينهما تنقطع أعناق المطايا، كن على تيقظ **ولا تغتر**.

قوله: (ثم لا يعيدها..الخ) لأن السنة القديمة استوصلت عن مكانها فلا يمكن إعادتها كما كانت كشجرة قلعت عن عروقها لا يمكن إعادتها، كذا قاله الفاضل الطيبي. ومثل هذا لا يقال إلا بالتوقيف، لعله وصل إليه الرواية أو استنبط هو من الروايات إلا أن مثل هذا يستبعد أن يقوله أحد من عند أنفسهم، فبالضرورة لتلك المقالة أصلا أصيلا من السنة وشواهد.

١٨٩- وعن إبراهيم بن ميسرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام» رواه البيهقي في شعب الإيمان مرسلًا.

قوله: (وعن إبراهيم بن ميسرة) هو إبراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة، روى عن أنس ووهب بن عبدالله بن قارب وطاووس وسعيد بن جبير، وعنه أيوب وشعبة والسفيانان وابن جريج. قال البخاري: عن علي له نحو ستين حديثا أو أكثر.

قال سفيان: كان من أوثق الناس وأصدقهم، ووثقه أحمد ويحيى والعجلي والنسائي وابن سعد. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، مات في خلافة مروان بن محمد. قال البخاري: مات قريبا من سنة اثنتين وثلاثين ومائة، أخرج حديثه الستة. كذا لخصته من التهذيب والطبقات وغيرهما.

قوله: (وقر) قال الجوهري: التوقير: التعظيم والترزين، جعل الشارع تبجيل المبتدع إعانة على هدم الإسلام لأن المبتدع مخالف للسنة، ومعاون مخالف الشيء معاون لهدمه ولأن توقير البدعة تخفيف للسنة، وتخفيفه هدمه وهو تغليظ، وبذلك صرح أيضا الفاضل الطيبي.

قوله: (رواه.. الخ) أي البيهقي مرسلا من غير ذكر صحابي. **قلت**: وقد جاء الحديث بطرق مرفوعا من أحسنها ما أخرجه أبو نصر السجزي في الإبانة من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعا، والحسن بن سفيان في مسنده، وأبو نعيم في الحلية من حديث معاذ، والطبراني في الكبير من حديث عبدالله بن بسر إلا أن في كل منها مقالا.

١٩٠- وعن ابن عباس قال: من تعلم كتاب الله، ثم اتبع ما فيه هداه الله من الضلالة في الدنيا، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب. وفي رواية قال: من اقتدى

بكتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ **رواه رزين.**

قوله: (هداه) ضمن هدى معنى من فعداه عن إلى المفعول الثاني.

قوله: (سوء الحساب) بأن لا يقبل لهم حسنة ولا يغفر لهم سيئة وكذا مسيء المناقشة.

قوله: (هداي) أي الكتاب والرسول، قاله البغوي والخطابي في المعالم.

قال ابن جرير الطبري: يعني فمن تبع بياني الذي أبينه على ألسن رسلي أو مع رسلي. وقال في موضع: فمن اتبع بياني ذلك وعمل به ولم يزغ عنه فلا يضل، يقول: فلا يزول عن محجة الحق ولكنه يرشد في الدنيا ويهتدي، ولا يشقى في الآخرة بعقاب الله لأن الله يدخله الجنة وينجيه من عذابه.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا ابن أبي شيبة والطبراني في الكبير والأوسط. وأبو نعيم في الحلية وابن مردويه من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ: «من اتبع كتاب الله هداه الله من الضلالة في الدنيا ووقاه سوء الحساب يوم القيامة وذلك أن الله يقول: فمن اتبع» الحديث.

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد: فيه ابو شيبه ضعيف جدا، وأخرج الفريابي وسعيد ابن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس موقوفا قال: «أجار الله تابع القرآن من أن يضل في الدنيا ويشقى في الآخرة، ثم قرأ فمن تبع» الحديث. أخرج الرواية الآخرة أيضا الإمام محمد بن جرير الطبري في تفسيره من طريق عكرمة.

١٩١- وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعن جنبتي الصراط سوران، فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعند رأس الصراط داع يقول: استقيموا على الصراط ولا تعوجوا، وفوق ذلك داع يدعو، كلما هم عبد أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: ويحك! لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه» ثم فسره فأخبر: «أن الصراط هو الإسلام، وأن الأبواب المفتحة محارم الله، وأن الستور المرخاة حدود الله، وأن الداعي على رأس الصراط هو القرآن، وأن الداعي من فوقه واعظ الله في قلب كل مؤمن» رواه رزين ورواه أحمد.

١٩٢- والبيهقي في شعب الإيمان عن النواس بن سمعان وكذا الترمذي عنه إلا أنه ذكر أخصر منه.

قوله: (صراطا..الخ) قال الطيبي: هو بدل من «مثلا»، وسوران مبتدأ خبره عن جنبتي، والجملة حال من صراط، وفيهما أبواب صفة «سوران»، وعلى الأبواب حال من ضمير الأبواب في مفتحة بوضع الظاهر موضع المضمر، وفوق ذلك أي رأس الصراط، وقال جواب كلما وتلجه أي تدخل الباب وتقع في محارم الله. وهذا يدل على أن معنى قوله أبواب مفتحة أنها مردودة غير مغلقة، والبيوت بمنزلة حمى الله وحولها بمنزلة الباب ومرخاة مدلاة ومسدلة، وحدود الله هي الفاصلة بين العبد والمحارم، وواعظ الله لمة الملك في قلب المؤمن واللمة الأخرى لمة الشيطان، وعن جنبتي الصراط سوران إشارة إلى قوله ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾

[سورة الأنعام: ١٥٣] وهي الخطوط عن يمينه ويساره كالسورين، والمشار إليه بهذا هو أن لا تشركوا به الآية، فإن تلك الخطوط إشارة إلى الاعتقادات الفاسدة وفي هذا الحديث إلى محارم لمح الله إليها بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥١].

قوله: (ضرب الله مثلا) أي وصف وبين قاله الجوهري.

قوله: (جنبتي) الجنب ما تحت إبط الإنسان إلى كشحه، والجمع جنوب أصل جنبتي جنبتين حذف النون لأجل الإضافة.

قوله: (سوران) تثنية سور والسور: حائط المدينة وجمعه أسوار وسيران على ما قاله الجوهري.

قوله: (ستور) جمع ستر بالكسر: ما يستر به وستر الشيء غطاه.

قوله: (مرخاة) من أرخى يرخي إرخاء، يقال: أرخى الستر وغيره أرسله وأسدله على ما قاله الجوهري والمجد.

قوله: (لا تعوجوا) قال الأزهري: أما الذي انحنى بذاته فيقال اعوج اعوجاجا فهو معوج مثقل الجيم، وقال وأجاز واعوجت الشيء تعويجا إذا أحنته فهو معوج مثقل الواو وتعوج هو فعلى هذا اللفظ أما تعوجوا على زنة تحمدوا أو تعوجوا من التعوج بحذف إحدى التائين.

قوله: (هم) هم الشيء أراده وبابه رد.

قوله: (شيئا) أي قدرا يسيرا منها.

قوله: (ويحك)منصوب بفعل مضمر.

قوله: (تلجه) من ولج يلج بالكسر ولوجا أي دخل، بابه وعد.

قوله: (واعظ الله) قال الجزري: يعني جحجه التي تنهاه عن الدخول فيما منعه الله منه وحرمه عليه، والبصائر التي جعل التي جعلها فيه.

قوله: (رواه..الخ) لم أجد رواية ابن مسعود إلا رواية ابن سمعان.

ورواية ابن سمعان: أخرجه أيضا الحاكم في مستدركه وقال: صحيح على شرط مسلم، ولا أعرف له علة. وقال الإمام الذهبي في تلخيصه: على شرط مسلم ولا علة له، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

قوله: (نواس بن سمعان) قال المجد: نواس ككتان بن سمعان بكسر سين وفتحها. كذا ضبطه الكرماني والنووي، وقال: وسكون ميم وإهمال عين، ابن خالد بن عبدالله بن أبي بكرة بن كلاب بن ربيعة الكلابي، معدود في الشاميين، يقال: إن أباه سمعان بن خالد وفد على النبي ﷺ فدعا له رسول الله ﷺ، وأعطاه نعليه فقبلها رسول الله ﷺ، وزوجه أخته فلما دخلت على النبي ﷺ تعوذت منه فتركها، وهي الكلابية روى عن النبي ﷺ سبعة عشر حديثا انفرد مسلم بحديثه، أخرج له ثلاثة أحاديث له ولأبيه صحبة.

١٩٣- وعن ابن مسعود قال: من كان مستنا فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة. أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا أفضل هذه الأمة، أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، اختارهم الله لصحبة نبيه ولإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على آثارهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم، فإنهم كانوا على الهدي المستقيم. رواه رزين.

قوله: (مستنا) بالنون المشددة أي مقتديا، والاستنان: الاقتداء..

قوله: (بمن قد مات..الخ) قال الطيبيك في إخراج الجملة مخرج الشرط تنبيه على الاجتهاد في الاستنباط من معاني النصوص، فإن لم يتمكن منه فليقتد بأصحاب النبي ﷺ لأنهم نجوم الهدى. وكان ابن مسعود يوصي القرون الآتية بعد الصحابة والتابعين باقتفاء أثرهم وأولئك إشارة إلى من مات، وهذه الأمة إشارة إلى جميعها إلى يوم القيامة.

قلت: تعلق بهذا الأثر أهل التقليد واستدلوا به وتثبتوا وليس في هذا الأثر ما يجديهم، بل هذا من أكبر الحجج عليهم بوجوه:

الأول: أنه نهى عن الاستنان بالأحياء وأنتم يا معشر المقلدين تقلدون الأحياء والأموات.

الثاني: أنه عين المستن بهم خير الخلق وأبر الأمة وأعلمهم وهم الصحابة -رضي الله عنهم- وأنتم يا معشر المقلدين لا ترون تقليدهم والاستنان بهم، وإنما ترون تقليد فلان وفلان ممن هو دونهم بكثير.

الثالث: أن الاستنان بهم هو الإقتداء بهم وهو بأن يأتي المقتدي بمثل ما أتوا به ويفعل كما فعلوا، وهذا يبطل قبول قول أحد بغير حجة كما كان الصحابة عليه.

الرابع: أن ابن مسعود قد صح عنه النهي عن التقليد وأن يكون الرجل إمعة لا بصيرة له فعلم أن الاستنان عنده غير التقليد **فليتدبر**، كذا استفدت من الإعلام.

قوله: (رواه.. الخ) ذكر هذا الأثر أيضا الإمام محي السنة في شرح السنة من غير سند في باب رد البدع والأهواء، فيه نقل دينه بدل إقامة دينه. وفيه فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم بدل تمسكوا بمااستطعتم من أخلاقهم وسيرهم.

ونسب هذا الأثر صاحب اللوائح الأنوار البهية السفاريني، وابن قيم الجوزية إلى الإمام أحمد.

قلت: يؤيد هذا الأثر ما رواه أبو داود الطيالسي والإمام محي السنة البغوي في شرح السنة، والطبراني وأبو نعيم والبيهقي في الاعتقاد من حديث بن مسعود مرفوعا: «إن الله نظر قلوب العباد فنظر قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فبعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فاختارهم لصحبة نبيه ونصرة دينه» وأخرج ابن ماجه وغيره من حديث أنس: «أمتي على خمس طبقات فأربعون سنة أهل بر وتقوى»، وفي رواية: «أهل علم وإيمان».

١٩٤ - عن جابر أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- أتى رسول الله ﷺ بنسخة من التوراة، فقال: يا رسول الله! هذه نسخة من التوراة فسكت، فجعل يقرأ ووجه رسول الله يتغير، فقال أبو بكر: ثكلتك الثواكل! ما ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟! فنظر عمر إلى وجه رسول الله ﷺ، فقال: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ﷺ، رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيا، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لو بدا لكم موسى فاتبعتموه، وتركتموني لضللتم عن سواء السبيل، ولو كان حيا وأدرك نبوتي لاتبعني» رواه الدارمي.

قوله: (نسخة) النسخة الكتاب المنقول والجمع نسخ مثل غرفة وغرف. وكتب القاضي نسختين بحكمه أي كتابين، كذا قاله في المصباح.

قوله: (ثكلتك) ثكلته أمه بالكسر ثكلا الثكل بالضم والثكل بفتحتين فقدان

المرأة ولدها قاله الجوهري وغيره.

قوله: (**ما ترى**) ما نافية وهمزة الاستفهام مقدرة.

قوله: (**ما بوجه**) ما موصولة أو موصوفة.

١٩٥ – وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلامي لا ينسخ كلام الله، وكلام الله ينسخ كلامي، وكلام الله ينسخ بعضه بعضا».

قوله: (**وعنه**) أي عن جابر رضي الله عنه

قوله: (**كلامي لا ينسخ.. الخ**) نذكر لك أولا معنى النسخ لغة واصطلاحا ثم نتكلم في الجواز وعدمه. اعلم أن النسخ له اشتقاق عند أرباب اللسان، وحد عند أصحاب المعاني، وشرائط عند العالمين بالأحكام. أما أصله فالنسخ في اللغة: عبارة عن إبطال شيء وإقامة آخر مقامه. قال أبو حاتم: الأصل فيه النسخ وهو أن يحول ما في الخلية من العسل والنحل في أخرى ومنه نسخ الكتاب. وفي الحديث: «ما من نبوة إلا وتناسختها فترة». ثم النسخ في اللغة موضوع بإزاء معنيين أحدهما الزوال على جهة الانعدام، والثاني على جهة الانتقال. أما النسخ بمعنى الإزالة فهو أيضا على نوعين نسخ إلى بدل نحو قولهم: نسخ الشيب الشباب ونسخت الشمس الظل أي أذهبته وحلت محله، ونسخ إلى غير بدل إنما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يقيم له بدلا، يقال: نسخت الريح الآثار أي أبطلتها وأزالتها.

وأما النسخ بمعنى النقل فهو نحو قولك نسخت الكتاب إذا **نقلت** ما فيه، وليس المراد به إعدام ما فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [سورة الجاثية: ٢٩] يريد نقله إلى الصحف ومن الصحف إلى غيرها غير أن المعروف من النسخ

في القرآن: هو إبطال الحكم مع إثبات الخط، وكذلك هو في السنة.

واختلفوا في المعنى الاصطلاحي فمنهم من قال: أنه بيان انتهاء مدة العبادة، وقيل: بيان انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الدوام، وقال بعضهم: أنه رفع الحكم بعد ثبوته.

وقد أطبق المتأخرون على ما ذكره القاضي أنه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا به مع تراخيه عنه، وهذا حد صحيح كذا صرح بذلك الحازمي في الاعتبار، والفاضل أبو عبدالله محمد بن حزم في ناسخه.

ولله در الفاضل مولانا الشاه ولي الله الدهلوي ما أحسن ما قاله في فوزه الكبير: وما علم في هذا الباب من استقراء كلام الصحابة والتابعين أنهم كانوا يستعملون النسخ بإزاء المعنى اللغوي الذي هو إزالة شيء بشيء لا بإزاء مصطلح الأصوليين. فمعنى النسخ عندهم إزالة بعض الأوصاف من الآية بآية أخرى إما بانتهاء مدة العمل، أو بصرف الكلام عن المعنى المتبادر إلى غير المتبادر، أو بيان كون قيد من القيود اتفاقيا، أو تخصيص عام، أو بيان الفارق بين المنصوص وما قيس عليه ظاهرا، أو إزالة عادة الجاهلية أو الشريعة السابقة.

قلت: ويؤيد كلامه ما ذكره الفاضل المحقق شيخ الإسلام والمسلمين حجة الله في العالمين الإمام ابن قيم الجوزية في إعلام الموقعين ما نصه: مراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة، وهو اصطلاح المتأخرين، ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة، إما بتخصيص أو تقييد أو حمل مطلق على مقيد وتفسيره وتبيينه حتى أنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخا لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر،

وبيان المراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه. ومن تأمل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يحصى، وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلاهم على الاصطلاح الحادث المتأخر.

قلت: اختلف العلماء في نسخ القرآن والسنة على خمسة أقوال على ما حكاها العلامة أبو جعفر النحاس، فقال: منهم من يقول القرآن ينسخ القرآن والسنة وهذا قول الكوفيين، ومنهم من يقول: ينسخ القرآن القرآن ولا يجوز أن تنسخه السنة، وهذا قول الشافعي في جماعة معه. وقال قوم: تنسخ السنة القرآن والسنة. وقال قوم: تنسخ السنة السنة ولا ينسخها القرآن. والقول الخامس قاله محمد بن شجاع قال: الأقوال قد تقابلت فلا أحكم على أحدها بالآخر.

قال الحازمي المذهب عندنا: السنة مبينة لكتاب مفسرة له هذا أمر مجمع عليه، وقد اختلف الناس بعد ذلك في مسألتين: إحداهما جواز نسخ الكتاب بالسنة، والثانية: جواز نسخ السنة بالكتاب، واتفقوا على مسألتين: إحداهما: نسخ الكتاب بالكتاب، والثانية: نسخ السنة بالسنة.

أما المسألة الأولى في نسخ الكتاب بالسنة فأكثر المتأخرين ذهبوا إلى الجواز، وقالوا: لا استحالة في وقوعه عقلا، وقد دل السمع على وقوعه فيجب المصير إليه. وأما المسألة الثانية في نسخ السنة بالكتاب، فقد ذهب أكثر المتأخرين إلى جوازه.

وقال العلامة الشوكاني في إرشاد الفحول: وقد استنكر جماعة من العلماء ماذهب إليه الشافعي من المنع حتى قال الكيا الهراس: هفوات الكبار على أقدارهم، ومن عد خطؤه عظم قدره. قال: وقد كان عبدالجبار كثيرا ما ينصر مذهب الشافعي في الأصول

والفروع، فلما وصل إلى هذا الموضع قال: هذا الرجل كبير، ولكن الحق أكبر منه قال: ولم نعلم أحدا منع من جواز نسخ الكتاب بخبر الواحد عقلا، فضلا عن المتواتر.

قال الشوكاني: ولا يخفاك أن السنة شرع من الله عز وجل، كما أن الكتاب شرع منه سبحانه، وقد قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [سورة الحشر: ٧] وأمر سبحانه باتباع رسوله في غير موضع في القرآن، فهذا بمجرده يدل على أن السنة الثابتة عنه ثبوتا على حد ثبوت الكتاب العزيز حكمها حكم القرآن في النسخ وغيره، وليس في العقل ما يمنع من ذلك ولا في الشرع.

وقال أبو منصور البغدادي: لم يرد الشافعي مطلق السنة بل أراد السنة المنقولة أحادا، واكتفى بهذا الإطلاق لأن الغالب في السنة الآحاد.

قال الزركشي في البحر: والصواب أن مقصود الشافعي أن الكتاب والسنة لا يوجد مختلفين أي ومع أحدهما مثله ناسخ له، وهذا تعظيم عظيم وأدب مع الكتاب والسنة، وفهم لموقع أحدهما من الآخر. وكل من تكلم في هذا المسألة لم يقع على مراد الشافعي بل فهموا خلاف مراده حتى غلطوه وأولوه.

١٩٦- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحاديثنا ينسخ بعضها بعضا كنسخ القرآن».

قوله: (أحاديثنا) يظهر بهذا الحديث أيضا معنى حديث كلامي وأن إضافة إلى نفسه كلام الله لا يتكلم إلا بالوحي، والأحاديث في الحقيقة من الله سبحانه وتعالى بطريقة الوحي الخفي كما لا يخفى، والمراد بأحاديثنا كلامه ﷺ مما ليس له استناد إلى الله، والحديثان معا في غاية الضعف إذ في سند حديث جابر الأول جبرون بن واقد، قال

الحازمي: لا يعرف له سوى حديثين هذا أحدهما وهو منكر، ولا أعلم رواه غيره، وقال الذهبي في الميزان في ترجمة جبرون بن واقد الإفريقي: متهم، فإنه روى بقلة حياء عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا: «كلام الله ينسخ كلامي» الحديث. وذكر له حديثا آخر ثم قال: هما موضوعان. وأما الحديث الثاني الذي رواه ابن عمر فيه ابن البيلماني قال الحازمي: وهو صاحب مناكير لا يتابع في حديثه، وجده يعد في موالي عمر رضي الله عنه. في الميزان: من مشاهير التابعين، لينه أبو حاتم، ثم قال الدارقطني: ضعيف لا تقوم به حجة. ذكره ابن حبان في الثقات. في التهذيب: لا يجب أن يعتبر شيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه محمد لأن ابنه يضع على أبيه العجائب. قال الأزدي: منكر الحديث .في الميزان في ترجمة ابنه: قال ابن حبان: حدث عن أبيه نسخة شبيها بمائتي حديث كلها موضوعة. **قلت**: وبه صرح المقدسي في ترجمته، نعم، أخرج رواية ابن عمر مسلم في صحيحه في كتاب الحيض من حديث أبي العلاء بن الشخير التابعي مرسلا.

١٩٧- وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم حرمات فلا تنتهكوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها» روى الأحاديث الثلاثة الدارقطني.

قوله: (وعن أبي ثعلبة) هو أبو ثعلبة الخشني، قال أبو عمر: اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا ولم يختلفوا في صحبته، وكان ممن بايع تحت الشجرة، ثم نزل بالشام، وأخرج ابن سعد بسند له إلى محجن بن وهب قال: قدم أبو ثعلبة على رسول

ﷺ وهو يتجهز إلى خيبر، فأسلم وخرج معه فشهدها. مات في خلافة معاوية وقد قيل: توفي سنة خمس وسبعين في ولاية عبدالملك بن مروان، وقيل: قبل ذلك بكثير في أول خلافة معاوية. له عن النبي ﷺ أربعون حديثا، أخرج له الشيخان أربعة أحاديث اتفقا على ثلاثة، وانفرد مسلم بواحد، كذا لخصته في الاستيعاب والإصابة والتلقيح وغيرها.

قوله: (الخشني) قال السمعاني في أنسابه: بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى قبيلة بطن من قضاعة وهو خشين بن النمر بن وبرة ابن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة.

قوله: (فرائض) جمع فريضة كحديقة وحدائق، والفريضة فعيلة بمعنى مفروضة مأخوذة من الفرض وهو القطع، يقال: فرضت لفلان كذا: أي قطعت له شيئا من المال. قاله الخطابي وابن رجب قال: أما الفرائض فما فرضه الله على عباده وألزمهم القيام به كالصلاة والزكاة والصيام والحج.

قوله: (فلا تضيعوها) أي بتركها وعدم المحافظة على شروطها وآدابها، قاله العلامة التفتازاني.

قوله: (فلا تنتهكوها) أي لا تناولوها ولا تقربوها، قال الجوهري: انتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل. قال المناوي: لا ترتكبوها مقتحمين لها غير مبالاة.

قوله: (حدودا) وهي محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنوب، وأصل الحد المنع والفصل بين الشيئين، فكان حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام، قاله الجزري. وقال الراغب: الحد: الحاجز بين الشيئين الذي يمنع اختلاط أحدهما بالآخر، يقال: حددت كذا جعلت له حدا يميز. وحد الدار: ما تتميز به عن غيرها، وحد الشيء

الوصف المحيط بمعناه المميز له عن غيره، وحد الزنا والخمر سمي به لكونه مانعا لتعاطيه عن معاودة مثله ومانعا لغيره أن يسلك مسلكه، قال الله تعالى: ﴿وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [سورة الطلاق: ١]، وقال تعالى: ﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَا﴾ [سورة البقرة: ٢٢٩].

قوله: (فلا تعتدوها) الاعتداء مجاوزة الحق، قاله الراغب.

قال التفتازاني: أي فلا تجاوزوا عنها بتركها.

قال ابن رجب: أما حدود الله التي نهى عن اعتدائها فالمراد بها جملة ما أذن في فعله سواء كان على طريق الوجوب أو الندب أو الإباحة، واعتداؤها هو تجاوز ذلك إلى ارتكاب ما نهى عنه، وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المحارم، وحينئذ فيقال: لا تقربوا حدود الله كما قال تعالى: ﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقۡرَبُوهَا﴾. والمراد النهي عن ارتكاب ما نهى عنه في الآية من محذورات الصيام والاعتكاف في المساجد، ومن هذا المعنى وهو تسمية المحارم حدودا، وقول النبي ﷺ: «مثل القائم على حدود الله والمداهن فيه كمثل قوم اقتسموا سفينة..» الحديث المشهور وأراد بالقائم على حدود الله المنكر للمحرمات والناهي عنها.

قوله: (سكت عن أشياء.. الخ) أي لم يحكم فيها بوجوب أو حل أو حرام قاله التفتازاني. قال ابن رجب: أما السكوت عنه فهو ما لم يذكر حكمه بتحليل ولا إيجاب ولا تحريم فيكون معفواً عنه لا حرج على فاعله، وقال: إنه إنما سكت عن ذكرها رحمة بعباده ورفقا حيث لم يحرمها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها ولم يوجبها عليهم حتى يعاقبهم على تركها، بل جعلها عفواً فإن فعلوها فلا حرج عليهم وإن تركوها فكذلك.

وفي حديث أبي الدرداء: ثم تلا ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾.

قوله: (فلا تبحثوا عنها..الخ) قال الراغب: البحث الكشف والطلب يقال: بحثت عن الأمر وبحثت. كذا في المصباح: بحث عن الأمر بحثا من باب نفع استقصى.

قال المناوي: لا تستكشفوا عن أحوالها ولا تسألوا عنها.

قال ابن رجب: يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي ﷺ لأن كثرة البحث والسؤال عن ما لم يذكرقد يكون سببا لنزول التشديد فيه بإيجاب أو تحريم.

وحديث سعد بن وقاص رضي الله عنه يدل على هذا فيحتمل أن يكون النهي عاما، والمروي عن سلمان من قوله؛ يدل على ذلك فإن كثرة البحث والسؤال عن حكم ما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات قد يوجب اعتقاد تحريمه أو إيجابه لمشابهته لبعض الواجبات أو المحرمات، فقبول العافية وترك البحث عنه والسؤال خير.

وقال حديث أبي ثعلبة قسم فيه أحكام الله أربعة أقسام فرائض ومحارم وحدود ومسكوت عنه وذلك يجمع أحكام الدين كلها.

قال أبو بكر السمعاني: هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين وفروعه.

قال: وحكى عن بعضهم أنه قال ليس في أحاديث رسول الله ﷺ حديث واحد أجمع بانفراده لأصول الدين وفروعه من حديث أبي ثعلبة.

قال: وحكى عن أبي واثلة المزني أنه قال: جمع رسول الله ﷺ الدين في أربع كلمات ثم ذكر حديث أبي ثعلبة. ثم قال ابن السمعاني: من عمل بهذا الحديث فقد حاز الثواب، وأمن العقاب لأن من أدى الفرائض واجتنب المحارم ووقف عند الحدود وترك البحث عما غاب عنه فقد استوفى أقسام الفضل، وأوفى حقوق الدين لأن

الشرائع لا تخرج عن هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث.[جامع العلوم والحكم رقم:٣٠]

قوله: (الدارقطني) في أواخر الرضاع من سننه. وحسنه الإمام النووي في أربعينه، وأبو بكر السمعاني في أماليه، وصححه ابن الصلاح، وقال الهيثمي بعد أن خرجه من رواية الطبراني من معجمه الكبير: رجاله رجال الصحيح. قال ابن رجب: له علتان: إحداهما أن مكحولا لم يصح له السماع عن أبي ثعلبة ،كذلك قال أبو شهر الدمشقي وأبو نعيم الحافظ وغيرهما، والثانية: أنه اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة، ورواه بعضهم عن قوله لكن قال الدارقطني: الأشبه بالصواب المرفوع. قال: وهو أشهر. قال ابن حجر المكي: قال ابن معين: أن مكحولا سمع من أبي ثعلبة.

قلت: فهذا يؤيد كونه موصولا.

قال ابن رجب: وقد روى معنى هذا الحديث مرفوعا من وجوه اخرى أخرجه البزار في مسنده والحاكم من حديث أبي الدرداء -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن ينسى شيئا» تم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال البزار: إسناده صالح. **قلت**: وقال الهيثمي: إسناده حسن ورجاله موثقون وقال: وقد خرجه الطبراني والدارقطني من وجه آخر عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ بمثل حديث أبي ثعلبة، وقال في آخره: «رحمة من الله فاقبلوها». ولكن إسناده ضعيف، وخرجه الترمذي وابن ماجه من رواية سيف ابن هارون عن سليمان التميمي عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن

السمن والجبن والفراء، فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه».

قلت: صحح الترمذي كونه من قوله ورواه الثقات عن أبي عثمان مرسلا ليس فيه سلمان، وروى من وجوه أخر من قول سلمان، وذكر الحافظ في فتحه من شواهد حديث أبي ثعلبة حديث سلمان المخرج في الترمذي وحديث ابن عباس الذي رواه أبوداود إلا أنهما موقوفان. وروى الطبراني حديث ابن عباس مرفوعا في الكبير إلا أنه ضعيف إذ فيه حسين بن قيس الملقب حنش وهو متروك كما نبه على ذلك الهيثمي في مجمع الزوائد.

٢- كتاب العلم

قوله: (العلم) قال أبو عمر ابن عبدالبر في كتاب العلم: إن الناس لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل وأما بدون الدليل فإنما هو تقليد، وقال رحمه الله: وكذا غيره من العلماء على ما صرح عنهم الإمام ابن القيم في إعلامه: أجمع الناس على أن المقلد ليس معدودا من أهل العلم وأن العلم معرفة الحق بدليله . وأيضا قال: قال أبوعمر قال أهل العلم والنظر حد العلم: التبيين وإدراك المعلوم على ما هو به، فمن بان له الشيء فقد علمه والمقلد لا علم له، ولم يختلفوا في ذلك.

قلت: اعلم أنك إذا عرفت معنى العلم فاعلم أن العلم الدينى الذي يتعلق بالكتاب والسنة كما صرح بذلك الشيخ عبدالحق الدهلوي في أشعة اللمعات.

وقال الحافظ: المراد بالعلم العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ومعاملاته، والعلم بالله وصفاته وما يجب له من القيام بأمره وتنزيهه عن النقائص، ومدار ذلك على التفسير والحديث والفقه.

قال الحافظ في فتحه في الاعتصام: قال الأوزاعي: العلم ما جاء عن أصحاب رسول الله ﷺ وما لم يجئ عنهم فليس بعلم.

وأخرج أبو عبيدة ويعقوب بن شيبة عن ابن مسعود قال: لا يزال الناس مشتملين بخير ما أتاهم العلم من أصحاب محمد ﷺ وأكابرهم فإذا أتاهم العلم من قبل أصاغرهم، وتفرقت أهواؤهم هلكوا.

وقال أبو عبيدة: معناه أن كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم بإحسان هو العلم الموروث، وما أحدثه من جاء بعدهم هو المذموم، وكان السلف يفرقون بين العلم والرأي فيقولون للسنة علم ولما عداها رأي. وسنذكر الكلام على الفقه فيما سيأتي، ولقد فصلنا الكلام وأتممنا المرام على معنى العلم والفقه في جزئنا الباعث الحثيث فيطالعه.

الفصل الأول

١٩٨- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» رواه البخاري.

قوله: (بلغوا) أمر من التبليغ. قال الطيبي: التبليغ: إيصال شيء إلى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير.

قوله: (ولو آية) أي ولو مسألة واحدة او آية واحدة من القرآن، ولو للتقليل على رأي ابن هشام اللخمي وغيره. صرح بذلك ابن هشام الأنصاري في كتابه مغنى اللبيب. وفي الآية معان كثيرة، منها: أن يراد بها الكلام المفيد نحو «من صمت نجا» و«الدين النصيحة» أي بلغوا عني أحاديثي ولو كانت قليلة. ومنها: التحريض على نشر العلم؛ ومنها: جواز تبليغ بعض الحديث كما هو عادة صاحب المصابيح ومشارق الأنوار، ولا بأس به إذ الغرض تبليغ لفظ الحديث مفيدا سواء تاما أولا.

قال الطيبي وغيره: إنما لم يقل ولو حديثا لأن جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لأن الآيات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع إذا كانت واجبة التبليغ فالحديث أولى بالتبليغ، و«بلغوا» مشعر باتصال سنده لأن البلوغ الانتهاء إلى الغاية وأولوه من غير تغيير، وليس في حدثوا عن بني إسرائيل هذا إذ ليس في التحديث ما في التبليغ.

قوله: (حدثوا) قال الطيبي: المراد بالتحدث بقصصهم من قتلهم أنفسهم لتوبتهم من عبادة العجل، وتفصيل القصص المذكورة في القرآن مما فيه عبرة، فأما النهي عن الاشتغال بما جاء منهم.

وقال الفاضل حجة الله العالمين الشاه ولي الله الدهلوي في الحجة: الرواية عن أهل الكتاب تجوز فيما سبيله سبيل الاعتبار وحيث يكون الأمن عن الاختلاط في شرائع الدين، ولا تجوز في ما سوى ذلك. ومما ينبغي أن يعلم أن غالب الإسرائيليات المدسوسة في كتب التفسير والأخبار منقولة عن أخبار أهل الكتاب لا ينبغي أن يبنى عليها حكم أو اعتقاد فتدبر.

قوله: (ولا حرج) قال الحافظ: لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه كان تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكان النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلاميه، والقواعد الدينية خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار.

قال البغوي في شرح السنة: ليس على معنى إباحة الكذب على بني إسرائيل بل معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ من غير أن يصح ذلك بنقل الإسناد لأنه أمر قد تعذر في أخبارهم لطول المدّة ووقوع الفترة.

قلت: وذكر بعض شراح المصابيح والمشارق وصاحب الفتح وغيرهم في معنى "لا حرج" معنى آخر وهو أى لا إثم عليكم إن لم تتحدثوا. وهذا متعلق بقوله حدثوا فأشار إلى أن الأمر فيه للإباحة لا للوجوب.

وقال الإمام التوربشتي: هذا تأكيد لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج في التحدث

عنهم لورود المنع عنه لقوله عليه السلام: «أمتهوكون أنتم»؟

وقيل: معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه ليس بملزم للعمل، ولأن التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج.

قوله: (فليتبوأ) قال الجوهري: تبوأ منزلا نزله وبوأ له منزلا وبوأه منزلا هيأه وسكن له فيه.

قال الجزري: معناه ينزل منزله من النار يقال بوأه الله منزلا أي سكنه إياه وتبوأت منزلا أي اتخذته، والمبأة المنزل.

قال الحافظ: أي فليتخذ لنفسه منزلا يقال: تبوأ الرجل المكان إذا اتخذه سكنا وهو أمر بمعنى الخبر أيضا، أو بمعنى التهديد، أو بمعنى التهكم، أو دعاء على فاعل ذلك أي بوأه الله ذلك.

وقال الكرماني: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته، والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوأ ويلزم عليه كذا قال، وأولها أولاه فقد رواه أحمد بإسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ: «بنى له بيت في النار».

١٩٩ - وعن سمرة بن جندب، والمغيرة بن شعبة، قالا: قال رسول الله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين» رواه مسلم.

قوله: (وعن سمرة بن جندب) هو سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم على ما في القاموس وشرح ابن الملك، وحكى الكرماني السكون أيضا، ابن جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمهما على ما في التقريب وشرح ابن الملك، وحكى المجد فيه كسر الجيم، ابن هلال بن جريج بن مرة بن حرب بن عمرو بن جابر بن خشين بالخاء

والشين المعجمتين، كزبير ذي الرياستين بن لأي بن عاصم بن فزارة الفزاري، يكنى أبا سفيان، وقيل: يكنى أبا عبدالرحمن، وقيل: أبا عبدالله وقيل: أبا سعيد.

قال ابن سيرين: ما علمت عظيم الأمانة صدوق الحديث يحب الإسلام وأهله، وكان من الحفاظ المكثرين عن رسول الله ﷺ، وكانت وفاته بالبصرة في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين، سقط في قدر مملوءة ماء حارا كان يتعالج بالقعود عليها من كزاز شديد أصابه، فسقط في القدر الحارة، فمات فكان ذلك تصديقا لقول رسول الله ﷺ له ولأبي هريرة ولثالث معهما: «آخركم موتا في النار».

وكان له حلفا في الأنصار وذلك أن أمه كانت عند مري بن سنان عم أبي سعيد الخدري لما مات عنها خلف عليها جندب، فلما مات جندب ترك ابنه سمرة وامرأته، وكانت امرأة جميلة قدمت المدينة فخطبت، فجعلت تقول: أنها لا تتزوج إلا برجل يكفل لها نفقة ابنها سمرة حتى يبلغ فتزوجها رجل من الأنصار على ذلك فكانت معه في الأنصار، وكان رسول الله ﷺ يستعرض غلمان الأنصار في كل عام فمر به غلام فأجازه في البعث، وعرض عليه سمرة من بعده فرده، فقال سمرة: يا رسول الله! لقد أجزت غلاما ورددتني ولو صارعته لصرعته. فقال رسول الله ﷺ: فصارعه قال: فصارعته فصرعته. فأجازني رسول الله ﷺ. روى عن النبي ﷺ مائة حديث وثلاثة وعشرين حديثا، خرج عنه الشيخان سبعة أحاديث، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بواحد، ومسلم بأربعة رضي الله عنه ..

قوله: (والمغيرة بن شعبة) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب ابن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قسي وهو ثقيف بن منبه بن بكر

وعوف بن قيس هم الأحلاف. وذلك أنهم تحالفوا على بني مالك وصارت غاضرة مع الأحلاف، فثقيف فرقتان بنو مالك والأحلاف، فمغيرة من الأحلاف، وهو ثقفي اختلف في كناه، فقيل: أبو عبدالله وقيل: أبو عيسى. في المستدرك: إن النبي ﷺ كناه بأبي عيسى، أمه أسماء بنت الأفقم من بني نصر بن معاوية قال ابن سعد: كان يقال له: مغيرة الرأي، وكان داهية لا يستحر في صدره أمران إلا وجد في أحدهما مخرجا. وقال أبو عمر عن سحنون بن نافع قال: أحصن المغيرة بن شعبة ثلاثمائة امرأة في الإسلام، قال ابن وضاح: غير ابن نافع يقول ألف امرأة.

قال الطبري: أسلم قبل عمرة الحديبية وشهدها وبيعة الرضوان قال: أسلم عام الخندق وقدم مهاجرا. كان المغيرة رجلا طوالا ذا هيبة أعور أصيب عينه يوم اليرموك. توفي سنة خمسين من الهجرة بالكوفة، زاد ابن سعد: أصهب الشعر أقلص الشفتين ضخم الهامة عبل الذراعين عريض ما بين المنكبين، روى عن النبي ﷺ مائة حديث وستة وثلاثين حديثا خرج عنه الشيخان اثني عشر حديثا، اتفقا على تسعة منها حديث يجمع أحاديث، وانفرد البخاري بحديث يجمع حديثين، ومسلم بحديثين .

قوله: (يرى) بضم الياء هذا هو المشهور، وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من يرى وظاهر حسن. فأما من ضم الياء فمعناه يظن، وأما من فتحها فظاهر، ومعناه وهو يعلم، ويجوز أن يكون بمعنى يظن أيضا فقد حكى رأى بمعنى ظن كذا استفدت من شرح الإمام النووي.

قال الإمام الترمذي: سألت عبدالله بن عبدالرحمن أبا محمد عن حديث النبي ﷺ: «من حدث عني حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين». **قلت له**: من روى

حديثا وهو يعلم أن إسناده خطأ أتخاف أن يكون قد دخل في حديث النبي ﷺ؟ أو إذا روى الناس حديثا مرسلا فأسنده بعضهم أو قلب إسناده يكون قد دخل في هذا الحديث؟ فقال: لا أنها معنى هذا الحديث إذا روى الرجل حديثا ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي ﷺ أصل فحدث به فأخاف أن يكون دخل في هذا الحديث.

قلت: أبو محمد هذا هو الإمام الدارمي.

قوله: (كذب) بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف أو المصدر بمعنى الفاعل، قاله ابن الملك وغيره.

قوله: (أحد الكاذبين..الخ) بكسر الباء وفتح النون على الجمع هذا هو المشهور.

ورواه أبونعيم الأصبهاني في كتابه المستخرج على صحيح مسلم في حديث سمرة الكاذبين بفتح الباء وكسر النون على التثنية، واحتج به على أن الراوي له يشارك البادي بهذا الكذب. ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة الكاذبين أو الكاذبين الشك في التثنية والجمع.

قال الطيبي: فهو كقولهم القلم أحد اللسانين، والجد أحد الأبوين، كأنه يشير إلى ترجيح التثنية بكثرة وقوعها في أمثاله.

قال السندي الكبير: فهو المتبادر إلى الأفهام.

قال ابن الملك: اعلم أن من أراد رواية حديث ينظر إن كان صحيحا عنده؛ فله أن يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، أو أمر بكذا، وإن كان ضعيفا يقول: روي عنه، أو بلغنا كذا. وأما إذا علم أو ظن أنه كاذب، وقال: روي عن رسول الله، ولم يبين أنه موضوع؛ فمندرج في جملة الكاذبين؛ لأنه إيهان المفترى على نشر فريته.

وقال الإمام النووي في قوله: «يرى» دلالة على أنه إذا لم يعلم أو لم يظن أنه كاذب في نسبة الحديث إلى النبي ﷺ فلا إثم عليه في روايته وإن علم غيره أو ظن أنه كاذب.

٢٠٠- وعن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي» متفق عليه.

قوله: (وعن معاوية) هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وأمه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، يكنى أبا عبدالرحمن قرشي، كان هو وأبوه وأخوه من مسلمة الفتح.

قال أبو عمر: روي عن معاوية أنه قال: أسلمت يوم القضية، ولقيت النبي ﷺ مسلما، وقال معاوية وأبوه من المؤلفة قلوبهم.

قال الحافظ: ولد قبل البعثة بخمس سنين وقيل سبع وقيل بثلاث عشرة، والأول أشهر، وقد ورد في فضله أحاديث منها: ما رواه أحمد من حديث العرباض: «اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب». ومنها: ما رواه الترمذي وحسنه من حديث عبدالرحمن بن أبي عميرة الصحابي: «اللهم اجعله هاديا مهديا».

وكان معاوية رجلا طويلا أبيض جميلا مهيبا، وكان عمر ينظر إليه فيقول: هذا كسرى العرب، وكان من الموصوفين بالدهاء والحلم.

قال الحافظ شمس الدين الذهبي: ولي الشام عشرين سنة وملك عشرين سنة، وكان حليما كريما سائسا عاقلا خليقا للإمارة كامل السؤدد ذا دهاء ورأى ومكر كأنما خلق للملك. قال له النبي ﷺ: «إن ملكت فاعدل».

قال ابن الجوزي: له عن النبي ﷺ مائة حديث وثلاثة وستون حديثا، خرج له

الشيخان ثلاثة عشرة حديثا، اتفقا منها على أربعة، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة. قال الحافظ: مات في رجب سنة ستين على الصحيح. قال أبو عمر: بدمشق ودفن بها وهو ابن ثمان وسبعين. وقيل: ابن ست وثمانين.

قلت: ولا عليك أن تشتغل بمشاجرات الصحابة، تلك دماء طهر الله أيدينا كذلك نطهر قلوبنا، تجاوز الله وتسامح عنا وعنهم. وله رضي الله عنه مناقب جمة أفرد الناس بالتأليف.

قوله: (خيرا) تنكيره للتعظيم والتفخيم، قاله الطيبي وابن الملك.

قوله: (يفقهه.. الخ) أي يفهمه الهاء ساكنة لأجل جواب الشرط، يقال: فقه بالضم: إذا صار الفقه له سجية، وفقه: بالفتح إذا سبق غيره إلى الفهم، وفقه: بالكسر إذا فهم. ونكر خيرا ليشمل القليل والكثير، والتنكير للتعظيم لأن المقام يقتضيه. قاله الحافظ.

قال الإمام الطحاوي في مشكل الآثار: الفقه الفهم، يفقهه في الدين أي يفهمه.

قال الإمام النووي: فالفقه عبارة عن الفهم في الدين، ثم اصطلحوا بعد ذلك الفقهاء وأصحاب الأصول على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية بالاستدلال على أعيانها.

وقال رئيس الحنفية الشيخ ابن عابدين في رد المحتار: تسمية علم الفروع فقها تسمية حادثة، ثم حكى في تأييد هذا الكلام عن السيد عبدالغني مقالة الحسن البصري كما سيأتي ذكره.

قال القارئ في المرقاة: لا يختص بالفقه المصطلح المختص بأحكام الشرعية كما

ظن، فقد روى الدارمي عن عمران قال: **قلت** للحسن يوما في شيء: ما هكذا قال الفقهاء. قال: ويحك هل رأيت فقيها أنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة، البصير بأمر دينه المداوم على عبادة ربه. وفي رواية: إنما الفقيه من انفتحت عينا قلبه فنظر إلى ربه. انتهى.

ويؤيده ما في رواية: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ويلهمه رشده». ورواه أبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود. **قلت**: ويؤيده أيضا حديث عمر الذي أخرجه السجزي بإسناد حسنه المناوي بلفظ: «من يرد الله بهديه يفهمه».

وقال الإمام ابن الجوزي في تلبيس الإبليس: كان الفقهاء في قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث.

ومن أحسن ما قاله الغزالي في إحيائه في بيان ما يدل من ألفاظ العلوم: اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الأسامي المحمودة وتبديلها ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى معان غير ما أراده السلف الصالح والقرن الأول. وهي خمسة ألفاظ: الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة، فهذه أسامي والمتصفون بها أرباب المناصب في الدين، ولكنها نقلت إلى معان مذمومة فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بمعانيها لشيوع إطلاق هذه الأسامي عليهم، اللفظ الأول الفقه فقد تصرفوا فيه بالتخصيص لا بالنقل والتحويل إذ خصصوا بمعرفة الفروع والغريبة في فتاوى والوقوف على دقائق علمها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها، فمن كان أشد تعمقا فيها وأكثر اشتغالا بها يقال هو الأفقه، ولقد كان في العصر الأول مطلقا على علم طريق الآخرة ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال وقوة

الإحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب. ثم قال: هذا هو الفقه دون تفريعات الطلاق والعتاق واللعان والسلم والإجارة.

ثم أنه -رحمه الله- قسم الفروع على ضربين: أحدهما ما يتعلق بمصالح الدنيا، وقال: يحويه كتب الفقه والمتكفل به الفقهاء وهم علماء الدنيا ثم بين إلحافهم بعلماء الدنيا.

وقال الفاضل الفلاني المغربي في كتابه إيقاظ همم أولي الأبصار: إن اسم الفقيه عند السلف إنما تقع على من علم الكتاب والسنة وآثار الصحابة ومن بعدهم من علماء الأمة وأما ما اشتغل بآراء الرجال واتخذه دينا ومذهبا ونبذ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وقضايا الصحابة والتابعين من وراء فلا يطلق عليه اسم الفقيه بل باسم الهوى والعصبية أولى وأحرى، كذا لخصته من جزئنا الباعث الحثيث في فضل علم الحديث إن شئت فليراجعه.

قوله: (قاسم...) قال الكرماني: أي أقسم بينكم بتبليغ الوحي من غير تخصيص والله يعطي كلا من الفهم على قدر ما تعلقت به إرادته.

٢٠١- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» رواه مسلم.

قوله: (معادن) المعادن جمع معدن كمجلس قال الحافظ: وهو الشيء المستقر في الأرض فتارة يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا وكذلك الناس.

قال الطيبي: هو تشبيه بليغ كمعادن الذهب تأكيد أو مجاز عن التفاوت، أي الناس متفاوتون في النسب بالشرف والصفة كتفاوت المعادن في الذهب والفضة وما

دونهما، وتفاوتهم في الإسلام بالقبول يفيض الله بحسب العلم والحكمة على مراتب وعدم قبوله، قيد إذا فقهوا يفيد أن الإيمان يرفع تفاوت الجاهلية فإذا تحلى بالعلم استجلب النسب الأصلي فيجتمع شرف النسب والحسب.

قوله: (إذا فقهوا..الخ) قال الحافظ: بضم القاف، قال ابن الملك: بضم القاف على المشهور، وحكى كسرها أي إذا صاروا فقهاء عالمين.

قال الحافظ: فيه إشارة إلى أن الشرف الإسلامي لا يتم إلا بالتفقه في الدين. وقال: المراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفا بمحاسن الأخلاق كالكرم والعفة والحلم وغيرها متوقيا لمساوئها كالبخل والفجور والظلم وغيرها.

٢٠٢- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها» متفق عليه .

قوله: (لا حسد..الخ) قال الإمام محي السنة في شرح السنة: المراد بالحسد المذكور في الحديث هو الغبطة فإن الغبطة هي أن يتمني أن يكون له مثل ما لأخيه من غير أن يتمنى زوالها عن أخيه؛ والحسد المذموم أن يرى الرجل لأخيه نعمة يتمناها لنفسه وزوالها عن أخيه.

قال ابن الأعرابي: الحسد مأخوذ من الحسد وهو القراد أي يقشر القلب كما يقشر القراد الجلد فيمص الدم.

ومعنى الحديث التحريض والترغيب في التصدق بالمال وتعلم العلم.

وقيل: إن فيه تخصيصا لإباحة نوع من الحسد، وإن كانت جملته محظورة كقوله

عليه السلام: «لا يحل الكذب إلا في ثلاث: الرجل يكذب في الحرب، وصلح بين اثنين، ويحدث أهله».

وقيل: «لا حسد إلا في اثنتين» أي لا يضر الحسد إلا في اثنتين، وهو أن يتمنى زوالها عن أخيه فيضر به، والأول أولى.

قلت: ويؤيد معنى الاغتباط في الحديث أن إمام الأئمة قدوة المحدثين أبوعبدالله البخاري ذكر هذا الحديث في باب الاغتباط في العلم والحكمة.

قوله: (إلا في اثنتين..الخ) قال الحافظ: كذا في معظم الروايات اثنتين بتاء التأنيث أي لا حسد محمودا في شيء إلا في خصلتين. وعلى هذا فقوله رجل بالرفع والتقدير خصلة رجل حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وللمصنف في الاعتصام: «إلا في اثنين» وعلى هذا فقوله رجل بالخفض على البداية أي خصلة رجلين، ويجوز النصب بإضمار أعني وزاد في الأحكام والرفع على الاستئناف.

قوله: (فسلطه) قال الحافظ: عبر بالتسليط لدلالته على قهر النفس المجبولة على الشح.

قوله: (هلكته) ضبطه الحافظ بفتح الكاف واللام أي إهلاكه، وعبر بذلك ليدل على أنه لا يبقى منه شيئا، وكمله بقوله: «في الحق» أي في الطاعات ليزيل عنه إيهام الإسراف المذموم، وبه صرح الطيبي أيضا.

قوله: (الحكمة) قال الحافظ: اللام للعهد لأن المراد بها القرآن.

قلت: استند الحافظ في تخصيصها بالقرآن برواية ابن عمر التي فيها: «رجل آتاه الله القرآن». وقال في الأحكام: أو هي أعم من ذلك.

قلت: جاء في رواية أبي نعيم في حليته من حديث أبي هريرة ما يفسرها بالعلم إذ فيه: «ورجل آتاه الله علما فعلمه وعمل به».

قلت: وبه يعلم صحة قول من فسرها بالسنن.

٢٠٣- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء: صدقة جارية، أوعلم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم.

قوله: (إلا من صدقة) بدل من ثلاثة بدل الكل من، والصدقة الجارية كالأوقاف وغيرها.

قوله: (أو علم) بدل الكل من الكل الظاهر أنه عام متناول لما خلفه من تصنيف أو تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج إليه في تعليمها. قيد العلم بالمنتفع به لأن ما لا ينتفع به لا يثمر أجرا.

قوله: (أو ولد) هذا أيضا بدل الكل من الكل قيد بالصالح لأن الأجر لا يحصل من غيره، وإنما ذكر الدعاء تحريض للولد على الدعاء لأبيه لأنه قيد لأن الأجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا، سواء دعا لأبيه أو لا، صرح بذلك كله ابن الملك.

٢٠٤- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة. ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد

ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده. ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» رواه مسلم.

قوله: (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (نفس) قال الجوهري: نفس عنه تنفيسا أي رفه ويقال نفس عنه كربته أي فرجها.

قوله: (كربة) قال الجوهري: الكربة بالضم: الغم الذي يأخذ بالنفس، وكذا الكرب تقول كربه الغم: أي اشتد عليه من باب نصر.

قال التفتازاني: فعلة من الكرب وهي الخصلة التي يحزن بها، والتنوين للإفراد والتحقير أي هما واحدا من همومه أي هم كان صغيرة أو كبيرة.

قوله: (من كرب يوم القيامة) قال ابن رجب: ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة كما قيل في التيسير والستر، وقد قيل في مناسبة ذلك: إن الكرب هي الشدائد العظيمة وليس كل أحد يحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الإعسار والعورات المحتاجة إلى الستر فإن أحدا لا يكاد يخلو من ذلك ولو بتعسر الحاجات المهمة.

وقيل: لأن كرب الدنيا بالنسبة إلى كرب الآخرة كلا شيء، فادخر الله جزاء تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب الآخرة.

قوله: (والله في عون العبد) قال الفاضل الشبرخيتي: الواو للاستئناف وما عدا هذه والأخيرة للعطف وهو تذييل لما قبله لشموله لدفع المضرة وهو ما في الأولين،

وجلب النفع وهو ما في الثالث، وبهذا عدل عن سياق ما قبله من الشرطية إلى الجملة الاسمية ليقوى حكمها ببناء الخبر فيها على المبتدأ.

وقال غيره: أتى بفي الظرفية ولم يقل والله يعين مبالغة في الإعانة.

قوله: (طريقا) التنوين فيه للشيوع إذا النكرة في الإثبات قد تفيد العموم أي تعلق بسبب أي سبب كان من التعليم والتصنيف ومفارقة الوطن والإنفاق فيه، قاله التفتازاني.

قال العلامة ابن رجب: وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلماء ويدخل فيه سلوك الطريق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم مثل حفظه ومدارسته ومذاكرته ومطالعته وكتابته والتفهم له ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها إلى العلم.

قوله: (يتدارسونه) قال التفتازاني: شامل بجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلم.

قوله: (حفتهم) قال البغوي في شرح السنة: أحاط بهم، ومنه قوله: ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ﴾ أي محدقين به.

قوله: (من بطأ) قال الجزري: من أخره عمله السيء وتفريطه في العمل الصالح لم ينفعه في الآخرة شرف النسب. يقال: بطأ به وأبطأ به بمعنى.

قال النووي: من كان عمله ناقصا لم يلحق بمرتبة أصحاب الأعمال؛ فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل.

٢٠٥- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد، فأتي به فعرفه نعمته فعرفها قال: ما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال انك عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك. قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال: هو جواد فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار» رواه مسلم.

قوله: (**وعنه**) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه

قوله: (**يقضي**) بالبناء للمجهول صفة الناس إذ هو نكرة معنى.

قوله: (**استشهد**) بالبناء للمجهول أي قتل في سبيل الله.

قوله: (**فأتى به**) بالبناء للمجهول أي جيء بذلك الرجل الشهيد في زعمه في سبيل الله.

قوله: (**فعرفه**) من التعريف، قال الجوهري: التعريف الإعلام.

قلت: هذا التعريف للتبكيت وإلزام النعم.

قوله: (نعمته) روى في هذا الموضع بالإفراد وفي البواقي بالجمع. صرح بذلك الطيبي.

قوله: (فعرفها) أي اعترف بها وأقر.

قوله: (قاتلت فيك) أي جاهدت وحاربت لأجلك. قال الطيبي: الفاء الأولى للتعقيب والثانية للتسبيب.

قوله: (كذبت) في ادعائك القتال في.

قوله: (جريء) قال الجوهري: بالمد المقدام، وقد جرؤ من باب ظرف. قال الفيومي: على وزن فعيل اسم فاعل.

قوله: (فقد قيل) أي ذلك القول في حياتك الدنيا واشتهرت.

قوله: (ثم أمر به) بالبناء للمجهول.

قوله: (فسحب) بالبناء للمجهول أي جر، أصل السحب الجر كسحب الذيل والإنسان على الوجه، قاله الراغب.

قوله: (قرأ القرآن) قال الطيبي: أي على ظهر قلبه.

قوله: (وسع الله) في المصباح: وسع الله عليه رزقه يوسع بالتصحيح وسعا من باب نفع: بسطه وكثره، وأوسعه ووسعه بالألف والتشديد مثله، الواو في «وأعطاه» لعطف بيان.

قوله: (صنوف) جمع صنف الصنف النوع المعنى من أقسام المال وأنواعه من نقود وعقار والصامت والناطق.

قوله: (جواد) الجواد: السخي، قاله في القاموس.

٢٠٦- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رءوسا جهالا، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» متفق عليه.

قوله: (انتزاعا) قال الطيبي والسيد: هو مفعول مطلق بغير لفظه، وينتزعه صفة مبنية للنوع، قال ابن الملك: انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله، ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا من غير لفظه وينتزعه صفته، ويجوز أن يكون ينتزعه بيانا لقوله: يقبض أو حالا عن فاعله.

وقال السندي الكبير: الظاهر أن ضميره للعلم لا للانتزاع؛ فلا يصلح أن يكون صفة للانتزاع لعدم الفائدة فليتأمل.

قوله: (لم يبق) قال الحافظ: هو بفتح الياء والقاف، وللأصيلي بضم أوله وكسر القاف وعالما منصوب أي لم يبق الله عالما، وفي رواية لمسلم: «حتى إذا لم يترك عالما».

قوله: (رؤساء..الخ) أى إماما وقاضيا ومفتيا وشيخا وخليفة ومركزا.

قال الحافظ: وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس.

وقال الإمام النووي ضبطناه في البخاري رؤوسا بضم الهمزة بالتنوين جمع رأس، وضبطوه في مسلم ههنا بوجهين: أحدهما هذا، والثاني رؤساء بالمد جمع رئيس، وكلاهما صحيح والأول أشهر، وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء.

ونقل الشيخ محمد طاهر الفتني عن بعض شروح ابن ماجه: وقد ظهر ذلك خصوصا في هذا الزمان إذ قد ولي المدارس والفتيا كثير من الجهال والصبيان، وحرمها

أهل هذا الشأن.

قال السيد: رؤساء مفعول ثاني لاتخذ جهالا مفعول أول.

قوله: (**فسئلوا**) بالبناء للمجهول وضميره راجع إلى رؤساء.

قوله: (**بغير علم**) وفي رواية للبخاري في الاعتصام: «فيفتون برأيهم»، يؤيد هذا المعنى ذكر ابن ماجه لهذا الحديث في باب اجتناب الرأي والقياس. وكذا ذكره الإمام البخاري في الاعتصام في ذم الرأي والقياس. فهذا الحديث من أدل الدليل أن الرأي ليس بعلم، ويؤيد هذا ما رواه البخاري عن معاوية أمير المؤمنين أنه قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنه بلغني أن رجالا منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ وأولئك جهالكم. **فليتدبر.**

٢٠٧- وعن شقيق: كان عبد الله بن مسعود يذكر الناس في كل خميس فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا في كل يوم. قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملكم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بها مخافة السآمة علينا. متفق عليه.

قوله: (**وعن شقيق**) هو شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل.

قال أبو عمر: صاحب ابن مسعود أدرك الجاهلية قال: بعث النبي ﷺ، وأنا شاب ابن عشر حجج، أرعى إبلا لأهلي، وقال: أتانا مصدق النبي ﷺ وأنا غلام يومئذ. قال الحافظ: أدرك النبي ﷺ وهاجر بعده.

روى عن أبي بكر وعمر وعلي وغيرهم روى عنه الأعمش ومنصور وغيرهم.

قال المزي: مات بعد الجماجم. قال الواقدي: في خلافة عمر بن عبدالعزيز.

قال الذهبي: مات سنة اثنتين وثمانين رحمه الله تعالى.

قال ابن قتيبة: كانت أمه نصرانية، وقال: مات في زمن الحجاج بعد الجماجم.

قوله: (يذكر) من التذكير أي يعظ الناس.

قوله: (لوددت) قال الجوهري: وددت لو تفعل كذا بالكسر: تمنيت.

قال الحافظ: اللام جواب قسم محذوف أي والله لوددت.

قوله: (أني أكره) قال الحافظ: بفتح الهمزة فاعل يمنعني.

قوله: (أملكم) قال الحافظ بضم الهمزة، قال النووي: أي أوقعكم في الملل، وهو الضجر. **قلت**: أملكم مفعول لأكره، قال الجوهري: مل الشيء ومن الشيء يمل بالفتح مللا وملة وملالة أي سئمه.

قوله: (وإنّي) بكسر الهمزة قاله الحافظ، وهو عطف على أنه، أو حال وضمير أنه للشأن وإما للتنبيه.

قوله: (يتخولنا) قال الإمام محي السنة البغوي في شرح السنة: أي يتعهدنا بها في مظان العقول لا يكلمنا في كل وقت لئلا نسأم، ومثله التخون، يقال: تخولت الرجل وتخونته، والخائل: المتعهد للشيء الحافظ له، قال أبو عمر بن العلاء: الصواب يتحولهم بالحاء أي يطلب أحوالهم التي ينشطون فيها للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا. ضبطه الحافظ بالخاء المعجمة وتشديد الواو وصوب رواية اللام.

قوله: (السآمة) قال الجوهري: سئم من الشيء من باب طرب وسئم وساما بالمد وسأمة بوزن محجلة أي مله.

قوله: (علينا) قال الحافظ: أي السآمة الطارئة علينا، أو ضمن السآمة معنى

المشقة فعداها بعلى، والصلة محذوفة والتقدير من الموعظة.

٢٠٨- وعن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم، سلم عليهم ثلاثا. رواه البخاري.

قوله: (بكلمة) قال الحافظ: بجملة مفيدة.

قوله: (أعادها ثلاثا) قال الكرماني: هو مفعول قال محذوفا أو مضمنا في أعاد، ولا يصلح مفعول أعاد لأنه يستلزم قول تلك الكلمة أربعا.

قوله: (حتى تفهم عنه) أي لتحفظ وتنقل عنه لأن من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيد فيكرره يرسخ في الذهن، كذا قاله المناوي.

واستدل البخاري في صحيحه بهذا على إعادة الحديث ثلاثا وبوب باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه.

قوله: (فسلم عليهم) قال الحافظ: هو من تتمة الشرط.

قوله: (سلم عليهم) هو جواب الشرط قال البغوي في شرح السنة في باب إعادة الكلام: ليفهم تسليمه ثلاثا عند الاستئذان إذا لم يؤذن بمرة أو مرتين يسلم ثلاثا ثم ينصرف، كما جاء في حديث الاستئذان ثلاث. قال الحافظ في فتحه متعقباعلى قول الإسماعيلي: إن السلام إنما يشرع تكراره إذا اقترن بالاستئذان،أن السلام وحده قد يشرع تكراره إذا كان الجمع كثيرا ولم يسمع بعضهم وقصد الاستيعاب.

وبهذا جزم النووي في معنى حديث أنس، وكذا لو سلم وظن أنه لم يسمع فتسن الإعادة، فيعيد مرة ثانية وثالثة.

قلت: لقد بوب الإمام البخاري في الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثا.

٢٠٩- عن أبي مسعود الأنصاري قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني أبدع بي فاحملني. فقال: «ما عندي»، فقال رجل: يا رسول الله! أنا أدله على من يحمله. فقال رسول الله ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» رواه مسلم.

قوله: (وعن أبي مسعود الأنصاري) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة ويقال: يسيرة ومن قال بالنون فقد صحف، ابن عسيرة بن عطية بن خداره بن عوف بن الحارث بن الخزرج، وخدرة وخدارة أخوان، يعرف بالبدري لأنه سكن أو نزل ببدر. أنكر أبوعمر كونه بدريا، ونقل عن جمهور أهل السير وكذا عن شعبة وشيخه. قال الحافظ: هو مشهور بكنيته، جزم البخاري بأنه شهد بدرا واستدل بأحاديث.

قال الحافظ في فتحه: وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى.

وقال الطبراني: وأبو أحمد الحاكم يقال أنه شهدها، واختار أبو عبيد القاسم بن سلام أنه شهدها ذكره البغوي في معجمه.

قال ابن الجوزي في التلقيح: نص على ذلك البخاري، وذكره مسلم في الكنى فقال: شهد بدرا، والأكثرون على ذلك. روى عن النبي ﷺ مائة حديث وحديثين، أخرج له الشيخان سبعة عشر حديثا اتفقا على إخراج منها على تسعة أحاديث أنفرد البخاري بحديث، ومسلم بسبعة، كذا صرح ابن الجوزي وصاحب الخلاصة، وذكر صاحب الرياض الاتفاق في سبعة، وانفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة.

قال: الصحيح أنه مات بعد سنة أربعين لأنه أدرك إمارة المغيرة على الكوفة، وذلك بعد الأربعين قطعا. قيل: مات بالكوفة، وقيل: مات بالمدينة.

قوله: (أبدع) قال النووي: بضم الهمزة، وروي بدع بتشديد دال: أي هلكت

دابتي. قال الجزري: أي انقطع بي لكلال راحلتي، يقال: أبدعت الناقة إذا انقطعت عن السير بكلال أو ظلع كأنه جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير.

قال الراغب: الإبداع بالرجل: الانقطاع به لما ظهر من كلال راحلته وهزالها.

قوله: (فاحملني) بهمزة وصل أمر من حملت المتاع حملا من باب ضرب.

المعنى: أركبني واجعلني محمولا على دابة غيرها.

قوله: (من دل) دله على الطريق يدله بالضم دلالة، ودلالة بفتح الدال وكسرها.

قال المحقق اللغوي ابن دريد في كتابه المجتنى: في معنى الدال على الخير كفاعله يقول: من دلك على الخير فنلته بإرشاده لك فكأنه قد فعله بك. وهذا تحريض على التعاون على البر والحث عليه. قال المناوي: يدخل فيه معلم العلم دخولا أوليا.

قلت: لذا ذكر هذا الحديث الإمام الترمذي أيضا في العلم.

والخير اسم جامع لكل ما يرغب فيه الكل كالعقل مثلا والعدل والفضل والشيء النافع، ومقابله الشر، ولا شيء أفضل من معلم الخير والدال عليه.

وسيأتي فيما بعد أن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير. وأصل الدال هو المعلم؛ فليعلم.

٢١٠- وعن جرير قال: كنا في صدر النهارعند رسول الله ﷺ فجاءه قوم عراة مجتابي النمار أو العباء. متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى ثم خطب، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ

وَٰحِدَةٖ﴾ **إلى آخر الآية** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [سورة النساء: ١] **والآية التي في الحشر** ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖ﴾ [سورة الحشر: ١٨] **تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره، حتى قال: ولو بشق تمرة قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت. قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة، فقال رسول الله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» رواه مسلم.**

قوله: (وعن جرير) هو جرير بن عبدالله بن جابر وهو الشليل بن مالك بن نصر ابن ثعلبة بن جشم بن عريف بن جذيمة بن عدي مالك بن سعد بن نذير بن نسر وهو مالك بن عبقر بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث البجلي، يكنى أبا عمرو، وقيل: أبا عبدالله. هكذا ذكر نسبه أبوعمر، وقال: اختلف في بجيلة فقيل: ابن أنمار بن أراش، وقيل: إنهم من أولاد أنمار بن نزار، ولم يختلفوا أن بجيلة أمهم نسبوا إليها وهي بجيلة بنت صعب بن علي بن سعد العشيرة.

قال ابن إسحاق: جرير سيد قبيلة يعني بجيلة. قال الحافظ: اختلف في وقت إسلامه، وجزم ابن عبدالبر بأنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوما وهو غلط.

وقال في الفتح: الصحيح أنه في سنة الوفود سنة تسع. قال الذهبي في الدول: وكان وفد على النبي ﷺ فأسلم فأكرمه النبي ﷺ وأمره على طائفة، وكان بديع الحسن.

وعن عمر قال: جرير هو يوسف هذه الأمة، وكان طويلا جدا نعله ذراع. قال ابن قتيبة في المعارف: كان يتفل في ذروة البعير من طوله وكانت نعله ذراعا.

قال أبو عمر: قال فيه رسول الله ﷺ حين أقبل وافدا عليه: «يطلع عليكم خير ذي يمن كان على وجهه مسحة ملك». فطلع جرير. في الصحيح أنه ﷺ بعثه إلى ذي الخلصة فهدمها.

قال أبو عمر: نزل جرير الكوفة وسكنها وكان له بها دار ثم تحول إلى قرقيسياء ومات بها، وقيل: مات بالسراة في ولاية الضحاك بن قيس. اختلف في سنة وفاته. قيل: سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة إحدى وخمسين، ذكر الذهبي وفاته في سنة إحدى وخمسين. وله مناقب كثيرة روى عن النبي ﷺ مائة حديث أخرج الشيخان له منها خمسة عشر حديثا، اتفقا في ثمانية، وانفرد الإمام البخاري بواحد ومسلم بستة. اعتزل حروب الصحابة رضي الله عنهم.

قوله: (صدر) قال الجوهري: صدر كل شيء أوله..

قوله: (مجتابي) قال الجزري: أي لابسيها يقال: اجتبت القميص والظلام أي دخلت فيهما وكل شيء قطع وسطه فهو مجوب ومجوّب وبه سمي جيب القميص.

قال النووي: أي خرقوها وقوروا وسطها.

قوله: (النمار) قال ابن الأثير: النمار كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي نمرة وجمعها نمار، كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة. أراد أنه جاءه قوم لابسي أزر مخططة من صوف.

قال النووي: بكسر النون جمع نمرة بفتحها.

قال الجوهري: النمرة بردة من صوف تلبسها الأعراب.

قوله: (**أو العباء**) قال الجزري: هو ضرب من الأكسية،الواحد عباءة وعباية وقد تقع على الواحد لأنه جنس. في الغريبين: أكسية خشان ذوات خطوط سود.

قوله: (**مضر**) في القاموس كزفر أبو قبيلة وهو مضر الحمراء سمي به لولعه بشرب اللبن الماضر أو لبياض لونه.

قلت: يقال له مضر الحمراء لأنه أعطى الذهب من ميراث أبيه، وأعطى أخوه ربيعة من ميراث أبيه الخيل؛ أو لأن شعارهم كان في الحرب الرايات الحمر على ما قاله المجد.

قلت مضر: هو ابن نزار بن معد بن عدنان إليه ينتهي نسب نبي الله ﷺ على اليقين كما لا يخفى.

قوله: (**فتمعر**) قال الجزري: أي تغير، وأصله قلة النضارة وعدم إشراق اللون من قولهم: مكان أمعر وهو الجدب الذي لا خصب فيه. **قلت**: هو بالعين المهملة.

قوله: (**فاقة**) قال الجوهري: الفاقة الفقر والحاجة، وافتاق الرجل افتقر، ولا يقال فاق.

قوله: (**فقال يا أيها الناس..الخ**) بسبب قراءة هذه الآية أنها أبلغ في الحث على الصدقة عليهم لما فيها من تأكد الحق لكونهم أخوة، قاله النووي.

قوله: (**والآية**) قال الطيبي: بالنصب عطفا على أيها الناس بمعنى وقرأ الآية التي في الحشر.

قوله: (**بصرة**) قال المغربي: صرة الدراهم جمعها صُرر مثل غرفة غرف.

قال المجد: الصرة بالضم شرج الدراهم ونحوها.

قوله: (تعجز) قال الجوهري: العجز الضعف بابه ضرب، عن حمل الصرة لكثرة ما فيها وثقل الصرة.

قوله: (تتابع) في القاموس: تتابع توالى أي توالوا في الخيرات واحدا بعد واحد.

قوله: (كومين) قال الإمام النووي: هو بفتح الكاف وضمها الكومة بالضم: الصرة، والكوم العظيم من كل شيء، والكوم المكان المرتفع كالرابية. قال القاضي: فالفتح هنا أولى لأن مقصوده الكثرة والتشبيه بالرابية..

قوله: (يتهلل) قال الجوهري: تهلل السحاب ببرقه تلألأ، وتهلل وجه الرجل من فرحه، قال النووي: أي يستنير فرحا وسرورا .

قوله: (مذهبة) قال النووي: بذال معجمة وفتح الهاء وبعدها باء موحدة وهو المعروف في الروايات. ومن ضبطه بالدال المهملة والنون فتصحيف. على هذا فسر القاضي عياض وجهين في تفسيره: أحدهما: معناه فضة مذهبة فهو أبلغ في حسن الوجه وإشراقه؛ والثاني: شبه في حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود، وجمعها مذاهب، وهي شيء كانت العرب تصنعه من جلود وتجعل فيها خطوطا مذهبة يرى بعضها أشد بعض. وأما سبب سروره ﷺ ففرحا بمبادرة المسلمين إلى طاعة الله تعالى وبذل أموالهم وامتثال أمر رسول الله ﷺ ولدفع حاجة هؤلاء المحتاجين وشفقة المسلمين بعضهم على بعض وتعاونهم على البر والتقوى. **قلت**: وذكر الجزري وجها آخر في مذهبه.

قوله: (من سن..الخ).

قال الطيبي: أي من أتى بطريقة مرضية يقتدى بها فله أجرها، كذا في عامة نسخ

المصابيح وهو غير سديد رواية ومعنى، والصواب أجره أي أجر صاحب الطريقة أي أجر عمله وأجر من عمل بها. وفي كثير من نسخ مسلم: «أجرها» فالضمير للسنة بالإضافة لأدنى ملابسة.

قال الإمام النووي: سواء فيه تعليم علم أو عبادة أو أدب، وسواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أو كان مسبوقا إليه.

قلت: استدل بهذا الحديث من قسم البدعة إلى حسنة وسيئة، ولا دليل لهم فيه؛ إذ ليس المراد من قوله ﷺ: «من سن» الاختراع البتة، وإلا لزم من ذلك التعارض بين الأدلة القطعية أن زعم مورد السؤال أن ما ذكره الدليل مقطوع به فإن زعم أنه مظنون فما تقدم من الدليل على ذم البدع مقطوع به فيلزم التعارض بين القطعي والظني والاتفاق من المحققين.لكن فيه بحث من وجهين: أحدهما: أنه يقال: إنه من قبيل المتعارضين إذ تقدم أولا أن أدلة الذم تكرر عمومها في أحاديث كثيرة من غير تخصيص، وإذا تعارضت أدلة العموم والتخصيص لم يقبل بعد ذلك التخصيص، والثاني: على النزول لفقد التعارض فليس المراد بالحديث الاستنان بمعنى الاختراع، وإنما المراد به العمل بما ثبت من السنة النبوية، وذلك لوجهين: أحدهما: أن السبب الذي جاء لأجله الحديث هو الصدقة المشروعة بدليل هذا الحديث فتأمل أين قال رسول الله ﷺ: «من سن سنة سيئة» تجد ذلك فيمن عمل بمقتضى المذكور على أبلغ ما يقدر عليه حتى بتلك الصرة فانفتح بسببه باب الصدقة على الوجه الأبلغ، فسر بذلك رسول الله ﷺ حتى قال: «من سن» الحديث فدل على أن السنة ههنا مثل ما فعل ذلك الصحابي، وهو العمل بما ثبت كونه سنة، وأن الحديث مطابق لقوله في الحديث الآخر:

«من أحيا سنة من سنتي إلى قومه»، ومن ابتدع بدعة ضلالة فجعل تلك السنة الابتداع، فظهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة. وكذلك قوله: «من أحيا سنتي فقد أحبني» ووجه ذلك ظاهر في الحديث لأنه ﷺ لما مضى على الصدقة أولا، ثم جاء ذلك الأنصاري بما جاء فامثال بعده العطاء إلى الكفاية فكأنها كانت سنة أيقظها رضي الله عنه بفعله، فليس معناه من اخترع سنة وابتدعها ولم تكن ثابت.

والوجه الثاني: لا يمكن حمله على الاختراع من أصل لأن كونها حسنة أو سيئة لا يعرف إلا من جهة الشرع لأن التحسين والتقبيح مختص بالشرع لا مدخل فيه للعقل.

وبه ورد الرواية في الحاكم بلفظ: «الحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع». فلزم أن تكون السنة في الحديث إما حسنه في الشرع وإما قبيحة بالشرع. فلا يصدق إلا على مثل الصدقة المذكورة وما أشبهها من السنن المشروعة وتبقى السنة السيئة منزلة على المعاصي التي ثبت بالشرع كونها معاصي كالقتل المنبه عليه في حديث ابن آدم حيث قال النبي ﷺ: «لأنه أول من سن القتل». وعلى البدع لأنه قد ثبت ذمها والنهي عنها بالشرع كما مر أن شئت مزيد الاطلاع فليطالع الاعتصام.

قوله: (من بعده) أي بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم أن ذلك الأجر يكتب له ما دام حيا.

٢١١- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سن القتل» متفق عليه. وسنذكر حديث معاوية: «لا يزال من أمتي» في باب ثواب هذه الأمة إن شاء الله تعالى.

قوله: (ابن آدم الأول) وهو قابيل الذي قتل أخاه هابيل ظلما، وظلما نصب على

التمييز. قال الطيبي: قيده بالأول لأن في بنيه كثرة وهذا يدل على أن قابيل أول مولود من بنيه.

قوله: (كفل) بكسر الكاف في القاموس: الضعف والنصيب والحظ.

في المصباح: الضعف من الأجر والإثم.

قال البغوي في شرح السنة: الكفل النصيب.

قوله: (أول من سن) أي هو أول من أوجد طريق الشر واخترعها وهو الموجد لطريق القتل قبل كل أحد من بني آدم، وإلا كان قبل آدم من سفك الدماء في سكان الأرض كما أخبر سبحانه وتعالى عنهم في قوله: ﴿وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ [سورة البقرة: ٣٠] وموجد طريق الشر هو معلم الشر.

ولهذا الحديث مع الباب مناسبة أخرى لطيفة وهي أن الإنسان يصير بتعليم الشر كالميت ومعلمه هو قاتله كما قال تعالى: ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ﴾ [سورة الأنعام: ٩٥] الميت الكافر والحي المؤمن.

الفصل الثاني

٢١٢- عن كثير بن قيس قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد، دمشق فجاءه رجل، فقال: يا أبا الدرداء إني جئتك من مدينة الرسول ﷺ ما جئتس لحاجة. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي، وسماه الترمذي قيس بن كثير.

قوله: (عن كثير بن قيس) هو كثير بن قيس. ويقال: قيس بن كثير تابعي شامي، روى عن أبي الدرداء في فضل العلم وعنه داود بن جميل.

قال الحافظ: جاء في أكثر الروايات أنه كثير بن قيس على اختلاف في الإسناد إليه،وتفرد محمد بن يزيد الواسطي في إحدى الروايتين عنه بتسمية قيس بن كثير وهو وهم، ذكره ابن حبان في الثقات. قال ابن سميع: أمره ضعيف لم يثبته، أبو سعيد يعني دحيما، وقال الدارقطني: ضعيف.

قلت: روى هذا الحديث ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله عن جميل بن

قيس وقال بعد أن رواه: قال حمزة :كذا قال إسماعيل بن عياش في هذا الحديث جميل بن قيس، وقال محمد بن يزيد وغيره عن عاصم بن رباه عن داود بن قيس عن كثير بن قيس، قال ابن عبدالبر: القلب الطاء. قاله محمد بن يزيد وغيره أميل.

قال حمزة. وقد روى هذا الحديث عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي عن عبدالسلام بن سليم عن يزيد بن سمرة وغيره من أهل العلم عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ.

قال أبو عمر: وأما قول حمزة :إن إسماعيل بن عياش يقول في هذا الحديث جميل ابن قيس كما قال، وإنما رواه عن داود بن جميل، لا عن جميل بن قيس، ومن قال: جميل ابن قيس فقد جاء بواضح من الخطأ، وإنما هو داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء ...

قوله: (دمشق) بكسر الدال المهملة والميم المفتوحة والشين المعجمة الساكنة هي أحسن مدينة بالشام وأكثرها أهلا وأنزهها، ويضرب بحسنها المثل، وإنما سميت دمشق بدماشق بن قاني بن مالك بن ارفخشد بن سام بن نوح، وقيل: بنى مدينة دمشق بيوراسب الملك، وقيل: ولد إبراهيم عليه السلام بعد بنيان دمشق بخمسين سنة. قاله السمعاني .

قوله: (جاءه) أي أبا الدرداء.

قوله: (رجل) فاعل جاء أي أحد من طلبة العلم.

قوله: (لحديث) أي لأجل تحصيل حديث سمعه إجمالا من غيره فأراد أن يحصله بكليته مكملا.

قوله: (تحدثه) أي ذاك الحديث.

قوله: (لحاجة) أخرى غير سماعي عنك الحديث. لفظ الترمذي قال: أما جئت لحاجة؟ قال: لا. قال: أما قدمت لتجارة؟ قال: لا. قال: ما جئت إلا في طلب هذا الحديث؟ وفي رواية للبغوي في شرح السنة قال: ما كانت لك حاجة غيره؟ قال: لا. قال: ولا جئت لتجارة؟ قال: لا. قال: ولا جئت إلا فيه؟ قال: نعم.

قوله: (سلك) قال الراغب: السلوك النفاذ في الطريق، يقال: سلكت الطريق وسلكت كذا في طريقه، قال تعالى: ﴿لِّتَسْلُكُواْ مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ۝٢٠﴾ [سورة نوح: ٢٠].

في المصباح: يتعدى بنفسه وبالباء، ولم يذكره الجوهري في صحاحه.

وتلافى ما فاته عنه الفاضل الرازي في مختاره، وقال: بابه دخل.

قوله: (قال) أبوالدرداء، قال الطيبى: بيان أن سعيه مشكور ومطلوبه عظيم ولم يذكر حديثا جاء لأجله، أو هو بيانالحديث الذي بلغه انه يحدثه وهذا أولى.

قوله: (به) قال الطيبي وغيره: الضمير في به لمن، والباء للتعدية، وهو من السلوك أي يوفقه أن يسلك طريق الجنة أو إلى العلم. والباء للسببية وسلك بمعنى سهل من السلك والمفعول محذوف أي سلكه. **قلت**: والصحيح أن الضمير لمن فليعلم.

قوله: (وإن) معطوف على الجملة الشرطية وكذا الجملة بعدها، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (لتضع.. الخ) قال الإمام البغوي في شرح السنة: قيل معناه أنها تتواضع لطالب العلم توقيرا لعلمه كقوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [سورة الإسراء: ٢٤].

وقال جل ذكره: ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢١٥﴾ [سورة الشعراء: ٢١٥] أي تواضع لهم. وقيل: معنى وضع الجناح هو الكف عن الطيران والنزول للذكر كما في الحديث الأول: «إلا نزلت عليهم السكينة وحفت بهم الملائكة».

وقيل: معناه بسط الجناح وفرشها لطالب العلم بتحمله عليها فتبلغه حيث يقصده من البلاد في طلب العلم؛ وقيل: معناه المعونة وتيسير السعي له في طلبه.

قلت: معنى بسط الجناح أولى وأليق بالحديث.

قوله: (رضا) قال الفاضل الطيبي وكذا السيد السند: رضا مفعول له، وليس فعلا لفاعل المعلل به فيقدر مضاف أي إرادة رضا أو حال.

قوله: (الحيتان) جمع حوت السمكة مطلقا على ما قاله الرازي.

قال الراغب: الحوت هو السمك العظيم.

قال البغوي في شرح السنة: قيل: إن الله تعالى ألهم الحيتان وغيرها من أنواع الحيوان الاستغفار للعلماء لأنهم هم الذين بينوا الحكم فيما يحل منها ويحرم للناس، وأوصوا بالإحسان إليها ونفى الضرر عنها مجازاة لهم على حسن صنيعهم.

قوله: (فضل العالم) قال الإمام محي السنة البغوي في شرح السنة: فضل العلم على العبادة من حيث أن نفع العلم يتعدى إلى كافة الخلق، وفيه إحياء الدين وهو تلو النبوة.

قال البيضاوي: العبادة كمال ونور لازم لذات عابد فلا يتخطاه فله شبه نور كوكب، والعلم كمال أوجب بعالم شرفا في نفسه فضلا ويتعداه لغيره فيستضيء بنوره ويكمل بواسطته لكنه كمال العلم ليس للعالم من ذاته بل نور يتلقاه عن النبي ﷺ فله

شبه القمر.

قال الطيبي: فلا تظنن أن العالم المفضل عاطل عن العمل ولا العابد عن العلم بل علم هذا غالب وعمل الآخر غالب، ولذا جعل العلماء ورّاث الأنبياء الذين فازوا بالعلم والعمل.

قال ابن دريد في المجتنى: يريد ﷺ أن العالم وإن كان منه تقصير في عبادته أفضل من جاهل مجتهد لأن العالم يعرف ما يأتي وما يتجنب، والعابد الجاهل المتهول فربما أتى الشيء وهو يظن أنه مصيب وهو مخطئ.

قوله: (أن) بالفتح عطفا على سابقه أو بكسرها على الحكاية.

قوله: (لم يورثوا) من التوريث.

قوله: (ورثوا) بشد الراء مفتوحة أو بالتخفيف مكسورة على أن ضميره للأنبياء أو للعلماء.

قوله: (بحظ) قال الجوهري: الحظ النصيب والجد، تقول: حظ الرجل يحظ بالفتح أي صار ذا حظ من الرزق فهو حظ.

قوله: (وافر) قال الجوهري: الموفور الشيء التام والوفر بوزن النصر: المال الكثير.

قال الإمام محي السنة في كتابه شرح السنة: فقد أخذ بحظ وافر يعني ميراث النبوة.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه والبيهقي، قال الإمام الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس

إسناده عندي بمتصل، هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث: «أي عن قيس بن كثير» وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير ابن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش.

قال المنذري: قد اختلف في هذا الحديث اختلافا كثيرا ذكرت بعضه في مختصر السنن وبسطته في غيره.

قلت: ولهذا الحديث شواهد اجتماعا وانفرادا فليراجع السنن، والترغيب من حديث صفوان بن عسال وأبي أمامة وغيرهما.

٢١٣- عن أبي أمامة الباهلي قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم، فقال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير» رواه الترمذي.

قوله: (أدناكم) قال المناوي: نسبة شرف العالم إلى شرف العابد كنسبة شرف الرسول إلى أدنى شرف الصحابة.

قال الغزالي: انظر كيف جعل العلم مقارنا لدرجة النبوة، وكيف حط رتبة العمل المجرد عن العلم، وإن كان العابد لا يخلو عن علم بالعبادة التي يواظب عليها ولولاه لم تكن عبادة.

قوله: (إن الله) مستأنفة لبيان التفاوت. قال الغزالي: وأي منصب يزيد على منصب من تشتغل ملائكة السماوات والأرض بالاستغفار له فهو مشغول بنفسه وهم مشغولون بالاستغفار له.

قوله: (وأهل) قال الطيبي: أما عطف أهل السموات على الملائكة فتخصيص للملائكة بحملة العرش وسكان أمكنة خارجة من السماوات والأرض من الملائكة المقربين كما ثبت في النصوص.

قوله: (نملة) واحدة نمل. قال الطيبي في ذكر النملة: وتخصيصها مشعر بأن صلاتها لحصول البركة النازلة من السماء فإن ذات النملة تقنية وإدخال القوت في جحرها ثم التدرج منها إلى الحيتان، **قلت**: وفي النملة الرفع والجر، وأما النصب فعلى كون حتى عاطفة، وأما الجر فعلى كونها جارة، وفي النملة وجه ثالث، وهو الرفع على أن حتى ابتدائية إلا أن النصب أصح وكذا في الحوت.

قوله: (جحرها) في القاموس: بالضم كل شيء يحتفره الهوام والسباع لأنفسها.

قوله: (ليصلون) قال الطيبي: في قوله «ليصلون» تغليب للعقلاء على غيرهم واشتراك، فإن الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الغير الدعاء وطلب الخير.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. أخرجه أيضا البزار مختصرا من حديث عائشة وابن ماجه من حديث أبي الدرداء، وأقر تصحيح الترمذي المنذري في ترغيبه والعراقي في تخريجه على الإحياء.

٢١٤- ورواه الدارمي عن مكحول مرسلا ولم يذكر: رجلان. وقال: فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَـٰٓؤُا۟﴾ [سورة فاطر: ٢٨] **وسرد الحديث إلى آخره.**

٢١٥- وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الناس لكم تبع، وإن رجالا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا» رواه الترمذي.

قوله: (**تلا**) أي قرأ استشهادا لبيان علة الفضل.

قوله: (**سرد**) في المصباح: سردت الحديث سردا من باب قتل: أتيت به على الولاء، قال الجوهري: فلان يسرد الحديث إذا كان جيد السياق له، المعنى ساق ألفاظ الحديث وأتى بها على الولاء إلى آخر الحديث.

قوله: (**تبع**) أي تابعون تبع مصدر أقيم مقام تابع.

قال الطيبي: وصف بالمصدر مبالغة، ولكم خطاب للصحابة أى الناس يأتونكم من جوانب الأرض وأقطارها طلبا للعلم منكم لأنكم أخذتم أفعالي وأقوالي.

قوله: (**من أقطار الأرض**) الأقطار جمع قطر.

قال الجوهري: القطر بالضم الناحية والجانب.

قوله: (**فاستوصوا بهم**) يقال استوصيت زيدا بعمرو خيرا أي طلبت زيدا أن يفعل بعمرو خيرا، يعني اطلبوا الوصية والنصيحة لهم عن أنفسكم بالتعليم والوعظ، من باب التجريد أي تجردوا من أنفسكم من يطلب منه الوصية في حق الطالبين ومراعاتهم. كذا أفاده الطيبي والسيد.

قوله: (**رواه.. الخ**) أخرجه أيضا ابن ماجه والبغوي في شرح السنة.

قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون العبدي، وقال: أبو هارون اسمه عمارة بن جوين. قال علي بن عبدالله: قال يحيى بن سعيد: كان شعبة

يضعف أبا هارون العبدي.

قال يحيى: وما زال ابن عون يروي عن أبي هارون العبدي حتى مات.

قلت: قال الدارقطني تيلون خارجي شيعي يعتبر بما يرويه عنه الثوري، ذكره الذهبي والحافظ. فعلى هذا الحديث لا يسقط عن درجة الاعتبار؛ إذ أبو هارون العبدي هذا يروي عنه الثوري كما في الترمذي وابن ماجه معا، وإن روى عنه معمر عند البغوي في شرح السنة، ونوح بن قيس عند الترمذي أيضا. فعلم بالضرورة أن لهذا الحديث أصلا أصيلا ليس من جملة المخترعات.

٢١٦- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الكلمة الحكمة ضالة الحكيم، فحيث وجدها فهو أحق بها» رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي: هذا حديث غريب وإبراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث.

قوله: (الكلمة الحكمة) قال الجزري: ضالة كل حكيم أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب ضالته. قال الطيبي: هو من باب رجل عدل، وروي: «الكلمة الحكيمة» وهو إسناد مجازي، فإن الحكيم صاحبها؛ وروى كلمة الحكمة بالإضافة فالمراد بها الجملة المفيدة معنى دقيقا. وهو ضالة الحكيم أي مطلوبه فإنه يطلبها فإذا وجدها فهو أحق بها أي بالعمل بها من قائلها، إذ ربما لم يكن أهلا كصاحب الضالة يأخذها من واجدها وإن كان خسيسا ولا ينظر إلا خساستها، يعني أن الناس متفاوتون في استنباط الحقائق المحتجبة فينبغي أن لا ينكر من قصر فهمه على من رزقه ولا ينازعه كما لا ينازع صاحب الضالة، أو كما أن الرجل إذا وجد ضالة في مضيق؛ فسبيله أن لا يتركها ويتفحص من صاحبها حتى يجده فيرد عليه، كذا من يسمع كلاما لم يفهم معناه؛ فعليه

أن يحمله إلى من هو أفقه منه، أو كما أن صاحب الضالة أخذ ضالته ممن وجدها لا يحل له منعها كذا العالم لا يحل له المنع عن السائل المستعد، ففيه أنه لا يجوز منح غير الحكيم فإنها ليست ضالته.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا البيهقي في المدخل والعسكري، وحسنه المناوي وقال العسكري على ما حكاه عنه السخاوي: أراد ﷺ أن الحكيم يطلب الحكمة أبدا وينشدها فهو بمنزلة المضل ناقته يطلبها.

قلت: ولهذا الحديث شواهد مرفوعا وموقوفا ومرسلا.

٢١٧- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» رواه الترمذي وابن ماجه.

قوله: (من ألف عابد) أي العارف العالم العامل بالكتاب والسنة أفضل من ألف عابد.

قال الطيبي: لأن الشيطان كلما فتح بابا من الأهواء علي الناس أو زين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف بمكائده ومكامن غوائله ويجعله خاسئا خاسرا، والعابد ربما يشتغل بعبادته وهو في حبائل الشيطان ولا يدري.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم. وأخرجه أيضا البيهقي، قال السخاوي: سنده ضعيف وأخرجه أيضا البيهقي في الشعب والطبراني في الأوسط وأبو بكر الآجري في فضل العلم وأبو نعيم في رياضة المتعلمين والدارقطني في سننه من حديث أبي هريرة.

٢١٨- وعن أنس قال: قال رسول اللهﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب» رواه ابن ماجه وروى البيهقي في «شعب الإيمان» إلى قوله مسلم. وقال: هذا حديث متنه مشهور وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيف.

قوله: (فريضة) قال الغزالي: اختلف الناس في العلم الذي هو فرض على كل مسلم فتفرقوا فيه أكثر من عشرين فرقة، ولا نطيل بنقل التفصيل. ولكن حاصله أن كل فريق نزل الوجوب على العلم الذي هو بصدده.

ثم قال: والذي ينبغي أن يقطع به المحصل ولا يستريب فيه، وقال: ليس المراد بهذا العلم إلا علم المعاملة، والمعاملة التي كلف العبد العاقل البالغ العمل بها ثلاثة: اعتقاد وفعل وترك. ثم قال بعد اللتيا والتي: فإذا تبين أنه عليه السلام إنما أراد بالعلم المعرف بالألف واللام في قوله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» علم العمل الذي هو مشهور الوجوب على المسلمين لا غير.

قال العارف السهروردي في عوارفه: عندي في ذلك حد جامع لطلب العلم المفترض -والله أعلم- فأقول: العلم الذي طلبه فريضة على كل مسلم علم الأمر والنهي والمأمور وما يثاب على فعله ويعاقب على تركه.

قوله: (عند غير أهله) في المفاتيح شرح المصابيح: يشعر بأن كل علم مختص باستعداد وله أهل، فإذا وضعه في غير موضعه فقد ظلم، ومثل بتقليد أخس الحيوانات بأنفس الجواهر تهجينا لذلك.

وتعقب هذا التمثيل بقوله طلب العلم فريضة إعلام بأن المراد كل من طلب كل

ما لا يليق به بعد تحصيل ما هو واجب من الفرائض العامة، وعلى العالم أن يخص كل طالب بما هو مستعد له. **قلت**: وبه قال أيضا الفاضل الطيبي.

قوله: **(رواه.. الخ)** قال الجلال السيوطي في وجيزه: له طرق كثيرة عن أنس يصل مجموعها إلى مرتبة الحسن. قاله الحافظ المزي.

وقال في مصباح الزجاجة على سنن ماجه: سئل الشيخ محي الدين النووي عن هذا الحديث فقال: إنه ضعيف وإن كان صحيحا قال البدر الزركشي والجلال السيوطي عن المزي أنه قال: هذا الحديث روى من طرق تبلغ رتبة الحسن، وبه صرح عنه الإمام السخاوي في مقاصده.

قال السيوطي: وهو كما قال فإني رأيت له خمسين طرقا وقد جمعتها في جزء.

قال البدر الزركشي في رواية ابن ماجه كثير مختلف فيه فالحديث حسن.

قال ابن عبدالبر: روى من وجوه كلها معلولة، ثم روى عن إسحاق بن راهويه أن في إسناده مقالا ولكن معناه صحيح.

وفي مقاصد الإمام السخاوي قال ابن القطان: صاحب ابن ماجه في كتاب العلل عقب إيراده من جهة سلام الطويل أنه غريب حسن الإسناد.

قال السخاوي: في طريق ابن ماجه بعد أن خرج طريقه عن ابن عبدالبر وحفص ضعيف جدا بل اتهمه بعضهم بالكذب والوضع. وقيل عن أحمد: إنه صالح، ولكن له شاهد عند ابن شاهين في الإفراد ورويناه في ثاني الشمعونيات من حديث موسى بن داود ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس به. وقال ابن شاهين: أنه غريب.

قلت: ورجاله ثقات بل يروى عن نحو عشرين تابعيا عن أنس.

قال السخاوي: قد ألحق بعض المصنفين بآخر هذا الحديث «ومسلمة»، وليس لها ذكر في شيء من طريقه وإن كان معناها صحيح.

٢١٩- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خصلتان لا تجتمعان في منافق: حسن سمت ولا فقه في الدين» رواه الترمذي.

قوله: (سمت) بفتح السين. قال الجوهري: السمت الطريق، وهو أيضا هيئة أهل الخير.

قال الجزري: السمت هو الهيئة الحسنة وليس من الحسن والجمال، وقيل: هو من السمت الطريق. يقال: الزم هذا السمت، وفلان حسن السمت أي حسن القصد.

قال الزمخشري في الفائق: حسن السمت أخذ المنهج ولزوم المحجة.

قلت: بابه ضرب ونصر على ما صرح بذلك المجد.

قوله: (ولا فقه..الخ) قال الطيبي: حسن عطف بلا، لأن حسن في سياق النكرة. وقيل: لا يريد أن أحدهما قد يحصل في المنافق دون الأخرى، بل هو عاري عنهما بل هو تحريض المؤمنين على الاتصاف بهما ويجتنب عن ضدهما.

وقال الفاضل التوربشتي على ما حكاه عنه الجلال السيوطي: حقيقة الفقه في الدين ما وقع بالقلب فظهر على لسانه، فأفاد علما وأورث خشية وتقوى، وأما ما يتدارسه الغرورية فإنه بمعزل عن الرتبة العظمى لأن محله لسانه دون قلبه.

قال الغزالي: لا تشكن في الحديث لنفاق بعض فقهاء الزمان فإنه ما أراد به الفقه الذي ظننته، وأدنى درجة الفقيه أن يعلم أن الآخرة خير من الدنيا، وهذه المعرفة إذا صدقت وغلبت عليه برئ بها من النفاق والرياء.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: هذا حديث غريب، ولا نعرف هذا الحديث من حديث عرف إلا من حديث هذا الشيخ خلف بن أيوب العامري، ولم أر أحدا يروي غير محمد بن العلاء، ولا أدري كيف هو؟ **قلت**: هو يكنى بأبي سعيد من أهل بلخ ذكره ابن سعد فيمن كان بخراسان من الفقهاء والمحدثين.

قال الذهبي في الميزان: بعد أن ذكر كلام الترمذي، قلت: مات سنة خمس ومائتين على الصحيح، وحدث عنه جماعة ونقل ضعفه عن ابن معين، وقال:قلت: كان ذا علم وعمل.

قال الحافظ في التهذيب: ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور وأطال ترجمته، وقال فيه: فقيه أهل بلخ وزاهدهم تفقه بأبي يوسف وابن أبي يعلى، وأخذ الزهد عن إبراهيم ابن أدهم روى عنه يحيى بن معين، وقال العقيلي كان مرجئا، قال الخليلي: صدوق مشهور كان يوصف بالستر والصلاح والزهد وكان فقيها على رأي الكوفيين.

٢٢٠- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع» رواه الترمذي والدارمي.

قوله: (حتى يرجع) أي إلى بلده، «حتى» يدل على أنه بعد الرجوع له درجة أعلى لأنه وارث الأنبياء. وذكر الجلال السيوطي في شرح الترمذي: قال المظهري: وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة في سبيل الله لأنه إحياء الدين وإذلال الشيطان وإتعاب النفس وكسر الهوى واللذة.

قوله: (رواه.. الخ) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم فلم يرفعه. أخرجه أيضا الضياء المقدسي.

٢٢١- وعن سخبرة الأزدي قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب العلم كان كفارة لما مضى» رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي: هذا حديث ضعيف الإسناد وأبو داود الراوي يضعف.

قوله: (وعن سخبرة الأزدي) قال الحافظ: سخبرة بفتح أوله وسكون المعجمة وفتح الموحدة صحابي، وكذا ضبطه صاحب المشكاة في إكماله، ومن أحسن ذلك كله ما ضبطه المنذري فإنه قال: بالسين المهملة المفتوحة والخاء المعجمة الساكنة وباء موحدة وراء بعدها تاء تأنيث، في صحبته اختلاف.

قوله: (الأزدي) قال الحافظ بسكون الزاء والد عبدالله ويقال له: الأسدي.

قال السمعاني: بفتح الألف وسكون الزاء وكسر الدال المهملة، هذه النسبة إلى أزد شنوءة وهو أزد بن الغوث بن بنت مالك بن زيد بن كهلان بن سبا.

قال الحافظ: جزم البخاري بأنه الأزدي وقال: ليس حديثه من وجه صحيح، وكذا جزم به ابن أبي خيثمة وابن حبان وغيرهم.

قال الترمذي: لايعرف لعبدالله بن سخبرة كبير شيء ولا لأبيه.

قوله: (مضى) أي مضى من الذنوب، وفي رواية الطبراني ما تقدم.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه الطبراني في الكبير مطولا.

قال الترمذي: هذا حديث ضعيف الإسناد، وكذا ضعفه المنذري.

قوله: (أبو داود) هذا غير أبي داود صاحب السنن بل قال الإمام الترمذي في جامعه: أبو داود اسمه نفيع الأعمى يضعف في الحديث.

٢٢٢- وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة» رواه الترمذي.

قوله: (لن يشبع) قال الجوهري: الشبع ضد الجوع بابه طرب.

قال الطيبي: شبه استلذاذه بمسموعه باستلذاذه مطعوما لأنه أرغب وأشهى وأكثر إتعابا لتحصيله، فاندرج في استماع خير وترقى في استلذاذه وعمل به إلى أن يدخله الجنة إذ سماع خير سبب عمل، والعمل سبب حصول الجنة ظاهرا. ولما كان قوله: «لن يشبع» مضارعا يدخل على الاستمرار لتعلق حتى به صرح بذلك الجلال السيوطي.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا ابن حبان وغيره قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب .

٢٢٣- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم علمه ثم كتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار» رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

٢٢٤ - ورواه ابن ماجه عن أنس.

قوله: (كتمه..الخ) قال الشاه ولي الله الدهلوي: يحرم كتم العلم عند الحاجة إليه لأنه أصل التهاون وسبب نسيان الشرائع وأجزية المعاد تبنى على المناسبات فلما كان الإثم كف لسانه عن النطق، جوزى بشبح الكف وهو اللجام من نار.

قوله: (ألجم) قال الجوهري: اللجام معروف فارسي معرب.

في القاموس: اللجام ككتاب للدابة فارسي معرب. في المصباح: قيل عربي وقيل

معرب. قال الخفاجي: معرب لكام ولغام وقيل: عربي.

قال الإمام محي السنة في شرح السنة: قيل: معنى الحديث كما أنه ألجم لسانه عن قول الحق وإظهار العلم يعاقب في الآخرة بلجام من النار.

قال أبو سليمان الخطابي: هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه إياه ويتعين فرضه عليه كمن رأى كافرا يريد الإسلام يقول علموني ما الإسلام؟ وكمن يرى رجلا حديث عهد بالإسلام لا يحسن الصلاة وقد حضر وقتها يقول علموني كيف أصلي؟ وكمن جاء مستفتيا في حلال أو حرام يقول أفتوني وأرشدوني. فإنه يلزم في هذه الأمور أن لا يمنعوا الجواب فمن فعل كان آثما مستحقا للوعيد. وليس كذلك الأمر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس إلى معرفتها. قال سفيان الثوري: ذاك إذا كتم سنة.

قلت: ولقد ورد في رواية لابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «من كتم علما مما ينفع الله به في أمر الناس أمر الدين ألجمه الله».

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا ابن حبان والحاكم وأبو يعلى والبيهقي.

قال السخاوي: وصححاه من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: إنه حسن صحيح، وله طرق كثيرة أورد الكثير منها ابن الجوزي في العلل المتناهية.

ويشمل الوعيد حبس الكتب عمن يطلبها للانتفاع بها لاسيما مع عدم تعدد نسخها الذي هو أعظم أسباب المنع وكون المالك لا يهتدي للمراجعة منها، والابتلاء بهذا كثير.

٢٢٥- وعن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب العلم ليجاري به العلماء، أو ليماري به السفهاء، أو يصرف به وجوه الناس إليه، أدخل الله النار» رواه الترمذي.

٢٢٦- ورواه ابن ماجه عن ابن عمر.

قوله: (وعن كعب بن مالك) هو كعب بن مالك بن أبي كعب عمرو بن القين ابن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة بكسر اللام بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج الأنصاري السلمي بفتحتين، يكنى أبا عبدالله، وقيل: أبا عبدالرحمن. روى البغوي بسنده إلى إسماعيل من ولد كعب أنه قال: كانت كنية كعب بن مالك في الجاهلية أبا بشير فكناه النبي ﷺ أبا عبدالله، ولم يكن لمالك ولد غير كعب. قال أبو عمر: أمه ليلى بنت زيد بن ثعلبة من بني سلمة أيضا.

شهد العقبة الثانية واختلف في شهوده بدرا. كان أحد شعراء رسول الله ﷺ الذين كانوا يردون الأذى عنه وكان مجودا مطبوعا قد غلب عليه في الجاهلية أمر الشعر، ثم أسلم وشهد العقبة، ولم يشهد بدرا وشهد أحدا والمشاهد كلها حاشا تبوك فإنه تخلف عنها، وقد قيل: إنه شهد بدرا، فالله أعلم. وهو أحد الثلاثة الأنصار الذين قال الله فيهم ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ﴾ [سورة التوبة: ١١٨] وهم كعب بن مالك الشاعر هذا وهلال بن أمية ومرارة بن ربيعة، تخلفوا عن غزوة تبوك فتاب الله عليهم وعذرهم وغفر لهم، ونزل القرآن المتلو في شأنهم. وكان قد عمي في آخر عمره وذهب بصره. يعد في المدنيين. واختلف في سنة وفاته، قال أبو عمر: توفي في زمن معاوية سنة خمسين وقيل سنة ثلاث وخمسين وهو ابن سبع

وسبعين. وذكر الذهبي وفاته في سنة خمسين.روى عن النبي ﷺ ثلاثين حديثا أخرج له الشيخان سبعة أحاديث اتفقا على ثلاثة، وانفرد البخاري بواحد، ومسلم بحديثين.

قوله: (ليجاري) وفي رواية ابن ماجه أو «ليباهي به العلماء»، والمباهاة المفاخرة والترفع. قال الجزري: أي يجري معهم في المناظرة والجدل ليظهر علمه إلى الناس رياء وسمعة.

قال الطيبي وغيره: المجاراة المفاخرة لأن كل واحد من المفاخرين يجري مجرى الآخر.

قوله: (أو ليماري) قال الطيبي: المماراة المجادلة بأن يقول أنا عالم وأنتم السفهاء ويعنفهم، فتثور الفتنة فلا يمار لهم إلا مراء ظاهرا بينا غير متعمق. ويجوز مماراة الأستاذ للتلميذ لينظر مقدار فهمه، وأيضا قال: المماراة المحاجة.

قال الجوهري: ماراه مراء جادله.

قوله: (السفهاء) قال الجوهري: السفه ضد الحلم، وأصله الخفة والحركة.

قال الراغب: السفه خفة في البدن. ومنه قيل: زمام سفيه كثير الاضطراب، وثوب سفيه أي رديء النسج، واستعمل في خفة النفس ونقصان العقل. في القاموس: السفه محركة، وكسحاب وسحابة: خفة الحلم أو نقيضه أو الجهل، وسفه كفرح وكرم علينا: جهل كتسافه فهو سفيه، جمعه سفهاء أو سفاه، المعنى أي يخاصمهم ويجادلهم.

قوله: (ليصرف) قال الطيبي: صرف الوجوه عبارة عن طلب رياسة.

قال ابن الملك: أي يميل بالعلم وجوه الناس أي العوام أو الطلبة أي ليعظموه أو يعطوا المال، وقيل: يطلب العلم لمجرد الشهرة بين الناس.

قال الفاضل أبو الحسن السندي: أي ينوي به تحصيل المال والجاه وصرف وجوه الناس العوام إليه وجعلهم كالخدم له أو جعلهم ناظرين إذا تكلم متعجبين من كلامه إذا تكلم مجتمعين حوله إذا جلس.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، والحاكم شاهدا والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه أيضا الترمذي من حديث ابن عمر على ما قاله أبو الحسن، وقال: حسن.

قلت: ورواه أيضا ابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والبيهقي من حديث جابر ابن عبدالله، وابن ماجه من حديث حذيفة وأبي هريرة.

٢٢٧- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة» يعني ريحها. رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

قوله: (ممابنبغي ....الخ) بيان للعلم أي العلم الذي يطلب رضا الله وهو العلم الديني، فلو طلب الدنيا بعلم الفلسفة ونحوه فهو غير داخل في هذا الوعيد.

قوله: (لا يتعلمه) حال من فاعل تعلم أو صفة لها، ووصف العلم بابتغاء الوجه للتقييد أو المدح للتغليظ.

قوله: (عرضا) قال الجوهري: العرض بوزن الفلس المتاع وكل شيء عرض إلا الدراهم والدنانير فإنها عين وعليه. وعرض الدنيا بفتحتين ما كان من مال قل أو كثر، وبه ضبط الطيبي أيضا.

قال أبو الحسن: فيه دلالة على أن الوعيد المذكور لمن لا يقصد بالعلم إلا الدنيا، وأما من طلب بعلمه رضا المولى ومع ذلك له ميل ما إلى الدنيا فخارج من الوعيد.

قوله: (عرف) قال الحافظ في الفتح: العرف بفتح العين المهملة وسكون الراء: الريح. في القاموس: العرف الريح طيبة كانت أو منتنة وأكثر استعماله في الطيبة.

قال صاحب فتح الودود في حواشيه على سنن أبي داود وابن ماجه: مبالغة في تحريم الجنة لأن من لا يجد ريح الشيء لا يتناوله قطعا، وهذا محمول على أنه يستحق أن لا يدخل أولا، ثم أمره إلى الله تعالى كأمر أصحاب الذنوب كلهم إذا ماتوا على الإيمان.

قلت: ولا تغتر في هذا بما نهج به السيد ومن نحا نحوه من أنواع التأويلات، والله الموفق.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه، وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم. سكت على ذلك المنذري، وأقر كلام الحاكم الذهبي في مختصريهما، وبين الحاكم في روايته من فسر العرف بالريح وهو فليح أحد رواة الحديث.

٢٢٨- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم» رواه الشافعي والبيهقي في المدخل.

٢٢٩- ورواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي، عن زيد ابن ثابت. إلا أن الترمذي وأبا دواد لم يذكرا: «ثلاث لا يغل عليهن» إلى آخره.

قوله: (نضر.. الخ) قال الجوهري: النضرة بوزن البصرة: الحسن والرونق، وقد نضر وجهه ينضر بالضم نضرة: أي حسن، ونضر الله وجهه أيضا يتعدى ويلزم، ونضر الله وجهه تنضيرا، أو أنضره بمعنى. ونضر الله امرأ بالتشديد أي نعمه.

قال الجزري: يروى بالتخفيف والتشديد من النضارة، وهي في الأصل حسن الوجه والبريق، وإنما أراد حسن خلقه وقدره.

قال الإمام البغوي في شرح السنة: معناه الدعاء له بالنضارة وهي النعمة والبهجة، يقال: نضر الله بالتخفيف والتثقيل وأجودهما التخفيف، وقيل: ليس من حسن الوجه إنما معناه حسن الجاه والقدر في الخلق.

قال الطيبي: خص بالبهجة والسرور والمنزلة في الدنيا ونعمة في الآخرة حتى يرى رونق الرضاء لأنه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة.

قال الإمام أبو بكر ابن العربي في عارضة الأحوذي على الترمذي: قال العلماء: ما من رجل يطلب الحديث إلا كان على وجهه نضرة لقول النبي ﷺ: «نضر الله امرءا..» الحديث. قال: وهذا دعاء منه عليه الصلاة والسلام لحملة علمه ولا بد بفضل الله من نيل بركته.

قال القارئ: قد استجاب الله دعاءه فلذلك تجد أهل الحديث أحسن الناس وجها وأجلهم هيئة.

وقال عند قوله ﷺ: «كما سمعه..»: وهذا يدل على شرف الحديث وفضله

ودرجة طلابه حيث خصهم بدعاء لم يشرك فيه أحدا من الأمة، ولو لم يكن في طلب الحديث وحفظه فائدة سوى أن يستفيد بركة هذه الدعوة المباركة لكفى ذلك فائدة وغنما وفي الدارين حظا وقسما.

قلت: وإني قد أشبعت الكلام في فضل حملة العلم النبوي في جزءنا الباعث الحثيث في فضل علم الحديث وأهله الدحيث الذي لا نظير له فيما أعلم في مثل هذا الزمان، مغن عن كثير من دفاتر أهل العرفان، فليطالعه.

قوله: (مقالتي) أي حديثي كما جاء في رواية الترمذي وابن ماجه: «سمع منا حديثا».

قوله: (ووعاها) من وعى الحديث يعيه وعيا: حفظه، قاله الجوهري؛ وأداها من التأدية.

قوله: (فرب) قال التوربشتي: رب وضعت للتقليل فاستعيرت بالحديث للتكثير.

قال أبو الحسن السندي: فرب حامل فقه بمنزلة التعليل لما يفهم من الحديث أن التبليغ مطلوب.

قوله: (حامل فقه) قال أبو الحسن: المراد بحامل الفقه حافظ الأدلة التي يستنبط منها الفقه.

قلت: المراد بحامل فقه حامل الحديث النبوي.

قال الفلاني شيخ الشيخ محمد عابد السندي في إيقاظ الهمم: سمي الحديث فقها مطلقا.

قلت: ولم يرد بذلك الفقه المروج؛ إذ الفقه المروج حادث بالاتفاق.

قوله: (غير فقيه) أي غير قادر على استنباط الفقه من تلك الأدلة.

قوله: (إلى من هو) قال الطيبي وغيره: «إلى من هو» صفة لمدخول «رب» استغنى بها عن جوابها أي أداه إلى من هو.

قال أبو الحسن: إلى من هو أفقه أي هو فقيه أيضا لكنه يحمل الفقه إلى أفقه منه بأن كان الذي سمع منه أفقه منه وأقدر على استنباط.

قلت: أراد النبي ﷺ بهذا كله إيصال كلامه إلى من لم يصل حرفا حرفا من غير تغيير ولا تحريف، ويبلغ من كان حاضرا إلى من كان غائبا إذ رب مبلغ أوعى من سامع، كما رواه البخاري في صحيحه كما سيأتي عن الترمذي وغيره.

قوله: (ثلاثا) قال الطيبي: يمكن أن يكون ثلاث استئنافا جوابا لمن يقول: ما تلك المقالة التي استوجبت ذلك المرغب.

قال أبو الحسن السندي: أي خصال ثلاث أي ثلاث خصال مخصوصة بالإضافة أو التوصيف، فصح وقوعها مبتدأ عند الكل.

قلت: وقد جاء في رواية ابن حيان والدارمي مصرحا ثلاث خصال.

قوله: (لا يغل) قال البغوي في شرح السنة: بفتح الياء وكسر الغين من الغل وهو الضغن والحقد، يريد لا يدخله حقد يزيله عن الحق. ويروى بضم الياء من الإغلال وهو الخيانة.

قلت: حكى التوربشتي يغل بخفة لام من الوغول: الدخول في الشرع، والمعنى أن هذه الخلال الثلاث يستصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل

والخيانة والشر. وعليهن حال أي لا يغل كائنا عليهن قلب مؤمن.

وقال الطيبي: لا يخون قلبه فيها، قوله ثلاث تأكيد لقوله: «نضر الله امرأ سمع مقالتي» فإنه لما حرض على تعليم السنن قفاه برد ما عسى أن تعرض مانعا.

وقال الفاضل البيضاوي على ما حكاه عنه الجلال: هي جملة مستأنفة تأكيد لما قبلها لأنه ﷺ لما حرض على تعلم السنة ونشرها، أعقبه برد ما عسى أن يعرض مانعا وهو الغل من ثلاثة أوجه:

الأول: أن تعلم الشرائع ونقلها ينبغي أن يكون خالصا لوجه الله تعالى عاريا عن شوائب مطامع وأغراض دنيوية وما كذلك لايتأثر عن حقد وحسد.

والثاني: أن أداء السنن للمسلمين نصيحة لهم وهي من وظائف الأنبياء فمن تعرض له وقام به كان خليفة لمن بلغ عنه فلما لا يليق بالأنبياء أن يهملوا أعدائهم، ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الأخبار وناقل السنن أن يمنحها صديقه ويمنع عدوه.

الثالث: النقل ونشر الأحاديث إنما يكون غالبا بين الجماعات فحث على لزومها ومنع من تأبى عنها حقد وضغينة تكون بينه وبين حاضريها لبيان ما بها من فائدة عظمى، وهي إحاطة دعائهم من ورائهم فتحرسهم من مكائد الشيطان وتسويله.

قوله: (تحيط من ورائهم) قال الجزري: أي تحوطهم وتحفظهم وتكفيهم يريد أهل السنة دون أهل البدعة. والدعوة: المرة من الدعاء.

قال الفاضل الطيبي: هذا يشعر بأن من موصولة مفعول تحيطه ويجوز أن يكون المعنى فعليه أن يلزم الجماعة فإن دعوتهم محيط من ورائهم.

قلت: جاء في رواية الدارمي: «فإن دعاءهم محيط من ورائهم".

قوله: (رواه..الخ) أخرج هذا الحديث أيضا الحاكم والطبراني والبزار وأبو نعيم والرافعي في تاريخ قزوين وابن عساكر.

عده جمع من المحدثين من جملة المتواتر. رواه عن النبي ﷺ ستة عشر نفسا.

٢٣٠- وعن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى له من سامع» رواه الترمذي وابن ماجه.

٢٣١- ورواه الدارمي عن أبي الدرداء.

قوله: (مبلغ..الخ) قال الحافظ: بفتح اللام، وأوعى نعت له، والذي يتعلق به «رب» محذوف وتقديره يوجد أو يكون، ويجوز على مذهب الكوفيين في أن «رب» اسم أن تكون هي مبتدأ وأوعى الخبر فلا حذف ولا تقدير، وأيضا قال: أي رب شخص بلغه كلامي فكان أحفظ له وأفهم لمعناه من الذي نقله له.

قال المهلب: فيه أنه يأتي في آخر الزمان من يكون له من الفهم في العلم ما ليس لمن تقدمه إلا أن ذلك يكون في الأقل لأن رب موضوعة للتقليل.

قال الحافظ: هي في الأصل كذلك إلا أنها استعملت في التكثير بحيث غلبت على الاستعمال الأول، لكن يؤيد أن التقليل هنا مراد أنه وقع في رواية أخرى أي في رواية أبي القاسم بن منده في روايته من طريق هوذة عن ابن عون ولفظه: «فإنه عسى أن يكون بعض من لم يشهد أوعى لما أقول من بعض من شهد».

وفي الحديث دلالة على جواز تحمل الحديث لمن لم يفهم معناه ولا فقهه إذا ضبط ما يحدث به ويجوز وصفه بكونه من أهل العلم بذلك.

قوله: (رواه.. الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه.

قال المنذري: إلا أنه قال: «رحم الله امرءا». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وأما رواية أبي الدرداء فأخرجها أيضا الطبراني في الكبير بإسناد فيه لين.

٢٣٢- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» رواه الترمذي.

٢٣٣- ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود، وجابر ولم يذكر: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم».

قوله: (اتقوا) قال الطيبي: يجوز أن يراد بالحديث فالمضاف محذوف أي احذروا رواية الحديث عني، أو أن يكون فعيلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثناء منقطع والمعنى أحذروا من الحديث عني لكن لا تحذروا مما تعلمونه.

قوله: (متعمدا) قال المناوي: حال من الضمير المستتر في كذب الراجع إلى من.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد. قال الترمذي: هذا حديث حسن. ورواه ابن أبي شيبة بإسناد صححه ابن القطان.

٢٣٤- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار». وفي رواية: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» رواه الترمذي.

قوله: (برأيه) قد جاء في رواية بغير علم. قال الترمذي: روى عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في هذا في أن يفسر القرآن بغير علم،

وأما الذي روى عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن فليس الظن بهم أنهم قالوا في القرآن، أو فسروه بغير علم أو من قبل أنفسهم، وقد روى عنهم ما يدل على ما قلنا أنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم بغير علم، ثم أنه ساق وأسند عن قتادة قال: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئا.

وعن مجاهد قال: لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت.

ومن أحسن ما قاله الغزالي، أخذ عنه من أخذ،وها أنا ألخص كلامه الذي قاله في تفسير هذا الحديث فقال بعد اللتيا واللتي: أما النهي فإنه ينزل على أحد وجهين: أحدهما: أن يكون له في الشيء رأي وإليه يميل من طبعه وهواه، فيتناول القرآن على وفق رأيه وهواه ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته، وهو يعلم أنه ليس المراد بالآية ذلك، ولكن يلبس به على خصمه وتارة يكون مع الجهل ولكن إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه ويرجح ذلك الجانب برأيه وهواه، فيكون قد فسر برأيه أي رأيه هو الذي حمله على ذلك التفسير ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه، وتارة قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع وهو ممنوع. وقد تستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم إلى مذهبهم الباطل فينزلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعا

أنها غير مرادة به، فهذه الفنون أحد وجهي المنع من التفسير بالرأي، ويكون المراد بالرأي الرأي الفاسد الموافق للهوى دون الاجتهاد الصحيح. والرأي يتناول الصحيح والفاسد والموافق للهوى قد يخصص باسم الرأي.

والوجه الثاني: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير، وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من يفسر بالرأي فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولا ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة فكل من اكتفى بفهم ظاهر العربية وبادر إلى تفسير القرآن ولم يستظهر بالسماع والنقل في هذه الأمور فهو داخل في من فسر القرآن برأيه.

قوله: (رواه..الخ) قلت: قال الترمذي: في حديث: «من قال في القرآن بغير علم» هذا حديث حسن صحيح، وقال في رواية: «من قال في القرآن برأيه». هذا حديث حسن. وهذه الرواية قطعة من حديث: «اتقوا الحديث عني» وقد قدمنا تخريجه قبل.

٢٣٥- وعن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ» رواه الترمذي، وأبو داود.

قوله: (وعن جندب) هو جندب قال الحافظ بضم أوله والدال تفتح وتضم ابن عبدالله ابن سفيان البجلي ثم العلقي بفتحتين.

قال أبو عمر: العلق بطن من بجيلة، وهو علقة بن عبقر بن أنمار بن أراش.

صحبته ليست بالقديمة يكنى أبا عبدالله. كان بالكوفة ثم صار إلى البصرة. روى عنه من أهل البصرة الحسن البصري وابن سيرين وأنس بن سيرين وأبو السوار العدوي وأبوعمران الجونى، ومن أهل الكوفة عبدالملك بن عمير والأسود بن قيس وسلمة بن كهيل وغيرهم. قال الحافظ: قال ابن السكن أهل البصرة يقولون: جندب بن عبدالله وأهل الكوفة يقولون: جندب بن سفيان، غير شريك وحده.

قال ابن حبان: من قال ابن سفيان نسبه إلى جده روى عن النبي ﷺ ثلاثة وأربعين حديثا، أخرج منها البخاري ومسلم في صحيحيهما اثني عشر حديثا اتفقا على سبعة، والباقي لمسلم، مات بعد الستين.

قوله: (فأصاب) أي بحسب الاتفاق.

قوله: (فقد أخطأ) قال الإمام محمد بن جرير الطبري المفسر: يعني ﷺ إنه أخطأ في فعله بقيله فيه برأيه وإن وافق قيل ذلك عين الصواب عند الله، لأن قيله فيه برأيه ليس بقيل عالم أن الذي قال فيه من قول حق وصواب فهو قائل على الله ما لا يعلم أثم بفعله ما قد نهى عنه وخطر عليه، وقال -رحمه الله-: مخطئ فيما كان من فعله بقيله فيه برأيه لأن إصابته ليست إصابة موقن أنه محق، وإنما هو إصابة خارص وظان، والقائل بالظن في دين الله قائل على الله ما لم يعلم، وقد حرم الله جل ثناؤه ذلك في كتابه على عباده.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البغوي في شرح السنة ومعالم التنزيل وابن جرير الطبري وحسنه الجلال السيوطي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم وتحسين الجلال لعله للاعتضاد.

٢٣٦- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المراء في القرآن كفر» رواه أحمد، وأبو داود.

قوله: (المراء) بكسر الميم والراء المهملة ممدودا. في المصباح: لا يكون المراء إلا اعتراضا.

قال الإمام ابن عبدالبر في كتابه جامع بيان العلم: المعنى أن يتمادى اثنان في آية يجحدها أحدهما ويدفعها أو يصير فيها إلى الشك، فذلك هو المراء الذي هو الكفر.

وقال: المراد الذي هو كفر هو الجحود والشك.

قال الإمام البغوي في شرح السنة: اختلفوا في تأويله فقيل: معنى الشك لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾ [سورة هود: ١٧] أي في شك، وقيل: المراء الجدال المشكل، وذلك أنه إذا جادل في القرآن أداه إلى أن يرتاب في الآي المتشابهة منه فيؤدي ذلك إلى الجحود، فسماه كفرا باسم ما يخشى من عاقبته إلا من عصمه الله، وتأوله بعضهم على المراء في قراءته وهو أن ينكر بعض القراءات المروية. وقيل: إنما جاء هذا في الجدال بالقرآن من الآي التي فيها ذكر القدر والوعيد وما كان في معناهما على مذهب أهل الكلام والجدال، وفي معناه الحديث الأول دون ما كان منها في الأحكام وأبواب الإباحة والتحريم، فإن أصحاب الرسول ﷺ قد تنازعوا فيما بينهم تحاجوا بها عند اختلافهم في الأحكام. قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [سورة النساء: ٥٩].

وقال الجزري عن الهروي: المراء الجدال والتماري، والمماراة: المجادلة على مذهب الشك والريبة، ويقال للمناظرة مماراة.

قال أبو عبيد: ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل ولكنه على الاختلاف في اللفظ، وهو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر ليس هو هكذا ولكنه على خلاف وكله مما منزل مقروء به، فإذا جحد كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون ذلك يخرجه إلى الكفر، لأنه نفى حرفا أنزله الله على نبيه والتنكير في المراء إيذانا بأن شيئا منه كفر فضلا عما زاد عليه.

قال المحقق الطيبي: المراء في القرآن كفر وهو أن يروم تكذيب القرآن بالقرآن ليدفع بعضه ببعض، فينبغي أن يجتهد في التوفيق بين المتخالفين على وجه يوافق عقيدة السلف فإن لم يتيسر له فليكله إلى الله.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي، وسكت عليه أبو داود والمنذري، وأخرجه أيضا البغوي.

٢٣٧- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده قال: سمع النبي ﷺ قوما يتدارؤون في القرآن، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بهذا: ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فكلوه إلى عالمه» رواه أحمد وابن ماجه.

قوله: (يتدارؤون) قال الجوهري: الدرء الدفع وبابه قطع، وادارأتم تدافعتم واختلفتم. في شرح السنة: يريد يختلفون. وفي بعض شروح الحصن الحصين: يتدارؤن في القرآن أي يدفع كل قول صاحبه بما يقع له من القول.

قال الشاه ولي الله الدهلوي في الحجة: يحرم التدارؤ بالقرآن، وهو أن يستدل واحد بآية وآخر بأخرى طلبا لإثبات مذهب نفسه وهدم وضع صاحبه، أو ذهابا إلى

نصرة مذهب بعض الأئمة على مذهب بعض، ولا يكون جامع الهمة على ظهور الصواب والتدارؤ بالسنة مثل ذلك.

قوله: (بهذا) قال المظهري: وبهذا إشارة إلى التدافع أى بمثله.

قوله: (ضربوا) أي أظهروا التدافع بضرب بعض آية مع آية أخرى.

وقال بعض: أي خلطوا بعضه ببعض؛ فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه والمنسوخ والناسخ والمطلق والمقيد من ضربت اللبن بعضه ببعض: خلطته به، أو صرفوا بعضه ببعض عن المراد منهم أي هوائهم من ضرب الدابة: إذا أراد صرفها. هكذا قاله بعض أهل العلم. والصحيح أن «ضربوا» بيان لتدارئهم. معناه إظهار التناقض والتعارض في الآيات والتقابل والتدارؤ والتدافع بآية مع آية أخرى.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن سعد وابن الضريس من حديثه وأخرجه الجلال في تفسيره عن الإمام أحمد، ولم يعز إلى أحد من أرباب السنن، وإني لم أجد في ابن ماجه وأخرجه أيضا الإمام البغوي في شرح السنة، وفيه: «فكلوه إلى الله عزوجل عالمه.

٢٣٨- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع» رواه في شرح السنة.

قوله: (سبعة أحرف) قلت اختلف أهل العلم سلفا عن خلف في معنى سبعة أحرف، حتى أن ابن حبان ذكر فيه خمسة وثلاثين قولا، وزاد من زاد. ذكرها كلها الجلال في الإتقان، والحافظ في الفتح. وها أنا أذكر لك أحسنها وأفيدها. أقول: أحرف جمع حرف كفلس أفلس.

قال الجزري: أراد بالحرف اللغة يعني على سبع لغات من لغات العرب أي أنها

مفرقة في القرآن فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن. وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه على أنه قد جاء في القرآن ما قد قرئ بسبعة وعشرة كقوله: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ٤﴾ [سورة الفاتحة: ٤] و﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [سورة المائدة: ٦٠].

ومما يبين ذلك قول ابن مسعود: إني قد سمعت القراءة فوجدتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم أنما هو كقول أحدكم: هلم، وتعال، وأقبل.

قال الجزري: فيه أقوال غير ذلك، هذا أحسنها وبه صرح الهروي.

قال الإمام محمد بن جرير الطبري المفسر رحمه الله: فإن قال قائل: وما برهانك على أن معنى قول النبي ﷺ: «نزل القرآن على سبعة أحرف» وقوله: «أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف» هو ما ادعيت من أنه نزل بسبع لغات، وأمر بقراءته على سبعة ألسن دون أن يكون معناه ما قاله في مخالفوك من أنه نزل بأمر وزجر وترغيب وترهيب وقصص ومثل ونحو ذلك من الأقوال؟ فقد علمت أن قائل ذلك من سلف الأمة وخيار الأئمة. ثم قال بعد أن ذكر معنى ما قالوه: والدلالة على صحته ما قلناه من أن معنى قول النبي ﷺ: «نزل القرآن على سبعة أحرف» إنما هو أنه نزل بسبع لغات، كما تقدم ذكرنا من الروايات الثابتة عن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، وأبي كعب، وسائر من قدمنا الرواية عنه، عن النبي ﷺ إنهم تماروا في القرآن فخالف بعضهم بعضا في نفس التلاوة، دون ما في ذلك من المعاني، وأنهم احتكموا فيه إلى النبي ﷺ فاستقرأ كل رجل منهم، ثم صوب جميعهم في قراءتهم على اختلافها، حتى ارتاب بعضهم لتصويبه إياهم، فقال النبي ﷺ للذي ارتاب منهم عند تصويبه جميعهم: «إن

الله أمرني أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف». ومعلوم أن تماريهم فيما تماروا فيه من ذلك؛ لو كان تماريا واختلافا فيما دلت عليه تلاواتهم من التحليل والتحريم والوعد والوعيد وما أشبه ذلك؛ لكان مستحيلا أن يصوب جميعهم، ﷺ ويأمر كل قارئ منهم أن يلزم قراءته في ذلك على النحو الذي هو عليه.

أطال -رحمه الله- في ذلك الكلام ما لا طائل تحته، وما اختاره الجزري وغيره كون الأحرف السبعة أي اللغات مفرقة في القرآن خلل بين ذلك الطبري في تفسيره حيث قال: وفي صحة الخبر عن الذين روى عنهم الاختلاف في حروف القرآن على عهد رسول الله ﷺ بأنهم اختلفوا وتحاكموا إلى رسول الله ﷺ في ذلك -على ما تقدم وصفنا- أبين الدلالة على فساد القول لأن الأحرف السبعة إنما هي أحرف سبعة متفرقة في سور القرآن، لا أنها لغات مختلفة في كلمة واحدة باتفاق المعاني، مع أن المتدبر إذا تدبر قول هذا القائل في تأويله قول النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» وادعائه أن معنى ذلك أنها سبع لغات متفرقة في جميع القرآن، ثم جمع بين قيله ذلك واعتلاله لقيله ذلك بالأخبار التي رويت عمن روى ذلك عنه من الصحابة والتابعين أنه قال: هو بمنزلة قولك: تعال، وهلم، وأقبل، وقد أبطل قائل هذا القول الذي حكينا قوله اجتماع اللغات السبع في حرف واحد من القرآن، فقد تبين بذلك إفساد حجته لقوله بقوله، وإفساد قوله لحجته. قيل له: ليس القول في ذلك بواحد من الوجهين اللذين وصفت، بل الأحرف السبعة التي أنزل الله بها القرآن، هن لغات سبع في حرف واحد وكلمة واحدة، باختلاف الألفاظ واتفاق المعاني: كقول القائل: هلم، وأقبل، وتعال، وإلي، وقصدي، ونحوي، وقربي، ونحو ذلك، مما تختلف فيه الألفاظ بضروب من

المنطق، وتتفق فيه المعاني، وإن اختلفت بالبيان به الألسن كالذي روينا آنفا عن رسول الله ﷺ، وعمن روينا ذلك عنه من الصحابة أن ذلك بمنزلة قولك: هلم وتعال وأقبل.

قوله: (ظهر) قال ابن جرير الطبري: فظهره الظاهر في التلاوة، وبطنه ما بطن من تأويله.

قال البغوي في شرح السنة: اختلفوا في تأويله فيروى عن الحسن أنه سئل عن ذلك فقال: إن العرب تقول: قلبت أمري ظهر البطن، ويقال: الظهر لفظ القرآن والبطن تأويله. وذكر أقوالا أخر.

وقال الجزري: أراد بالظهر ما ظهر بيانه وبالبطن ما احتيج إلى تفسيره.

قوله: (مطلع) قال ابن جرير الطبري: يعني لكل حد من حدود الله التي فيه من حلال وحرام وسائر شرائعه مقدار من ثواب الله وعقابه يعانيه في الآخرة ويطلع عليه ويلاقيه في القيامة.

قال البغوي في شرح السنة: يقول لكل حرف حد في التلاوة ينتهي إليه فلا يجاوز، وكذلك في التفسير ففي التلاوة لا يجاوز المصحف الذي هو الإمام، وفي التفسير لا يجاوز المسموع. والمطلع المصعد أي لكل حد مصعد يصعد إليه من معرفة علمه، ويقال: المطلع هو الفهم قد يفتح الله تعالى على المتدبر والمتفكر فيه من التأويل والمعاني ما لا يفتح على غيره وفوق كل ذي علم عليم.

قلت: المطلع مفتعل اسم مفعول. قال الجوهري: المطلع المأتي يقال: أين مطلع هذا الأمر أي مأتاه وهو أيضا موضع الاطلاع من إشراف إلى انحدار.

في القاموس: في الحديث لكل حرف حد مطلع أي مصعد يصعد إليه من معرفة

علمه، وبكسر اللام القوى العالي القاهر.

قوله: (**رواه..الخ**) أخرجه البغوي في شرح السنة بغير سند، ورواه مسندا عن الحسن مرسلا، وذكر تفسير الحسن.

قلت: ورواه موصولا مرفوعا الطبري، والسهروردي في العوارف، والطبراني في الكبير، وأيضا الطبراني وأبو يعلى والبزار موقوفا عليه، وروى الديلمي أيضا مرفوعا من حديث عبدالرحمن بن عوف، والحديث إذا روى مرسلا ومسندا وموقوفا يحكم بوصله بالاتفاق.

٢٣٩- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «العلم ثلاثة: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة، وما كان سوى ذلك فهو فضل» رواه أبوداود وابن ماجه.

قوله: (**العلم ثلاثة..الخ**) قال الطيبي: أي النافع، وهو علم الشريعة منحصر فيها.

قال المناوي: التعريف للعهد. قال السيد: اللام للعهد أي علم الدين.

وقال الفاضل أبو الحسن المدني: أي أصل علوم الدين ثلاثة.

قوله: (**آية محكمة**) قال السيد: ما أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه فكانت أم الكتاب أي أصله فيحمل المتشابهات عليها وترد إليها.

في شرح السنة: قال أبو سليمان الخطابي الآية المحكمة هي كتاب الله واشترط فيها الأحكام لأن من الآي ما هو منسوخ لا يعمل به وإنما يعمل بناسخه.

وفي المفاتيح شرح المصابيح: آية محكمة أي غير منسوخة.

قال أبو الحسن المدني: أي غير منسوخة أي علمها فالنكرة عام في الإثبات والمضاف مقدر قبلها.

قوله: (أو سنة قائمة) قال البغوي في شرح السنة عن الخطابي: السنة القائمة هي الثابتة مما جاء عن النبي ﷺ من السنن المروية.

في المفاتيح شرح المصابيح: أي ثابتة صحيحة بإسناده.

قال السيد: ومعنى قيام السنة إثباتها بالمحافظة عليها، من قامت السوق إذا نفعت لأنها إذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافق، وإذا عطلت كانت كالكاسد، وإثباتها بحفظ أسانيدها ومتونها.

قال الحافظ أبو عمر بن عبدالبر: السنة القائمة: الثابتة الدائمة المحافظ عليها معمولا بها لقيام إسنادها.

قوله: (فريضة عادلة) قال السيد: العادلة المستقيمة المستنبطة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وسميت عادلا لأنها مساوية لما أخذ منها.

قال الطيبي: أي مستقيمة، وقيل: مساوية لما ثبت بالكتاب والسنة فى الوجوب، يستنبط من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وهو شامل لجميع أنواع الفرائض.

قال البغوي في شرح السنة عن الخطابي: فإنه يحتمل وجهين من التأويل: أحدهما: أن يكون من العدل في القسمة؛ فيكون معدلة على السهام والأنصباء المذكورة في الكتاب والسنة.

والوجه الآخر: أن يكون مستنبطة من الكتاب والسنة ومن معناهما فتكون هذه الفريضة تعدل بما أخذ من الكتاب والسنة إذ كانت في معنى ما أخذ عنهما نصا.

قال أبو الحسن المدني: عادلة في القسم، والمراد بالفريضة: كل حكم من أحكام الفرائض، يحصل به العدل في قسمة التركات بين الورثة.

وقيل: المراد بالفريضة كل ما يجب العمل به وبالعادلة المساوية لما يؤخذ من القرآن والسنة وجوب العمل بها. فهذا إشارة إلى الإجماع والقياس. وكلام المصنف مبني على أن المعنى هو الأول.

قلت: وهو كذلك لأن ابن ماجه ذكره في باب اجتناب الرأي والقياس، وأبوداود في كتاب الفرائض، والبغوي في العلم، فهذا أدل دليل على نفي الرأي والقياس والاجتناب عنهما فمن أين يصح في معناه القياس بل إدخال أبي داود في كتاب الفرائض يؤيد معنى العدل في القسمة؛ **فليتدبر**.

قوله: (فضل) قال السيد الفضل واحد الفضول بمعنى الزيادة، غلب على ما لا خير فيه. قال الطيبي: وما سواه فهو فضل لا خير فيه بل من قبيل أعوذ بالله من علم لا ينفع.

قال حجة الهند الفاضل مولانا الشاه ولي الله الدهلوي في حجته: وما سوى ذلك فإنما هو استنباط بعض الفقهاء دون بعض تفسيرا، وتخريجا، واستدلالا، واستنباطا، وليس من القائمة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم في مستدركه والبغوي في شرح السنة وابن عبدالبر في العلم، في سند كل واحد منهم عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي متكلم فيه، لذا ضعّفه الذهبي في تلخيص المستدرك.

٢٤٠- وعن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال» رواه أبو داود.

٢٤١- ورواه الدارمي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وفي روايته: «أو مراء» بدل «أو مختال».

قوله: (وعن عوف بن مالك الأشجعي) هو عوف بن مالك بن أبي عوف.

قال أبوعمر: يكنى أبا عبدالرحمن، ويقال: أبو حماد، ويقال: أبو عمر.

أول مشاهده خيبر وكانت معه راية أشجع يوم الفتح، سكن الشام.

في الإصابة: قال الواقدي: أسلم عام خيبر ونزل حمص.

قال ابن سعد: آخى النبي ﷺ بينه وبين أبي الدرداء.

قال أبو عمر: روى عنه جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة أبو هريرة، روى عن النبي ﷺ سبعة وستين حديثا، أخرج له الشيخان ستة أحاديث انفرد البخاري بواحد، والباقي لمسلم. صرح بذلك ابن الجوزي والعامري وغاير صاحب الخلاصة فقال: اتفقا على حديث وانفرد البخاري بواحد ومسلم بخمسة.

قال أبو عمر: مات في خلافة عبدالملك بن مروان سنة ثلاث وسبعين.

قوله: (الأشجعي) قال السمعاني: هذه النسبة إلى قبيلة من أشجع.

قال في القاموس: أشجع بن ريث بن غطفان أبو قبيلة. **قلت:** ويقال له: الغطفاني أيضا، وغطفان هو ابن سعد بن قيس بن غيلان بن مضر بن نزار.

قوله: (لا يقص) قال الطيبي: خبر لا نهى أي لا يصدر هذا الفعل إلا عن هؤلاء الثلاثة، وقد علم أن الاقتصاص مندوب إليه؛ فيجب تخصيصه بالأمير والمأمور دون

المختال. قال الجزري: أي لا ينبغي ذلك إلا لأمير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبر به. وفي المفاتيح شرح المصابيح: القص التحدث بالقصص ويستعمل في الوعظ.

قال البغوي في شرح السنة: المأمور من يقيمه الإمام خطيبا والمختال من نصب نفسه لذلك اختيالا وتكبرا طلبا للرياسة من غير أن يؤمر به.

وقيل: أن المتكلمين على الناس ثلاثة أصناف مذكر وواعظ وقاص، فالمذكر الذي يذكر لآلاء الله ونعمائه يبعثهم به على الشكر له، والواعظ يخوفهم بالله وينذرهم عقوبته فيردعهم عن المعاصي، والقاص هو الذي يروى أخبار الماضيين ويسرد عليهم القصص؛ فلا يأمن فيه الزيادة والنقصان. والمذكر والواعظ مأمون عليهما ذلك أدخله في باب العلم أراد به ينبغي للرجل المبلغ أن يكون حصل له الإجازة من أساتذته؛ إذ الأمير هو الشيخ والمأمور الطالب ولا خير في غيرهما.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد من طريق عبدالجبار الخولاني، وحسنه الهيثمي، والطبراني في الكبير من حديث عبادة بن الصامت بإسناد حسنه الهيثمي.

وحديث عوف أخرجه أيضا الطبراني في الأوسط. وفي الباب عن كعب بن عياض عند الطبراني في الكبير.

قوله: (مراء) بضم الميم قال الجوهري: فلان مراء وقوم مراؤن، والاسم الرياء يقال: فعله ذلك رياء وسمعة.

٢٤٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه» رواه أبوداود.

قوله: (من أفتى) بالبناء للمجهول، وعند الدارمي وابن ماجه: من أفتى بفتيا من غير ثبت كلام ولا ثبات في الرأي وليس هو في شيء من العلم عند أهل العلم، فمن أفتى برأيه أو رأي أحد فقد أفتى من غير ثبت ومن دون علم؛ فإثمه على من أفتى؛ **فليتدبر**.

قوله: (أشار عليه) قال الجوهري: أشار إليه باليد: أومأ، وأشار عليه بالرأي.

وفي المصباح: شاورته في كذا واستشرته: راجعته لأرى رأيه فيه فأشار علي بكذا أراني ما عنده فيه من المصلحة فكانت إشارته حسنة.

قوله: (الرشد) الرشد بالضم، الرشاد: ضد الغي، قاله الجوهري.

في المصباح: الرشد: الصلاح، وهو خلاف الغي والضلال.

قوله: (خانه) لأنه أشار عليه بخلاف المصلحة والرشد، والمستشار مؤتمن كما في الترمذي من حديث أم سلمة وأبي مسعود، عده جمع من أهل العلم من التواتر إذ من شأنه أن لايشير عليه إلا بما يراه صوابا فإنه كالأمانة لا يأمن على إيداع ماله إلا ثقة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم بإسناد على شرط الشيخين. وأقره الذهبي في تلخيصه، والدارمي وابن ماجه إلى "من أفتاه".

٢٤٣- وعن معاوية قال: إن النبي ﷺ نهى عن الأغلوطات. رواه أبوداود.

قوله: (الأغلوطات) قال الجوهري: الأغلوطة بالضم ما يغلط به من المسائل.

قال الجزري: الأغلوطات جمع أغلوطة فقوله من الغلط كالأحدوثة والأعجوبة، أراد المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيها فيهيج بذلك شر وفتنة، وإنما نهى عنها لأنها غير نافعة في الدين ولاتكاد تكون إلا فيما لا يقع مثله.

وفي شرح السنة قال الأوزاعي: هي شرار المسائل. فمعناه: أن يقابل العالم بصعاب المسائل التي يكثر فيها الغلط يستذل ويستسقط فيها رأيه.

وروي عن عبدالله بن مسعود أنه قال: أنذرتكم صعاب المنطق. يريد المسائل الدقاق والغوامض وإنما نهى عنها لأنها غير نافعة في الدين، ولا يكاد يكون إلا فيما لا يقع أبدا، ويكره للرجل أن يتكلف لسؤال ما لا حاجة به إليه فإن دعت الحاجة إليه فلا بأس.

٢٤٤- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا الفرائض والقرآن، وعلموا الناس فإني مقبوض» رواه الترمذي.

قوله: (الفرائض) اختلف أهل العلم في المراد بالفرائض.

قال الطيبي: قيل أي علم المواريث ولا دليل عليه، والظاهر ما فرض الله، ويمكن أن يراد سننا صادرة منه مشتملة على الأوامر والنواهي أي تعلموا الكتاب والسنة فإني أقبض وينقطع هذان العلمان.

قلت: أما إنكار الطيبي بكون المراد منه أنصباء الورثة وعلم الميراث؛ فليس بسديد؛ إذ أخرجه الإمام الترمذي في كتاب الفرائض، وكذا الإمام ابن ماجه، وأبو داود. وعامة أهل العلم بالحديث، واستدلوا به على الحث بتعليم الفرائض.

قال أبو الحسن المدني: المشهور أن المراد بالفرائض هي السهام المقدرة للورثة من التركة.

وفي أقدار الرائض على الفتوى في الفرائض: وقضية كلام الرافعي كالبيهقي في سننه أن المراد بالفرائض علم المواريث. ثم قال: أيا كان؛ فعلم قسمة المواريث داخل إما بطريق الخصوص على الأول، أو على العموم على الثاني فإنه من العلم الواجب.

قوله: (رواه..الخ) قال الترمذي: هذا حديث فيه اضطراب.

وأخرجه أيضا ابن ماجه والحاكم من حديثه بلفظ: «تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم، وهو ينسى وهو أول شيء ينزع من أمتي».

وأخرج الترمذي والحاكم وغيره وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود مرفوعا بلفظ: «تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة؛ فلا يجدان من يفصل بينهما».

وثق رجاله الحافظ وأعل بالاختلاف على عوف الأعرابي.

والباب عن أبي بكرة أخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعا وأبي سعيد عند الدارقطني والبيهقي.

قلت: وفي بعض طرق الحديث «علموه»، و«فإنه» بتذكير الضمير في الموضعين بإعادته على محذوف من قبيل حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، تقديره: تعلموا علم الفرائض.

وقد جاء في بعض: «علومها» و«فإنها» بتأنيث الضمير في الموضعين لأنه صيغة جمع، وكل جمع في حكم المؤنث. نبه على ذلك صاحب أقدار الرائض.

واختلفوا في كونها نصف العلم ذكر في أقدار الرائض اثنا عشر وجها.

قال الحافظ: قال ابن الصلاح: لفظ «النصف» في هذا الحديث بمعنى أحد القسمين وإن لم يتساويا، وقد قال ابن عيينة: إذا سئل عن ذلك أنه يبتلى به كل الناس، وقال غيره: لأن لهم حالتين حالة حياة وحالة موت، والفرائض تتعلق بأحكام الموت.

٢٤٥- وعن أبي الدرداء قال: كنا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصرة إلى السماء ثم قال: «هذا أوان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء» رواه الترمذي.

قوله: (فشخص بصره) قال الجوهري: شخص بصره من باب خضع فهو شاخص: إذا فتح عينيه وجعل لا يطرف. زاد في القاموس: وبصره رفعه.

وفي رواية للبزار من حديث عوف بن مالك الأشجعي: «نظر إلى السماء».

قوله: (يختلس) قال الجوهري: خلس الشيء من باب ضرب واختلسه وتخلسه أي استلبه.

قال الطيبي: هذا أوان يختلس العلم هو صفة أوان أي يسلب فيه الوحي حتى لا تقدروا أن تستنزلوا بسؤالكم شيئا من العلم السماوي. والاختلاس مجاز عن الإمساك من الإنزال كأنه لما شخص بصره إلى السماء كوشف باقتراب أجله.

قوله: (رواه..الخ) رواه البزار وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث.

قال عبدالملك بن شعيب: كان ثقة مأمونا وضعفه الباقون.

وكذلك رواه الطبراني في الكبير صرح بذلك الهيثمي، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وصحح إسناده القرطبي في تذكرته.

قلت: وله شاهد أيضا عند ابن ماجه من حديث زياد.

٢٤٦- وعن أبي هريرة، رواية: «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة» رواه الترمذي في جامعه. قال

ابن عيينة: إنه مالك بن أنس، ومثله عن عبد الرزاق، قال اسحق بن موسى: وسمعت ابن عيينة أنه قال: هو العمري الزاهد واسمه عبد العزيز بن عبد الله.

قوله: (رواية) رواية منصوب على التمييز وهو كناية عن رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ وإلا لكان موقوفا.

قال الطيبي: يرويه عن النبي ﷺ لا عن نفسه حتى يكون موقوفا.

قال التوربشتي: هو في حكم المرفوع صريحا، وبه صرح ابن الصلاح في مقدمته وفي مفتاح الأصول، أما أن قوله: «رواية» أي يروى رواية أو روى رواية فهو بالنصب مفعول مطلق لفعل محذوف، والجملة حال عن الراوي، ويجوز أن يكون تمييزا.

قوله: (يوشك) قال الجوهري: أوشك الرجل يوشك إيشاكا: أسرع السير، ومنه قولهم: يوشك أن يكون كذا بكسر الشين، والعامة تقول: يوشك بفتح الشين وهي لغة رديئة.

قال السيد جمال الدين: أن يضرب الناس هو في محل الرفع اسم ليوشك بمعنى يقرب، ولا حاجة إلى الخبر لاشتمال الاسم على المسند إليه والمسند.

وقال الطيبي: ضرب الأكباد كناية عن السير السريع لأن مريده يضرب كبده برجله.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم في مستدركه وقال: صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي في تلخيصه. ذكره مرفوعا بلفظ قال: قال رسول الله ﷺ، وقال: قد كان ابن عيينة ربما يجعله رواية، ثم ساق الرواية بسنده وقال فيه: عن أبي هريرة رواية قال: وليس هذا مما يوهن الحديث. وعزاه الجلال في تزيين الممالك إلى تخريج ابن

حبان في صحيحه، والحافظ أبي عبدالله محمد بن محمد الطبراني الرازي نزيل عسقلان في فوائده، والنسائي والحافظ أبي محمد بن محمد بن إسحاق الحاكم، وهذا الأخير: أخرجه من حديث أبي موسى الأشعري بلفظ قال النبي ﷺ: «يخرج ناس من المشرق والمغرب في طلب العلم؛ فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة» الله أعلم.

قوله: (ابن عيينة) بضم العين المهملة وفتح التحتانية الأولى وسكون الثاني وفتح النون واسم ابن عيينة سفيان، العلامة الحافظ شيخ الإسلام، أبو محمد الهلالي الكوفي، محدث الحرم، إمام حجة حافظ، واسع العلم، كبير القدر حتى أن الشافعي قال: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز. قال العجلي: كان ابن عيينة ثبتا في الحديث وحديثه نحو من سبعة آلاف، ولم يكن له كتب اتفقت الأئمة على الاحتجاج بابن عيينة لحفظه وأمانته، وقد حج سبعين سنة، وكان مدلسا لكن من الثقات. مات في جمادى الآخرة سنة ثمان وتسعين ومائة. قاله الذهبي ملخصا.

قوله: (إنه) أي عالم المدينة.

قوله: (ومثله) أي مثل قول ابن عيينة.

قوله: (العمري) قال أبو محمد عبدالغني بن سعيد الأزدي: العمري بالعين المهملة المضمومة والميم المفتوحة، من ولد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذكر اسم العمري الزاهد عبدالله بن عبدالعزيز. وفي التأريخ الصغير للإمام البخاري: مات عبدالله بن عبدالعزيز أبوعبدالرحمن العمري سنة أربع وثمانين بالمدينة. **قلت**: وما وقع في الجامع لأبي عيسى الترمذي من تعيين اسم العمري الزاهد عبدالعزيز بن عبدالله؛ ففيه تسامح، لعله وقع من الناسخ. أما عبدالعزيز بن عبدالله فاب لعبدالله بن

عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، قال ابن سعد: وهو العابد.

وأمه أمة الحميد بنت عبدالله بن عياض بن عمرو بن بلبل بن بلال بن رحيحة بن اللجلاج بن عمرو بن عوف من الأوس. وكان عبدالله بن عبدالعزيز عابدا ناسكا عالما. توفي بالمدينة سنة أربع وثمانين ومائة.

وقال الحافظ في التهذيب في ترجمة أبي الزاهد: عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالله ابن عمر بن الخطاب العدوي وعنه ابنه أبو عبدالرحمن عبدالله الزاهد العمري.

وقال في ترجمة عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي العمري الزاهد المدني. قال النسائي: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من أزهد أهل زمانه وأشدهم تخليا للعبادة. توفي سنة أربع وثمانين ومائة، وله ست وستون سنة. وذكر عن الترمذي قول ابن عيينة: هو العمري. وقال ابن أبي خيثمة: أنا مصعب قال: كان العمري يأمر بالمعروف ويتقدم بذلك على الخلفاء ويحتملون له ذلك. وقال الزبير: كان أزهد أهل زمانه وأعبدهم، **فليتدبر**.

وكذلك ما وقع في اسم العمري في شرح الشيخ عبدالحق بأنه عبدالله بن عمرو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب فغلط بين، لا تغتر بكلام أمثاله.

٢٤٧- وعنه فيما أعلم عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها» رواه أبو داود.

قوله: (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (فيما أعلم) قال الطيبي: أي في جملة ما أعلم يجوز بضم الميم حكاية عن قول أبي هريرة، وبفتحها عن الأعلام حكاية عن فعله رضي الله عنه.

قلت: ولفظه عند الحاكم في مستدركه في الفتن: «ولا أعلمه إلا عن رسول الله ﷺ» وفي رواية أن رسول الله ﷺ الظاهر أنه من كلام علقمة لا أبي هريرة.

قوله: (يبعث) وفي رواية أبي بكر البزار «يقيض»؛ وفي رواية أبي إسماعيل الهروي: «يمن على أهل دينه».

قوله: (لهذه الأمة) أي الجماعة المحمدية المراد في هذا الوضع أمة الإجابة بدليل إضافة الدين إليهم.

قوله: (على رأس) على بمعنى في كما جاء في رواية أبي إسماعيل الهروي.

في المصباح: رأس الشهر أوله. في تاج العروس: رأس الشيء طرفه، وقيل: آخره. قال الحافظ في فتحه: فإن على رأس مائة سنة أي عند انتهاء مائة سنة.

قال الطيبي: على رأس ستين أي آخره ورأس آية آخرها. وقال: الرأس مجاز عن آخر السنة، وتسميته رأسا باعتبار أنه مبدأ لسنة أخرى.

قوله: (من) مفعول يبعث. في فتح القدير للمناوي: قال الحراني: «من» اسم مبهم يشمل الذوات العاقلة آحادا وجموعا واستغراقا. قال الذهبي: «من» هنا للجمع لا للمفرد.

قوله: (يجدد..الخ) أي يحي ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما ويبين. وقد جاء في رواية أبي إسماعيل الهروي: يبين لهم من أمر دينهم.

وروى الإمام البيهقي من طريق أبي سعيد الفريابي قال: قال أحمد: إن الله يقيض للناس في كل رأس مائة من يعلم الناس السنن وينفي عن النبي ﷺ الكذب.

وقد روى أيضا في رواية الإمام أبي بكر البزار عن الإمام أحمد أنه قال: روي عن

النبي ﷺ يقول: «إن الله تعالى يقيض في رأس كل مائة سنة من يعلم الناس دينهم».

ومن شرائط المجدد أنه لا بد أن يكون عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة، ناصرا للسنة قامعا للبدعة، وأن يعم علمه أهل زمانه. وإنما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخرام العلماء فيه غالبا، واندراس السنن، وظهور البدع فيحتاج إلى تجديد الدين، فيأتي الله تعالى من الخلق بعوض من السلف، إما واحدا، وإما متعددا.

قلت:بل اتفق عامة أهل الحديث أن المجدد لا يكون إلا من كان عالما بالكتاب والسنة وعارفا بهما وعاملا بما فيهما، يبين للناس ويجدد طرق الهداية ما عفى وانمحى واشتغل نفسه واعتمل بإظهارهما وأن لا يخاف في الله لومة لائم، كلا، ولا يكون مجددا من لم يجدد الطريقة المصطفوية، واشتغل بتجديد رأي فلان وفلان وأبي فلان؛ إذ هو مجدد لرأي فلان، لا لدين محمد نبي آخر الزمان، وهذا حري أن يقال له: مجدد الرأي؛ فشتان ما بينهما.

ومن أعجب العجب ما صدر عن صاحب جامع الأصول ومن تبعه أنه عد أبا جعفر الإمامي الشيعي، والمرتضى أخا الرضى الإمامي الشيعي من المجددين. وهذا غلط فاحش وزلة باهرة، اللهم إلا أن يقال لهم: مجددو البدعة لأنهم وإن وصلوا إلى درجة، وبلغوا أقصى مراتب من أصناف العلوم، واشتهروا غاية الاشتهار؛ لايستأهلون المجددية لتخريبهم الدين وإماتتهم السنن، وكذا كل من خرب الدين وأمات السنن وأظهر البدع وقوى آراء الرجال وعاند أهل العلم النبوي لا يستأهلون إلى يوم الدين.

ومن أحسن ما قاله الفاضل الشاه ولي الله الدهلوي في الحجة حيث قال: تفسيره في حديث آخر: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين

وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين».

علم من كلام هذا الشيخ النبيل أن المجدد لا يكون إلا من كان حاملا لهذا العلم أي ما وصل إلينا عن الصحابة مسندا إلى جنابه ﷺ، بل صرح في تفهيماته أن المقلد لا يكون مجددا؛ إذ من المعلوم أن قائله هو الصادق والمصدوق ﷺ وليس في زمنه علم غير ما أنزله الله سبحانه على نبيه وما بينه نبيه ﷺ لأصحابه وهو الكتاب والسنة إجماعا. فمن لم يكن حاملا لهذا العلم المشار من النبي ﷺ لا يكون مجددا أبدا كائنا من كان؛ **فليتدبر. ولا تغتر** بكثير ممن اشتهروا في الأرض بالمجددين.

ذكر الإمام أحمد مجدد المائة الأولى عمر بن عبدالعزيز، ومجدد المائة الثانية الشافعي، وسبق الإمام أحمد ومن تابعه إلى عد عمر بن عبدالعزيز في المائة الأولى على ما ذكره الحافظ في التوالي: الزهري.

قوله: (رواه..الخ) قال الحافظ جلال الدين السيوطي في مرقاة الصعود: هذا الحديث اتفق الحفاظ على تصحيحه منهم الحاكم في المستدرك، والبيهقي في المدخل. واتفق على صحته من المتأخرين الحافظ ابن حجر والزين العراقي.

قلت: قال الحافظ في التوالي بعد أن ذكر عن الإمام أحمد وغيره: هذا يشعر بأن الحديث كان مشهورا في ذلك العصر ففيه تقوية للسند المذكور مع أنه قوي لثقة رجاله.

٢٤٨- وعن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري قال: قال رسول الله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين» رواه البيهقي. وسنذكر حديث جابر: «فإنما شفاء العي السوال» في باب التيمم ان شاء الله.

قوله: (وعن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري) قال الذهبي في الميزان تابعي مقل ما علمته واهيا، أرسل حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله».

قلت: ذكره ابن مندة وغيره من الصحابة، ولم يصح.

قوله: (العذري) بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى عذرة وهو ابن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب ابن حلوان ابن عمران بن الحاف ابن قضاعة، وهي قبيلة معروفة. كذا استفدت من الأنساب.

قوله: (يحمل هذا العلم) المراد بهذا العلم علم الكتاب والسنة على ما قاله الشيخ عبدالحق في الترجمة.

قوله: (من) من يحتمل أن يكون تبعيضية مرفوعا بفاعل يحمل وعدوله بدل منه، وأن يكون بيانية على طريق لقيني منك الأسد.

قوله: (خلف) قال الجوهري: الخلف القرن بعد القرن الخلف ساكن اللام ومفتوحها ما جاء من بعد، يقال: هو خلف سوء من أبيه وخلف صدق من أبيه بالتحريك إذا قام مقامه. قال الأخفش: هما سواء منهم من يحرك ومنهم من يسكن فيهما جميعا إذا أضاف، ومنهم من يقول: خلف صدق بالتحريك ويسكن الآخر للفرق بينهما، قال الجزري: المراد في الحديث المفتوح.

قوله: (عدوله) فاعل يحمل قال الجوهري: رجل عدل أي رضا ومقنع في الشهادة. وهو في الأصل مصدر، وقوم عدل وعدول أيضا وهو جمع عدل، وقد عدل الرجل من باب ظرف. **قلت:** المراد الثقات الأثبات ذا دين.

قوله: (ينفون) من رمى يرمي ودعا يدعو أي يطردون ويدفعون، وهو حال من الفاعل أو استئناف.

قوله: (تحريف) بالنصب على المفعولية، قال الجوهري: تحريف الكلام عن مواضعه: تغييره، وهذا يعم التحريف اللفظي والمعنوي.

قوله: (الغالين) في المفاتيح شرح المصابيح: الغالي: من يجاوز الحد من حيث لفظه أو معناه بتأويل باطل. قال الجوهري: غلا في الأمر جاوز فيه الحد وبابه سما، وفي المصباح: غلا في الدين من باب قعد تصلب به وتشدد حتى جاوز الحد.

قوله: (انتحال) قال الجوهري: انتحل فلان شعر غيره أو قول غيره إذا ادعاه لنفسه. في القاموس: انتحله وتنحله ادعاه لنفسه وهو لغيره. المعنى: يحمون الشريعة ومتون الروايات من تحريف غلاة الدين والأسانيد من القلب.

وفي المفاتيح شرح المصابيح بعد أن ذكر معناه اللغوي: أي إذا اعتزى إلى علمنا ما لم يكن يستدل به إلى باطله ينفوا عنه.

قال الفاضل حجة الهند الشاه ولي الله الدهلوي: نفى تحريف الدين وهو إشارة إلى التشدد والتعمق، وانتحال المبطلين وهو إشارة إلى الاستحسان وخلط ملة بملة، وتأويل الجاهلين وهو إشارة إلى التهاون وترك المأمور به بتأويل ضعيف.

قوله: (تأويل الجاهلين) أي الذين لا يعلمون الكتاب والسنة كالمقلدة إذا بلغهم حديث يخالف قول من يقلدونه؛ اجتهدوا في تأويله القريب والبعيد، وسعوا في محامله النائية والدانية، وربما حرفوا الكلم عن مواضعها.

صرح بذلك العلامة الشيخ محمد حيات السندي ثم المدني في رسالته العمل

بالحديث، وحجة الهند العلامة الشيخ الشاه ولي الله الدهلوي في حجته، وكذا في الإنصاف، والفلاني في إيقاظه، وسبق عليهم بذلك الشيخ عز الدين عبدالسلام.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه ابن عدي وأبو نصر السجزي في الإبانة وأبو نعيم والبيهقي وابن عساكر عنه، وهو مختلف في صحبته. قال ابن منده: ذكر في الصحابة ولا يصح. قال أبونعيم: وروى عن أسامة بن زيد وأبي هريرة وكلها مضطربة غير مستقيمة. أخرج رواية أسامة بن زيد الخطيب وابن عساكر، أخرجه أيضا من حديث أنس، والديلمي من حديث ابن عمر، والعقيلي من حديث أبي أمامة، والبزار والعقيلي عن ابن عمر وأبي هريرة معا. قال الهيثمي في حديث البزار: فيه عمرو بن خالد القرشي كذبه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ونسبه إلى الوضع.

قلت: أخرج أيضا الخطيب في جزء شرف أصحاب الحديث من حديث ابن مسعود، وروى الخطيب من طريق مهنا بن يحيى قال: سألت أحمد بن حنبل عن حديث معان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري، وقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع؟ قال: لا، هو صحيح، فقلت له: ممن أنت سمعته؟ قال: من غير واحد. قلت: من هم؟ قال: حدثني به مسكين إلا أنه يقول عن معان عن القاسم بن عبدالرحمن. قال أحمد بن حنبل: معان بن رفاعة لا بأس به.

قلت: فالحديث صحيح على رأي الإمام أحمد وليس بموضوع.

الفصل الثالث

٢٤٩- عن الحسن مرسلا قال: قال رسول الله ﷺ: «من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيي به الإسلام فبينه وبين النبيين درجة واحدة في الجنة» رواه الدارمي.

قوله: (عن الحسن) هو الحسن بن أبي الحسن يسار أبو سعيد مولى الأنصار أمه خيرة مولاة أم سلمة. قال ابن سعد: ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر ونشأ بوادي القرى، كان عالما رفيعا ثقة حجة مأمونا عابدا ناسكا كثير العلم فصيحا جميلا وسيما، إلى أن قال: وما أرسله فليس هو بحجة.

قال الذهبي: هو مدلس فلا يحتج بقوله عمن لم يدركه، وقد يدلس عمن لقيه ويسقط بينه وبينه. ولكنه حافظ علامة من بحور العلم فقيه النفس كبير الشأن عديم النظير مليح التذكير بليغ الموعظة رأس في أنواع الخير.

وفي الميزان: وقد بدت منه هفوة في القدر ولم يقصدها لذاتها فتكلموا فيه فما التفت إلى كلامهم لأنه لما حوقق عليها تبرأ منها.

قال ابن حبان في الثقات: رأى مائة وعشرين صحابيا.

وفي تاريخ ابن خلكان: كان من سادات التابعين وكبرائهم وجمع كل فن من علم وزهد وورع وعبادة، وأبوه مولى زيد بن ثابت الأنصاري.

وأمه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي ﷺ، وربما غابت في حاجة فيبكي فتعطيه

أم سلمة -رضي الله عنها- ثديها تعلله به إلى أن تجئ أمه فدر عليه ثديها فشربه فيرون أن تلك الحكمة والفصاحة من بركة ذلك.

قال الحافظ: روى عن أبي بن كعب وسعد بن عبادة وعمر بن الخطاب ولم يدركهم، وعن ثوبان وعمار بن ياسر وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاص ومعقل بن سنان ولم يسمع منهم، وعن عثمان وعلي وأبي موسى وأبي بكرة وعمران بن حصين وجندب البجلي وابن عمر وابن عباس وابن عمرو بن العاص ومعاوية ومعقل بن يسار وأنس وجابر وخلق كثير من الصحابة والتابعين.

وفي دول الذهبي: وكان قد سمع من عثمان ومن الكبار.

في التذكرة: مات سنة عشر ومائة له ثمان وثمانون سنة.

قال في الدول: في سنة عشر ومائة بعد أن ذكر وفاته، وله تسعون سنة.

في التهذيب: عن ابن علية في رجب. في تقريب الحافظ: قد قارب التسعين.

قلت: وفي سماعه من الصحابة كلام منهم من أنكر، ومنهم من أثبت عن بعض، وفي ذلك رسالة للجلال السيوطي.

واعلم أنه إذا أطلق بذكر الحسن في علم الحديث فالمراد به هو ذاك البصري القرم الهام، رحمه الله.

قوله: (مرسلا) اختلف أهل العلم بالحديث في قبول مراسيله، ومن أحسن ما قيل في مراسيله ما قاله ابن المديني فيما ذكره عنه الحافظ: مرسلات الحسن إذا رواها الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها. وقال أبو زرعة: كل شيء يقول الحسن: قال رسول الله ﷺ؛ وجدت له أصلا ثابتا ما خلا أربعة أحاديث.

قوله: (فبينه) أي بين طالب العلم الذي جاءه الموت وهو يريد بطلبه إحياء ما اندرس من الإسلام، ليست هذه الفضيلة لكل طالب علم أي علم كان، بل المراد بالعلم أيضا ما به حياة الإسلام، وهذا مخصوص بالكتاب والسنة دون آراء الرجال.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن السني في رياضة المتعلمين، وابن عساكر عن الحسن مرسلا، وابن النجار عن الحسن عن انس مرفوعا، والطبراني في الأوسط عن ابن عباس، والخطيب عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس، وابن النجار عن أبي الدرداء. **قلت:** لا يخلو جميع طرق هذا الحديث عن وسمة الكلام.

٢٥٠- وعنه مرسلا قال: سئل رسول الله ﷺ عن رجلين كانا في بني إسرائيل: أحدهما كان عالما يصلي المكتوبة، ثم يجلس فيعلم الناس الخير، والآخر يصوم النهار ويقوم الليل، أيهما أفضل؟ قال رسول الله ﷺ: «فضل هذا العالم الذي يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم» رواه الدارمي.

قوله: (وعنه مرسلا) قلت: أي الحسن البصري -رحمه الله- ومثل هذا لا يقال من قبله، لابد من أنه موصول حكما؛ فليعلم.

قوله: (فضل هذا العالم) أي الذي يعلم الناس الخير لا غير، والخير اسم لما في الكتاب والسنة.

وقال محمد بن كعب القرظي: فيما حكاه عنه الحافظ ابن كثير: الخير اتباع الكتاب والسنة.

وفي الحديث دليل على أن من علم الناس القيل والقال وآراء الرجال لايستحق هذا الفضل؛ **فليتدبر**.

قوله: (رواه..الخ) قلت: رجال إسناده رجال الصحيح، ويؤيده ما رواه الترمذي وغيره من حديث أبي أمامة قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجلان: أحدهما: عابد والآخر عالم، فقال عليه أفضل الصلاة والسلام: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم».

٢٥١- وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الرجل الفقيه في الدين أن احتيج إليه نفع، وإن استغني عنه أغنى نفسه» رواه رزين.

قوله: (وعن علي) هو علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي القرشي الهاشمي ابن عم نبي الله ﷺ، وختنه، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة. اختلف في اسم أبيه أبي طالب فقيل: عبدمناف، وقيل: اسمه كنيته، وصحح الأول أبوعمر. وكان يقال لعبدالمطلب شيبة الحمد، واسم هاشم: عمرو واسم عبدمناف: المغيرة واسم قصي: زيد. أم علي فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبدمناف، وهي أول هاشمية ولدت لها سلمى، توفيت مسلمة. وكان علي أصغر ولد أبي طالب وكان أصغر من جعفر بعشر سنين وهو أصغر من عقيل بعشر سنين وهو أصغر من طالب بعشر سنين. قال ابن الجوزي: يكنى أبا الحسن وأبا تراب وأبا قصم، قاله زبير ابن معاوية.

وفي سنه يوم أسلم سبعة أقوال: قال الحافظ: أول الناس إسلاما في قول كثير من أهل العم. ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، فربي في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه

وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك، فقال له بسبب تأخره له بالمدينة: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»؟ وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، له مناقب جمة حتى قال الإمام أحمد وإسماعيل بن إسحاق القاضي: لم يرو في فضائل أحد من الصحابة بالأسانيد الحسان ما روي في فضائل علي بن أبي طالب. وحتى أن الإمام النسائي -رحمه الله- ألف كتابا في خصائصه. قال العامري: اختلف في سنه يوم مات، وأسد الأقوال في ذلك: ثلاث وستون كالنبي ﷺ.

قال أبو عمر: اختلفوا هل ضربه في الصلاة أو قبل الدخول فيها؟ وهل استخلف من أتم بهم الصلاة أو هو أتمها؟ والأكثر أنه استخلف جعدة بن هبيرة فصلى بهم تلك الصلاة. وقال:اختلف في موضع دفنه، فقيل: دفن في قصر الإمارة بالكوفة، وقيل: دفن في رحبة الكوفة، وقيل: دفن بجنب الحيرة موضع بطريق الحيرة.

وروي عن أبي جعفر أن قبر علي رضي الله عنه جهل موضعه.

أخرج ابن عساكر على ما ذكره الجلال في تاريخ الخلفاء من طريق سعيد بن عبدالعزيز قال: لما قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه حملوه ليدفنوه مع رسول الله ﷺ فبينما هم في سيرهم ليلا إذ ند الجمل الذي هو عليه فلم يدر أين ذهب ولم يقدر عليه قال: فلذلك يقول أهل العراق: هو في السحاب. وقال غيره: إن البعير وقع في بلاد طيء فأخذوه فدفنوه. وقال أبو بكر ابن عياش: عمي قبر علي؛ لئلا ينبشه الخوارج.

قال ابن قتيبة في المعارف: كانت ولايته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر، وقاتله عبدالرحمن بن ملجم المرادي.

قال العامري: ابتلي في أيام خلافته عجب فإن مبغض قال: وتمادى أمر الخوارج

حتى ضللوا عليا كرم الله وجهه وأتباعه، له مناقب جمة أفرد الذهبي في مناقبه.

وسمعت شيخي شيخ الإسلام والمسلمين أبي محمد عبدالوهاب الملتاني في وجه تسميته بكرم الله وجهه أنه ضربه أعداؤه حتى شجوا وجهه وغيروه وأهانوه، فنحن ندعو له بكرم الله وجهه في الدنيا والآخرة.

وذكر ابن حجر المكي في الفتاوى الحديثية وجها آخر: وهو أنه وقى وجهه عن سجود غير الله، وأنه لم يسجد لأحد قط، لا في صغره، ولا بعد كبره، فكما أنه وقى وجهه عن غير الله كرم الله وجهه أيضا.

قوله: (الفقيه) قال السيد: الفقيه مخصوص بالمدح وقوبل نفع بأغنى ليعم الفائدة أي نفع الناس وأغناهم مما يحتاجون إليه، ونفع نفسه وأغناها مما يحتاج إليه من قيام الليل وتلاوة القرآن والعبادات.

قال الفاضل الدهلوي في شرحه ما معربه وملخصه: اللائق بحال العالم أن لا يجعل نفسه محتاجا إلى الخلق وأن يخالطهم ولا يحرص ولا ينقطع في منافعهم بأن يترك الإفادة بل إن احتاج الناس واضطروا إليه بأن لا يجدوا عالما آخر نفعهم بعلمه، وإن استغنوا وإن تمروا ولا يبالوا به؛ اشتغل نفسه بعبادة الله ومطالعة الكتب الدينية والتصانيف وأغنى نفسه عنهم.

قوله: (أغنى نفسه) أى يكتفي بعلمه عن سائر العلوم ويهديها إلى صراط مستقيم.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن عساكر من حديث علي كرم الله وجهه، ورواه أيضا البيهقي في شعب الإيمان على ما ذكره العراقي في تخريج الإحياء موقوفا

على أبي الدرداء بإسناد ضعيف. قال العراقي: لم أره مرفوعا ولفظه: «أفضل الناس المؤمن العالم الذي إن احتيج إليه نفع وإن استغني عنه أغنى نفسه».

٢٥٢- وعن عكرمة أن ابن عباس قال: حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرات. ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم، فتقطع عليهم حديثهم فتملهم. ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك. رواه البخاري.

قوله: (وعن عكرمة) قال ابن خلكان: عكرمة بكسر العين المهملة وسكون الكاف وكسر الراء وفتح الميم وبعدها هاء ساكنة، وهو في الأصل اسم الحمامة الأنثى فسمي بها الإنسان.

قال الذهبي في التذكرة: الحبر العالم أبو عبدالله البربري ثم المدني الهاشمي مولى ابن عباس.

وفي تاريخ ابن خلكان وتهذيب الحافظ: أصله من البربر من أهل المغرب كان لحصين بن الحير العنبري، فوهبه لابن عباس حين ولي البصرة لعلي بن أبي طالب. واجتهد ابن عباس في تعليمه القرآن والسنن. في الأنساب بفتح البائين المنقوطتين بنقطة بينهما راء مهملة بعد الباء راء أخرى هي ناحية كبيرة من بلاد المغرب.

في ابن خلكان: حدث عن عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وعبدالله بن عمرو ابن العاص وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري والحسن بن علي وعائشة وهو أحد فقهاء

مكة وتابعيها وقد تكلم الناس فيه لأنه يرى رأي الخوارج. في تهذيب الحافظ قال العجلي: مكي تابعي ثقة بريء مما يرميه الناس من الحرورية وعن ابن عباس: إذا رأيت إنسانا يقع في عكرمة وفي حماد بن أبي سلمة فاتهمه على الإسلام. وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة. قال النسائي: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة كيف هو؟ قال: ثقة.قلت: يحتج بحديثه؟ قال: نعم،إذا روى عنه الثقات. قال الحاكم أبو أحمد: احتج بحديثه الأئمة القدماء.

وقال ابن منده في صحيحه: أما حال عكرمة في نفسه فقد عدله أمة من نبلاء التابعين فمن بعدهم حدثوا عنه، واحتجوا بمفاريده في الصفات والسنن والأحكام.

روى عنه زهاء ثلاثمائة رجل من البلدان منهم زيادة على سبعين رجلا من خيار التابعين ورفقائهم، وهذه منزلة لا تكاد توجد لكثير أحد من التابعين على أن من جرحه من الأئمة لم يمسك من الرواية عنه ولم يستغنوا عن حديثه.

وقال أبو عبدالله محمد بن نصر المروزي: قد أجمع عامة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة وافق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا منهم أحمد بن حنبل وابن راهويه ويحيى بن معين وأبو ثور، ولقد سألت إسحاق بن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فقال: عكرمة عندنا إمام الدنيا، تعجب من سوالي إياه.

قلت: اختلف في سنة وفاته. قيل: سنة سبع، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة خمس وقيل: سنة خمس عشرة. قال ابن خلكان: وعمره ثمانون سنة، وقيل، أربع وثمانون سنة.

قلت: اختار ابن سعد وابن قتيبة وغيرهما سنة خمس ومائة، والذهبي ومن تبعه اختار سنة سبع ومائة.

قوله: (أن ابن عباس) هو عبدالله بن عباس ابن عم النبي ﷺ.

قلت: في البخاري وشرح السنة بلفظ «عن» بدل «أن».

قوله: (لا تمل) قال الحافظ: هو بضم أول تمل من الرباعي، والملل والسآمة بمعنى. وقال الجوهري: وأمله وأمل عليه أي أسأمه.

قال الحافظ: وهذا القرآن منصوب على المفعولية.

قوله: (ولا ألفينك) في البخاري فلا ألفينك بالفاء بدل الواو. وقال الحافظ: ألفينك بضم الهمزة وبالفاء أي لا أجدنك، والنون مثقلة للتأكيد، وهذا النهي بحسب الظاهر للمتكلم، وهو في الحقيقة للمخاطب، وهو كقولهم: لا أرينك ههنا.

وفيه كراهة التحديث عند من لا يقبل عليه والنهي عن قطع حديث غيره، وأنه لا ينبغي نشر العلم عند من لا يحرص عليه ويحدث من يشتهي بسماعه لأنه أجدر أن ينتفع به.

قوله: (فتملهم) يجوز في محله الرفع والنصب قاله الحافظ.

قوله: (السجع) قال المراد في كلامه. السجع في كلام العرب أن تأتلف أواخر الكلم على نسق كما تأتلف القوافي.

قال الجوهري: السجع الكلام المقفى والجمع أسجاع وأساجيع، المعنى: اتق عن تكلف السجع لأنك إن قصدته فات عنك الخشوع المطلوب في الدعاء.

قال الطيبي: فإن **قلت** كيف حذر عن السجع في الدعاء وأكثر الأدعية المأثورة مسجعة؟

قلت: التعريف في السجع للعهد وهو السجع المذموم الذي كان الكهان

والمتشدقون يتعاطونه ويتكلفونه في محاوراتهم، لا الذي يقع في فصح الكلام.

قوله: (عهدت) قال الطيبي: أي عرفت من حال رسول الله ﷺ وأصحابه أنهم كانوا يجتنبون عن مثل ذلك السجع.

٢٥٣- وعن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب العلم فأدركه، كان له كفلان من الأجر، فإن لم يدركه، كان له كفل من الأجر» رواه الدرامي.

قوله: (واثلة بن الأسقع) اختلف في نسبه وكنيته هو واثلة بن الأسقع بن عبدالعزى بن عبد ياليل بن ناشب بن غيرة بن سعد بن ليث بن بكر بن عبدمناة علي بن كنانة الليثي، وقيل أنه واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر.

قال أبو عمر: والأول أصح وأكثر إن شاء الله تعالى. في إكمال التبريزي: الأسقع بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وفتح القاف وبالعين المهملة.

قلت: وفي تصحيح أبي عمر لي نظر إذ لم أر أحدا من النسابين ذكر سعدا من ولد ليث فيما أعلم، بل الذي يميل إليه قلبي هو الثاني إلا أن في هذا النسب حذفا وإليه يومي كلام الحافظ، فإنه قال في تهذيبه: أو سقط من الأول عدة آباء.

قلت: وذكر أهل النسب لليث بن بكر ولدا يسمى عامر ولعامر أربعة أشجع وقيس وكعب وعنواره ولكعب بن عامر ولدين زبير وعوف ولعوف ولدين يعمر وعامر وهذا متفق بين أهل النسب.

ذكر الحاكم في مستدركه من كناه أبو الأسقع عن مكحول وأبو قرصافة عن أبي الغيص وخليفة وأبو شداد عن يونس بن ميسرة. قال أبو عمر: أسلم والنبي ﷺ يتجهز إلى تبوك ويقال: إنه خدم النبي ﷺ ثلاث سنين، وكان من أهل الصفة. يقال:

إنه نزل البصرة، وله بها دار ثم سكن الشام، وكان منزله على ثلاث فراسخ من دمشق بقرية يقال لها البلاط. وشهد المغازي بدمشق وحمص ثم تحول إلى بيت المقدس، ومات بها، اختلف في سنة وفاته، فقيل: سنة ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وخمس سنين، ذكره ابن سعد والحاكم في مستدركه من طريق إسماعيل بن عياش عن بن خالد، والحاكم في مستدركه من طريق الدوري عن يحيى بن معين. وقيل: مات سنة خمس وثمانين، ذكره ابن سعد عن أبي الزاهر. قال الحافظ: قال أبو مسهر وجماعة: مات سنة خمس وقال سعيد بن بشير عن قتادة: كان آخر الصحابة موتا بدمشق. في الخلاصة له ستة وخمسون حديثا.

في الرياض أخرج له الشيخان حديثين انفرد كل واحد منهما بواحد واحد.

قوله: (أدركه) أي حصله وقال بعض شراح ابن ماجه أي بلغ محصله لأن الإدراك بلوغ أقصى الشيء، والكفل الحظ الذي فيه الكفالة وهو الضمان.

قوله: (كفلان) تثنية كفل وهو النصيب أي له أجرا لطلب وأجر الإدراك.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الطبراني في الكبير، وثق رجاله المنذري والحافظ الهيثمي، وأيضا أخرجه أبو يعلى والحاكم في الكنى، والبيهقي وتمام في فوائده وابن عساكر من حديثه.

٢٥٤- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علما علمه ونشره، و ولدا صالحا تركه، أو مصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته» رواه بن ماجه والبيهقي في شعب الإيمان.

قوله: (إن مما) الجار والمجرور خبر «إن» مقدم على الاسم وعلما بالنصب اسمها.

قوله: (نشره) أي في الناس بالتصنيف والتأليف والدراسة وبأي صنف كان.

قوله: (ورثه) من التوريث أي ترك في تركته لوارثه ليقرأ فيه.

قوله: (تلحقه) أي هذه الأعمال المذكورة يجري على المؤمن ثوابها ويتجدد بعد موته، فإذا مات انقطع عمله إلا منها. ولا ينافي ما ذكر هنا الحصر المذكور في الحديث المار: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا منها». فإن المذكورات تندرج في تلك الثلاث لأن الصدقة الجارية تشمل الوقف والنهر والبئر والنخل والمسجد والمصحف، فيمكن رد جميع ما في الأحاديث إلى تلك الثلاث ولا تعارض، صرح بذلك المناوي. وفي قوله: «أو بيتا» للتنويع والتفصيل.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن خزيمة في صحيحه مثله إلا أنه قال: «أو نهرا كراه». وقال: يعني حفره ولم يذكر المصحف. حسن إسناده المنذري في ترغيبه، والمناوي، ونقل أبوالحسن السندي تحسينه عن ابن المنذر.

٢٥٥- وعن عائشة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عزوجل أوحى إلي: أنه من سلك مسلكا في طلب العلم سهلت له طريق الجنة، ومن سلبت كريمتيه أثبته عليهما الجنة. وفضل في علم خير من فضل في عبادة. وملاك الدين الورع» رواه البيهقي في شعب الإيمان.

قوله: (وعن عائشة) أم المؤمنين بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما. سنذكر ترجمتها فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

قوله: (كريمتيه) قال الجزري: يريد عينيه أي جارحتيه الكريمتين عليه.

في القاموس: الكريمتان العينان.

قوله: (أثيبه) أي أجازيه من أثاب يثيب إثابة. قال الجزري: الاسم الثواب.

في المختار: الثواب والمثوبة: جزاء الطاعة. في المصباح: أثابه الله، فعل ذلك له. قال الراغب: الثواب: ما يرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله، فيسمى الجزاء ثوابا تصورا أنه هو هو. والثواب يقال في الخير والشر، لكن الأكثر المتعارف في الخير، الإثابة تستعمل في المحبوب وقد قيل ذلك في المكروه على الاستعارة.

قوله: (فضل) مصدر بمعنى الفضلة والزيادة، قال الراغب: الفضل الزيادة عن الاقتصاد. وذلك ضربان: محمود كفضل العلم والحلم، ومذموم كفضل الغضب على ما يجب أن يكون عليه، والفضل في المحمود أكثر استعمالا والفضول في المذموم.

قوله: (ملاك) قال الجزري: الملاك بالكسر والفتح: قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه.

قوله: (الورع) قال الجوهري: الورع بكسر الراء التقى، وقد ورع يرع رعة بكسر الراء في الثلاثة.

قال الجزري:الورع في الأصل الكف عن المحارم والتحرج منه، ثم استعير للكف عن المباح والحلال.

قوله: (رواه..الخ) قلت في الحديث ثلاث جمل: الأول: من سلك، والثاني: من سلبت، والثالث: فضل في علم. فأخرج الجملة الأولى جمع جم غفير من أهل العلم من حديث أبي هريرة وغيره، وروى الطبراني في الأوسط من حديث عائشة بلفظ: «ما خرج رجل من بيته ليطلب علما إلا سهل الله له طريقا إلى الجنة.

والجملة الثانية: أخرجها البخاري وأرباب السنن وغيرهم بألفاظ متقاربة.

والجملة الثالثة: أخرجها جمع جم غفير من أهل العلم، أخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، والطبراني في الأوسط والبزار من حديث حذيفة، والحاكم حديثه وأبي سعيد.

٢٥٦- وعن ابن عباس قال: تدارس العلم ساعة من الليل خير من إحيائها. رواه الدارمي.

قوله: (تدارس العلم) قال الطيبي: التدارس أن يقرأ بعض مع بعض شيئا، وأن يعلم بعضهم بعضها ويبحثون. المعنى: التعلم والتدارس والبحث والتدقيق والتحقيق والتذاكر في علم ساعة أفضل من إحياء جميع الليل، كناية عن العبادة في الليل. ذكر هذه الرواية البغوي في شرح السنة، وقال في رواية: «تذاكر العلم بعض ليلة أحب إلي من إحيائها». قال قتادة: باب من العلم يحفظه الرجل لصلاح نفسه وصلاح من بعده أفضل من عبادة حول. قال الخطيب البغدادي في جزء شرف أصحاب الحديث: طلب الحديث في هذا الزمان أفضل من سائر أنواع التطوع لأجل دروس السنن وخمولها وظهور البدع واستعلاء أهلها.

٢٥٧- وعن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ مر بمجلسين في مسجده، فقال: «كلاهما على خير، وأحدهما أفضل من صاحبه، أما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون إليه، فإن شاء أعطاهم، وإن شاء منعهم. وأما هؤلاء فيتعلمون الفقه أو

العلم، ويعلمون الجاهل فهم أفضل، وإنما بعثت معلما» ثم جلس فيهم. رواه الدارمي.

قوله: (وعن عبدالله بن عمرو) بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما.

قوله: (ثم جلس فيهم) لأنه بعث معلما ولم يكن بعث متصوفا كي يجلس في المكان الخالي، وينعق بهو هو. ما بعث نبي قط لمثل هذا أبدا بل بعثهم الله لتعليم الخلائق ما نزل إليهم من السماء من الكتاب والحكمة ويبين لهم الحلال والحرام.

وفي قوله: «إنما بعثت معلما» إشعار بأنهم منه وهو منهم، كما صرح بذلك الطيبي.

وما قاله القارئ أو أنه جلس فيهم لاحتياجهم إلى التعليم منه ﷺ فليس بشيء، لو صح هذا الاحتمال لكان في الفريق الثاني أيضا محتمل لأنهم أيضا محتاجون إلى التعليم منه ﷺ، بل الوجه الوجيه هو ما بينه ﷺ وأخبر عن نفسه أنه إنما جلس لأنه بعث معلما، لذا جلس مع من يتعلمون ويعلمون؛ **فليتدبر**.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام ابن ماجه في سننه والبغوي في شرح السنة إلا أن في رواية البغوي وكذا الإمام الدارمي «عبدالرحمن بن رافع».

قال البغوي: قال البخاري: عبدالرحمن بن رافع التنوخي سمع عبدالله بن عمرو، وفي حديثه بعض المناكير.

وفي سند ابن ماجه داود وبكر وعبدالرحمن بن زياد كلهم ضعفاء، وضعف إسناده العلامة البوصيري في زوائده، كما نبه على ذلك أبو الحسن المدني.

٢٥٨- وعن أبي الدرداء قال: سئل رسول الله ﷺ: ما حد العلم الذي إذا بلغه الرجل كان فقيها؟ فقال رسول الله ﷺ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثا في أمر دينها بعثه الله فقيها، وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا».

قوله: (حد) قال الجوهري: حد الشيء منتهاه.

قال الجزري: منتهى كل شيء حده. المعنى: ما غاية العلم ونهايته.

وليس المراد في هذا الموضع المعنى الاصطلاحي المنطقي؛ **فليتدبر.**

قوله: (من حفظ) قال الطيبي: أي نقلها إلى المسلمين وإن لم يحفظها ولا عرف معناها إذ به يحصل نفعهم لا لحفظه، واتفقوا على ضعف الحديث، وعلى جواز العمل به في الفضائل، يعني من جمع أحاديث متفرقة مراقبا إياها بحيث تبقى مستمرة على أمتي، يريد حد العلم معرفة أربعين حديثا بأسانيدها مع رعاية صحيحها وحسنها مع التعليم أو هو من قبيل ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ [سورة البقرة: ١٨٩] يعني لا جدوى في معرفة حده، وكن فقيها معلم الخير.

قال الإمام النووي: أي نقل وإن لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعنى إذ به يحصل انتفاع المسلمين بخلاف حفظ ما لم ينقل إليهم.

قال العلقمي: عاما حكاه عنه العزيزي الحفظ هو ضبط الشيء ومنعه من الضياع، فتارة يكون حفظ العلم بالقلب وإن لم يكتب، وتارة في الكتاب وإن لم يحفظ بقلبه، فلو حفظ في كتاب ثم نقل إلى الناس دخل في وعد الحديث.

قوله: (على أمتي) قال التفتازاني: أي لأجل تعليم أمتي رقيبا عليهم ففيه تضمين، ويجوز أن يكون حالا أي من حفظ أربعين حديثا مراقبا إياها بحيث تبقى

مستمرة على أمتي. وفي الحفني فعلى للتعليل أي حفظ لأجل نفع أمتي بأن بلغهم ذلك، أما لو حفظها ولم يبلغها لهم فلم يدخل في هذا الفضل وإن كتبها في كتب عديدة.

قوله: (فقيها) قال الحارث بن يعقوب: إن الفقيه من فقه في السنة والقرآن وعرف مكائد الشيطان، ذكره الفلاني عن الحافظ ابن عبدالبر.

وليس المراد بالفقيه في كلام الشارع الفقيه المصطلح إذ هو اصطلاح جديد، بل الفقيه هو العالم بالكتاب والسنة والعارف بمعانيهما.

قال الإمام ابن الجوزي: كان الفقهاء في قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث.

٢٥٩- وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرون من أجود جودا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «الله تعالى أجود جودا، ثم أنا أجود بني آدم، وأجودهم من بعدي رجل علم علما فنشره، يأتي يوم القيامة أميرا وحده، أو قال أمة وحده».

قوله: (من أجود جودا) قال الطيبي: أي أحسن جودا وأبلغه، أو من الجود الكرم أي من الذي جوده أجود فيكون إسنادا مجازيا أو استعارة مكنية على تشبيه الجود بإنسان، وضمير أجودهم لبني آدم بتأويل إنسان، أو للجود ومن بعدي زمانية أو رتبية وهذا أظهر.

قوله: (فنشره) قال الطيبي: نشر العلم يعم التدريس والتصنيف وترغيب الناس فيه.

قوله: (أميرا وحده) قال الطيبي: أي يبعث معلم الخير أميرا وحده أي كالجماعة لها أمير ومأمور. وكما روى في أخرى «يبعث أمة»، وكما قيل:

ليس بمستنكر أن يجمع العالم في واحد

في الفردوس على ما في المناوي: الأمة هنا هو الرجل الواحد المعلم للخير المنفرد به.

٢٦٠- وعنه أن النبي ﷺ قال: «منهومان لا يشبعان: منهوم في العلم لايشبع منه، ومنهوم في الدنيا لا يشبع منها». روى البيهقي الأحاديث الثلاثة في شعب الإيمان وقال: قال الإمام أحمد في حديث أبي الدرداء: هذا متن مشهور فيما بين الناس وليس له إسناد صحيح.

قوله: (منهومان) قال الجوهري: النهمة: بلوغ الهمة في الشيء، وقد نهم بكذا نهمة فهو منهوم أي مولع به. والنهم بفتحتين إفراط الشهوة في الطعام، وقد نهم من باب طرب. قال السيد: من النهم الحاجة فلا يشبعان استعارة، أو بمعنى إفراط الشهوة في الطعام فالكلام تشبيه.

قوله: (روى الأحاديث الثلاثة) قلت أما حديث أبي الدرداء في حفظ الأربعين: فأخرجه أيضا الشيرازي في الألقاب وابن حبان في الضعفاء وأبو بكر في الغيلانيات والسلفي وابن النجار، وفي الباب عن أنس: عند ابن عدي وابن الجوزي، وأبي أمامة: عند ابن الجوزي والخطيب في شرف أصحاب الحديث، وأبي هريرة: عند ابن عدي وأبي يعلى والبيهقي وابن عساكر، وابن عباس: عند ابن حبان في الضعفاء والديلمي وابن النجار والخطيب، وابن عمر: عند ابن الجوزي في العلل، وعلي: عند ابن الجوزي وأبي نعيم والجوزقي وأبي الفتح الصابوني، ومعاذ: عند ابن عدي في العلل، وابن مسعود: عند الديلمي وأبي نعيم في الحلية وابن الجوزي والخطيب، وجابر بن سمرة: عند الديلمي وابن الجوزي في العلل، وأبي سعيد: عند ابن الجوزي في العلل وابن النجار.

قال السخاوي في المقاصد: قال شيخنا جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة.

قال النووي في أربعينه: اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

وقال شيخ الإسلام الأنصاري في شرح ألفية العراقي: فقد اتفق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وقصورها عن جبره.

وأما حديث أنس: فقد أخرجه أيضا أبو يعلى الموصلي وحسنه الحجازي الشعراني شيخ العزيزي، وضعفه المنذري والمناوي. وقال الهيثمي في مجمعه: وفيه سويد ابن عبدالعزيز وهو متروك الحديث.

وأما حديثه الثاني وثالث المشكاة فقد أخرجه أيضا البزار والحاكم، وأخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود، قال الحاكم بعد أن خرج رواية أنس: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولم أجد له علة.

قال الإمام الناقد الذهبي في مختصره: على شرطهما، ولم أجد له علة.

٢٦١- عن عون قال: قال عبد الله بن مسعود: منهومان لا يشبعان صاحب العلم، وصاحب الدنيا، ولا يستويان، أما صاحب العلم فيزداد رضى للرحمن، وأما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان. ثم قرأ عبد الله: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ٦ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ ٧﴾ **قال: وقال الآخر:** ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ **رواه الدارمي.**

قوله: (وعن عون) هو عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبدالله

الكوفي الزاهد، روى عن أبيه وعمه مرسلا وأخيه وعبدالله بن عمير وعبدالله بن عمرو وغيرهم، ويقال:إن روايته عن الصحابة مرسلة؛ وعنه أخوه حمزة والمسعود وأبو العميس ومحمد بن عجلان والزهري وآخرون. وثقه أحمد ويحيى بن معين والعجلي والنسائي. قال ابن المديني: قال عون: صليت خلف أبي هريرة، وذكر الدارقطني أن روايته عن ابن مسعود مرسلة. وقال ابن سعد: كان ابن عون ثقة كثير الإرسال، قال ابن حبان في ثقات التابعين: كان من عباد أهل الكوفة وقرائهم. قال البخاري: قد سمع أبا هريرة وابن عمر. وقال البخاري: مات ما بين العشر إلى العشرين ومائة، قاله ابن حجر العسقلاني والحافظ المزي.

قوله: (فيتمادى) يتطاول ويستمر. في المصباح: تمادى فلان في عينه إذا ألح ودام في فعله.

قوله: (قال) قائله عون الراوي عن ابن مسعود.

قوله: (وقال) أي ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: (الآخر) بالرفع أي الاستشهاد الآخر وقيل بالنصب، أي وذكر الاستشهاد والآخر ذكره القارئ. عندي: الرفع أجود مبتدأ وخبره جملة: «إنما يخشى الله.. الخ» وفي رواية لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم زيادة بعد قوله: «رضا للرحمن» ثم قرأ ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [سورة فاطر: ٢٨] وإما صاحب الدنيا..الخ.

٢٦٢- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أناسا من أمتي سيتفقهون في الدين، ويقرءون القرآن، يقولون: نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم

ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك، كما لا يجتنى من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يجتنى من قربهم إلا -قال محمد بن الصباح: كأنه يعني- الخطايا» رواه ابن ماجه.

قوله: (سيتفقهون) قال الطيبي: سيدعون الفقه في الدين ويأتون الأمراء، فإذا قيل:كيف تجمعون بين التفقه والتقرب إليهم؟ يقولون: نأتيهم فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا. ولا يصح ولا يستقيم الجمع بين الأمرين.

قوله: (لا يجتنى) بالبناء للمجهول من الاجتناء.

قال الجوهري: جنى الثمرة من باب رمى واجتناها بمعنى التقط.

قوله: (القتاد) في القاموس: كسحاب شجر صلب له شوكة كالإبر.

قال القزويني في عجائبه: شجرة مشوكة معروفة إبرها طويلة حادة جدا، يقال للأمور الصعبة: دونها خرط القتاد.

قال الجوهري: وفي المثل السائر: ومن دونه خرط القتاد.

قال أبو الحسن المدني: القتاد شجر ذو شوك لا يكون له ثمر سوى الشوك؛ فنبه بهذا التمثيل على أن قرب الأمراء لا يفيد سوى المضرة الدينية أصلا.

وعن محمد بن أبي سلمة: الذباب على العذرات أحسن من قارئ على باب هؤلاء.

وفي الإحياء قال سعيد بن المسيب رحمه الله: إذا رأيتم العالم يغشي الأمراء فاحترزوا منه فإنه لص. وقال أبو ذر لسلمة: يا سلمة لا تغش أبواب السلاطين فإنك لا تصيب شيئا من دنياهم إلا أصابوا من دينك أفضل منه، وهذه فتنة عظيمة للعلماء وذريعة صعبة للشيطان عليهم.

وأخرج ابن حبان في روضة العقلاء بسنده إلى فضيل ابن عياض يقول: ما أقبح بالعالم يؤتى إلى منزله فيقال: أين العالم؟ فيقال: عند الأمير. أين العالم؟ فيقال عند القاضي. ما للعالم وما للقاضي! وما للعالم وما للأمير! ينبغي للعالم أن يكون في مسجده يقرأ في مصحفه. **قلت**: الاستثناء منقطع.

قوله: (رواه..الخ) وثق رجاله المنذري في ترغيبه وضعفه في زوائد ابن ماجه البوصيري وأخرجه أيضا ابن عساكر من حديثه وفيه: «سيكون قوم بعدي من أمتي يقرؤن القرآن ويتفقهون في الدين، يأتيهم الشيطان فيقول: لو أتيتم السلطان فأصلح من دنياكم واعتزلتموهم» الحديث صححه شيخ العزيزي.

قلت: والذي ذكره ابن ماجه عن محمد بن الصباح الذي هو شيخ ابن ماجه لعله لم يصل إليه لفظ «الخطايا» مسندا بل وصل إليه لفظ الحديث إلى «إلا» فقط؛ ففسر هو بنفسه ما أدى إليه علمه وهو مروي مسند إلى النبي ﷺ.

٢٦٣- وعن عبد الله بن مسعود قال: لو أن أهل العلم صانوا العلم، ووضعوه عند أهله، لسادوا به أهل زمانهم، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالوا به من دنياهم، فهانوا عليهم. سمعت نبيكم ﷺ يقول: «من جعل الهموم هما واحدا هم آخرته، كفاه الله هم دنياه، ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا، لم يبال الله في أي أوديتها هلك» رواه ابن ماجه.

٢٦٤- ورواه البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر من قوله: «من جعل الهموم» إلى آخره.

قوله: (صانوا) صانه حفظه قاله المجد. الصيانة الحفاظة.

قوله: (لسادوا) قال الجوهري: ساد قومه من باب كتب. المعنى: لفاقوا عليهم بالسيادة.

قال الطيبي: وذلك لأن العلم رفيع القدر يرفع قدر من يصونه عن الابتذال.

قال الزهري: العلم ذكر لا يحبه إلا الذكور من الرجال أي الذين يحبون معالي الأمور ويتنزهون عن سفاسفها.

قوله: (فهانوا) قال الجوهري: هان عليه الشيء يهون أي خف.

في المصباح: هان يهون هونا بالضم وهوانا: ذل وحقر، المعنى: ذلوا وحقروا وخفوا عليهم.

روى الدارمي ما يؤدي معنى هذا الأثر عن وهب ابن منبه: كان أهل العلم فيما مضى يضنون بعلمهم عن أهل الدنيا، فيرغب أهل الدنيا في علمهم فيبذلون لهم دنياهم، وإن أهل العلم اليوم بذلوا علمهم لأهل الدنيا، فزهد أهل الدنيا في علمهم فضنوا عليهم بدنياهم.

قوله: (نبيكم) قال الطيبي: هذا الخطاب توبيخ للمخاطبين حيث خالفوا أمرهم.

قوله: (تشعبت) أي تفرقت لفظا ومعنا من شعب أمره: فرقه، وأحوال الدنيا بدل من الهموم وعدل عن الظاهر.

قوله: (لم يبال) من بالا يبالي مبالاة، قال المجد في القاموس: وما أباليه بالة وبلاء وبالا ومبالاة أي ما اكترث، ولم أبال ولم أبل بكسر اللام.

قال الجوهري: قولهم لا أباليه أي ما أكترث.

قال أبو الحسن كناية من عدم الكفاية والعون.

قوله: (أوديتها) الأودية جمع الوادي على غير قياس على ما قاله الجوهري. وجعل هموم الدنيا هموما ليؤذن بتصرف الهموم فيه وتفريقها إياه في أودية الهلاك، وإن الله تركه وهمومه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن عساكر. قال البوصيري في زوائده: إسناده ضعيف، أخرجه أيضا الإمام البيهقي في الشعب والبزار في مسنده.

وأخرج رواية البيهقي أيضا الحاكم، وقال صحيح الإسناد.

٢٦٥- وعن الأعمش قال: قال رسول الله ﷺ: «آفة العلم النسيان، وإضاعته أن تحدث به غير أهله» رواه الدارمي مرسلا.

قوله: (وعن الأعمش) الأعمش لقب لسليمان بن مهران أبي محمد الأسدي الكاهلي مولاهم الكوفي أصله من بلاد الري، رأى أنس بن مالك وحفظ عنه، وعنه شعبة والسفيانان وخلائق. قال ابن المديني: له نحو من ألف وثلاثمائة حديث. قال ابن عيينة: كان الأعمش أقرأهم لكتاب الله وأحفظهم للحديث وأعلمهم بالفرائض. قال يحيى القطان: الأعمش علامة الإسلام.

قال وكيع: بقي الأعمش قريبا من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى.

قال الذهبي: كان رأسا في العلم النافع والعمل الصالح. توفي سنة ثمان وأربعين ومائة وله سبع وثمانون سنة رحمه الله تعالى. كذا في التذكرة ملخصا.

قوله: (آفة) قال الجوهري: الآفة: العاهة.

في المصباح: الآفة عرض يفسد ما يصيبه وهي العاهة والجمع آفات.

في القاموس: الآفة العاهة أو عرض مفسد لما أصابه.

قوله: (إضاعته) قال الجوهري: ضاع الشيء يضيع ضياعا وضياعا بكسر الضاد وفتحها أي هلك، والإضاعة والتضييع بمعنى.

قال المناوي: إضاعته إهماله وإتلافه وإهلاكه. وفي الكوكب المنير: فتحديثه بالعلم غير أهله هلاك للعلم لعدم معرفتهم بما يحدثهم به.

قلت: فسر في الحديث إضاعة العلم بأن تحدث به غير أهله أي من لا يفهمه، أو لا يعمل به فتحديثك له به إهمال له أي جعلته بحيث صار مهملا، أو إتلاف وإهلاك لعدم معرفته بما حدثته به، أو لعدم الانتفاع به وكذا من هو لاه أو غافل أو متغافل أو مستخف به.

قوله: (مرسلا) قال الجلال بعد أن خرجه عن ابن أبي شيبة عن الأعمش مرفوعا معضلا: وأخرجه أيضا العسكري في الأمثال عن الأعمش مرسلا، وأخرج صدر الحديث الدارمي في مسنده، والبيهقي في المدخل موقوفا على ابن مسعود. قال العراقي: ورواه مطين في مسنده وابن عدي. **قلت**: وكذا الديلمي والقضاعي من حديث علي قال السخاوي: سنده ضعيف إلا أنه صحيح المعنى.

٢٦٦- وعن سفيان أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال لكعب: من أرباب العلم؟ قال: الذي يعملون بما يعلمون. قال: فما أخرج العلم من قلوب العلماء؟ قال، الطمع. رواه الدارمي.

قوله: (وعن سفيان) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الإمام شيخ الإسلام سيد الحفاظ أبو عبدالله الثوري ثور مضر لا ثور الهمدان، الكوفي الفقيه على ما قاله الذهبي.

قال الخطيب: كان الثوري إماما من أئمة المسلمين وعلما من أعلام الدين مجمعا على إمامته مع الإتقان والضبط والحفظ والمعرفة والزهد والورع.

في التذكرة: قال شعبة ويحيى بن معين وجماعة: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. قال ابن المبارك: لا أعلم على وجه الأرض أعلم من سفيان. يبلغ حديثه ثلاثين ألفا، مولد سفيان سنة سبع وتسعين، وطلب العلم وهو حدث فإن أباه كان من علماء الكوفة، مات في البصرة في الاختفاء بالمهدي فإنه كان قوالا بالحق شديد الإنكار، مات في شعبان سنة إحدى وستين ومائة، رضي الله عنه.

قوله: (أن عمر) أي ابن الخطاب أمير المؤمنين، ثاني الخلفاء الراشدين، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة المتوفى سنة ثلاث وعشرين وهو ابن ثلاث وستين رضي الله عنه وعلم أن سفيان لم يلق عمر ولا رآه لعله بلغه عن أشياخه.

قوله: (لكعب) هو كعب بن ماتع أبو إسحاق الحبر الحميري. قال الذهبي: من أوعية العلم ومن كبار علماء أهل الكتاب، أسلم في زمن أبي بكر وقدم من اليمن في دولة أمير المؤمنين عمر، فأخذ عنه الصحابة وغيرهم وهو أخذ من الكتاب والسنة عن الصحابة. روى البخاري من حديث الزهري عن حميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة، وذكر كعب الأحبار فقال: إن كان لمن أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا لنبلو عليه الكذب.

وقال ابن سعد: يكنى أبا إسحاق وهو من حمير من آل ذي أعين، وكان على دين يهود فأسلم وقدم المدينة، ثم خرج إلى الشام، فسكن حمص،حتى توفي بها سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان بن عفان.

وروى من طريق علي بن زيد بن جدعان قصة إسلامه قال العباس لكعب: ما منعك أن تسلم على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر حتى أسلمت الآن على عهد عمر؟ فقال كعب: إن أبي كتب لي كتابا من التوراة ودفعه إلي، وقال: اعلم بهذا وختم على سائر كتبه، وأخذ علي بحق الوالد على ولده أن لا أفض الخاتم، فلما كان الآن ورأيت الإسلام يظهر ولم أر بأسا، قالت لي نفسي: لعل أباك غيب عنك علما كتمك فلو قرأته ففضضت الخاتم فقرأته، فوجدت فيه صفة محمد وأمته فجئت الآن مسلما فوالى العباس. قال: وذكر أبو الدرداء كعبا فقال: عند ابن الحميرية لعلما كثيرا. في التهذيب: قال ابن حبان: قد بلغ مائة وأربع سنين.

قوله: (أرباب) جمع رب، في القاموس: ورب كل شيء مالكه ومستحقه، أو صاحبه المعنى من أصحاب العلم.

قوله: (يعملون) قال العارف بالله السهروردي في الباب الثالث من عوارفه: قال سفيان بن عيينة: أجهل الناس من ترك العمل بما يعلم، وأفضل الناس من عمل بما يعلم. هذا قول صحيح يحكم بأن العالم إذا لم يعمل لعلمه فليس بعالم، فلا يغرك تشدقه واستطالته وحذاقته في المناظرة والمجادلة فإنه جاهل وليس بعالم إلا أن يتوب الله عليه ببركة العلم فإن العلم في الإسلام لا يضيع أهله ويرجى عود العالم ببركة العلم.

قوله: (الطمع) قال الغزالي: قال رجل للفضيل: فسر لي قول كعب قال: يطمع الرجل في الشيء يطلبه فيذهب عليه دينه.

٢٦٧- وعن الأحوص بن حكيم، عن أبيه قال: سأل رجل النبي ﷺ عن الشر. فقال: «لا تسألوني عن الشر، وسلوني عن الخير» يقولها ثلاثا، ثم قال: «ألا إن شر الشر شرار العلماء، وإن خير الخير خيار العلماء» رواه الدارمي.

قوله: (عن الأحوص بن حكيم) هو الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي بالنون الحمصي العابد، رأى أنسا وعبدالله بن بسر عن أبيه وخالد بن معدان، وعنه بقية وابن عيينة. قال النسائي: ضعيف. قال ابن عدي: له روايات وهو ممن يكتب حديثه، وقد حدث عنه جماعة من الثقات وليس فيما يرويه شيء منكر إلا أنه يأتي بأسانيد لا يتابع عليها، وهو ممن قدم الري مع المهدي سنة ثمان وستين ومائتين.

قوله: (عن أبيه) وهو حكيم بن عمير بن الأحوص أو الأحوص الحمصي عن عمر وعثمان وثوبان، قال أبو حاتم: لا بأس به. قال ابن سعد كان معروفا قليل الحديث. قال الحافظ عن ابن خلفون: روى عن عمر وعثمان مرسلا، وقال: يهم من الثالثة. **قلت**: وما ذكره الشيخ عبدالحق في أشعة اللمعات أن حكيم بن عمير صحابي فغلط بين وزلة عنه، عفا الله عنه فلاتغتر.

قوله: (يقولها) أي يقول جملة لا تسألوني ثلاثا وإنما نهى عنه لأنه نبي الرحمة.

قوله: (إن شر الشرار) بفتح الشين، قاله الجوهري.

قال الطيبي: إنما كانوا شر الشرار وخير الخيار لأنهم سبب لصلاح العالم وفساده، وإليهم ينتمي أمور الدين والدنيا وبهم الحل والعقد.

قال العارف السهروردي: فالعلماء أدلاء الأمة وعمد الدين وسرج ظلمات الجهالات الجبلية، ونقباء ديوان الإسلام، ومعادن حكم الكتاب والسنة، وأمناء الله

تعالى في خلقه، وأطباء العباد، وجهابذة الملة الحنيفية، وحملة عظيم الأمانة فهم أحق الخلق بحقائق التقوى، وأحوج العباد إلى الزهد في الدنيا، لأنهم يحتاجون إليها لنفسهم ولغيرهم ففسادهم فساد متعد وصلاحهم صلاح متعد.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البزار من حديث معاذ مرفوعا، قال المنذري: هو حديث غريب. وحسن شيخ العزيزي.

٢٦٨- وعن أبي الدرداء قال: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة: عالم لا ينتفع بعلمه» رواه الدارمي.

قوله: (أشر الناس) فيه استعمال الشر موضع شر خلافا لعامة أهل العلم.

قال الجوهري: لا يقال اشر الناس إلا في لغة رديئة.

في المصباح: هذا شر من ذلك، والأصل أشر بالألف على أفعل، واستعمال الأصل لغة لبني عامر وقرئ في شاذ ﴿مَّنِ ٱلْكَذَّابُ ٱلْأَشَرُ﴾ [سورة القمر: ٢٦] على هذه اللغة.

قوله: (منزلة) قال الجوهري: المنزلة المرتبة. في القاموس: الدرجة.

قوله: (لا ينتفع بعلمه) فيه وجهان: أحدهما بالبناء للفاعل، المعنى: لا ينتفع هو بنفسه بعلمه، ولم يعمل به.

يؤيده رواية عبدالله بن عمرو: «من لم ينفعه علمه ضره جهله» أخرجه الطبراني في الكبير، ورواية أبي هريرة في حديث الباب بلفظ: «عالم لم ينفعه علمه» يأتى تخريجه.

والثاني بالبناء للمجهول، المعنى: لا ينتفع بعلمه بأن يترك الدرس والتدريس والتعلم والتعليم والتصنيف وأن يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويؤيده حديث أبي هريرة الآتي في آخر الفصل «مثل علم لا ينتفع به».

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الطبراني في الصغير وابن عدي والبيهقي من حديث أبي هريرة ضعفه المنذري والهيثمي من حديث أبي هريرة بلفظ: «أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه».

٢٦٩- وعن زياد بن حدير قال: قال لي عمر: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قال: قلت: لا. قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين. رواه الدرامي.

قوله: (وعن زياد بن حدير) هو زياد بن حدير بمهملة مصغر الأسدي الكوفي أبوالمغيرة، ويقال أبو عبدالرحمن.

روى عن عمر وعلي وابن مسعود والعلاء بن الحضرمي رضي الله عنهم.

قال أبو حاتم: ثقة. ذكره ابن حبان في الثقات. له ذكر في الصحيح.

وقال الدارقطني: ثقة يحتج به وكان أميرا على الكوفة كذا في التهذيب وتقريبه، وفي التقريب: ثقة عابد.

قوله: (زلة العالم) قال الراغب: الزلة في الأصل استرسال الرجل من غير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل. في المصباح: الاسم الزلة بالكسر، والزلة بالفتح المرة.

قال المناوي: أي سقطته وهفوته وفعلته الخطيئة جهرا إذ بزلته يزل عالم كثير لاقتدائهم به فهفوته يترتب عليها من المفاسد ما لا يحصى، فاحتذروا متابعته عليها والاقتداء به فيها.

وقال شيخ الإسلام والمسلمين ابن القيم في إعلامه: ومن المعلوم أن المخوف في

زلة العالم تقليده فيها، إذ لولا التقليد لم يخف زلة العالم على غيره، فإذا عرف أنها زلة لم يجز له أن يتبعه فيها باتفاق المسلمين فإنه اتباع للخطأ على عمد، ومن لم يعرف أنها زلة فهو أعذر منه، وكلاهما مفرط فيما أمر به.

وذكر البيهقي من حديث حماد بن زيد عن المثنى بن سعيد عن أبي العالية قال: قال ابن عباس: ويل للأتباع من عثرات العالم. قيل: وكيف ذاك يا أبا العباس؟ قال: يقول العالم من قبل رأيه، ثم يسمع الحديث عن النبي ﷺ فيدع ما كان عليه.

وفي لفظ: فيلقى من هو أعلم برسول الله ﷺ منه فيخبره فيرجع ويقضي الاتباع بما حكم.

وقال تميم الداري: اتقوا زلة العالم فسأله عمر: ما زلة العالم؟ قال: يزل بالناس فيؤخذ به. فعسى أن يتوب العالم والناس يأخذون بقوله.

وقال: والمصنفون في السنة جمعوا بين فساد التقليد وإبطاله وبيان زلة العالم ليبينوا بذلك فساد التقليد، وأن العالم قد يزل ولا بد، إذ ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله، وينزل قوله منزلة قول المعصوم، فهذا الذي ذمه كل عالم على وجه الأرض وحرموه وذموا أهله، وهو أصلا بلاء المقلدين وفتنتهم، فإنهم يقلدون العالم فيما زل فيه وفيما لم يزل فيه.

وفي حجة الله البالغة: فإن أحدهم يتبع إمامه مع بعد مذهبه عن الأدلة مقلدا له فيما قال كأنه نبي أرسل، وهذا نائي عن الحق وبعد عن الصواب لا يرضى به أحد من أولي الألباب.

قوله: (جدال المنافق بالكتاب) قال السيد: أراد بالجدل التمسك بتأويلات زائفة،

وقد جاء في رواية الطبراني الأوسط من حديث معاذ بن جبل، وأما جدال المنافق بالقرآن فإن للقرآن منارا كمنار الطريق فما عرفتم فخذوه وما أنكرتم فردوه إلى عالمه. وفي رواية له في الكبير من حديث عمر بن الخطاب: رجل يتأول القرآن يضعه على غير مواضعه. وفي رواية له وأحمد من حديث عقبة: وأما القرآن فيتعلمه المنافقون فيجادلون به الذين آمنوا.

قوله: (المضلين) أي الأئمة الجورة والأمراء الظلمة الجهلة، جاء في رواية عند الطبراني وغيره حكم جائرا، جاء في رواية أبى الجهم المحدث من رواية ابن عباس زيادة "يضلون الناس بغير علم".

وأسند هذه الجملة الدارمي في مسنده من حديث ثوبان وأبي الدرداء.

لفظ ثوبان: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين».

ولفظ أبي الدرداء: «أن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلين».

قلت: وسألت امرأة من أحمس يقال لها زينب أبا بكر الصديق وقالت: ما الأئمة؟ قال: ما كان لقومك رؤساء وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم. قالت: بلى، فهم مثل أولئك على الناس. أخرجه البخاري صحيحه في بيان أيام الجاهلية.

٢٧٠- وعن الحسن قال: «العلم علمان: فعلم في القلب فذاك العلم النافع، وعلم على اللسان فذاك حجة الله عز وجل على ابن آدم» رواه الدارمي.

قوله: (وعن الحسن) هو البصري المتقدم ذكره من سادات التابعين .

قوله: (العلم علمان) قال الغزالي: علم المعاملة ينقسم إلى علم ظاهر أعني العلم بأعمال الجوارح، والى علم باطن أعني العلم بأعمال القلوب، والجاري على الجوارح إما

عادة وإما عبادة، والوارد على القلوب التي هي بحكم الاحتجاب عن الحواس من عالم الملكوت إما محمود وإما مذموم، فبالواجب انقسم هذا العلم إلى شطرين ظاهر وباطن، والشطر الظاهر المتعلق بالجوارح انقسم إلى عادة وعبادة، والشطر الباطن المتعلق بأحوال القلب وأخلاق النفس انقسم إلى مذموم ومحمود، فكان المجموع أربعة أقسام ويشذ نظر في علم المعاملة عن هذه الأقسام.

قوله: (فذلك) الفاء للسببية فإن قوله علم في القلب دل على فضله وعكسه فذلك حجة الله على ما قاله الطيبي.

واختلف في العلم النافع فقال الشيخ المحقق العارف أحمد بن عطاء الإسكندري في الحكم: العلم النافع هو الذي يبسط في الصدر شفاعة ويكشف عن القلب قناعة. ولأهل العلم في بيان العلم النافع والضار أقوال أرجحها أنه علم القرآن والحديث وما يتوصل به إليه، والضار ما لم يرد به شرع ولا يفيد في الدين شيئا بل يوقع الشكوك والشبهات كعلوم الأوائل من الفلسفة وفنون الأواخر من المقلدة.

قال إمام الأئمة قدوة الموحدين عمدة فضلاء المحققين الإمام ابن قيم الجوزية في إعلامه في الوجه الثاني والستين: العلم النافع هو الذي جاء به الرسول دون مقدرات الأذهان ومسائل الحرص والألغاز.

قوله: (على اللسان) الذي لم يتأثر منه بقلبه محجوج، ويقال له: لم تقولون ما لا تفعلون، ويمكن حمل العلمين الظاهر والباطن وهما علمان أصلان لا يستغنى أحدهما عن الآخر بمنزلة الإسلام والإيمان والجسم والقلب، قاله الطيبي.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحافظ أبو بكر الخطيب في تاريخه بإسناد حسنه

المنذري من حديث جابر مرفوعا.

وكذا رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس والأصبهاني في ترغيبه وأبو نعيم من طريق يوسف بن عطية عن قتادة عن أنس مرفوعا بلفظ: «العلم علمان فعلم ثابت في القلب» الحديث.

وأخرج مرسل الحسن أبو عمر بن عبدالبر في العلم بإسناد حسنه أيضا المنذري، وابن أبي شيبة والحكيم الترمذي، ورواه البيهقي عن الفضيل بن عياض من قوله.

٢٧١- وعن أبي هريرة قال: حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته فيكم، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم -يعني مجرى الطعام-. رواه البخاري.

قوله: (وعائين) قال الجزري: أراد الكناية عن محل العلم وجمعه، فاستعار له الوعاء. قال الطيبي: شبه نوعي العلم بالظرفين لاحتواء كل منهما ما لم يحتويه الآخر. ولعل المراد بالأول: علم الأحكام والأخلاق وبالثاني: علم الأسرار المصون عن الأغيار، المختص بالعلماء بالله.

قلت: لي في هذا الاحتمال نظر. قال الكرماني: أراد به أخبار الفتن وأشراط الساعة وفساد الدين على يد أغلمة من سفهاء قريش وكان يقول: لو شئت أن أسميهم بأسمائهم، أو أحاديث تبين أسماء أمراء الجور وأحوالهم.

قال الحافظ: حمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفا منهم على نفسه كقوله: «أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان». يشير إلى

خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاءأبي هريرة فمات قبلها بسنة.

قال ابن المنير: جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا أن للشريعة ظاهرا وباطنا وذلك الباطل إنما حاصله الانحلال من الدين.

قوله: (فبثثته) قال الجوهري: بث الخبر من باب رد وأبثه بمعنى أي نشره، ويبثه سره أي أظهره له.

قال الكرماني: أي نشرت أحد ما في الوعائين في الناس.

قوله: (البلعوم) قال الجوهري: البلعم بالضم والبلعوم: مجرى الطعام في الحلق وهو المريء، قال الحافظ: كنى به القتل.

٢٧٢- وعن عبد الله بن مسعود قال: يا أيها الناس! من علم شيئا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم الله أعلم. قال الله تعالى لنبيه: ﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ﴾ متفق عليه.

قوله: (به) أي بذلك الشيء المعلوم.

قوله: (إن من العلم) أي أن تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم، ولأن القول فيما لا يعلم قسم من التكلف.

قوله: (من المتكلفين) أي المتصنعين الذين يتكلفون ما ليس لهم.

فيه تحذير عن الأجوبة بما عند أنفسهم من غير علمهم من الكتاب والسنة.

٢٧٣- وعن ابن سيرين قال: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم. رواه مسلم.

قوله: (وعن ابن سيرين) هو محمد بن سيرين الإمام الرباني أبو بكر مولى أنس ابن مالك، واصل سيرين من جرجرايا. قال أنس بن سيرين: ولد أخي لسنتين بقيتا من خلافة عثمان. سمع محمد أبا هريرة وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وطائفة، وعنه أيوب وابن عون وجمع غفير. كان فقيها إماما غزيرالعلم ثقة ثبتا علامة في التعبير رأسا في الورع. وأمه صفية مولاة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه.

قال أبو عوانة: رأيت ابن سيرين فما رآه أحد إلا ذكر الله. توفي بعد الحسن بمائة يوم في شوال سنة عشر ومائة، وهو أثبت من الحسن، كذا في التذكرة ملخصا.

وفي المعارف لابن قتيبة: كان سيرين أبوه عبدا لأنس بن مالك كاتبه على عشرين ألفا وأدى الكتابة، وكان من سبي «ميسان» وكان المغيرة افتتحها. ويقال: كان من سبي «عين التمر»، وكان سيرين يكنى أبا عمرة، وكان محمد بزازا ويكنى أبا بكر. وولد له ثلاثون ولدا من امرأة واحدة، كان تزوجها عربية مات وهو ابن سبع وسبعين سنة.

قوله: (العلم) أي علم الكتاب والسنة، قاله الطيبي.

قوله: (فانظروا) أي خذوه من العدول والثقات، قاله الطيبى..

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم من حديث أنس مرفوعا والسجزي في الإبانة، وقال: غريب، وضعفه المنذري وغيره.

٢٧٤- وعن حذيفة قال: يا معشر القراء استقيموا، فقد سبقتم سبقا بعيدا، وإن أخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا. رواه البخاري.

قوله: (القراء) ضبط الحافظ بضم القاف وتشديد الراء مهموز جمع قاري، المراد بهم العلماء بالقرآن والسنة.

قال القرطبي في تذكرته: القراء في الزمن الأول يطلقون على العالمين بالكتاب والسنة لا غير.

قوله: (استقيموا) قال الطيبي: أي استقيموا على الصراط المستقيم بالإخلاص عن الرياء، فقد سبقكم من أخلص الله في القراءة.

قال الحافظ: أي اسلكوا طريق الاستقامة وهي كناية عن التمسك بأمر الله تعالى فعلا وتركا.

قوله: (سبقتم) قال الطيبي: يروى بفتح سين وضمها ببناء مجهول والأول أولى لقوله: وإن أخذتم.

قال الحافظ: بفتح أوله كما جزم به ابن التين، وحكى غيره ضمه والأول المعتمد.

قوله: (سبقا بعيدا) أي ظاهرا، قال الحافظ: ووصفه بالبعد لأنه غاية شأو السابقين، والمراد أنه خاطب بذلك من أدرك أوائل الإسلام فإذا تمسك بالكتاب والسنة سبق إلى كل خير لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل إليه من سبقه إلى الإسلام، وإلا فهو أبعد منه حسا وحكما.

قوله: (وإن أخذتم) قال الطيبي: أي يمين الصراط بالميل إلى الرياء ضللتم بأن أداكم الشرك الأصغر إلى الأكبر.

قال الحافظ: أي خالفتم الأمر المذكور. وكلام حذيفة منتزع في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [سورة الأنعام:

١٥٣] والذي له حكم الرفع من حديث حذيفة هذا الإشارة إلى فضل السابقين الأولين المهاجرين والأنصار الذين مضوا على الاستقامة.

٢٧٥- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تعوذوا بالله من جب الحزن» قالوا: يا رسول الله! وما جب الحزن؟ قال: «واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم أربعمائة مرة»، قيل: يا رسول الله! ومن يدخلها قال: «القراء المراءون بأعمالهم» رواه الترمذي وكذا ابن ماجه وزاد فيه: «وإن من أبغض القراء إلى الله تعالى الذين يزورون الأمراء»، قال المحاربي: يعني الجورة.

قوله: (جب الحزن) في القاموس بالضم: البئر أو الكثيرة الماء البعيدة القعر.

قال الجوهري: البئر التي لم تطو.

قال الرازي: معناه لم تبن بالحجارة ونحوها.

في المصباح: قال الفراء: يذكر ويؤنث، والحزن في القاموس بالضم ويحرك.

قال الطيبي والسيد: جب الحزن علم ورد في جهنم والإضافة فيه كدار السلام.

قوله: (ومن) عطف على محذوف أي ذلك شيء فقائل فمن الذي لحقه من الذي يدخل فيه.

قوله: (القراء) قال الجوهري: القراء بالضم والمد المتنسك، وقد يكون جمع قارئ.

في المصباح: الفاعل قارئ والجمع قرأة وقراء وقارئون مثل كافر وكفرة وكافرون، وبه صرح أيضا الحافظ، وما قاله السيد وغيره من معناه أي المتنسكون من قرأ بمعنى تنسك والجمع القراؤن؛ ففيه نظر، والصحيح أنه جمع قارئ.

قوله: (المحاربي) هو عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي أبو محمد الكوفي عن الأعمش، عنه أحمد بن حنبل وغيره،وثقه ابن معين والنسائي روى له الستة.

قوله: (الجورة) الظلمة وزنا ومعنى.

قوله: (رواه..الخ) قال الترمذي: غريب، وضعفه المنذري، وأخرجه ايضا الطبراني.

٢٧٦- وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ولا يبقى من القرآن إلا رسمه، مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى، علماؤهم شر من تحت أديم السماء، من عندهم تخرج الفتنة وفيهم تعود» رواه البيهقي في شعب الإيمان.

قوله: (اسمه) قال السيد والطيبي: بقاء اسم الإسلام دروس مسماه، فإن الزكاة المشروعة للشفقة اندرست، وأكثر الناس يتساهلون عن الصلاة، ولا أحد يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

قلت: في زمننا هكذا، بل كثير ممن يدعي الإسلام لا يحسن يصلي ولا يحسن الوضوء فإنا لله وإنا إليه راجعون. وقد صح من حديث حذيفة عند ابن ماجه مرفوعا: «يدرس الإسلام كما يدرس وشى الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة» والله الموفق، وهوأعلم.

قوله: (رسمه) قال الجوهري: الرسم: الأثر، في القاموس: الرسم محركة: حسن المشي.

قال السيد والطيبي: أراد بالرسم مراعاة القراء ألفاظه بتجويد مخارجها وتحسينها دون التفكر في معانيها والامتثال بما فيها.

قلت: كما وقع في مثل هذا الزمان، فلله در الصادق والمصدوق ﷺ.

قوله: (خراب) قال الجوهري: خرب الموضع بالكسر خرابا فهو خرب. في القاموس: الخراب ضد العمران.

قوله: (من الهدى) قال الفاضل الطيبي والسيد معا أي من الهادي يريد خرابه من أجل عدم الهادي الذي ينفع الناس بهداه، أو خرابه من وجوه هداة السوء يعود الناس ببدعتهم، وسماهم هداة تهكما، ولهذا عقب بقوله: «علماؤهم شر» الحديث لبيان الموجب.

قوله: (أديم السماء) قال الجوهري: ربما سمى وجه الأرض.

في القاموس: من السماء والأرض ما ظهر.

قال الطيبي: أي وجهها وأديم الأرض صعيدها.

قوله: (من عندهم تخرج الفتنة) قال الطيبي: أي يستقر ضررهم فيهم ويتمكن منهم كل التمكن.

قلت: أي والله صدق نبي الله ﷺ طابق النعل بالنعل، كم من فتن خرجت من عندهم ثم عادت إليهم، هم يثيرون الفتن أولا في الناس ثم الذين هم يطفئونها، فيا للعجب وضيعة العلم والأدب!

٢٧٧- وعن زياد بن لبيد قال: ذكر النبي ﷺ شيئا فقال: «ذاك عند أوان ذهاب العلم»، قلت: يا رسول الله! وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا، ويقرؤه ابناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟ قال: «ثكلتك أمك زياد! إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة! أوليس هذه اليهود والنصارى يقرءون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما؟» رواه أحمد وابن ماجه وروى الترمذي عنه نحوه.

٢٧٨ - وكذا الدارمي عن أبي أمامة.

قوله: (وعن زياد بن لبيد) هو زياد بن لبيد بن ثعلبة بن سنان بن عامر بن عدي ابن أمية بن بياضة بن عامر بن زريق الأنصاري البياضي، يكنى أبا عبدالرحمن.

خرج إلى رسول الله ﷺ بمكة وأقام معه حتى هاجر مع رسول الله ﷺ إلى المدينة، فكان يقال لزياد مهاجري أنصاري. شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، واستعمله رسول الله ﷺ (على) حضرموت. مات في أول خلافة معاوية كذا في الاستيعاب، وفي التهذيب: عن ابن حبان: وكان من فقهاء الصحابة. قال ابن قانع: توفي سنة إحدى وأربعين.

قوله: (شيئا) قال الطيبي: تنكيره للتهويل وواو كيف للعطف: أي متى يقع ذلك الهول؟ وكيف يذهب العلم والحال أن القرآن مستمر فيه علم إلى الساعة؟.

قوله: (إن كنت) مخففة وضمير الشأن محذوف أي إن الشأن كنت.

قوله: (من أفقه رجل) إضافة أفقه إلى المفرد النكرة للاستغراق، ومن أفقه مفعول ثان لأرى، ومن زائدة في الإثبات، أو متعلقة بمحذوف أي كائنا من أفقه ،كذا قاله الطيبي والسيد.

قوله: (رواه..الخ) قال الفاضل البوصيري في زوائد ابن ماجه: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال البخاري في تاريخه الصغير: لم يسمع سالم بن أبي الجعد من زياد بن لبيد. وتبعه على ذلك الذهبي في الكاشف: قال الحافظ في الإصابة بعد أن خرجه عن الحاكم وابن ماجه: وسالم لم يلق زيادا، وله شاهد أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أبي طولة عن زياد بن لبيد نحوه وهو أيضا منقطع.

قلت: قد مر رواية الترمذي وغيره، وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير بإسناد حسنه الهيثمي من حديث وحشى والبزار من حديث ابن عمر بإسناد فيه سعد بن سنان ضعفه البخاري وغيره، ووثقه أبو مسهر.

٢٧٩- وعن ابن مسعود قال: قال لي رسول الله ﷺ: «تعلموا العلم وعلموه الناس، تعلموا الفرائض وعلموها الناس، تعلموا القرآن وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان أحدا يفصل بينهما» رواه الدارمي والدارقطني.

قوله: (الفرائض) قال الجرجاني: الفرائض جمع فريضة وهي ما قدر من السهام في الميراث. وقال بعد أن ذكر رواية ابن مسعود: على هذه الرواية؛ فالفرائض إما محمولة على ما ذكر وتخصيصها بالذكر لما مر، أو على ما فرضه الله تعالى على عباده من التكاليف وخص ذكرها بعد التعميم لمزيد الاهتمام، ولا يبعد أن يجعل لفظ «الفرائض» في الاصطلاح جاريا مجرى الأعلام كالأنصار. وفي المفاتيح: الصحيح أنه أراد جميع ما يجب معرفته أي تعلموا القرآن والعلوم الشرعية مني.

قوله: (فإني مقبوض) أي سأموت.

قوله: (سيقبض) بالبناء للمجهول والمعلوم أي بعدي قبل أن تقام الساعة.

٢٨٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل علم لا ينتفع به كمثل كنز لا ينفق منه في سبيل الله» رواه الدارمي.

قوله: (كنز) قال الجوهري: الكنز المال المدفون، وقد كنزه من باب ضرب. أي كما أن المال إذا لم يؤد زكاته فهو وبال على صاحبه، فكذا العلم إذا لم ينشره للناس ولم يبلغه فهو أيضا وبال عليه.

وقد جاء في رواية الطبراني في أوسطه من حديثه: «مثل الذي يتعلم العلم، ثم لا يحدث به كمثل الذي يكنز الكنز فلا ينفق منه» إلا أن في روايته ابن لهيعة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البزار وقال الهيثمي: رجاله موثقون وكذا وثق رجاله الحافظ المنذري.

٣- كتاب الطهارة

الفصل الأول

٢٨١- عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن -أو تملأ- ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو: فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها» رواه مسلم. وفي رواية: «لا إله إلا الله والله أكبر، تملآن ما بين السماء والأرض» لم أجد هذه الرواية في الصحيحين، ولا في كتاب الحميدي، ولا في الجامع، ولكن ذكرها الدارمي بدل: «سبحان الله والحمد لله».

قوله: (كتاب) مركب إضافي لا بد من معرفة جزئية ولو من وجه. قدمنا الكلام على الكتاب ويأتي الكلام على الطهارة .

قوله: (الطهارة) في المصباح طهر الشيء من بابي قتل وقرب طهارة، والاسم الطهر وهو النقاء من الدنس والنجس، ويكون الطهارة بمعنى التطهير.

قال الجوهري: طهر الشيء بفتح الهاء وضمها يطهر طهارة فيهما الاسم الطهر بالضم، وطهره تطهيرا وتطهر بالماء وهم قوم يتطهرون أي يتنزهون من الأدناس.

قلت: ذكر سيبويه في كتابه: الطهارة مصدر لبابي دخل وظرف لا غير.

وما ذكره الفاضل الأمير اليمني في شرحه وهي هنا اسم مصدري طهر تطهيرا وطهارة مثل كلم تكليما وكلاما فسهو أو زلة عنه لم أر أحدا صرح أن الطهارة مصدر من باب التفعيل الا هذا الإمام، وهو محجوج بأئمة اللغة.

قال الفاضل الشوكاني: الطهارة في اللغة: النظافة والتنزه عن الأقذار، وفي الشرع: صفة حكمية تثبت لموصوفها جواز الصلاة به أو فيه أوله.

قوله: (عن أبي مالك الأشعري) اختلف في اسم أبي مالك هذا حتى قيل: أمر أبي مالك صعب. قال البغوي في شرح السنة: اسمه كعب بن عاصم، ويقال: اسمه عمرو. **قلت**: به قال الدولابي في الكنى إلا أن فيما قالاه نظر، لأن المزي قال فيما حكاه عنه الحافظ: الصحيح أنه غير أبي مالك الأشعري الذي يروى عنه عبدالرحمن بن غنم، فإن ذلك معروف بكنيته، وهذا معروف باسمه لا بكنيته. وأنكر أبو عمر بن عبدالبر اسمه عمرو بن عاصم وقال لا شيء.

قلت: أبو مالك الأشعري راوي هذا الحديث اختلفوا أيضا في اسمه صحح الحافظ في اسمه الحارث بن الحارث الأشعري الشامي، وقال: صحابي تفرد بالرواية عنه أبو سلام، قال الأزدي والحارث هذا يكنى أبا مالك.

وقال أبو عمر بن عبدالبر: الحارث بن الحارث الأشعري روى عنه أبو سلام الأسود واسم أبي سلام ممطور الحبشي. له عنه حديث واحد عن النبي ﷺ وهو حديث حسن جامع لفنون من العلم لم يحدث به عن أبي سلام بتمامه إلا معاوية بن سلام.

قال الحافظ: أبو مالك الأشعري الذي روى عنه أبو سلام الأسود وشهر بن حوشب ومن في طبقتها هو الحارث بن الحارث الأشعري. وقال: والفصل بينهما في غاية

الإشكال حتى قال أبو أحمد الحاكم في ترجمته: أبو مالك الأشعري أمره مشتبه جدا.

قلت: أما ابن سعد فقد فصل في أبي مالك الأشعري الذي اشتهر بكناه وفي الحارث الأشعري، فذكر حديث الطهور في ترجمة الأول.

في الخلاصة: مختلف في اسمه له سبعة وعشرون حديثا. قال ابن سعد: توفي في خلافة عمر، وقال العامري وغيره: في ثماني عشرة في طاعون عمواس.

قوله: (الطهور) أي الوضوء كما في رواية. وفي رواية: أسباغ الوضوء.

قال المحقق الهروي في التلويح شرح الفصيح لثعلب في باب المفتوح: أوله من الأسماء عند قول ثعلب الطهور تعني الاسم والمصدر الضم قال: والطهور بفتح الطاء: الماء الذي يتطهر به أي يتوضأ ويغتسل وتزال به الأقذار والنجاسات، فإذا ضممت الطاء كان مصدرا.

وقال الإمام سيبويه في كتابه: هذا باب ما جاء من المصادر على فعول ذكر فيه الوضوء والطهور وغيرهما ثم قال فهذا مفتوح.

قال الجزري: فعلى هذا يجوز أن يكون الحديث بفتح الطاء وضمها والمراد بهما التطهر.

قال النووي: المراد به الفعل فهو مضموم الطاء على المختار وقول الأكثرين، ويجوز فتحها.

قلت: وذهب إلى ما ذهب إليه سيبويه أيضا الخليل والأصمعي وأبو حاتم السجستاني والأزهري وجماعة.

قوله: (شطر) قال الجوهري: شطر الشيء نصفه وجمعه أشطر، وشاطره ماله إذا

ناصفه.قال النووي: اختلف في معنى قوله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان» فذكر النووي فيه ثلاثة أقوال، وابن رجب ستة أقوال واحتمال، فقال: يحتمل أن يقال: خصال الإيمان من الأعمال والأقوال كلها تطهر القلب وتزكيه، وأما الطهارة بالماء فهي تختص بتطهر الجسد وتنظيفه فصارت خصال الإيمان قسمين: أحدهما: يطهر الظاهر والآخر: يطهر الباطن، فهما نصفان بهذا الاعتبار، والله أعلم بمراد رسوله في ذلك كله.

وفي تاريخ الخطيب البغدادي من طريق ابن راهويه: قال يحيى بن آدم في معناه يعني نصف الصلاة لأن الله تعالى سمى الصلاة إيمانا فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣] يعني صلاتكم قال رسول الله ﷺ: «لا تقبل صلاة إلا بطهور...».

قوله: (تملأ الميزان) قال النووي: عظم أجرها وأنه يملأ الميزان، وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الأعمال وثقل الموازين وخفتها.

قال شيخ الإسلام قدوة الموحدين عمدة المحدثين في كتاب الهجرتين: اختلف الناس في معنى كون حمده يملأ السماوات والأرض وما بينهما، فقالت طائفة: على جهة التمثيل أي لو كان أجساما يملأ السماوات والأرض وما بينهما، قالوا: فإن الحمد من قبيل المعاني والأعراض التي لا تملأ بها الأجسام، ولا تملأ الأجسام إلا بالأجسام. والصواب أنه لا يحتاج إلى هذا التكلف البارد؛ فإن ملأ كل شيء يكون بحسب المالئ والمملوء، وجعل الملأ والامتلاء حقيقة لأجسام خاصة تحكم باطل ودعوى لا دليل عليهما البتة.

قوله: (تملآن) قال النووي: ضبطناه بالتاء المثناة من فوق في تملآن وتملأ وهو

صحيح، فالأول ضمير مؤنثين غائبتين، والثاني ضمير هذه الجملة من الكلام.

وقال صاحب التحرير: يجوز تملآن بالتأنيث والتذكير جميعا، فالتأنيث على ما ذكرناه والتذكير على إرادة النوعين من الكلام، أو الذكرين. وقال: أما يملأ فمذكر على إرادة الذكر.

قوله: (نور) أي للمؤمنين في الدنيا نور في قلوبهم وبصائرهم تشرق بها قلوبهم وتستنير بصائرهم، وفي الآخرة نور لهم في ظلمات القيامة وعلى الصراط.

وقد جاء عند الطبراني في الكبير والأوسط والدارمي وابن حبان وأحمد بإسناد جيد من حديث عبدالله بن عمرو: «من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة».

قلت: فعلى هذا ما ذكره أهل العلم في توجيه هذا الحديث بتوجيهات متنوعة لا حاجة إلى شيء منها؛ **فليتدبر**.

قوله: (برهان) قال الجوهري: البرهان الحجة، قال ابن رجب: البرهان هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس، ومنه: سميت الحجة القاطعة برهانا لوضوح دلالتها على ما دلت عليه، فكذلك الصدقة برهان على صحة الإيمان، وطيب النفس بها علامة على وجود حلاوة الإيمان وطعمه.

قوله: (الصبر) قال إبراهيم الخواص: الصبر هو الثبات على الكتاب والسنة.

قال ابن رجب: لما كان الصبر شاقا على النفوس يحتاج إلى مجاهدة النفس وحبسها وكفها عما تهويه كان ضياء فإن معنى الصبر في اللغة الحبس.

قوله: (الضياء) قال ابن رجب: الضياء هو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة

وإحراق كضياء الشمس بخلاف القمر فإنه نور محض فيه إشراق بغير إحراق.

قوله: (حجة لك أو عليك) في المصباح: الحجة الدليل والبرهان.

قال النووي: أي تنتفع به إن تلوته وعملت به وإلا فهو حجة عليك.

قلت: يؤيد هذا المعنى ما روى عن أبي موسى الأشعري: «إن هذا القرآن كائن لكم أجرا، وكائن عليكم وزرا، فاتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن، فإنه من اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة، ومن اتبعه زج في قفاه؛ فقذفه في النار».

قوله: (كل الناس) جملة مستأنفة كأنه قيل: قد تبين الرشد من الغي فما حال الناس بعد ذلك؟ فقال. قاله التفتازاني وغيره.

قوله: (يغدو) في المصباح: غدا يغدوا غدوا من باب قعد، ذهب غدوة، وهي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس أي يصبح ويبكر ساعيا في تحصيل أغراضه مسرعا في طلب نيل مرامه.

قوله: (فبائع نفسه) خبر مبتدأ والفاء تفصيلية، والبيع بمعنى الشراء لأن المشتري يعتق. قاله التفتازاني.

وقال الفاضل الشبرخيتي وغيره: الفاء في قوله فبائع تفصيلية وبائع خبر مبتدأ محذوف والمبتدأ يكثر حذفه بعد فاء الجزاء.

قال ابن رجب: دل الحديث على أنه كل إنسان؛ فهو ساع في هلاك نفسه أو فكاكها، فمن سعى في طاعة الله؛ فقد باع نفسه لله وأعتقها من عذابه، ومن سعى في معصية الله؛ فقد باع نفسه بالهوان، وأوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه.

قوله: (أو موبقها) أي مهلكها. قال التفتازاني: فمعتقها خبر بعد خبر أو بدل من

قوله فبائع نفسه والفاء سببية، أو موبقها عطف عليه أي فمنهم من يسعى في فكاك رقبته باتباع أوامر الشرع واجتناب نواهيه من العذاب ويخلصها.

قوله: (لم أجد هذه الرواية) أي رواية المصابيح: كيف يجدها، وقد أسندها صاحب المصابيح في شرح السنة إلى مسلم بن إبراهيم شيخ الدارمي وحميد بن زنجويه. لعل هذه الرواية من تفردات مسلم بن إبراهيم، إذ مسلم هذا الذي روى عنه الدارمي وحميد بن زنجويه، وحبان بن هلال الذي روى عنه شيخ مسلم بن الحجاج القشيري وهو إسحاق بن منصور يروون جميعا عن أبان بن يزيد ولم يرو إسحاق ما رويا.

قال البغوي بعد أن خرجه: هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن إسحاق بن منصور عن حبان بن هلال عن أبان، وقال: الصبر ضياء. **قلت**: وليس في رواية حميد وابن إبراهيم هذا، وأيضا ففي إيراد صاحب المصابيح هذا الحديث بهذا اللفظ في الفصل الأول إغماض.

قوله: (زاد الترمذي) فيه تعريض على صاحب المصابيح حيث ذكر هذه الرواية في الفصل الأول ولا أثر لها هنا، بل هذه الرواية في الترمذي كما نبه على هذا صاحب المشكاة.

٢٨٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا. ويرفع به الدرجات؟» قالوا: بلى، يا رسول الله! قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط».

٢٨٣- وفي حديث مالك بن أنس: «فذلكم الرباط فذلكم الرباط» [ردد] مرتين. رواه مسلم. وفي رواية الترمذي: ثلاثا.

قوله: (يمحو) قال الجوهري: محا لوحه من باب عدا ورمى، ويمحاه أيضا محيا فهو ممحو. قال الراغب: المحو إزالة الأثر. قال القاضي عياض فيما حكاه عنه النووي: محو الخطايا كناية عن غفرانها، وقال: يحتمل محوها من كتاب الحفظة.

قلت: قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [سورة هود: ١١٤] دليل على محو الخطايا من صحف الملائكة حقيقة. وقد جاء في رواية الطبراني بإسناد فيه نظر عن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ قال: «إذا نام ابن آدم قال الملك للشيطان أعطني صحيفتك، فيعطيه إياها فما وجد في صحيفته من حسنة محى بها عشر سيئات من صحيفة الشيطان، وكتبهن حسنات» وقال ابن رجب: هذا غريب منكر.

قوله: (إسباغ الوضوء) قال الجوهري: أي إتمامه. قال الراغب: درع سابغ تام واسع، وعنه استعير إسباغ الوضوء.

في البخاري قال ابن عمر: إسباغ الوضوء الإنقاء.

قوله: (المكاره) قال الجزري: هي جمع مكره وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه، والكره بالضم والفتح المشقة، والمعنى: أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء، ومع إعوازه والحاجة إلى طلبه والسعي في تحصيله، أو ابتياعه بالثمن الغالي وما أشبه ذلك من الأسباب الشاقة.

قوله: (الخطى) بالضم جمع كثرة لخطوة، والخطوة بالضم ما بين القدمين على ما قاله الجوهري.

قوله: (الرباط) بالكسر قال الجوهري: الرباط الرابطة، وهي ملازمة ثغر العدو. قال الجزري: الرباط في الأصل: الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها، فشبه به ما ذكر من الأفعال الصالحة والعبادة. وذكر عن ابن قتيبة فذلك الرباط أي أن المواظبة على الطهارة والصلاة والعبادة كالجهاد في سبيل الله، فيكون الرباط مصدر رابطت أي لازمت. وقيل: الرباط ههنا اسم لما يربط الشيء أي يشد يعني أن هذه الخلال تربط صاحبها عن المعاصي وتكفه عن المحارم.

٢٨٤- عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره» متفق عليه.

قوله: (فأحسن) الفاء لتفسير كيفية الوضوء على أحسن وجه بمراعاة سننه وآدابه. قال الطيبي: الفاء موقعة موقع ثم التي لبيان الرتبة.

قوله: (من جسده) أي من جميع بدنه قاله ابن الملك وغيره.

قوله: (تحت أظفاره) تأكيد لدفع وهم من يتوهم أن المراد من جسده ما يصيبه الوضوء، ولا حاجة إلى تأويل خروج الخطايا والحمل على المجاز والاستعارة، كما حمله العياض.

قال الجلال السيوطي على الترمذي: بل الظاهر حمله على الحقيقة لأن الخطايا تؤثر في باطن والطهارة تزيله، ثم استشهد بأن العبد إذا أذنب ذنبا نكتت... الخ، وحديث أسود أو الحجر الأسود، وأطال الكلام فيه، وأشار إلى أن له في ذلك تأليفا مستقلا. والمراد بالخطايا: الصغائر دون الكبائر لحديث ورد فيه: «ما اجتنب الكبائر». وأظفار جمع الظفر.

قوله: (متفق عليه) قلت: لم يخرجه البخاري في صحيحه، لعل صاحب المشكاة تبع فيه صاحب جامع الأصول، وعزاه صاحب المشارق والمنذري وغير واحد إلى مسلم فقط؛ فليتدبر.

٢٨٥- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ العبد المسلم -أو المؤمن- فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء -أو مع آخر قطر الماء- فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء -أو مع آخر قطر الماء- فإذا غسل رجليه، خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء -أو مع آخر قطر الماء- حتى يخرج نقيا من الذنوب» رواه مسلم.

قوله: (المسلم أو المؤمن) شك من الراوي، وكذا قوله: مع الماء أو مع آخر قطر الماء، هو شك أيضا، قاله الباجي والنووي والزرقاني.

وفيه تحري المسموع وإلا فهما متقاربان، ويحتمل أن يكون تنبيها من النبي ﷺ على الترادف فإنهما يستعملان مترادفين، وعبر ما بعبد إشارة إلى كونه عبادة.

قوله: (فغسل) قال بعض شراح مسلم الفاء مرتبة له على الشرط.

قال الزرقاني: فيه تعسف والمتبادر أن الجواب قوله خرجت كما في رواية الموطأ وخرج عند مسلم وغيره.

قوله: (بطشتها) قال الجوهري: البطشة السطوة والأخذ بالعنف، وقد بطش به من باب ضرب ونصر.

قال الطيبي: مشت إليها بنزع الخافض أو يكون الضمير للمصدر .

قوله: (نقيا) أي نظيفا، والنقاء ممدود النظافة على ما قاله الجوهري.

٢٨٦- وعن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها، إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة، وذلك الدهر كله» رواه مسلم.

قوله: (كله) هو بالنصب ظرف مستقر في الدهر كله مع إتيان الفرائض كفارة لها، ولايريد اشتراط اجتناب الكبائر بل يريد أنها لا تكفر.

قال النووي: أي ذلك مستمر في جميع الأزمان معنى أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر؛ فإنها لا تغفر، وليس المراد أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فإن كانت كبيرة لا يغفر شيء من الصغائر، فإن هذا وإن كان محتملا فسياق الحديث يأباه.

قلت: «ما لم يؤت» كذا بالنهي للمجهول وفي بعض نسخ مسلم «لم يأت» بالبناء للفاعل أي لم يرتكب ولم يغش.

٢٨٧- وعنه أنه توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا، ثم تمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا، ثم غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلاثا، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا، ثم اليسرى ثلاثا، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال: «من توضأ وضوئي هذا، ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء، إلا غفر له ما تقدم من ذنبه» متفق عليه ولفظه للبخاري.

قوله: (وعنه) أي أمير المؤمنين ذي النورين أحد العشرة المبشرة بالجنة الشهيد في

سبيل الله عثمان بن عفان.

قوله: (فافرغ) قال الجوهري: فرغ الماء بالكسر فراغا أي انصب، وأفرغه غيره. قال الراغب: أفرغت الدلو: صببت.

قال الجزري: يقال أفرغت الإناء إفراغا وفرغته تفريغا إذا قلبت ما فيه.

في المصباح: أفرغت الشيء صببته إذا كان يسيل من جوهر ذائب.

قوله: (تمضمض) قال الجوهري: المضمضة تحريك الماء في الفم وتمضمض في وضوئه، وكذا قاله أيضا المجد إلا أنه قال: تمضمض للوضوء: مضمض.

قلت: مضمض أيضا نسخة عند بعض رواة البخاري.

قال الحافظ: أصل المضمضة في اللغة التحريك، ومنه: مضمض النعاس في عينيه إذا تحركتا بالنعاس، ثم اشتهر استعماله في وضع الماء في الفم وتحريكه. وأما معناه في الوضوء الشرعي وهو أن يضع الماء في الفم ثم يديره ثم يمجه.

قوله: (استنثر) قال الجوهري: الانتثار والاستنثار بمعنى هو نثر ما في الأنف بالنفس. قال جمهور أهل اللغة والفقهاء والمحدثون: الاستنثار هو إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق. قال الأزهري: روى سلمة عن الفراء أنه يقال: نثر الرجل انتثر واستنثر إذا حرك النثرة في الطهارة.

قوله: (إلى) إلى تستعمل في انتهاء غاية الزمان والمكان بلا خلاف، والأكثر عدم دخول حدي الابتداء والانتهاء في المحدود ويجوز دخولهما فيه مع القرينة.

قال بعضهم ما بعد إلى ظاهرة الدخول فيما قبلها فلا تستعمل في غيره إلا مجازا. وقيل: إن كان ما بعدها من جنس ما قبلها فالظاهر الدخول وإلا فالظاهر عدم

الدخول. والمذهب هو الأول قال والتحقيق أنها بمعنى الانتهاء، في قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [سورة المائدة: ٦] أي مضافة إلى المرافق كما في الرضي.

قال ابن العربي في أحكامه: العلماء في وجوب إدخالها في الغسل، وعن مالك روايتان. وذكر أهل التأويل في ذلك ثلاثة أقاويل. الأول: أن إلى بمعنى مع. والثاني: أن إلى حد، والحد إذا كان من جنس المحدود دخل فيه. والثالث أن المرفق حد الساقط لا حد المفروض. قاله القاضي عبدالوهاب، وما رأيته لغيره. وتحقيقه أن قوله: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾ يقتضي بمطلقه من الظفر إلى المنكب فلما قال: ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ أسقط بين المنكب والمرفق، وبقيت المرافق مغسولة إلى الظفر، وهذا كلام صحيح يجري على أصول اللغة. ومعنى: وأما قولهم: إن إلى بمعنى مع؛ فلا سبيل إلى وضع حرف موضع حرف، وإنما يكون كل حرف بمعناه، وتتصرف معاني الأفعال، ويكون معنى التأويل فيها، لا في الحروف، ومعنى قوله: ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ على التأويل الأول. ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾ مضافة إلى المرافق، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢] معناه: مضافة إلى أموالكم.

وقد روى الدارقطني وغيره عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ لما توضأ أدار الماء على مرفقيه. قال الحافظ في فتحه: يمكن أن يستدل لدخولهما بفعله ﷺ، ففي الدارقطني بإسناد حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين، وذكر حديث جابر المتقدم وضعفه. وفي البزار والطبراني من حديث وائل بن حجر في صفة الوضوء: وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق.

وفي الطحاوي والطبراني من حديث ثعلبة بن عباد عن أبيه مرفوعا: «ثم غسل

ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه» فهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضا.

قال إسحاق ابن راهويه: «إلى» في الآية يحتمل أن تكون بمعنى الغاية، وأن تكون بمعنى «مع»، فبينت السنة أنها بمعنى «مع».

وقد قال الشافعي في الأم: لا أعلم مخالفا في إيجاب دخول المرفقين في الوضوء.

فعلى هذا؛ فزفر محجوج بالإجماع قبله، وكذا من قال بذلك من أهل الظاهر بعده، ولم يثبت ذلك عن مالك صريحا، وإنما حكى ابن أشهب كلاما محتملا.

قال القاضي أبو الوليد بن رشد في مقدمات المدونة: ومن قال بإيجاب غسلها قال: «إلى» بمعنى «مع»، وذلك موجود في اللسان، قال الله عز وجل: ﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [سورة آل عمران: ٥٢] أي مع الله. وقال: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢] وقد قال: المراد أن الحد إذا كان من جنس المحدود دخل فيه، ثم إنه تعقب وقال: يلزم من قال في آية الوضوء أن «إلى» بمعنى «مع» أن يوجب غسل اليدين إلى المنكبين؛ لأن العرب تسمي ذلك يدا. **قلت**: وما قاله الحافظ فهو الأولى.

قوله: (المرفق) في القاموس: المرفق كمنبر ومجلس: موصل الذراع في العضد.

في الفصيح لثعلب وشرحه للهروي: مرفق الإنسان مفتوح الميم مكسور الفاء وإن شئت كسرت الميم وفتحت الفاء، وهو مجتمع الذراع والعضد، وهو من اليد ما يتكأ عليه.

في الفتح: المرفق بكسر الميم وفتح الفاء: هو العظم الناتي في آخر الذراعن سمي بذلك لأنه يرتفق به في الاتكاء وغيره.

قوله: (مسح) قال الراغب: المسح إمرار اليد على الشيء، والمسح في تعارف

الشرع إمرار الماء على الأعضاء، والباء في «برأسه» ليست للتبعيض بأن معناها عند المحققين الإلصاق لأنه المعنى المجمع عليه بخلاف غيره فإنه لم يثبته المحققون، فإن التبعيض ليس معنا أصليا، بل يحصل، و يحتمل في ضمن الإلصاق.

نقل الرضي عن ابن الجني: أن (أهل) اللغة لا يعرفون هذا المعنى بل يورده الفقهاء. وقال: إنها زائدة لأن الفعل يتعدى إلى مجرورها بنفسها.

في الفتح: الباء للتعدية يجوز حذفها وإثباتها كقولك: مسحت رأس اليتيم، ومسحت برأسه، وقيل: دخلت الباء لتفيد معنى آخر، وهو أن الغسل لغة يقتضي مغسولا به، والمسح لغة: لا يقتضي ممسوحا به، فلو قال: «وامسحوا رؤوسكم» لأجزأ المسح باليد بغير ماء؛ فكأنه قال: «وامسحوا برؤوسكم الماء» فهو على القلب، والتقدير: امسحوا رؤوسكم بالماء.

قلت: والعجب كل العجب ممن حملوا الباء على تبعيض كبعض الحنفية وعامة الشوافع وممن حمله بعد إقراره الإلصاق على الفعل الذي هو المسح بأن قد تعدى إلى الآلة، وهو اليد لم يحملوا آية التيمم: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ﴾ على التبعيض، وتعدى المسح إلى الآلة، وما ذكر من أدلة التبعيض في آية الوضوء من الشوافع وغيرهم فلا يجدي ولا يغنيهم من جوع؛ فلا تغتر في هذه المسألة، وتلتفت أمثال هؤلاء الجهابذة كابن حجر والبغوي واليماني والشوكاني وغيرهم.

قوله: (نحو) وما قاله النووي وغيره إنما لم يقل:(مثل وضوئي) لأن وضوء أحد لا يماثل وضوء النبي ﷺ ؛ إذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير؛ فضعيف، لأن معنى المثل والنحو ههنا واحد لما روي أن عثمان رضي الله عنه توضأ فقال:

رأيت رسول الله ﷺ توضأ بمثل وضوئي هذا. نبه على ذلك ابن الملك وابن حجر.

قوله: (لا يحدث نفسه) قلت: المراد به من أمر الدنيا كما رواه ابن المبارك في كتاب الزهد والرقاق والحكيم الترمذي وابن أبي شيبة في هذا الحديث بلفظ: «لم يحدث فيها نفسه بشيء من الدنيا» ذكره العراقي في تخريج الاحياء والحافظ في فتحه.

قال النووي: المراد لا يحدث بشيء من أمور الدنيا وما يتعلق بالصلاة، ولو عرض له حديث فأعرض عنه بمجرد عروضه؛ عفي عنه ذلك، وحصلت له هذه الفضيلة أن شاء الله تعالى، لأن هذا ليس من فعله، وقد عفي لهذه الأمة عن الخواطر التي تعرض ولا تستقر.

في الفتح: المراد به ما تسترسل النفس معه ويمكن المرء قطعه لأن قوله: «يحدث» يقتضي تكسبا منه فأما ما يهجم من الخطرات والوساوس، ويتعذر دفعه؛ فذلك معفو.

قوله: (من ذنبه) وقع في رواية البخاري في كتاب الرقاق في باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقٌّ..﴾ [سورة فاطر: ٥] الآية قال: وقال النبي ﷺ: «لا تتخذوا».

قال الحافظ: فتستكثروا من الأعمال السيئة بناء على أن الصلاة تكفرها. وقال: لا تحملوا الغفران على عمومه في جميع الذنوب؛ فتسترسلوا في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة، فإن الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لأحد عليه.

قال الحافظ: ظهر لي جواب آخر وهو أن المكفر بالصلاة هي الصغار فلا تغتروا فتعملوا الكبيرة بناء على تكفير الذنوب بالصلاة، فإنه خاص بالصغائر، أو لا تستكثروا من الصغائر؛ فإنها بالإصرار تعطي حكم الكبيرة؛ فلا يكفرها ما يكفر الصغيرة.

٢٨٨- وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يتوضأ، فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة» رواه مسلم.

قوله: (وعن عقبة بن عامر) هو عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو بن عدي بن عمرو بن رفاعة بن مودعة بن عدي بن غنم بن الربعة بن رشدان بن قيس بن جهينة الجهني. قال الحافظ: روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين. منهم: ابن عباس وأبو أمامة وجبير بن نفير وغيرهم. قال أبو سعيد بن يونس: كان قارئا عالما بالفرائض والفقه فصيح اللسان شاعرا كاتبا وهو أحد من جمع القرآن.

قلت: اختلف في كنيته، قيل: يكنى أبا حماد، وقيل: أبا أسيد، وقيل: أبا أسد، وقيل: أبا عمر، وقيل: أبا سعاد، وقيل: أبا الأسود، وقيل: أبا عمار، وقيل: أبا عامر. وما ذكر أنه قتل يوم النهروان؛ فغلط. قال أبو عمر: سكن عقبة بن عامر مصر، وكان واليا عليها وابتنى بها دارا، وتوفي في آخر خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين.

قال الخزرجي وابن الجوزي: روى عن النبي ﷺ خمسة وخمسين حديثا.

في الرياض: أخرج له الشيخان سبعة عشر حديثا، اتفقا على سبعة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بتسعة.

قوله: (مقبل) أي هو مقبل، وقد جمع ﷺ بهاتين اللفظتين أنواع الخضوع والخشوع لأن الخضوع في الأعضاء، والخشوع بالقلب على ما قاله جماعة من العلماء، كذا أفاده النووي.

قال السيد: يشكل على كون مقبل صفة مسلم لفصل بينه وبين موصوفه بأجنبي،

وعلى كونه خبر محذوف وقوع الجملة الاسمية حالا بلا واو إلا أن يجعل من قبيل فوه إلى في، والأولى أنه فاعل تنازع فيه الفعلان من باب التجريد.

٢٨٩- وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ -أو فيسبغ- الوضوء، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله -وفي رواية: أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لاشريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء»، هكذا رواه مسلم في صحيحه، والحميدي في أفراد مسلم، وكذا ابن الأثير في جامع الأصول. وذكر الشيخ محي الدين النووي في آخر حديث مسلم على ما رويناه وزاد الترمذي: «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين».

والحديث الذي رواه محيي السنة في الصحاح: «من توضأ فأحسن الوضوء» إلى آخره رواه الترمذي في جامعه بعينه إلا كلمة: «أشهد» قبل: «أن محمدا».

قوله: (فيبلغ أو يسبغ) كلاهما من الإبلاغ والإسباغ بمعنى واحد أي يتمه ويكمله فيوصله مواضعه على الوجه المسنون.

قوله: (هكذا) أشار -رحمه الله- إلى أن ما ذكره صاحب المصابيح لم يخرجه أحد من أرباب الصحيحين بلفظه، وهذا اعتراض عنه، بل ينبغي أن يخرجه في فصل الحسان؛ إذ أخرجه الترمذي وغيره بلفظ المصابيح، ومسلم وإن خرجه لكن من دون لفظ المصابيح، اللهم إلا أن يريد بإخراج مسلم معناه من دون اللفظ، فيصح على رأي

جمع من المحدثين كالبيهقي والبغوي في شرح السنة، وكذا غير واحد من المخرجين على الصحيحين يريدون بذلك معناه من دون اللفظ. المعنى: أن أصل الحديث مخرج في الصحيحين أو أحدهما، لكن لا يليق هذا بصاحب المصابيح في كتابه هذا حيث اشترط لنفسه أن يخرج في فصل الصحاح ما رواه الشيخان، وفي الثاني من الحسان ما رواه غيرهما؛ **فليتدبر**.

قوله: (محي الدين) لقب للإمام النووي. فيه شيء من التزكية؛ لذا كان لا يرضى لنفسه، وينهى غيره، وكان لا يكتبه لنفسه هذا أبدا. وكذا كرهه أهل العلم.

قال أبو عبدالله القرطبي في شرح أسماء الله الحسنى: قد دل الكتاب والسنة على المنع من تزكية الإنسان نفسه، قال علماؤنا: ويجري هذا المجرى ما كثر في الديار المصرية وغيرها من بلاد العرب والعجم من نعتهم أنفسهم بالنعوت تقتضى التزكية والثناء كزكي الدين، ومحي الدين، وعلم الدين، وشبه ذلك.

وفي تنبيه الغافلين للنحاس على ما حكاه عنه النواب والفاضل اللكنوي عند ذكر المنكرات: فمنها ما عمت به البلوى في الدين من الكذب الجاري على الألسن وهو ما ابتدعوه من الألقاب كمحي الدين، ونور الدين، وغياث الدين، ومعين الدين، وناصر الدين، ونحوها من الكذب الذي يتكرر على الألسن حال النداء والتعريف والحكاية، وكل هذا بدعة في الدين ومنكر.

قلت: لئن اعترض معترض على صاحب المشكاة في ذكره على اللقب الكريه عنده؛ قلنا: قال ابن كثير في الباعث: وإذا كان اللقب مكروها أي عند صاحبه فإنما يذكر أئمة الحديث على سبيل التعرف لا على وجه الذم واللمز والتنابز.

قوله: (النووي) بواوين ليس بينهما ألف، وبعضهم يذكر الألف بين الواوين كما في القاموس والتذكرة، والقياس هو الأول. وهو يحيى بن شرف بن مري أبو زكريا الحزامي الحوارني الشافعي الإمام الحافظ الأوحد والقدوة شيخ الإسلام علم الأولياء. ولد في المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة، ومات في الرابع والعشرين من رجب سنة ست وسبعين وستمائة على ما في التذكرة، ذكره في الطبقة العشرين وعده من إحدى وعشرين، وقال: هو رأس هذه الطبقة.

قوله: (زاد) أي على رواية مسلم بعد ذكر الشهادتين: «اللهم اجعلني...». وقال: في إسناده اضطراب، ولا يصح فيه كبير شيء.

قال الحافظ في التلخيص: لكن رواية مسلم سالمة من هذا الاعتراض، والزيادة التي عنده رواها البزار والطبراني في الأوسط، ورواه ابن ماجه من حديث أنس.

قال الإمام ابن قيم الجوزية -رحمه الله- في الوابل الصيب: وأما الأذكار التي يقولها العامة على الوضوء عند كل عضو؛ فلا أصل لها عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحد من الصحابة والتابعين، ولا الأئمة الأربعة، وفيها حديث كذب على رسول الله ﷺ.

وقال ابن نجيم في البحر عند ذكر التنبيهات: التنبيه الثامن: أن الأدعية المذكورة في كتب الفقه، قال النووي: لا أصل لها، والذي ثبت الشهادة بعد الفراغ من الوضوء. وأقره على ذلك السراج الهندي في التوشيح.

قلت: وكذا ما اشتهر عند العوام قراءة: «إنا أنزلناه» بعد الوضوء، فقد قال ابن عابدين الشهير بالشامي في حاشيته عن حلية الأمير ابن الحاج ما نصه: سئل عنها شيخنا الحافظ ابن حجر العسقلاني فأجاب بأنه لم يثبت منها شيء عن النبي ﷺ، لا من

قوله، ولا من فعله.

وقال السخاوي في المقاصد: قراءة «إنا أنزلناه» عقب الوضوء لا أصل له، وبه قال القارئ والشيخ عبدالقادر بن أبي بكر الحنفي في حواشيه على مراقي الفلاح.

بسطنا المسألة في جزئنا زهرة رياض الأبرار ما يغني الناس عن حمل الأسفار؛ فليراجعه.

٢٩٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل» متفق عليه.

قوله: (يدعون) أي يدعون ويسمون بأن يقال يا أيها الغر المحجلون، هلموا وادخلوا الجنة، قاله في المفاتيح شرح المصابيح.

قوله: (غرا) بضم المعجمة وتشديد الراء.

قال الجزري: الغر جمع الأغر من الغرة: بياض الوجه يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة. قال الطيبي: غرا حال أو مفعول ثان.

قال الحافظ: منصوب على المفعولية ليدعون على الحال أي أنهم إذا دعوا على رؤوس الأشهاد نودوا بهذا الوصف، وكانوا على هذه الصفة.

قوله: (محجلين) من التحجيل. قال الجوهري: التحجيل بياض قوائم الفرس وفي ثلاث منها أوفي رجليه قل أو كثر بعد أن يجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين والعرقوبين لأنها موضع الأحجال وهي الخلاخيل والقيود.

قال الجزري: أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام استعار أثر

الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه.

استدل الحليمي بهذا الحديث على أن الوضوء من خصائص هذه الأمة.

قال الحافظ: فيه نظر الظاهر أن الذي اختصت به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء. وقد صرح بذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة أيضا مرفوعا قال: «سيما ليست لأحد غيركم».

قوله: (فليفعل) أي فليطل الغرة والتحجيل، واقتصر على إحداهما لدلالتها على الأخرى، واقتصر على ذكر الغرة وهي مؤنثة دون التحجيل وهو مذكر، لأن محل الغرة أشرف أعضاء الوضوء وأول ما يقع عليه النظر من الإنسان، على أن في رواية مسلم ذكرهما معا، نبه على ذلك الحافظ.

٢٩١- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء» رواه مسلم.

قوله: (وعنه) أي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (الحلية) بكسر مهملة وسكون لام وخفة ياء، وهي هاهنا التحجيل من أثر الوضوء يوم القيامة. قال أبو عبيد: أراد بالحلية هنا التحجيل لأنه العلامة الفارقة بين هذه الأمة وغيرها. ونازعه بعضهم، ثم قال: لو حمل على قوله: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ﴾ [سورة الكهف: ٣١] كان أولى، ورده التوربشتي بأنه غير مستقيم إذ لا رابطة بين الحلية والحلي لأن الحلية السيما والحلي التزين. قاله المناوي وصاحب المفاتيح على المصابيح. المعنى: يتمكن الحلية مبلغا يتمكنه الوضوء، كما قاله الطيبي.

قوله: (الوضوء) قال الهروي في شرح الفصيح: الوضوء بفتح الواو اسم للماء الذي يتوضأ به أي يتنظف ويزال الوسخ، فإذا ضممت الواو كان مصدرا تقول وضوء الشيء وضوءا إذا أحسن وتنظف.

الفصل الثاني

٢٩٢- عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن» رواه مالك وأحمد وابن ماجه والدارمي.

٢٩٣- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ على طهر، كتب له عشر حسنات» رواه الترمذي.

قوله: (وعن ثوبان) هو ثوبان بن بجدد بموحدة مضمومة ثم جيم ساكنة ثم دال مهملة مكررة الأولى منهما مضمومة على ما ضبطه العامري.

قال أبو عمر: مولي رسول الله ﷺ، أبو عبدالله، وقيل: أبو عبدالرحمن، وأبو عبدالله أصح. من أهل السراة، والسراة موضع بين مكة واليمن، وقد قيل: إنه من حمير، وقيل: إنه حكمي من حكم بن سعد العشيرة، أصابه سباء فاشتراه رسول الله ﷺ، فأعتقه ولم يزل يكون معه في السفر والحضر إلى أن توفي رسول الله ﷺ، فخرج إلى الشام فنزل الرملة، ثم انتقل إلى حمص، فابتنى بها دارا وتوفي بها سنة أربع وخمسين، كان ثوبان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ وأدى ما وعى.

روى عنه جماعة من التابعين منهم: جبير بن نفير وأبو إدريس الخولاني وأبو سلام الحبشي وغيرهم.

قال ابن الجوزي والخزرجي: روى عن النبي ﷺ مائة وثمانية وعشرين حديثا.

في الرياض: روى له مسلم عشرة أحاديث هو ممن تفرد بحديثه مسلم، ولم يخرج عنه البخاري، وغلط الخزرجي حيث رمز عليه للبخاري فيما أعلم.

قوله: (استقيموا) قال أبو عمر: أي لا تزيغوا وتميلوا عما سن لكم وفرض عليكم ولكنكم تطيقون ذلك. قال الطيبي: الاستقامة اتباع الحق، وهو خطب لا يتصدى لإحصاءه إلا من استضاء قلبه بالأنوار القدسية وقليل ما هم، فأخبرهم بعد الأمر بذلك أنهم لا يقدرون على إيفاء حقه، كيلا يغفلوا عنه فلا يتكلوا على ما يأتون به، ولا ييأسوا من رحمة الله فيما يذرون عجزا لا تقصيرا. وقيل: لا تحصوا ثوابه.

قال الجزري: أي استقيموا في كل شيء حتى لا تميلوا.

قال الراغب: استقامة الإنسان لزومه المنهج المستقيم.

قوله: (لن تحصوا) قال البغوي في شرح السنة: أي لن تطيقوا. وقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحۡصُوهُ﴾ [سورة المزمل: ٢٠] أي لن تطيقوه. قال الراغب: لن تحصلوا ذلك، ووجه تعذر إحصائه وتحصيله هو أن الحق واحد، والباطل كثير، بل الحق بالإضافة إلى الباطل كالنقطة بالإضافة إلى سائر أجزاء الدائرة، وكالمرمى من الهدف، فإصابة ذلك شديدة. وقال أهل اللغة: لن تحصوا أي لا تحصوا ثوابه. قال الجزري: لن تطيقوا عده وضبطه.

قوله: (واعلموا) أي إذا لم تطيقوه فحق عليكم أن تلزموا بعضها، وهي الصلاة، وأقيموا حدودها، لاسيما مقدمتها التي هي شطر الإيمان، وهي الوضوء، على ما قاله المظهري.

قال الطيبي: قوله: لن تحصوا إخبار واعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض «ولن تفعلوا» بين الشرط والجزاء في قوله: ﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ وَلَن تَفۡعَلُواْ فَٱتَّقُواْ﴾

[سورة البقرة: ٢٤] كأنه ﷺ لما أمرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا، تداركه بقوله: ولن تحصوا رحمة ورأفة على هذه الأمة المرحومة، كما قال الله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [سورة التغابن: ١٦] بعدما أنزل: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢].

قوله: (رواه..الخ) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديثه، والبغوي في شرح السنة. وقال: هذا منقطع، ويروى متصلا عن حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن ثوبان.

قلت: أخرجه بهذا السند الإمام الدارمي في مسنده، وصحح رواية ابن ماجه المنذري، وقال الحاكم: صحيح على شرطها، ولا علة له سوى وهم أبي بلال الأشعري.

ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال.

وفي الباب من حديث ابن عمرو عند الطبراني في الكبير والبيهقي وابن ماجه، والطبراني في الكبير من حديث سلمة بن الأكوع، وعبادة بن الصامت، وأبي أمامة عند ابن ماجه، وربيعة الجرشي عند الطبراني في الكبير وابن ماجه.

قوله: (على طهر) الطهر بالضم اسم من طهر يطهر طهارة وعلى معناها هنا المصاحبة أي مع طهر الوضوء الذي صلى به فرضا أو نفلا.

قوله: (كتب) بالبناء للمفعول لفظ الترمذي: «كتب الله له».

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا أبو داود وابن ماجه من حديثه. قال الترمذي: هذا الإسناد ضعيف. يؤيده حديث الوضوء على الوضوء نور على نور الذي لم يطلع عليه المنذري والعراقي، فقد أخرجه رزين العبدري في جامعه.

الفصل الثالث

٢٩٤ - عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الطهور» رواه أحمد.

قوله: (الطهور) الطهور على ما قاله الرافعي بضم الطاء. وقيده بعضهم بالفتح لأن الفعل إنما يأتي بالآلة. قال شيخ الإسلام ابن قيم الجوزية في تهذيبه: المفتاح ما يفتح به الشيء المعلق فيكون فاتحا له، وقوله: «مفتاح الصلاة الطهور» يفيد الحصر وأنه لا مفتاح لها سواه من طريقين: أحدهما حصر المبتدأ في الخبر إذا كانا معرفتين فإن الخبر لا بد أن يكون متساويا للمبتدأ أو أعم منه، ولا يجوز أن يكون أخص منه فإذا كان المبتدأ معرفا بما يقتضي عمومه كاللام وكل ونحوهما ثم أخبر عنه بخبر، اقتضى صحة الأخبار أن يكون إخبارا عن جميع أفراد المبتدأ فإنه لا فرد من أفراده إلا والخبر حاصل له، وإذا عرف هذا لزم الحصر وأنه لا فرد من أفراد ما يفتح به الصلاة إلا وهو الطهور فهذا أحد الطريقين.

والثاني: أن المبتدأ مضاف إلى الصلاة والإضافة تعم فكأنه قيل جميع مفتاح الصلاة هو الطهور، وإذا كان الطهور هو جميع ما يفتتح به لم يكن لها مفتاح غيره وإذا عرف هذا ثبت أن الصلاة لايمكن الدخول فيها إلا بالطهور، وهذا أدل على الاشتراط من قوله: «لا يقبل الله».

قال القاضي أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي: هذا مجاز عما يفتحها من غلقها لأن ما منع حدث كقفل وضع على محدث، فإذا توضأ زال غلقه، فهو استعارة

بديعة لا يقدر عليها إلا النبوة كقوله: «مفتاح الجنة الصلاة» إذ أبواب الجنة مغلقة تفتحها الطاعات، وركنها الصلاة.

قوله: (**رواه..الخ**) أخرجه أيضا البيهقي والدارمي وأبو داود الطيالسي من حديثه، حسنه المناوي والجلال السيوطي، وصححه العزيزي.

٢٩٥- وعن شبيب بن أبي روح، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ صلى صلاة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه، فلما صلى قال: «ما بال أقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور؟! وإنما يلبس علينا القرآن أولئك» رواه النسائي.

قوله: (**وعن شبيب بن أبي روح**) هو شبيب كطويل ابن أبي روح، أبو روح الكلاعي الحمصي الوحاضي.

روى عن أبي هريرة ويزيد بن حميد، وعنه جرير بن عثمان وجماعة، ووهم من ذكره في الصحابة كابن قانع. وروح بفتح راء مهملة وسكون واو واسم أبي روح نعيم، وهذا لاينافي كون كنية شبيب أيضا بأبي روح، وقع في نسختين من نسخ النسائي عن شبيب أبي روح من دون ذكر ابن وهذا أيضا لا ينافي ما فيه ابن، **فليتدبر**.

قوله: (**عن رجل**) جاء عند الطبراني من طريق شعبة عن عبدالملك عن شبيب عن الأغر رجل من الصحابة. والأغر هذا رجل من الغفار، ووهم من جعله مزنيا.

قال أبو عمر: أغر الغفاري روى عن النبي ﷺ أنه سمعه يقرأ في الفجر بالروم ولم يرو عنه إلا شبيب أبو روح وحده، وأيضا من أصول عامة المحدثين أن جهالة الصحابي لا تضر؛ **فليتدبر**.

قوله: (فالتبس) بالبناء للفاعل قال الجوهري: التبس عليه الأمر اختلط واشتبه.

قوله: (إنما يلبس) قال الطيبي: فيه أن ترك السنن والآداب سد باب الفتوحات الغيبية وأنه يسرى إلى الغير وأن بركتها تسري في الغير، ثم تأمل أن مثله ﷺ إذا كان يتأثر من مثل تلك الهيئة فكيف بالغير من أهل الأهواء والبدع وصحبة الصالحين بعكسه.

قلت: يلبس من التلبيس، قال الجوهري: التلبيس كالتدليس والتخليط شدد للمبالغة.

قوله: (لا يحسنون) أي لا يحسنون الوضوء بأن ينقصون عما أمرهم النبي ﷺ.

قوله: (أولئك) فاعل يلبس.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وأبو نعيم والبغوي وابن قانع والطبراني وعبدالرزاق والبيهقي، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٢٩٦- وعن رجل من بني سليم قال: عدهن رسول الله ﷺ في يدي -أو في يده- قال: «التسبيح نصف الميزان، والحمد لله يملؤه، والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض، والصوم نصف الصبر، والطهور نصف الإيمان» رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن.

قوله: (وعن رجل من بني سليم) سليم كزبير ابن منصور أبو قبيلة من قيس غيلان، وأبو قبيلة من جذام، كما قاله المجد. عدم معرفة اسم الصحابي لا يضركم أبدا إن شاء الله إذا كان الراوي عنه من جملة العدول، وبه قال عامة أهل العلم بالحديث.

قوله: (عدهن) أي أخذ أصابع يدي وجعل يعقدها في الكف خمس مرات قال: التسبيح نصف الميزان لأنه تنزيه عن النقائض، والحمد لله يملأه لأنه جامع لصفات

الكمال من الثبوتية والسلبية فهو ضعفه، قوله: «هن» ضمير مبهم مفسر بما بعده.

قلت: قوله في يدي أو في يده شك من الراوي وضمير يده راجع إلى رسول الله ﷺ.

قوله: (**رواه..الخ**) أخرجه أيضا الإمام أحمد في مسنده والإمام البيهقي.

٢٩٧- عن عبد الله الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض، خرجت الخطايا من فيه. وإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه. وإذا غسل وجهه، خرجت الخطايا من وجهه، حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسل يديه، خرجت الخطايا من تحت أظفار يديه. فإذا مسح برأسه، خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه. فإذا غسل رجليه، خرجت الخطايا من رجليه، حتى تخرج من [تحت] أظفار رجليه، ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له» رواه مالك والنسائي.

قوله: (**وعن عبدالله الصنابحي**) اختلف في تعيين الصنابحي. قال الإمام الترمذي في جامعه: والصنابحي هذا الذي روى عن النبي ﷺ في فضل الطهور هو عبدالله الصنابحي، وبه جزم الحاكم والإمام البيهقي وابن سعد في طبقاته. والصنابحي بضم الصاد المهملة وخفة النون وبعد الألف موحده وحاء مهملة نسبة إلى صنابح بن زاهر بطن من مراد، لم أر أحدا ترجمه بأكثر مما رأيت، بل زادوا في الحيرة والأوهام.

قوله: (**من فمه**) أي كل سيئة تكلم بها لسانه كما في الطبراني الأوسط من حديث أبي هريرة.

قوله: (**من أنفه**) أي مع آخر قطر الماء كل سيئة وجد ريحها بأنفه، كما في رواية

الطبراني.

قوله: (عينيه) أي مع آخر قطر الماء كل سيئة نظر إليها بها كما في رواية الطبراني.

قوله: (يديه) أي كل خطيئة مس بها يداه كما في رواية أبي يعلى عن أنس.

قوله: (من رأسه) أي يتناثر كل خطيئة سمعت بها أذناه كما في رواية أبي يعلى عن أنس. وعند أحمد والطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة: «سمعت إليه أذناه».

وفي الصغير: «إذا مسح برأسه كفرت عنه ما سمعت أذناه».

قوله: (نافلة له) أي فهي فضيلة كما في الطبراني الصغير، وثق رجاله الهيثمي.

قال الطيبي والسيد: أي زائدة على تكفير السيئات وهي رفع الدرجات.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن ماجه والحاكم.

٢٩٨- وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا»، قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد»، فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ فقال: أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم، ألا يعرف خيله؟ قالوا: بلى، يا رسول الله! قال: «فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض» رواه مسلم.

قوله: (المقبرة) قال الجوهري: المقبرة بفتح الباء وضمها واحدة المقابر، وقد جاء في الشعر بغير هاء، وحكى النووي الكسر أيضا إلا أنه قال: الكسر قليلة.

قوله: (**دار**) بنصب دار، قال صاحب المطالع: هو منصوب على الاختصاص أو النداء المضاف.

قال النووي: الأول أظهر، ويصح الخفض على البدل من الكاف والميم في عليكم. والمراد بالدار على هذين الوجهين الأخيرين: الجماعة أو أهل الدار، وعلى الأول مثله أو المنزل.

قال الجزري: سمي موضع القبور دارا تشبيها بدار الأحياء لاجتماع الموتى فيها.

قوله: (**إنا**) فأتى بالاستثناء مع أن الموت لا شك فيه اختلفت آراء أهل العلم في ذلك على أقوال. قال النووي: أظهرها أنه ليس للشك ولكنه ﷺ قاله للتبرك وامتثال أمر الله تعالى. والثاني: حكاه الخطابي وغيره أنه عادة للمتكلم يحسن به كلامه. الثالث: أن الاستثناء عائد إلى اللحوق في هذا المكان. وقيل: معناه إذ شاء الله.

قال النووي: فيه أقوال أخر ضعيفة جدا تركتها لضعفها وعدم الحاجة إليها.

قوله: (**وددت**) قال الجوهري: وددت لو تفعل كذا بالكسر ودا وبالضم والفتح ودادا وودادة بالفتح فيهما أي تمنيت ووددت لو أنك تفعل كذا مثله.

قال النووي: المراد بقوله إنا قد رأينا إخواننا أي رأيناهم في الحياة الدنيا.

وقال القاضي عياض: قيل: المراد تمني لقائهم بعد الموت.

قلت: لكن الوجه هو الأول وفي رواية: إني لقيت.

قوله: (**أو لسنا إخوانك**) وفي رواية: ألسنا بحذف الواو.

قوله: (**بل**) قال الباجي في شرح الموطأ: قولهﷺ بل أنتم أصحابي، ليس نفيا لأخوتهم، ولكن ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة واختصاصهم بها، وإنما منع أن يسموا

بذلك لأن التسمية والوصف على سبيل الثناء والمدح للمسمى يجب أن يكون بأرفع حالاته وأفضل صفاته، وللصحابة بالصحبة درجة لا يلحقهم فيها أحد فيجب أن يوصفوا بها.

قال النووي: فهؤلاء إخوة صحابة والذين لم يأتوا إخوة، ليسوا بصحابة.

قال النووي شارح مسلم: حمل الباجي الأخوة على أنها في الإيمان.

وحمل أبو عمر على أخوة العلم والقيام بالحق عند قلة القائمه به المقول فيهم، وهو يخاطب أصحابه: «للعامل منهم أجر سبعين منكم».

قال الزرقاني: لايبعد كل من الحملين.

قوله: (بعد) مبني على الضم أي بعد زماننا هذا. قاله ابن الملك.

قال الزرقاني: دل بإثبات الأخوة لهؤلاء على علو مراتبهم وأنهم حازوا فضيلة الأخروية كما حاز ﷺ وأصحابه فضيلة الأولية، وهم الغرباء المشار إليهم.

قلت: تبا لمن اعترض على كلامه ﷺ هذه، وأغرى الناس على التنفر؛ فتعسا لهم ثم تعسا لهم! .

قوله: (بين ظهري) قال الجوهري: يقال هو نازل بين ظهريهم بفتح الراء، وظهرانيهم بفتح النون، ولا تقل: ظهرينهم بكسر النون.

قوله: (دهم بهم) دهم جمع أدهم وهو الأسود والدهمة السواد، والبهم فقيل: السود أيضا، وقيل: البهم الذي لا يخالطه لونه لونا سواه سواء كان أسود أو أبيض أو أحمر بل يكون لونه خالصا، وهذا قول ابن السكيت وأبي حاتم السجستاني وبه قال النووي.

قوله: (فرطهم) قال الجوهري: الفرط بفتحتين الذي يتقدم الواردة فيهيئ لهم الأرسان والدلاء ويمد الحياض ويستقي لهم، وهو فعل بمعنى فاعل مثل تبع بمعنى تابع. قال الجزري: أي متقدمكم إليه.

وقال الكرماني: إنا سابقكم إلى الحوض كالمهيئ له لأجلكم.

٢٩٩- عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول من يؤذن له بالسجود يوم القيامة، وأنا أول من يؤذن له أن يرفع رأسه، فأنظر إلى مابين يدي، فأعرف أمتي من بين الأمم، ومن خلفي مثل ذلك، وعن يميني مثل ذلك وعن شمالي مثل ذلك»، فقال رجل: يا رسول الله! كيف تعرف أمتك من بين الأمم فيما بين نوح إلى أمتك؟ قال: «هم غر محجلون من أثر الوضوء، ليس أحد كذلك غيرهم، وأعرفهم أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم، وأعرفهم تسعى بين أيديهم ذريتهم» رواه أحمد.

قوله: (يؤذن) بالبناء للمجهول.

قوله: (ليس أحد) فيه أن التحجيل من خصوصيات هذه الأمة المحمدية على صاحبها ألف ألف صلاة وأزكى التحية.

واختلفت آراء أهل العلم فيما ذكره ﷺ من وجوه عرفانه، هل هن من خصوصيات هذه الأمة أم ذكرهن على وجه الشرف والكرامة لهذه الأمة؟.

أما ظاهر الحديث فيؤدي معنى الخصوصية، ومال الطيبي ومن حذا حذوه أن هذين الوصفين لمجرد المدح وإظهار الكرامة لهم، لا للفرق والتميز.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الطبراني في الكبير من حديثه.

قال المنذري: في إسناده ابن لهيعة، وهو حديث حسن في المتابعات.

باب ما يوجب الوضوء

الفصل الأول

٣٠٠ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ» متفق عليه.

٣٠١- وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول» رواه مسلم.

قوله: (باب ما يوجب الوضوء) «ما» فيه للموصول أي ما الشيء الذي ينقض الوضوء ويوجبه على صاحبه بالإعادة.

قال الشيخ المحقق ولي الله الدهلوي في الحجة: موجبات الوضوء في شريعتنا على ثلاث درجات: إحداها: ما اجتمع عليه جمهور الصحابة وتطابق فيه الرواية والعمل الشائع وهو البول والغائط والريح والمذي والنوم الثقيل وما في معناها. والثانية: ما اختلف فيه السلف من فقهاء الصحابة والتابعين وتعارض فيه الرواية عن النبي ﷺ كمس الذكر، والثالثة: ما وجد فيه شبهة من لفظ الحديث، وقد أجمع الفقهاء من الصحابة والتابعين على تركه كالوضوء مما مسته النار. هذا تحقيق من الشيخ أنيق فاشدد به يديك.

قوله: (لا تقبل) قال الحافظ: كذا في روايتنا بالضم على البناء لما لم يسم فاعله والمراد بالقبول ما يرادف الصحة وهو الإجزاء، وحقيقة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزئة رافعة لما في الذمة، ولما كان الإتيان بشروطها مظنة الإجزاء الذي القبول ثمرته

عبر عنه بالقبول مجازا.

قال النووي: وقد أجمعت الأمة على أن الطهارة شرط في صحة الصلاة.

قال الإمام ابن القيم في تهذيبه: أما عدم القبول فمعناه عدم الاعتداء بها، وأنه لم يرتب عليها أثر المطلوب منها بل هي مردودة عليه.

قوله: (من أحدث) أي وجد منه الحدث. قال الحافظ: المراد بالحدث الخارج من السبيلين وفسره راوي الحديث بفساء أو ضراط، أخرجه عنه البخاري من قوله.

وروى الترمذي وابن ماجه بإسناد صححه المناوي وغيره من حديثه مرفوعا بلفظ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح».

قوله: (من غلول) قال الجوهري: غل من المغنم يغل بالضم غلولا: خان، وأغل مثله. قال أبو عبيد: الغلول من المغنم خاصة لا من الخيانة ولا من الحقد لأنه يقال: من الخيانة أغل يغل، ومن الحقد: غل يغل بالكسر، ومن الغلول: غل يغل بالضم.

في الفتح: الغلول بضم المعجمة واللام أي الخيانة.

قال ابن قتيبة: سمي بذلك لأن آخذه يغله في متاعه أي يخفيه فيه.

قال المنذري: الغلول هو ما يأخذه أحد الغزاة من الغنيمة مختصا به ولا يحضره إلى أمين الجيش ليقسمه بين الغزاة سواء قل أو كثر، سواء كان الآخذ أمين الجيش أو أحدهم.

قلت: هذا نص جلي واضح لاخفاء فيه أن الصدقة لا تقبل من مال حرام كما أن الصلاة لا تقبل بغير وضوء، فمن ادعى قبول صدقة من حرام فقد عارض نبيه ﷺ إذا النبي ﷺ يقول: «لا تقبل» وهو يقول: تقبل أن الله طيب لا يقبل إلا طيبا. وسنزيد

إيضاحا في الزكاة -إن شاء الله تعالى- وليس هذا الموضع موضع بسط.

٣٠٢- وعن علي -رضي الله عنه- قال: كنت رجلا مذاء، فكنت أستحيي أن أسأل النبي ﷺ لمكان ابنته، فأمرت المقداد، فسأله، فقال: «يغسل ذكره ويتوضأ» متفق عليه.

قوله: (مذاء) أي كثير المذي مذاء فعال بالتشديد صيغة مبالغة قال المبرد في كامله في المجلد الثاني: أما المذي؛ فيعتري من الشهوة والحركة، يقال: مذى الرجل وأمذى.

قال الجوهري: المذي بالسكون ما يخرج عند الملاعبة والتقبيل.

قال الأموي: المذي والودي والمني مشددات. في الفصيح وشرحه الهروي: مذى الرجل يمذي: إذا خرج من ذكره المذي على مثال الرمي، وهو ماء رقيق يخرج منه عند ملاعبة المرأة أو التقبيل أو ذكر الجماع.

قوله: (ابنته) أي كون فاطمة الزهراء تحته بإضافة مكان إلى ابنته.

قوله: (المقداد) هو المقداد بن الأسود قد مر من ترجمته في الفصل الثالث من كتاب الإيمان.

قوله: (ذكره) ذكر بالتحريك.

قال الشهاب: الذكر الفرج من الحيوان، وجمعه مذاكير على غير قياس.

٣٠٣- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «توضأوا مما مست النار» رواه مسلم. قال الشيخ الإمام الأجل محيي السنة: هذا منسوخ بحديث ابن عباس.

٣٠٤- قال: إن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ. متفق عليه.

قوله: (مما مست النار) في رواية: «غيرت» وفي رواية: «أنضجت»، المعنى من أكل ما غيرته النار من أي وجه كان.

قوله: (هذا منسوخ). زاد في شرح السنة: عند عامة أهل العلم.

قلت: هذا أحد الجوابين عن حديث: «توضؤا مما مست النار».

والجواب الثاني: أن المراد بالوضوء غسل الفم والكفين.

ويؤيده حديث عكراش الذي رواه الترمذي وغيره. ولا شك أن الاختلاف كان في الصدر الأول لاختلاف الآثار الواردة في ذلك عن رسول الله ﷺ، ثم اتفق جمهور فقهاء الأمصار بعد الصدر الأول على سقوطه؛ إذ صح عندهم أنه عمل الخلفاء الأربعة، ولما ورد من حديث جابر أنه كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار. خرجه أبو داود. وروى البيهقي عن عثمان بن سعيد الدارمي والحازمي في ناسخه أنه قال: لما رأينا هذه الأحاديث قد اختلف فيها عن النبي ﷺ، واختلف من ذكرناهم في الأول والآخر، ولم نقف على الناسخ منها؛ فنظرنا إلى ما اجتمع عليه الخلفاء الراشدون والأعلام من أصحاب النبي ﷺ؛ فأخذنا إجماعهم في الرخصة فيه.

قال الحافظ: وجمع الخطابي بوجه آخر، وهو أن أحاديث الأمر محمولة على الاستحباب لا على الوجوب.

قلت: وبه جمع، واختار صاحب المنتقى. وهذا وجه ثالث في الجواب عن حديث: توضؤا مما مست النار.

وكذا اختار هذا الوجه العلامة المحقق شيخ الإسلام ابن قيم الجوزية في إعلامه

لوجوه: منها: أن النسخ لا يصار إليه إلا عند تعذر الجمع بين الحديثين.

ومنها: أن رواة أحاديث الوضوء بعضهم متأخر الإسلام كأبي هريرة.

ومنها: أن أكثر ما مع من دعي أنه ثبت في أحاديث صحيحة كثيرة أنه ﷺ أكل مما مست النار ولم يتوضأ.

وهذا إنما يدل على عدم وجوب الوضوء لا على عدم استحبابه؛ فلا تنافي أمره فعله. وبالجملة فالنسخ إنما يصار إليه عند التنافي وتحقق التأريخ، وكلاهما منتف.

وبه جزم الإمام الشوكاني في نيله بل قال: أما دعوى الإجماع؛ فهي من الدعاوي التي لا يهابها طالب الحق، ولا يحول بينه وبين مراده منه، ثم الأحاديث الواردة في ترك التوضيء من لحوم الغنم مخصصة لعموم الأمر بالوضوء مما مست النار، وما عدا لحوم الغنم داخل تحت ذلك العموم.

قلت: إلا أن يصح عن المختار المعصوم -عليه ألف ألف صلاة وأزكى التحية- فيما عدا لحوم الغنم؛ فيحمل أيضا على الاختصاص، وإلا فلا.

٣٠٥- وعن جابر بن سمرة أن رجلا سأل رسول الله ﷺ: أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت فتوضأ، وإن شئت؛ فلا تتوضأ» قال: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم! فتوضأ من لحوم الإبل» قال: أصلي في مرابض الغنم؟ قال: «نعم» قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: «لا»، رواه مسلم.

قوله: (وعن جابر بن سمرة) هو جابر بن سمرة بفتح السين وضم الميم ومنهم من يسكنها تخفيفا على ما ضبطه العامري، ابن جنادة بن جندب بن حجيرة بن رئاب ابن حبيب بن سوادة بن عامر بن صعصعة العامري السوائي، حليف بني زهرة، يكنى

أبا عبدالله، وقيل: أبا خالد، وهو ابن أخت سعد بن أبي وقاص. وأمه خالدة بنت أبي وقاص، نزل جابر الكوفة، وابتنى بها دارا في بني سواءة، له ولأبيه صحبة. مر ترجمة أبيه. توفي في إمرة بشر بن مروان، وقيل: توفي سنة ست وستين أيام المختار على ما قاله أبو عمر. وقال الكلاباذي: توفي بالكوفة سنة أربع وسبعين، وقال الذهبي في الكاشف: سنة اثنين وسبعين. ذكره البخاري في تاريخه فيما بين الستين إلى السبعين.

روى عن النبي ﷺ مائة وستة وأربعين حديثا أخرج له الشيخان خمسة وعشرين حديثا اتفقا في حديثين وانفرد مسلم بثلاثة وعشرين.

قوله: (إن شئت فتوضأ) وبه تتفق روايات الوضوء والترك مما مسته النار، ويؤيد من ذهب واختار الاستحباب؛ **فليتدبر**.

قوله: (فتوضأ) وهذا يدل على أن الأكل من لحوم الإبل من جملة ما يوجب الوضوء وينقضه.

قال حجة الهند الشاه ولي الله الدهلوي في الحجة: أما لحم الإبل فالأمر فيه أشد، لم يقل به أحد من فقهاء الصحابة والتابعين، ولا سبيل إلى الحكم بنسخه؛ فلذلك لم يقل به من يغلب عليه التخريج، وقال به أحمد وإسحاق. وعندي أنه ينبغي أن يحتاط فيه الإنسان.

قلت: وأما من استدل على عدم الوضوء من لحوم الإبل من حديث جابر أنه كان آخر الأمرين منه ﷺ ترك الوضوء مما مست النار؛ فليس بشيء.

قال النووي: هذا الحديث عام، وحديث الوضوء من لحوم الإبل خاص، والخاص مقدم على العام.

قال الشوكاني: وهو مبني على أنه يبنى العام على الخاص مطلقا كما ذهب إليه الشافعي وجماعة من أئمة الأصول، وهو الحق، وأما من قال: إن العام المتأخر ناسخ فيجعل حديث ترك الوضوء مما مست النار ناسخا لأحاديث الوضوء من لحوم الإبل، ولا يخفى عليك أن أحاديث الأمر بالوضوء من لحوم الإبل لم تشمل النبي ﷺ، لا بالتنصيص، ولا بالظهور. في حديث سمرة قال له رجل: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم». وفي حديث البراء: «توضؤا منها»، وفي حديث ذي القرة: أفنتوضأ منها؟ قال: «نعم»، فلا يصلح لتركه ﷺ للوضوء مما مست النار ناسخا لها، لأن فعله لا يعارض القول الخاص بناء ولا ينسخه بل يكون فعله الخلاف ما أمر به أمرا خاصا بالأمة دليل الاختصاص به.

قوله: (مرابض) قال الجوهري: المرابض للغنم كالمعاطن للإبل واحدها مربض بوزن مجلس، في المصباح: مأواها ليلا.

قال الطيبي: مرابض الغنم جمع مربض بفتح ميم وكسر باء موضع ربض الغنم، وهو كالحبوس للإنسان وقيل: كالاضطجاع.

قوله: (مبارك) جمع مبرك كجعفر موضع البروك. قال الطيبي: البروك كالاضطجاع للإنسان.

قوله: (لا) أي لا تصل فإن الإبل خلق من الشيطان، كما في أبي داود يشوش عليك صلاتك؛ لأنه من أشد الحيوان تشردا وتنفرا وتوحشا وتمردا، ولأن معاطن الإبل لما كانت مأوى الشيطان؛ لم تكن مواضع للصلاة كالحشوش بخلاف مباركها في السفر فإن الصلاة فيها جائز لأن الشيطان هناك عارض.

قال الجزري: لم ينه عنه الصلاة فيها من جهة النجاسة؛ فإنها موجودة في مرابض الغنم، وقد أمر بالصلاة فيها، والصلاة مع النجاسة لا تجوز، وإنما أراد أن الإبل تزدحم في المنهل، لا يؤمن من نفارها، وتفرقها في ذلك الموضع، فتؤذي المصلي عندها.

وبه قال الإمام ابن القيم في إعلامه، والحافظ في فتحه، والنووي في منهاجه.

٣٠٦- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا، فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا» رواه مسلم.

قوله: (شيئا) أي من القراقر.

قوله: (فأشكل) قال الجوهري: أشكل الأمر التبس.

قوله: (أخرج) بيان أشكاله يعني صار مشكلا عنده، هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ﴾ [سورة البقرة: ٦] يعني إنذارك وعدم إنذارك سواء.

قوله: (حتى يسمع) أي يعلم وجود أحدهما ويتيقن به، وهما كنايتان عن تيقن الحدث، والحصر إضافي بالنسبة إلى التخيل والتوهم.

قال البغوي في شرح السنة: معناه حتى يتيقن الحدث لا أن سماع الصوت أو وجود الريح شرط فإنه قد يكون أصم لا يسمع الصوت، وقد يكون أخشم لا يكون يجد الريح، وينتقض طهره إذا تيقن الحدث. قال: في الحديث دليل على أن الريح الخارجة من أحد السبيلين يوجب الوضوء.

وفي الحديث دليل على أن اليقين لا يزول بالشك في شيء من أمر الشرع، وهو قول عامة أهل العلم.

قال الحافظ: إنما خصهما بالذكر دون ما هو أشد منهما لكونهما لا يخرج من المرء غالبا في المسجد غيرهما.

٣٠٧- وعن عبد الله بن عباس قال: إن رسول الله ﷺ شرب لبنا فمضمض وقال: «إن له دسما» متفق عليه.

قوله: (دسما) قال الكرماني: دسما بفتحتين: ما يظهر على اللبن من الدهن.

في القاموس: محركة: الودك والوغر. في المصباح: من شحم ولحم.

فيه استحباب مضمضة بعد شرب لبن وماله دسومة؛ لئلا يبقى منه بقايا يبتلعها في حال الصلاة، ولينقطع لزوجته ودسمه ويتطهر فمه.

والحديث وقع في ابن ماجه بإسناد حسنه الحافظ وصححه المناوي وغيره بلفظ الأمر عنه وعن أم سلمة وسهل الساعدي. والأمر فيه ليس على بابه، له قرينة دالة على صرفه عن أصليته، وهو ما رواه أبوداود من حديث أنس أن النبي ﷺ شرب لبنا؛ فلم يتمضمض، ولم يتوضأ، إلا أن القائل يقول: إن الفعل يحتمل التخصيص لذاته؛ فلا يستقيم الاستدلال. قلنا: روى الإمام الشافعي عن ابن عباس راوي الحديث أنه شرب لبنا فمضمض، ثم قال: لو لم أتمضمض ما باليت.

وعند البيهقي في سننه الكبرى عنه بلفظ قال: لولا التلمظ ما باليت أن لا أمضمض.

وقد جاء التفريق بين ألبان الإبل وألبان الغنم، فقال: «لا تتوضئوا من ألبان

الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل»، رواه ابن ماجه من حديث أسيد بن حضير بسند ضعيف، لعل هذا لكثرة دسومة ألبان الإبل، وقلتها في ألبان الغنم.

٣٠٨- وعن بريدة أن النبي ﷺ صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفيه، فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه! فقال: «عمدا صنعته يا عمر!» رواه مسلم.

قوله: (وعن بريدة) مصغرا هو بريدة بن الحصيب بن عبدالله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن بن الحرث بن سلامان بن أسلم ابن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر، يكنى أبا عبدالله، وقيل: يكنى أبا سهل، وقيل: أبا الحصيب، وقيل: يكنى أبا ساسان. قال أبو عمر: المشهور أبو عبدالله اسلم قبل بدر، ولم يشهدها وشهد الحديبية فكان ممن بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر من مكة إلى المدينة، فانتهى إلى الغميم أتاه بريدة بن الحصيب فأسلم هو ومن معه، وكانوا زهاء ثمانين بيتا؛ فصلى رسول الله ﷺ العشاء فصلوا خلفه، ثم رجع بريدة إلى قومه، وقد تعلم شيئا من القرآن ليلتئذ. ثم قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد؛ فشهد معه مشاهده، وشهد الحديبية وكان من ساكني المدينة، ثم تحول إلى البصرة، ثم خرج منها إلى خراسان، فمات بمرو في إمرة يزيد بن معاوية وبقى ولده بها. قال الحافظ: قال أبو علي الطوسي أحمد بن عثمان صاحب ابن المبارك: اسم بريدة عامر، وبريدة لقبه. قال ابن سعد: مات سنة ثلاث وستين.

في تلقيح ابن الجوزي والخلاصة: له مائة حديث وسبعة وستون حديثا.

قال العامري: أخرج له الشيخان أربعة عشر حديثا، اتفقا في حديث واحد

وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بأحد عشر.

قوله: (يوم الفتح) أي فتح مكة سنة ثمان من الهجرة.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث، وكان بعضهم يتوضأ لكل صلاة استحبابا، وإرادة الفضل.

حكى أبو جعفر الطحاوي وابن بطال عن طائفة أنهم قالوا: يجب الوضوء لكل صلاة وإن كان متطهرا. قال النووي: ما أظن هذا المذهب يصح عن أحد ولعلهم أرادوا استحباب تجديد الوضوء عند كل صلاة.

قوله: (لم تكن تصنعه) فيه تصريح بأن النبي ﷺ كان يواظب على الوضوء لكل صلاة عملا بالأفضل، وصلى الصلوات في هذا اليوم بوضوء واحد بيانا للجواز على ما بينه النووي.

قوله: (صنعته) ذكر شراح الحديث أن ضمير صنعته راجع إلى جميع ما ذكر من الصلوات والمسح إلا أن في رجوع الضمير إلى الجميع موهم أنه لم يكن يمسح على الخفين أيضا قبل الفتح، وليس الأمر كذلك، فالوجه الوجيه أن الضمير راجع إلى جمع الصلوات بوضوء واحد. نبه على ذلك القارئ أيضا؛ **فليتدبر.**

٣٠٩- وعن سويد بن النعمان أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء -وهي أدنى خيبر- صلى العصر، ثم دعا بالأزواد، فلم يؤت إلا بالسويق، فأمر به فثري، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا، ثم قام إلى المغرب، فمضمض ومضمضنا، ثم صلى ولم يتوضأ. رواه البخاري.

قوله: (سويد بن النعمان) هو سويد بالتصغير ابن النعمان بن مالك بن عائذ. وعند

عامة النسابين: عامر بن مجدعة بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري، يكنى أبا عقبة. قال أبو عمر: شهد بيعة الرضوان، وقيل: إنه شهد أحدا وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ. يعد في أهل المدينة. قال الحافظ: ذكر العسكري أنه استشهد بالقادسية له سبعة أحاديث على ما قاله في التلقيح والخلاصة. وفي الرياض: خرج عنه البخاري حديثا واحدا. وفيما قاله العسكري نظر.

قوله: (عام خيبر) سنة سبع كما في السيرة.

قوله: (بالصهباء) بفتح المهملة والمد. قاله الحافظ.

قوله: (وهي أدنى خيبر) أي أقرب من خيبر. قال الحافظ: أي طرفها مما يلي المدينة. في معجم البلدان: هي على بريد، وحكاه السمهودي في الوفاء عن ابن سعد.

قوله: (بالأزواد) جمع زاد.

قوله: (بالسويق) كأمير معروف ما يعمل من حنطة وشعير.

في مقدمة الفتح: هو القمح أو الشعير المقلو ثم يطحن.

قوله: (فثرى) بالبناء للمجهول من التثرية. قال الكرماني: بضم مثلثة ويجوز تخفيف الراء. قال الجزري: أي بل السويق بالماء، ثرى التراب يثريه تثرية إذا رش عليه الماء.

قوله: (ولم يتوضأ) أي لأجل أكل السويق. في الفتح: فائدة المضمضة من السويق وإن كان لا دسم له أن يحتبس بقاياه بين الأسنان ونواحي الفم فيشغله تتبعه عن أحوال الصلاة.

الفصل الثاني

٣١٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح» رواه أحمد والترمذي.

قوله: (صوت) أي يسمع صوت ذلك بإذنه كما في رواية البزار والطبراني الكبير.

قوله: (أو ريح) أي يجد ريح ذلك بأنفه، كما في رواية البزار والطبراني الكبير من حديث ابن عباس.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه وأبو داود بإسناد صححه المناوي وغيره.

٣١١- وعن علي -رضي الله عنه- قال: سألت رسول الله ﷺ عن المذي، فقال: «من المذي الوضوء، ومن المني الغسل» رواه الترمذي.

قوله: (سألت..الخ) الظاهر أن هذا مغاير لما (مر) أن عليا أمر المقداد أن يسأل النبي ﷺ، وقد جاء عند النسائي أنه أمر عمارا أن يسأل.

جمع ابن حبان بين هذا الاختلاف بأن عليا أمر عمارا أن يسأل، ثم أمر المقداد بذلك، ثم سأل بنفسه.

قال الحافظ: وهو جمع جيد إلا بالنسبة إلى آخره لكونه مغايرا لقوله: إنه استحى عن السؤال بنفسه لأجل فاطمة، فيتعين حمله على المجاز بأن بعض الرواة أطلق أنه سأل لكونه الأمر بذلك، وبهذا جزم الإسماعيلي ثم النووي. **قلت:** ولا بعد في إطلاقه ونسبته

السؤال إلى نفسه لأنه هو الآمر، ولأجله وقع السؤال فهو السائل حقيقة ولا شناعة في عزوه السؤال إلى نفسه، وذلك شائع ذائع كما لا يخفى.

قوله: (من المذي) فيه أن المذي مما يوجب الوضوء، وما زيد في جواب سؤاله على المذي حكم المني لكي لا يشتبه عليه أمر المني مع المذي، وكذا ذكر الوضوء من المذي لا ينافي غسل الذكر كما جاء في رواية أخرى.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن حبان والإسماعيلي وابن خزيمة.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه من المذي الوضوء، ومن المني الغسل، وهو قول عامة أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين.

٣١٢- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم» رواه أبو داود والترمذي والدارمي.

٣١٣- ورواه ابن ماجه عنه وعن أبي سعيد.

قوله: (وعنه) أي عن علي رضي الله عنه

قوله: (الطهور) وجه مناسبة إدخاله في باب ما يوجب الوضوء هو الطهور الكامل الذي لا يوجد فيه، أو يكون خاليا عن جميع ما يوجب الطهور أي الوضوء، فكان المعنى: الطهور الذي هو عار عن جميع ما يوجب الوضوء.

قوله: (تحريمها التكبير) كان المصلي بالتكبير والدخول في الصلاة صار ممنوعا من الكلام والأفعال الخارجة عن كلام الصلاة وأفعالها، فقيل: للتكبير تحريم لمنعه المصلي من ذلك، ولهذا سميت تكبيرة الإحرام على ما قاله الجزري.

في تهذيب ابن القيم: في هذا من حصر التحريم في التكبير، وهو دليل بين أنه لا تحريم لها إلا التكبير، وهذا قول الجمهور وعامة أهل العلم قديما وحديثا. وقال بعد أن حكى مسلك أبي حنيفة وأبي يوسف والشافعي: الصحيح قول الأكثرين وأنه يتعين «الله أكبر» بخمس حجج: أحدها: قوله: تحريمها التكبير، واللام هنا للعهد، فهو كاللام في قوله: مفتاح الصلاة الطهور، وليس المراد به كل الطهور، بل الطهور الذي واظب عليه رسول الله ﷺ وشرعه لأمته، وكان فعله له تعليما وبيانا لمراد الله من كلامه، وهذا التكبير هنا هو التكبير المعهود الذي نقلته الأمة نقلا ضروريا خلفا عن سلف عن نبيها ﷺ أنه كان يقول في كل صلاة لا يقول غيره مرة واحدة. فهذا هو المراد بلا شك في قول تحريمها التكبير. وهذا حجة على من جوز الله الأكبر والله الكبير فإنه وإن سمي تكبيرا لكنه ليس التكبير المعهود المراد بالحديث.

الحجة الثانية: أن النبي ﷺ قال للمسيء صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر»، ولا يكون ممتثلا للأمر إلا بالتكبير وهذا أمر مطلق يتقيد بتعلمه الذي لم يخل به هو ولا أحد من خلفائه ولا أصحابه.

الحجة الثالثة: ما روى أبو داود من حديث رفاعة أن النبي ﷺ قال: «لا يقبل الله صلاة امرئ حتى يضع الطهور مواضعه ثم يستقبل القبلة ويقول الله أكبر».

الحجة الرابعة: أنه لو كانت تنعقد بغير هذه اللفظة لتركه النبي ﷺ ولو في عمره مرة واحدة لبيان الجواز؛ فحيث لم ينقل أحد عنه قط أنه عدل عنه حتى فارق الدنيا دل على أن الصلاة لا ينعقد بغيره.

الحجة الخامسة: أنه لو قام غيره مقامه لجاز أن يقوم غير كلمات الأذان مقامها

وأن يقول المؤذن كبرت الله أو الله الكبير أو الله أعظم ونحوه بل يتعين لفظه «الله أكبر» في الصلاة أعظم من تعيينها في الأذان لأن كل مسلم لا بد له منها، وأما الأذان فقد يكون في المصر يؤذن واحد أو اثنان، والأمر بالتكبير في الصلاة آكد من الأمر بالتكبير في الآذان، ثم أنه رحمه الله ناقض أدلة الشوافع وغيرهم بأبين وضوح.

قوله: (تحليلها التسليم) أي صار المصلي المصلي بالتسليم يحل له ما حرم عليه فيها بالتكبير من الكلام والأفعال الخارجة عن كلام الصلاة وأفعالها.

وقال الإمام المحقق ابن القيم في تهذيبه: الكلام في إفادة الحصر كالكلام في الجملتين قبله واللام منه لكلام على شيئين: أحدهما أنه لا ينصرف من الصلاة إلا بالتسليم وهذا قول جمهور العلماء، وقال أبو حنيفة: لا يتعين التسليم بل يخرج منها بالمنافي لها من حدث أو عمل مبطل ونحوه، ورد على حجج من لم يتعين بأتم بيان.

وأسند الإمام الترمذي في جامعه عن ابن مهدي يقول: لو افتتح الرجل الصلاة بتسعين اسما من أسماء الله تعالى ولم يكبر لم يجزه، وإن أحدث قبل أن يسلم، أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه ويسلم إنما الأمر على وجهة.

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق أن تحريم الصلاة التكبير، ولا يكون الرجل داخلا في الصلاة إلا بالتكبير.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا على ما قاله الحافظ في تلخيصه الشافعي وأحمد والبزار وأصحاب السنن إلا النسائي، وصححه الحاكم وابن السكن من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي. قال البزار: لا نعلمه عن علي إلا من

هذا الوجه، وقال أبو نعيم: تفرد به ابن عقيل عن ابن الحنفية عن علي.

ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد. وفي إسناده أبو سفيان طريق وهو ضعيف. قال الترمذي: حديث علي أجود إسنادا من هذا.

ورواه الحاكم وهو معلول، وروى أبونعيم في كتاب الصلاة عن عبدالله بلفظ: «مفتاح الصلاة التكبير وانقضاؤها التسليم» وإسناده صحيح. وهو موقوف.

قلت: ورواية ابن مسعود: أخرجها أيضا الطبراني في الكبير، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وصححه البيهقي في سننه، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث ابن عباس مرفوعا، وفيه نافع مولى يوسف، قال الهيثمي: ضعيف ذاهب الحديث. وله في الأوسط من حديث عبدالله بن زيد، وفيه الواقدي، وهو ضعيف على ما قاله الهيثمي.

وصحح الحاكم حديث أبي سعيد وقال: وعلى شرط مسلم، وسكت عليه الإمام الذهبي في مختصره.

وحسن حديث علي النووي في الخلاصة كما ذكره الزيلعي في تخريجه.

٣١٤- وعن علي بن طلق قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتو النساء في أعجازهن» رواه الترمذي وأبو داود.

قوله: (وعن علي بن طلق) هو علي بن طلق بفتح الطاء وسكون اللام بن المنذر ابن قيس بن عمرو بن عبدالله بن عمر بن عبدالعزى بن سحيم الحنفي السحيمي اليمامي. قال ابن حبان: له صحبة. قال ابن عبدالبر: أظنه والد طلق بن علي. وبذلك جزم العسكري. ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: لا أعرف لعلي بن طلق غير هذا

الحديث. وبه قال البرقي.

وعده ابن الجوزي في التلقيح فيمن له ثلاثة أحاديث، وقال الخزرجي: له ثلاثة أحاديث والذي في بعض نسخ المشكاة أنه طلق بن علي؛ ففيه نظر.

وفي مسند الدارمي: سئل عبدالله علي بن طلق له صحبة؟ قال نعم.

قوله: (فسا) قال الجوهري: فسا من باب عدا، والاسم: الفساء بالمد.

في المصباح: هو ريح يخرج بغير صوت يسمع.

قال الطيبي: أي أحدث بخروج ريح من مسلكه المعتاد.

قوله: (أعجازهن) قال الطيبي: هو جمع عجز كعضد: مؤخر الشيء.

هذا إن فعله بأجنبية؛ فحكمه كالزنا، وإن فعله بامرأته؛ فهو محرم.

قال الفيومي: العجز من الرجل والمرأة: ما بين الوركين، وهي مؤنثة.

وبنو تميم يذكرون فيها أربع لغات: فتح العين، وضمها، ومع كل واحد ضم الجيم وسكونها، والأفصح وزان رجل، والجمع أعجاز.

قلت: المراد النهي عن الإتيان في أدبارهن.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا النسائي. قال الترمذي: حديث علي بن طلق حديث حسن أخرجه في النكاح. وأخرجه أيضا الإمام أحمد وابن حبان من حديث قرة ابن إياس، وعبدالرزاق من حديث قيس بن طلق، وأيضا أخرجه ابن جرير من حديث علي بن طلق. وكذا الإمام أحمد والعدني، ورجاله ثقات.

٣١٥- وعن معاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ: قال: «إنما العينان وكاء السه، فإذا نامت العين استطلق الوكاء» رواه الدرامي.

قوله: (وكاء) قال الجوهري: الوكاء ما يشد به رأس القربة.

في المصباح: الوكاء مثل كتاب حبل يشد به رأس القربة.

وقوله: «العينان وكاء»... الخ. فيه استعارة لطيفة لأنه جعل نقطة العينين بمنزلة الحبل الذي يضبطها، فزوال النقطة كزوال الحبل لأنه يحصل به الانحلال، والجمع أوكية مثل سلاح وأسلحة.

قال الجزري: جعل اليقظة للإست كالوكاء للقربة كما أن الوكاء يمنع ما في القربة أن يخرج كذلك اليقظة تمنع الإست أن تحدث إلا باختيار، وكنى بالعين عن اليقظة لأن النائم لا عين له تبصر.

قوله: (السه) قال الجوهري: الإست العجز، وقد يراد بها حلقة الدبر، وأصلها سته بفتحتين وقد ترد الهاء المحذوفة وتحذف التاء فيقال: سه. وفي الحديث: «العينان وكاء السه»، ويروى: وكاء الست.

قال الجزري: معناه من كان مستيقظا كان استه كالمسدودة الموكي عليها، فإذا نام انحل وكاؤها، كنى بهذا اللفظ من الحدث بخروج الريح.

قوله: (استطلق) قال الجوهري: استطلاق البطن مشيه.

قلت: أراد به انحل الوكاء.

قال الحافظ في تلخيصه: المعنى اليقظة وكاء الدبر أي حافظة ما فيه من الخروج لأنه ما دام مستيقظا أحس بما يخرج منه.

قلت: علم من هذا أن النوم حدث وهذا إذا كان مضطجعا أو استغرق في النوم بحيث لا يحس بخروج الريح من دبره.

قوله: (رواه..الخ) أخرج حديثه أيضا الإمام أحمد والدارقطني وأبو يعلى والطبراني في الكبير، قال الهيثمي: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه.

وأخرجه أيضا عنه الإمام البيهقي في سننه مرفوعا من طريق ابن أبي مريم، وموقوفا من طريق مروان بن جناح، وذكر عن الوليد بن مسلم أن مروان أثبت.

وروى هذا الحديث أيضا من حديث علي -رضي الله عنه- كما يأتي بعد. أخرجه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارقطني والإمام البيهقي.

قال الزيلعي: أعل بوجهين: أحدهما أن بقية، والوضين فيهما مقال، قاله المنذري، ونازعه ابن دقيق العيد فيهما قال: وبقية قد وثقه بعضهم، وسأل أبو زرعة عبدالرحمن ابن إبراهيم عن الوضين بن عطاء، فقال ثقة. وقال ابن عدي: لا أرى بأحاديثه بأسا.

والثاني: الانقطاع، فذكر ابن أبي حاتم عن أبي زرعة في كتاب العلل، وفي كتاب المراسيل أن ابن عائذ عن علي مرسل، وزاد في العلل: أنه سأل أباه وأبا زرعة عن هذا الحديث فقالا: ليس بالقوي. وقال النووي في الخلاصة: إسناده حسن.

في تلخيص الحافظ: قال أحمد: حديث على أثبت من حديث معاوية في هذا الباب. وحسن المنذري وابن الصلاح والنووي حديث علي، وقال الحاكم في علوم الحديث: لم يقل فيه: «ومن نام فليتوضأ» غير إبراهيم بن موسى الرازي، وهو ثقة. كذا قال، وقد تابعه غيره.

٣١٦- وعن علي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «وكاء السه العينان، فمن نام فليتوضأ» رواه أبو داود. قال الشيخ الإمام محيي السنة: هذا في غير القاعد لما صح.

قوله: (غير القاعد) كذا قاله جمع جم، وسبق به على ذلك الإمام الدارمي في مسنده ما نصه: قيل لأبي محمد عبدالله: تقول به؟ قال: لا، إذا نام قائما ليس عليه الوضوء. وبه قال الشافعي. وفصل البخاري فقال: الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين والخفقة وضوءا.

٣١٧- عن أنس قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم، ثم يصلون ولا يتوضؤون. رواه أبو داود، والترمذي، إلا أنه ذكر فيه: ينامون بدل: ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم.

قوله: (تخفق) قال الجوهري: خفقت الراية: اضطربت وكذا القلب والسراب، وبابه نصر، وخفق يخفق بالكسر خفقانا بفتحتين أيضا، وخفق الرجل: حرك رأسه وهو ناعس. في الفتح: عن أبي زيد خفق برأسه من النعاس: أماله.

قوله: (رواه..الخ) قال ابن قدامة في المحرر: ورواه الدارقطني وصححه.

وفي رواية عند البيهقي: لقد رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يوقظون للصلاة حتى أني لأسمع لأحدهم غطيطا، ثم يقومون؛ فيصلون، ولا يتوضؤون.

قال ابن المبارك: هذا عندنا وهم حبوس، وقد روى في الحديث زيادة تمنع ما قاله ابن المبارك إن ثبتت، رواها يحيى القطان عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة؛ فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام، ثم يقوم إلى الصلاة. قال قاسم بن أصبغ: حدثنا محمد بن عبدالسلام الخشني، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا شعبة. فذكره. قال ابن القطان: وهو كما ترى صحيح من رواية إمام عن شعبة، فاعلمه.

وقد سئل أحمد بن حنبل -رحمه الله- عن حديث أنس أنهم كانوا يضطجعون. قال: ما قال شعبة قط، وقال: حديث شعبة كانوا ينامون، وليس فيه «يضطجعون». وقال هشام: «كانوا ينعسون»، وقد اختلفوا في حديث أنس، وقد رواه أبو يعلى الموصلي من رواية سعيد عن قتادة ولفظه: «يضعون جنوبهم فينامون، منهم من يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ».

قلت: قاله الهيثمي في مجمعه رجاله رجال الصحيح ورواه أيضا البزار وقال: رجاله رجال الصحيح، وصحح إسناده أيضا ابن حجر العسقلاني في فتحه.

٣١٨- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الوضوء على من نام مضطجعا، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله» رواه الترمذي وأبوداود.

قوله: (اضطجع) أي نام، وأصله وضع الجنب بالأرض كما صرح بذلك الجوهري وغيره: خص هنا بالنوم بقوله: استرخت.

قوله: (استرخت) أي لانت، في القاموس: فيه رخوا بالكسر والضم استرخاء، في المصباح: الرخو: بالكسر اللين والسهل. في الفصيح وشرحه: تقول الشيء رخو أي مسترخي لين ذكره في باب المكسور أوله.

قلت: يقال استرخى اللحم، وكثيرا ما يستعملون الأطباء في محاوراتهم يقول: استرخاء اللسان، واسترخاء المقعد، واسترخاء الأعضاء والمفاصل، وكثيرا ما يستعملون الاسترخاء للفالج أيضا؛ إذ فيه يتعطل العضو، والعضو إذا استرخى يتعطل أفعاله.

قوله: (مفاصله) أي مفاصل النائم، المفاصل جمع مفصل.

قال الجوهري: المفصل بوزن المجلس واحد مفاصل الأعضاء.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد في مسنده والطبراني في معجمه وابن أبي شيبة في مصنفه والدارقطني والبيهقي في سننيهما.

قال الدارقطني: تفرد به أبو خالد الدالاني عن قتادة، ولا يصح.

قال الترمذى: وقد رواه سعيد بن ابى عروبة عن قتاده عن ابن عباس قوله، ولم يذكر فيه أبا العالية ولم يرفعه.

قال أبو داود في سننه: قوله: الوضوء على من نام مضطجعا، هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة.

قال أبو داود: وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل؛ فانتهرني استعظاما له، فقال: ما يزيد الدالاني، يدخل على أصحاب قتادة ولم يعبأ بالحديث؟

قال المنذري في مختصر السنن: ذكر أبو داود ما يدل على أن قتادة لم يسمع هذا الحديث من أبي العالية؛ فيكون منقطعا.

قال أبو القاسم البغوي: يقال: إن قتادة لم يسمع هذا الحديث من أبي العالية.

سئل أبو حاتم الرازي عن الدالاني هذا؟ فقال: صدوق ثقة.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: يزيد لابأس به، وقال يحيى بن معين وأبو عبدالرحمن النسائي: ليس به بأس.

وقال البيهقي: فأما هذا الحديث فإنه قد أنكره علي أبي خالد الدالاني جميع الحفاظ، وأنكر سماعه من قتادة أحمد بن حنبل ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهما. ولعل الشافعي -رضي الله عنه- وقف على علة هذا الأثر حتى رجع عنه في الجديد.

قال المنذري: ولو فرض استقامة حال الدالاني كان فيما تقدم من الانقطاع في

إسناده، والاضطراب، ومخالفة الثقات ما يعضد قول من ضعفه من الأئمة.

٣١٩- وعن بسرة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ» رواه مالك، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي.

قوله: (وعن بسرة) هي بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبدالعزى بن قصي القرشية الأسدية، أمها سالمة بنت أمية بن حارثة ابن الأوقص السلمية، وبسرة ابنة أخي ورقة بن نوفل وأخت لعقبة بن أبي معيط لأمه.

قال أبو عمر: هي من المبايعات، قال ابن حبان: كانت من المهاجرات.

قال الشافعي: لها سابقة قديمة وهجرة.

قال الخزرجي وابن الجوزي: لها عن النبي ﷺ أحد عشر حديثا ليس لها في الصحيحين شيء فيما أعلم. في التهذيب: عاشت إلى ولاية معاوية.

قوله: (إذا مس) المس اللمس، قال الجوهري: مس الشيء يمسه بالفتح مسا وبابه فهم، وهذه هي اللغة الفصيحة، وفيه لغة أخرى من باب رد.

في الفصيح وشرحه في فعلت مكسور العين مسست الشيء أي لمسته بيدي.

قوله: (فليتوضأ) أي وضوءه للصلاة كما في رواية ابن حبان وغيره من حديثها.

فيه رد على من أوله بغسل اليد كالطحاوي ومن نحا نحوه.

استدل به من ذهب إلى الوضوء من مس الذكر هم جمع جم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الشافعي في مسنده والبغوي في شرح السنة

وابن حبان في صحيحه، وكذا ابن خزيمة والحاكم وابن الجارود، وصححه الترمذي.

ونقل الترمذي عن البخاري أنه أصح شيء في الباب.

قال أبو داود:قلت لأحمد: حديث بسرة ليس بصحيح؟! قال: بل هو صحيح.

وقال الدارقطني: صحيح ثابت، وصححه أيضا يحيى بن معين فيما حكاه ابن عبدالبر وأبو حامد الشرقي والبيهقي والحازمي.

وقال البيهقي: هو على شرط البخاري بكل حال، وألزم الإسماعيلي البخاري في عدم إخراجه. وقال: قد أخرج نظيره، وغاية ما يعلل به هذا الحديث أنه منقطع، وقد جزم ابن خزيمة وغير واحد من الأئمة بأن عروة سمعه من بسرة.

قال الدارمي: هذا أوثق من مس الفرج.

وذكر السيوطي في أزهاره: قال ابن الرفعة في الكفاية: قال القاضي أبو الطيب: ورد في مس الذكر خاصة أحاديث رواها عن رسول الله ﷺ تسعة عشر نفسا، أصح حديث فيها كما قال البخاري حديث بسرة، فأخرج أصحاب السنن الأربعة حديث بسرة وطلق بن علي، وأخرج ابن ماجه حديث جابر وأم حبيبة، والحاكم في مستدركه حديث سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وأم سلمة، وأحمد حديث خالد بن زيد الجهني وابن عمرو، والبزار حديث ابن عمر وعائشة، والبيهقي حديث ابن عباس وأروى بنت أنيس، وابن المنذر حديث أبي بن كعب وأنس وقبيصة ومعاوية بن حيدة والنعمان ابن بشير.

٣٢٠- وعن طلق بن علي قال: سئل رسول الله ﷺ عن مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ. قال: «وهل هو إلا بضعة منه» رواه أبو داود والترمذي والنسائي،

وروى ابن ماجه نحوه. قال الشيخ الإمام محيي السنة رحمه الله: هذا منسوخ لأن أبا هريرة أسلم بعد قدوم طلق.

قوله: (وعن طلق بن علي) هو طلق بفتح الطاء المهملة وسكون اللام بن علي بن طلق بن عمرو ويقال: ابن علي ابن المنذر بن قيس بن عمرو.

ويقال: هو طلق بن قيس بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن عبدالعزى بن سحيم الحنفي السحيمي، يكنى أبا علي، مشهور. له صحبة ووفادة.

قال الخزرجي وابن الجوزي: له أربعة عشر حديثا.

قوله: (إلا بضعة منه) قال الجزري: البضعة بالفتح القطعة من اللحم، والجمع بضع.

استدل به من ذهب إلى عدم الوضوء من مس الذكر، وهم أيضا جمع جم من الصحابة والتابعين.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الدارقطني وصححه عمرو بن علي الفلاس، وقال: هو عندنا أثبت من حديث بسرة، وصححه أيضا ابن حبان والطبراني وابن حزم. وقال ابن قدامة في المحرر: قال الطحاوي: هو مستقيم الإسناد. وجعله ابن المديني أحسن من حديث بسرة، وقد تكلم فيه الشافعي وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وأخطأ من حكى الاتفاق على ضعفه.

قوله: (هذا منسوخ) في التلخيص: ادعى فيه النسخ ابن حبان والطبراني وابن العربي والحازمي وآخرون.

نص الزيلعي: قال ابن حبان في صحيحه: وهذا حديث أوهم عالما من الناس أنه

معارض لحديث بسرة، وليس كذلك، ثم ذكر حججه، وأثبت ما ادعاه بالنسخ، وكذا ذكر نسخه عن الطبراني أيضا.

قلت: والذي عندي أن دعوى النسخ؛ فليس بسديد.

قال الطيبي: اعترض على الشيخ البغوي التوربشتي بأن ادعاء النسخ فيه مبني على الاحتمال، وهو خارج عن الاحتياط، إلا إذا أثبت هذا القائل أن طلقا توفي قبل إسلام أبي هريرة، أو رجع إلى أرضه، ولم يبق له صحبة بعد ذلك، وما يدري هذا القائل أن طلقا سمع هذا الحديث بعد إسلام أبي هريرة.

قلت: وما ذكر من أدلة النسخ من قدوم طلق أول السنة وتأخر إسلام أبي هريرة وغيرهما مما لايخلو عن النظر، وإنما يصار إلى النسخ إذا تعذر الجمع أو ثبت تأخر الناسخ بيقين من لفظ الشارع عليه الصلاة والسلام، أو صرح الراوي، والكل مفقود، والجمع بين الحديثين أولى من إهمال أحدهما، ألا ترى إلى أرباب السنن من أهل الصحاح كيف بوبوا على هذين الحديثين، هم يذكرون أولا الوضوء من مس الذكر، ثم يذكرون الرخصة في ذلك.

ومن أحسن ما قاله العلامة الشاه ولي الله الدهلوي في حجته: ولم يجئ الثلج بكون أحدهما منسوخا.

ذكر ابن رشد في بداية المجتهد: للعلماء في تأويل هذه الأحاديث مسلكين: أحدهما: مسلك الترجيح أو النسخ، والثاني: مسلك الجمع. قال: ومن رام أن يجمع بين الحديثين أوجب الوضوء منه في حال، ولم يوجبه في حال، أو حمل حديث بسرة على الندب، وحديث طلق بن علي على الوجوب. والاحتجاجات التي يحتج بها كل واحد

من الفريقين في ترجيح الحديث الذي رجحه كثيرة يطول ذكرها. وهي مكتوبة في كتبهم، فعلم من هذا أن للجمع بينهما طريقين، وبهما تتفقان: أحدهما: إيجاب الوضوء في حال دون حال، وثانيهما: حمل أحدهما على نفي الوجوب، وثالثهما: على الندب، أما الإيجاب في حال دون حال؛ فلها صور: منها: أن يكون الرجل شابا ذا شهوة، ومنها: أن يكون رجلا مذاء، كثير الشهوة، ومنها: أن يكون مسه بحائل أو غير حائل. ألا ترى أن النبي ﷺ رخص رجلا في القبلة في الصيام، ومنع آخر، وبين أن الذي رخص له كان شيخا، والذي منعه كان شابا، وفعل بنفسهن وبيّن: أيكم أملك لإربه؟. فكذا يا أخا ثقة! إن كان أحد أملك لإربه، أو كان شيخا، أو قليل الشهوة، قليل المذي لا يكاد يعرف المذي، أو أمن من أن يخرج من مسه شيء من قبله؛ فلا حرج في حكمه إذا احتاج، لا أنه يتلعب ويعبث بذكره. وأما من لم يأمن على نفسه بشيء؛ فله التحرز.

ولا تصغ في المسألة إلى أرباب المذاهب؛ فإنهم إما شوافع فقووا مسلك إمامهم، وإما أحناف فقووا مذهب إمامهم، رد هذا على هذا، أو هذا على هذا، وهؤلاء بذلوا جهدهم في جعل حديث طلق ناسخا، وإهمال الآخر، وهؤلاء بذلوا علمهم في جعل حديث بسرة ناسخا، وإهمال الثاني؛ فلا أحد يبلغ مرامه في ما بين هذا الحجاج، فعليك بالاقتصاد والاجتهاد وترك التقليد والاعتماد. وبالله التوفيق.

٣٢١- وقد روى أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينها شيء فليتوضأ» رواه الشافعي والدراقطني.

٣٢٢- ورواه النسائي عن بسرة، إلا أنه لم يذكر: «ليس بينه وبينها شيء».

قوله: (إذا أفضى) في تلخيص الحافظ: احتج أصحابنا بهذا الحديث في إن النقض

إنما يكون إذا مس الذكر بباطن الكف لما يعطيه لفظ الإفضاء، لأن مفهوم الشرط يدل على أن غير الإفضاء لا ينقض فيكون تخصيصا لعموم المنطوق، لكن نازع في دعوى أن الإفضاء لا يكون إلا بباطن الكف غير واحد.

قال ابن سيده في المحكم: أفضى فلان إلى فلان وصل إليه، والوصول أعم من أن يكون بظاهر الكف أو باطنها.

وقال ابن حزم: الإفضاء يكون بظهر اليد كما يكون ببطنها.

وقال بعضهم: الإفضاء فرد من أفراد المس؛ فلا يقتضي التخصيص.

قلت: وما قاله بعض الناس: إن الإفضاء بمعنى المس بباطن الكف غير معروف في اللغة؛ فغير صحيح على الإطلاق لأن الجوهري قال: أفضى بيده إلى الأرض مسها بباطن راحته في سجوده.

في المصباح: أفضى الرجل بيده إلى الأرض بالألف مسها بباطن راحته، قاله ابن فارس وغيره. فكيف يصح أنه غير معروف في اللغة؟

قلت: وإن صح في معناه المس بباطن الكف؛ فلا يليق الاحتجاج بمثل هذه المفهومات اللاتي احتجت بها الشوافع، اللهم، نعم أن الحديث فرق بين الحائل وغير الحائل. وهذا أحد طريقي الجمع، كما مر.

قوله: (رواه..الخ) قال ابن قدامة في المحرر: رواه أحمد والطبراني والدارقطني وابن حبان والحاكم وصححه.

وقال الحافظ في تلخيصه: عن ابن حبان: هذا حديث صحيح سنده، عدول نقلته، وصححه الحاكم وابن عبدالبر، وأخرجه البيهقي والطبراني في الصغير.

وقال ابن السكن: هو أجود ما روى في هذا الباب.

قلت: ورواه أيضا البيهقي والحازمي وأقره.

٣٢٣- وعن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولايتوضأ. رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. وقال الترمذي: لا يصح عند أصحابنا بحال إسناد عروة عن عائشة وأيضا إسناد إبراهيم التيمي عنها. وقال أبو داود: هذا مرسل وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة.

قوله: (يقبل) من التقبيل، قال العلامة السيد أمير اليماني: الحديث دليل على أن لمس المرأة وتقبيلها لا ينقض الوضوء، وهذا هو الأصل، والحديث مقرر للأصل.

قلت: وما قاله بعض من أن عدم نقض الوضوء من المس من خصائصه ﷺ يحتاج إلى دليل، ولا دليل يدل عليه إلا ما ذكره بعض الشوافع، اللهم، نعم، ذهب إلى هذا جمع من الصحابة والتابعين، إلا أني لم أر شيئا مرفوعا في النقض بإسناد يصح، اللهم، إلا أنهم استدلوا بآية: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [سورة النساء: ٤٣]. وهذا الدليل محجوج بالاتفاق، والصحيح في معنى الآية: أي جامعتم، كما صح ذلك عن ابن عباس وغيره.

قوله: (لا يصح) بيّن الترمذي في عدم الصحة وجهين: أحدهما: ما ذكره عن يحيى بن سعيد القطان تضعيف هذا الحديث، والثاني: ما ذكره عن البخاري عدم سماع حبيب عن عروة.

قلت: فيه نظر؛ لأن الذهبي في تذكرته ذكر سماعه من عائشة عن علي بن المديني

في الزيلعي، وحبيب لا ينكر لقاؤه عروة لروايته عمن هو أكبر من عروة وأقدم موتا. وذكر عن ابن عبدالبر: لاشك أنه أدرك عروة.

قلت: والترمذي لم ينسب عروة في هذا الحديث أصلا، ونسبه ابن ماجه والدارقطني برجال؛ وثقه الدارقطني وغيره أنه ابن الزبير، وما ذكره الثوري من أنه ما حدثنا حبيب بن أبي ثابت إلا عن عروة المزني؛ فقد تعقب على هذا الإمام أبو داود بأن قد روى حمزة عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا.

قال الحافظ في تخريج الهداية: فالسؤال الذي في رواية أبي داود ظاهر في أنه ابن الزبير؛ لأن المزني لايجسر أن يقول ذلك الكلام لعائشة.

قلت: وما قاله البيهقي في سننه بعد أن ضعف الحديث أنه يرجع إلى عروة المزني وهو مجهول. فأجيب: بل هو عروة بن الزبير كما أخرجه ابن ماجه بسند صحيح على ما قاله الزيلعي، وقال على تقدير صحة ما قال البيهقي أنه عروة المزني: فيحتمل أن حبيبا سمعه من ابن الزبير، وسمعه من المزني أيضا كما وقع ذلك في كثير من الأحاديث، ومال الزيلعي وابن رشد إلى تصحيحه، كما قال أبو عمر بن عبدالبر: ولهذا الحديث طرق أخرى؛ فأخرج ابن ماجه من طريق زينب السهمية عنها، وسنده جيد، وأخرج ابن راهويه في مسنده من طريق هشام بن عروة عن أبيه عنها، والبزار في مسنده والدارقطني من طريق عبدالكريم الجزري عن عطاء منها، وقال البزار: لا أعلم له علة توجب تركه. وقال الحافظ في تخريجه: رجاله ثقات. والدارقطني من طريق الزهري عن أبي سلمة عنها، ومن طريق الزهري عن عروة عنها.

وفي الباب عن أبي أمامة عند ابن عدي بسند ضعيف، وأبي هريرة عند الطبراني

في الأوسط بسند ضعيف، وابن عمر عند ابن حبان في الضعفاء وكذا العقيلي أعل بغالب.

قوله: (عروة) الصحيح أنه ابن الزبير كما في رواية ابن ماجه وغيره، لا المزني، وإن ذكره أبوداود عن الثوري إلا أنه لم يرتض، لذا عقب بأن حمزة روى عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا، أما الترمذي؛ فلم ينسبه، وقد نسبه ابن ماجه وغيره؛ فحمل المطلق على المقيد أولى.

قوله: (مرسل) قال الإمام النسائي: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلا.

قلت: وقد جاء هذا موصولا عند الدارقطني بأن روى إبراهيم هذا عن أبيه. والحديث إذا روى مسندا ومرسلا؛ فالحكم للوصل كما لا يخفى، والمرسل قد اعتضد بمرفوع، وحديث عائشة بتعدد طرقه لا ينحط عن درجة الاحتجاج إن لم يكن صحيحا لذاته؛ فلا يخلو أن يكون صحيحا لغيره حسنا لذاته، والحسن محتج به في الأحكام.

٣٢٤- وعن ابن عباس قال: أكل رسول الله ﷺ كتفا، ثم مسح يده بمسح كان تحته، ثم قام فصلى. رواه أبو داود وابن ماجه.

٣٢٥- وعن أم سلمة أنها قالت: قربت إلى النبي ﷺ جنبا مشويا فأكل منه، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ. رواه أحمد.

قوله: (بمسح) قال الجوهري: المسح بوزن الملح: البلاس والجمع أمساح ومسوح. في القاموس بالكسر: البلاس.

قال الفاضل أبو الحسن المدني: بكسر الميم وسكون السين وبالحاء المهملتين:

ثوب من الشعر غليظ.

والحديث فيه دليل على أن أكل اللحم المطبوخ لا يوجب الوضوء.

قوله: (قربت) من التقريب.

قوله: (جنبا) بفتح الجيم وسكون النون: معروف، وعند الطبراني: كتفا مشوية.

قوله: (مشويا) من شوى اللحم يشويه شيا، والاسم الشواء.

في المصباح: هو مشوي أصله مفعول.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا عبدالرزاق وابن أبي شيبة من حديثهما.

وفي الباب عن أم سليم عند الطبراني.

وممن ناوله كتفا فأكله ولم يتوضأ صفية كما عند أبي يعلى، وأم الحكيم بنت الزبير عند أحمد وابن منده، وضباعة: عندهما، وابن أبي شيبة.

الفصل الثالث

٣٢٦- وعن أبي رافع قال: أشهد لقد كنت أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة، ثم صلى ولم يتوضأ. رواه مسلم.

قوله: (**عن أبي رافع**) هو مولى لرسول الله ﷺ.

قوله: (**بطن الشاة**) يعني الكبد وما معه من حشوها. وفي الكلام حذف تقديره: أشوي بطن الشاة، فيأكل منه ثم يصلي ولا يتوضأ. نبه على ذلك النووي.

٣٢٧- وعنه قال: أهديت له شاة، فجعلها في القدر، فدخل رسول الله ﷺ فقال: ما هذا يا أبا رافع؟ فقال: شاة أهديت لنا يا رسول الله! فطبختها في القدر قال: ناولني الذراع يا أبا رافع! فناولته الذراع. ثم قال: «ناولني الذراع الآخر»، فناولته الذراع الآخر. ثم قال: «ناولني الذراع الآخر»، فقال: يا رسول الله! إنما للشاة ذراعان. فقال له رسول الله ﷺ: أما إنك لو سكت لناولتني ذراعا فذراعا ما سكت. ثم دعا بماء فتمضمض فاه، وغسل أطراف أصابعه، ثم قام فصلى، ثم عاد إليهم، فوجد عندهم لحما باردا، فأكل، ثم دخل المسجد فصلى، ولم يمس ماء. رواه أحمد.

٣٢٨- ورواه الدارمي عن أبي عبيد إلا أنه لم يذكر: «ثم دعا بماء» إلى آخره.

قوله: (**وعنه**) أي عن أبي رافع رضي الله عنه.

قوله: (**أهديت**) بالبناء للمجهول من أهدى يهدي إهداء.

قوله: (القدر) في المصباح: القدر آنية يطبخ فيها، وهي مؤنثة، ولهذا تدخل الهاء في تصغيره فيقال: قديرة، وجمعها قدور. في القاموس: القدر بالكسر معروف.

قوله: (ناولني) من المناولة أي أعطني.

قوله: (أما) بفتح الهمزة حرف استفتاح وتنبيه. قال ابن هشام: وإذا وقعت إن بعد أما هذه كسرت كما تكسر بعد إلا الاستفتاحية.

قوله: (فذراعا) الفاء للتعاقب، أي ناولتني ذراعا غب ذراع إلى ما لا نهاية له ما دمت ساكتا، كذا أفاده الطيبي.

قوله: (ما سكت) أي مدة دوامك ساكتا. ما مصدرية زمانية حذف الظرف وخلفته ما وصلتها كما جاز في المصدر الصريح نحو: جئتك صلاة العصر، ومنه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [سورة التغابن: ١٦].

قوله: (فتمضمض فاه) أي غسل بالمضمضة. والمضمضة تحريك الماء في الفم كما مر.

قوله: (فلم يمس ماء) أي للوضوء معناه لم يتوضأ وضوء الصلاة بل ولم يمس ماء مطلقا، لا غسل فمه، ولا غسل أطراف أصابعه، كما فعل في المرة الأولى.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا أبو يعلى من طرق وابن سعد والحكيم الترمذي والطبراني في الكبير عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، والطبراني في الكبير عن سلمى امرأة أبي رافع بلفظ قالت: «أهديت لنا شاة فجعلتها في قدر فدخل رسول الله ﷺ فقال: ما هذا يا أبا رافع؟فقلت: شاة أهديت لنا»، وفي الباب عن أبي هريرة عند الإمام أحمد وأبي نعيم، وأسامة بن زيد عند أبي يعلى وأبي نعيم بسند حسنه الحافظ.

قوله: (عن أبي عبيد) هو مولى رسول الله ﷺ ذكره الحاكم أبو أحمد فيمن

لايعرف اسمه. قال أبو عمر: لا أقف على اسمه. قال الحافظ: أخرج حديثه الترمذي في شمائله والدارمي من طريق شهر بن حوشب عنه، ورجاله رجال الصحيح.

٣٢٩- وعن أنس بن مالك قال: كنت أنا وأبي وأبو طلحة جلوسا، فأكلنا لحما وخبزا، ثم دعوت بوضوء، فقالا: لم تتوضأ؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا. فقالا: أتتوضأ من الطيبات؟! لم يتوضأ منه من هو خير منك. رواه أحمد.

قوله: (بوضوء) بفتح الواو اسم لما يتوضأ به.

قوله: (أتتوضأ) الهمزة للاستفهام الإنكاري.

قوله: (خير منك) وهو النبي ﷺ.

وفي هذا دليل على عدم التوضؤ من أكل الطعام المطبوخ لحما كان أو خبزا.

وفيه دليل على أن أنسا كان من قائلي التوضؤ به إلى أن أخبره صاحبا النبي ﷺ فاتفق معهما بعد أن سمع ما قالهما عن النبي ﷺ، فمن عده من قائلي التوضؤ به أخطأ. وروى عنه غير واحد عدم التوضؤ.

وفيه دلالة على أن بعض الأحاديث قد كان يخفى على بعض من الصحابة، وإن كان ملازما له، ولا يفارقه حضرا ولا سفرا، كما خفي على أنس هذا. ولا يقال: إنه قد كان دائما يلازمه؛ فكيف خفي عليه؛ فينبغي لأرباب التقليد أن يعتبروا ويرتدعوا، و لا يعتذروا في مثل ابن مسعود بكثرة مجيئه، ودخوله في بيته ﷺ.

قوله: (رواه..الخ) قال الهيثمي في مجمعه: رجاله ثقات. وأخرجه أيضا الطحاوي في معاني الآثار وصرح فيه أبي بن كعب.

وما وقع في نسخ المجمع (أمي) بدل (أبي) لعله من سهو الناسخ.

٣٣٠- وعن ابن عمر كان يقول: قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة. ومن قبل امرأته أو جسها بيده، فعليه الوضوء. رواه مالك والشافعي.

قوله: (من الملامسة) أي التي قال الله تعالى فيها: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [سورة النساء: ٤٣].

قلت: وهذا ليس بصحيح، إذ قد صح وثبت في غير حديث لمسه ﷺ بيده عائشة في الصلاة وغمزه إياها؛ **فليتدبر، ولا تغتر.**

قال ابن جرير الطبري: أولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: عني الله بقوله تعالى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [سورة النساء: ٤٣] الجماع دون غيره من معاني اللمس لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ. وقال بعد أن أسند الحديث من طرق: ففي صحة الخبر فيما ذكرنا عن رسول الله ﷺ الدلالة الواضحة على أن اللمس في هذا الموضع لمس الجماع، لا جميع معاني اللمس.

قال الشوكاني: نحن لا ننكر صحة إطلاق اللمس على الجس باليد هل هو المعنى الحقيقي، ولكننا ندعي أن المقام محفوف بقرائن توجب المصير إلى المجاز، وأما قولهم بأن القبلة فيها الوضوء؛ فلا حجة في قول الصحابي لاسيما إذا وقع معارضا لما ورد عن الشارع.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الدارقطني والبيهقي وابن جرير.

٣٣١- وعن ابن مسعود كان يقول: من قبلة الرجل امرأته الوضوء. رواه مالك.

٣٣٢- وعن ابن عمر أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: إن القبلة من اللمس، فتوضؤوا منها.

قوله: (من قبلة) تقديمه على المبتدأ المعرف أشار بالخلاف، وفيه إضافة المصدر لفاعله وامرأته مفعوله، وهذا معارض للنص النبوي المار فلا حجة في قوله، لكن العجب من الأحناف حيث تركوا قول ابن مسعود، ما كان لهم أن يفعلوه به؛ إذ مدار مذهبهم عليه. فاعتبروا يا أولي الألباب.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الدارقطني والبيهقي وابن جرير الطبري.

ورواه مالك فقال: إنه بلغه أن عبدالله بن مسعود... الخ. وهؤلاء أسندوا بلاغه إلى ابن مسعود.

قوله: (وعن ابن عمر أن عمر..الخ) قلت: ذكر الزيلعي أن أثر عمر فقد ضعفه ابن عبدالبر، وقال: هو عندهم خطأ. وهو صحيح عن ابن عمر، لا عمر. أخرجه أيضا البيهقي وغيره.

قلت: قد عارضت عائشة قول ابن عمر حيث بلغها أنه قال في القبلة: الوضوء فردت قوله، واستندت على ذلك بفعله ﷺ كما مر، أخرجه الدارقطني في سننه؛ فليعلم.

٣٣٣- وعن عمر بن عبد العزيز، عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء من كل دم سائل» رواهما الدارقطني، وقال: عمر بن عبد العزيز لم يسمع من تميم الداري ولا رآه، ويزيد بن خالد، ويزيد بن محمد مجهولان.

قوله: (وعمر بن عبد العزيز) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص ابن أمية بن عبدشمس الإمام أمير المؤمنين أبو حفص الأموي القرشي.

قال الذهبي: مولده بالمدينة زمن يزيد، ونشأ في مصر في ولاية أبيه عليها، وحدث عن عبدالله بن جعفر وأنس بن مالك وأبي بكر بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب، وكان إماما فقيها مجتهدا عارفا بالسنن كبير الشأن ثبتا حجة حافظا قانتا لله أواها منيبا. وأمه هي أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، وكان مليحا أبيض جميل الشكل حسن اللحية بجبهته أثر حافر فرس شجه في صغره، ولذا يقال له: أشج بني أمية، وفي آخر أيامه وخطه الشيب. عاش أربعين سنة، وبعدله وزهده يضرب المثل. رضي الله عنه.

قال الذهبي: سيرته تحتمل مجلدا، ومات بدير سمعان وقبره هناك يزار. مات في رجب سنة إحدى ومائة وله أربعون سنة سوى ستة أشهر. رحمه الله تعالى.

قلت: هو معدود في الخلفاء الراشدين كما في سنن أبي داود.

قوله: (عن تميم) هو تميم بن أوس بن خارجة، وقيل: حارثة بن سود بن جذيمة ابن وداع ابن عدي بن الدار بن هاني بن حبيب بن نمارة بن لخم بن عدي، يكنى أبا رقية بابنة له تسمى رقية؛ لم يولد له غيرها. كان نصرانيا، وكان إسلامه في سنة تسع من الهجرة، وكان يسكن المدينة، ثم انتقل منها إلى الشام بعد قتل عثمان، قاله أبو عمر.

وقال الحافظ: ذكر النبي ﷺ قصة الجساسة والدجال فحدث النبي ﷺ بذلك على المنبر وعد ذلك من مناقبه.

قال أبو نعيم: كان راهب أهل عصره وعابد أهل فلسطين، وهو أول من أسرج

السراج في المسجد. رواه الطبراني من حديث أبي هريرة.

انتقل إلى الشام بعد قتل عثمان وكان سكن فلسطين، وكان النبي ﷺ أقطعه بها قرية عينون، روى ذلك من طرق كثيرة. وكان كثير التهجد قام ليلة بآية حتى أصبح.

في الخلاصة والرياض: روى عن النبي ﷺ ثمانية عشر حديثا أنفرد له مسلم بحديث. روى عنه سيد البشر ﷺ خبر الجساسة، وذلك في البخاري ومسلم، وناهيك بهذه المنقبة الشريفة. **قلت**: وفي عزو الخزرجي خبر الجساسة إلى البخاري نظر.

قال ابن حبان: مات بالشام وقبره ببيت جبرين من بلاد فلسطين.

قال العامري وغيره: مات سنة أربعين ولم يعقب غير ابنته رقية.

قوله: (الداري) بفتح الدال المهملة وفي آخرها الراء المهملة، هذه النسبة إلى الجد. قاله السمعاني. قال أبو عمر: ينسب إلى الدار، وهو بطن من لخم.

قوله: (من دم سائل) أي يجاوز موضع التطهير، وبه قال أبو حنيفة وأحمد، وهذا الحديث كما ترى لا يصح الاحتجاج به للانقطاع والضعف الشديد. والأصل عدم النقض حتى يقوم ما يرفع الأصل. قال الأمير: ولم يقم دليل على ذلك.

في الدراري المضيئة: قد اختلف أهل العلم في انتقاض الوضوء بخروج الدم وجميع ما هو نص في النقض أو عده لم يبلغ إلى رتبة تصلح للاحتجاج بها، وقد تقرر أن كون الشيء ناقضا للوضوء لا يثبت إلا بدليل يصلح للاحتجاج وإلا وجب البقاء على الأصل، لأن التعبد بالأحكام الشرعية لا يجب إلا بإيجاب الله ورسوله وإلا فليس بشرع.

وقال في النيل: الجزم بالوجوب قبل صحة المستند كالجزم بالتحريم قبل صحة الناقل، والكل من التقول على الله بما لم يقل.

في البخاري : ويذكر عن جابر أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع فرمى رجل بسهم فتزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته.

وصل هذا التعليق ابن إسحاق في مغازيه، وأخرجه أحمد وأبو داود والدارقطني وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم جميعهم من طريق ابن إسحاق.

وفيه: قال الحسن: ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم.

وقال طاووس ومحمد بن علي وعطاء وأهل الحجاز: ليس في الدم وضوء.

وعصر ابن عمر بثرة؛ فخرج منها الدم، ولم يتوضأ، وبزق ابن أبي أوفى دما فمضى في صلاته.

وقال ابن عمر والحسن: فيمن يحتجم ليس عليه إلا غسل محاجمه.

ولله در الشيخ الشاه ولي الله الدهلوي فإنه قال في حجته: قال إبراهيم بالوضوء من الدم السائل والقيء الكثير، والحسن بالوضوء من القهقهة في الصلاة، ولم يقل بذلك آخرون، وفي كل ذلك حديث لم يجمع أهل المعرفة بالحديث على تصحيحه، والأصح في هذه أن من احتاط؛ فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن لا، فلا سبيل عليه في صراح الشريعة.

في الفتح: وقد صح أن عمر صلى، وجرحه ينبع دما.

قلت: أخرج هذا الأثر الدارقطني ومالك في الموطأ والبيهقي، وقد جاء في رواية: يثعب دما.

باب آداب الخلاء

الفصل الأول

٣٣٤- عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولكن شرقوا أو غربوا» متفق عليه. قال الشيخ الإمام محيي السنة: هذا الحديث في الصحراء، وأما في البنيان؛ فلا بأس لما روي.

قوله: (**آداب**) جمع أدب أصله: أءداب مثل سبب وأسباب فقلبت الهمزة لسكونها، وتحرك ما قبلها ألفا كما في أمن.

في المصباح: قال أبو زيد الأنصاري: الأدب يقع على كل رياضة محمودة يتحوج الإنسان في فضيلة من الفضائل، وسنزيد الكلام على ذلك في كتاب الآداب إن شاء الله تعالى.

قوله: (**الخلاء**) في الفتح: هو بالمد، وحقيقته المكان الخالي، واستعمل في المكان المعد لقضاء الحاجة مجازا.

قوله: (**عن أبي أيوب الأنصاري**) هو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي النجاري، يكنى أبا أيوب مشهور بكناه.

قال أبو عمر: شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، وقال غلبت عليه كنيته. أمه هند بنت سعد بن عمر بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث ابن الخزرج الأكبر.

وعليه نزل رسول الله ﷺ في خروجه من ابن عمرو بن عوف حين قدم المدينة مهاجرا من مكة، فلم يزل عنده حتى بنى مسجده في تلك السنة، وبنى مساكنه ثم انتقل ﷺ إلى مسكنه.

وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين مصعب بن عمير، وكان أبو أيوب الأنصاري مع علي بن أبي طالب في حروبه كلها، ثم مات بالقسطنطينية من بلاد الروم زمن معاوية، وكانت غزاته تلك تحت راية يزيد، وهو كان أميرهم يومئذ. وذلك سنة اثنتين وخمسين، وهو الأكثر في غزوة يزيد القسطنطينية. وقبر أبي أيوب قرب سورها معلوم إلى اليوم.

وفي مستدرك الحاكم في معرفة الصحابة: توفي عام غزا يزيد بن معاوية القسطنطينية في خلافة أبيه معاوية سنة اثنتين وخمسين، وقبره بأصل حصن القسطنطينية بأرض الروم فيما ذكر، يتعاهدون قبره، ويزورونه، ويستسقون به إذا قحطوا.

قال أبو عمر: قيل: إن يزيد أمر بالخيل؛ فجعلت تدبر وتقبل على قبره حتى عفى أثر قبره. روي هذا عن مجاهد.

وقيل: إن الروم قالت للمسلمين في صبيحة دفنهم لأبي أيوب: لقد كان لكم الليلة شأن. فقالوا: هذا رجل من أكابر أصحاب نبينا ﷺ وأقدمهم إسلاما، وقد دفناه حيث رأيتم، والله لئن نبش لنضرب لكم ناقوسا في أرض العرب ما كانت لنا مملكة. وروي هذا المعنى أيضا عن مجاهد.

ذكر ابن الجوزي في تلقيحه والخزرجي في خلاصته: روى عن النبي ﷺ مائة حديث وخمسة وخمسين حديثا، وذكرا، والعامري: خرج له الشيخان ثلاثة عشر حديثا اتفقا على سبعة وانفرد البخاري بواحد ومسلم بخمسة.

قوله: (الأنصاري) بفتح الألف وسكون النون وفتح الصاد المهملة وفي آخرها الراء المهملة، هذه النسبة إلى الأنصار، وهم جماعة من أهل المدينة من الصحابة من أولاد الأوس والخزرج، وقيل لهم: الأنصار لنصرهم رسول الله ﷺ، كذا أفاده السمعاني.

قوله: (الغائط) قال الجوهري: قولهم: أتى فلان الغائط. وأصل الغائط المطمئن من الأرض الواسع، وكان الرجل منهم إذا أراد أن يقضي الحاجة أتى الغائط وقضى حاجته، فقيل لكل من قضى حاجته: قد أتى الغائط، فكنى به عن العذرة.

قال المبرد في كامله: قولهم: جاء فلان من الغائط كناية عن الحدث، وإنما الغائط الوادي. قال عمرو بن معديكرب:

فكم من غائط من دون سلمى قليل الأنس ليس به كتيع

في الفتح: أطلق على الخارج من الدبر مجازا من إطلاق اسم المحل على الحال كراهية لذكره بصريح اسمه.

قوله: (ولكن شرقوا أو غربوا) قال البغوي في شرح السنة: هذا خطاب لأهل المدينة ولمن قبلته على ذلك السمت، فأما من كانت قبلته إلى جهة المشرق أو المغرب فإنه ينحرف إلى الجنوب أو الشمال.

قوله: (الصحراء) قال الجوهري: الصحراء: البرية وهي غير مصروفة وإن لم تكن صفة للتأنيث ولزوم التانيث كبشرى تقول: صحراء واسعة، ولا تقل: صحراة

فتدخل تأنيث على تأنيث، والجمع الصحارى بفتح الراء، والصحراوات، وبعض العرب يقول: الصحاري بكسر الراء.

قوله: (البنيان) قال الراغب: البنيان واحد، لا جمع. قال الجوهري: البنيان الحائط. قال الشهاب: البنيان ما يبنى، المعنى: الأبنية المبنيات في الدور.

قوله: (فلا بأس) وهو اختيار إمام الأئمة محمد بن إسماعيل البخاري وأرباب السنن من أهل الصحاح.

قال البخاري: باب لا تستقبل القبلة ببول ولا غائط إلا عند البناء جدارا أو نحوه.

وقال ابن ماجه: باب الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحارى.

في الفتح: وبالتفريق بين البنيان والصحراء مطلقا، قال الجمهور: وهو أعدل الأقوال لإعماله جميع الأدلة.

قلت: وكذا حمل أحاديث النهي على الصحراء النووي، وقال: يحمل على الصحراء ليجمع بين الأحاديث، ولا خلاف بين العلماء أنه إذا أمكن الجمع بين الأحاديث لا يصار إلى ترك بعضها، بل يجب الجمع بينها، والعمل بجميعها، وقد أمكن الجمع على ما ذكرناه؛ فوجب المصير إليه.

قال ابن قتيبة الدينوري في تأويل مختلف الحديث: وليسا عندنا من الناسخ والمنسوخ، ولكن لكل واحد منهما موضع يستعمل فيه، فالموضع الذي لا يجوز أن تستقبل القبلة فيه بالغائط والبول هي الصحارى والبراحات.

ولقد أجاد الطحاوي في معاني الآثار، وحقق عدم النسخ في شيء منهما وقال:

فلما كان حكم هذه الآثار كذلك كان أولى بنا أن نصححها كلها؛ فنجعل ما فيه النهي منها على الصحارى، وما فيه الإباحة على البيوت حتى لا تضاد منها لشيء، واستدل على هذا برواية عيسى عن الشعبي أنه سأله عن اختلاف هذين الحديثين، فقال الشعبي: صدقا والله، أما حديث أبي هريرة فعلى الصحارى أن لله ملائكة يصلون؛ فلا تستقبلوهم، وإن حشوشكم هذه لا قبلة فيها، فعلى هذا المعنى يحمل هذه الآثار حتى لا يتضاد منها شيء.

قلت: أخرج هذه الرواية أيضا الدارقطني في سننه والبيهقي والحازمي في الناسخ وابن ماجه في سننه، ولسنا نطيل الكلام وإن ذكر العلماء في المسألة ثمانية مذاهب إلا أن ما ذكرناه هو أعدل الأقوال، كما ذكره الحافظ؛ فاكتفينا عليه.

قوله: (روي) بالبناء للمجهول.

٣٣٥- عن عبدالله بن عمر قال: ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام. متفق عليه.

قوله: (ارتقيت) في القاموس رقى إليه كرضي: صعد كارتقى وترقى.

في المصباح: رقيت السطح والجبل علوته. وقع عند ابن خزيمة: فصعدت ظهر البيت، وما ورد في رواية: ظهر بيت لنا، وفي رواية: بيتنا، فطريق الجمع على ما ذكره الحافظ أن يقال: إضافته البيت إليه على سبيل المجاز؛ لكونها أخته، فله منه سبب، وحيث أضافه إلى حفصة كان باعتبار أنه البيت الذي سكنها رسول الله ﷺ فيه، واستمر في يدها إلى أن ماتت؛ فورث عنها، وحيث أضافه لنفسه كان باعتبار ما آل إليه الحال؛ لأنه ورث حفصة دون إخوته؛ لكونها كانت شقيقته، ولم تترك من يحجبه عن

الاستيعاب.

قوله: (حفصة) هي أخت عبدالله بن عمر بن الخطاب لأبيه وأمه كما هو مصرح في رواية مسلم وغيره، هي إحدى أزواج النبي ﷺ وأمهات المؤمنين، ماتت سنة إحدى وأربعين، ونذكر ترجمتها في موضع آخر أن شاء الله تعالى.

قوله: (لبعض حاجتي) علم من هذا أن ارتقاؤه ظهر البيت كان لبعض ضرورة له فحانت منه التفاتة، ولم يقصد الإشراف على النبي ﷺ بارتقائه كما في رواية البيهقي من طريق نافع عن ابن عمر. نعم، لما اتفقت له رؤيته في تلك الحالة عن غير قصد أحب أن لا يخلي ذلك من فائدة، فحفظ هذا الحكم الشرعي، وما ورد في رواية ابن خزيمة من أنه قال: فأشرفت على رسول الله ﷺ وهو على خلائه، فمعناه -والله أعلم- أنه كان شديد الاتباع، شديد التطلع على أحوال النبي ﷺ، فلما ارتقى ظهر البيت فأراد أن يطلع على هيئاته ﷺ في بيوته، فلعل هذا هو الذي اضطره إلى الإشراف، لا أنه وقع نظره بغتة؛ فأشرف عليه عمدا؛ **فليتدبر**.

قوله: (يقضي حاجته) في رواية: على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته. وفي رواية للحكيم الترمذي بإسناد صححه الحافظ: فرأيته في كنيف. ويؤيده رواية ابن خزيمة: فرأيته يقضي حاجته محجوبا عليه بلبن.

في الحديث دليل على ما ادعاه محي السنة.

٣٣٦- وعن سلمان قال: نهانا يعني رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنتجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم. رواه مسلم.

قوله: (وعن سلمان) هو سلمان الخير. قال ابن حبان: من زعم أن سلمان الخير آخر؛ فقد وهم، ويقال له: سلمان بن الإسلام. قال أبو عمر: أصله من فارس من رامهرمز من قرية يقال لها: جئ، ويقال: بل كان أصله من أصبهان.

في التهذيب: قال أبو عبدالله بن منده: اسمه مابه بن لوذخشان بن مورسلان بن بهنوذان من ولدان الملك.

في البخاري: عنه: أنا من رام هرمز، وأنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب.

في الفتح: ذكر ابن حبان والحاكم عنه أنه كان ابن ملك، وأنه خرج في طلب الدين هاربا، وأنه انتقل من عابد إلى عابد إلى أن قدم يثرب.

في الاستيعاب: عنه: أنه من أبناء أساورة فارس، ذكر أنه تعلم عمل الخوص بالمدينة من الأنصار عند بعض مواليه، وقال: لما دخل عليه قوم، وهو أمير على المدينة، وهو يعمل الخوص، فقيل له: تعمل هذا وأنت أمير يجري عليك رزق؟ فقال: إني أحب أن آكل من عمل يدي.

وأول مشاهده الخندق، ولم يفته بعد ذلك مشهد مع رسول الله ﷺ. وكان خيرا فاضلا حبرا عالما زاهدا متقشفا. كان سلمان صاحب الكتابين يعني الإنجيل والفرقان.

سئل علي عن سلمان فقال: علم العلم الأول والآخر، بحر لا ينزف، وهو منا أهل البيت.

وقال كعب الأحبار: سلمان حشي علما وحكمة.

في الترمذي وغيره: إن الجنة تشتاق إلى ثلاثة، ذكر منهم سلمان.

وقصة إسلامه شهيرة عند أهل السير أخرجها الحاكم وابن حبان أيضا، وأطال

ابن سعد في ترجمته، وذكر قصة إسلامه، ولخص العامري قصة إسلامه وقال: فكان سبب إسلامه أن أباه أقامه في خدمة النار؛ فمر على النصارى المجاورين للفرس وهم في كنائسهم، فأعجبه دينهم ولزمهم، فقيده أبوه على ذلك، ففك القيد، وخرج إلى الشام، فسأل عن عالم النصارى؛ فدل عليه؛ فخدمه واطلع منه على خيانة في دينه، فأخبر النصارى بذلك؛ فرجموه، وصلبوه، وأقاموا مقامه رجلا صالحا قال: فصحبته حتى قارب الموت. فقلت له: أوصني، فذكر لي رجلا بالموصل، فلما مات أتيته فصحبته، فلما حضرته الوفاة قلت له: أوصني؛ فذكرلى رجلا بعمورية، فلما أشرف على الموت، سألته الوصية، فقال: لا أعلم أحدا اليوم على مثل ما كنا عليه، ولكن قد أظل زمان نبي يبعث بدين إبراهيم، مهاجره بأرض ذات نخل، له آيات وعلامات لا تخفى، بين كتفيه خاتم النبوة، يأكل الهدية، ولا يأكل الصدقة. فلما مات؛ مر بي ركب من العراق من كلب؛ فصحبتهم؛ فباعوني بوادي القرى من يهودي، ثم اشتراني رجل من بني قريظة؛ فقدم بي المدينة، فأقمت بها حتى قدم رسول الله ﷺ؛ فكنت أختلف إليه، وأتعرف منه العلامات حتى رأيت الخاتم بين كتفيه؛ فقبلته، وبكيت، فسألني؛ فحدثته بشأني كله. فقال رسول الله ﷺ: كاتب عن نفسك؛ فكاتبت مولاي على أن أغرس له ثلاثمائة نخلة، وعلى أربعين أوقية ذهب. فقال النبي ﷺ لأصحابه: «أعينوا أخاكم» فأعانوا بالخمس والعشر حتى اجتمع لي. فقال لي رسول الله ﷺ: «لا تضع منها شيئا حتى أضعه أنا بيدي». ففعلت؛ فكنت آتيه بالنخلة؛ فيضعها بيده، ويسوي عليها التراب، فوالذي بعثه بالحق ما مات منها واحدة إلا واحدة؛ غرسها عمر، فأطعم النخل كله من عامه إلا التي غرسها عمر، فقلعها رسول الله ﷺ، ثم غرسها؛

فأطعمت. ثم أتى رسول الله ﷺ بمثل بيضة من ذهب فقال: أد هذه عن كتابتك.

في الاستيعاب: روي عن النبي ﷺ من وجوه أنه قال: لو كان الدين عند الثريا لناله سلمان. وفي رواية: لناله رجال من فارس.

له أخبار حسان وفضائل جمة. في الإصابة: قال الذهبي: وجدت الأقوال في سنه كلها دالة على أنه جاوز المائتين وخمسين. والاختلاف إنما هو في الزائد قال: ثم رجعت عن ذلك، وظهر لي أنه ما زاد على الثمانين.

قال الحافظ: لم يذكر مستنده في ذلك، وأظنه أخذه من شهود سلمان الفتوح بعد النبي ﷺ، وتزوجه امرأة من كندة وغير ذلك مما يدل على بقاء بعض النشاط؛ لكن إن ثبت ما ذكروه يكون ذلك من خوارق العادات في حقه. وما المانع من ذلك؟ فقد روى أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين من طريق العباس بن يزيد قال: أهل العلم يقولون: عاش سلمان ثلاثمائة وخمسين سنة فأما مائتان وخمسون؛ فلا يشكون فيها.

في الخلاصة والتلقيح: روى عن النبي ﷺ ستين حديثا، ذكر العامري: أخرج له الشيخان سبعة أحاديث للبخاري أربعة، أحدها مسند ولمسلم ثلاثة مسندة، اختلف في سنة وفاته على أقوال ذكرها أبو عمر قال: توفي في آخر خلافة عثمان سنة خمس وثلاثين. وقيل: أول سنة ست وثلاثين، وقد قيل: توفي آخر خلافة عمر قال: والأول أكثر.

قال الشعبي: توفي سلمان في علية بأبي قرة الكندي بالمدائن.

قوله: (القبلة) قال الحافظ: اللام في القبلة للعهد أي الكعبة.

قوله: (الغائط) باللام قال النووي: كذا ضبطناه في مسلم لغائط باللام. وروي في غيره: بغائط، وروي: للغائط باللام والباء، وهما بمعنى. وقال الشيخ ولي الدين

العراقي: ضبطناه في سنن أبي داود بالباء الموحدة، وفي مسلم باللام.

قوله: (نستنجي) قال الجوهري: استنجى مسح موضع النجو، والنجو ما يخرج من البطن. في شرح السنة: أصل الاستنجاء في اللغة: الذهاب إلى النجوة من الأرض لقضاء الحاجة، والنجوة المرتفعة منها، كانوا يستترون بها إذا قعدوا للتخلي، فقيل على هذا: قد استنجى الرجل أذى أي أزال النجو عن بدنه، والنجو كناية عن الحدث كما كنى عنه بالغائط، وأصل الغائط: المطمئن من الأرض؛ كانوا ينتابونه للحاجة؛ فكنوا به عن نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه. وقيل: الاستنجاء: نزع الشيء من موضعه، ومنه قولهم: نجوت الرطب واستنجيته إذا جنيته واستنجيت الوتر إذا أخلصته من أثناء اللحم.

قال الراغب: الاستنجاء: تحري إزالة النجو أو طلب نجوه لإلقاء الأذى.

في المصباح: استنجيت غسلت موضع النجو أو مسحته بحجر ومدر، والأول مأخوذ من استنجيت الشجر إذا قطعته من أصله لأن الغسل يزيل الأثر، والثاني من استنجيت النخلة إذا التقطت رطبها لأن المسح لا يقطع النجاسة بل يبقى أثرها.

قوله: (باليمين) قال النووي: أجمع العلماء على أنه منهي عنه، ثم الجمهور على أنه نهي تنزيه وأدب، لا نهي تحريم، وذهب بعض أهل الظاهر إلى أنه حرام. قال: وأشار إلى تحريمه جماعة من أصحابنا اهـ.

قال العلامة الشوكاني: هو الحق لأن النهي يقتضي التحريم ولا صارف له فلاوجه للحكم بالكراهة فقط.

قال الحافظ: محل هذا الاختلاف حيث كانت اليد تباشر ذلك بآلة غيرها كالماء

وغيره، أما بغير آلة؛ فحرام غير مجزئ بلا خلاف.

قلت: ولا تصغ في ذلك إلى كلام أحد كائنا من كان إذ الأصل في النهي التحريم ما لم يرد قرينة صارفة عن أصل التحريم.

قوله: (برجيع) قال الجوهري: الرجيع: الروث. في المصباح: الرجيع: الروث والعذرة، فعيل بمعنى فاعل لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاما أو علفا، وبه قال الجزري.

وقال الراغب: الرجيع: كناية عن أذى البطن للإنسان والدابة، وهو من الرجوع ويكون بمعنى الفاعل أو من الرجع ويكون بمعنى المفعول.

في شرح السنة: الرجيع قد يكون الروث سمي به لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاما إلى غيرها وقد يكون الحجر الذي استنجى به مرة ثم رجع إليه فاستنجى به.

٣٣٧- وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» متفق عليه.

قوله: (الخبث) قال الشيخ محمد بن محمد الجزري في مفتاح الحصن الحصين: بضم الخاء والباء جمع خبيث، والخبائث جمع خبيثة بمعنى ذكران الشياطين وإناثها. وبه قال ابن الأثير والبغوي في شرح السنة. وفي جامع الأصول: قال الخطابي: عامة المحدثين يسكنون الباء، والصواب ضمها، قال التوربشتي: في إنكاره السكون نظر إذ تسكين مثله للتخفيف مستفيض. في المصباح: الإسكان جائز في لغة تميم.

قال النووي: قد صرح جماعة من أهل المعرفة بأن الباء هنا ساكنة، منهم: أبو عبيدة إلا أن يقال: إن ترك التخفيف أولى؛ لئلا يشتبه بالمصدر.

قال البغوي في شرح السنة: خص الخلاء به لأن الشياطين تحضر الأخلية لأنه يهجر فيها ذكر الله عز وجل.

٣٣٨- وعن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقبرين، فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير -أما أحدهما فكان لا يستتر من البول-» وفي رواية لمسلم: «لا يستنزه من البول- وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة»، ثم أخذ جريدة رطبة، فشقها بنصفين، ثم غرز في كل قبر واحدة. قالوا: يا رسول الله! لم صنعت هذا؟ فقال: «لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا» متفق عليه.

قوله: (ليعذبان) بفتح اللام.

قوله: (في) للتعليل على ما صرح ابن مالك في شواهد التوضيح.

قوله: (في كبير) قال البغوي في شرح السنة: معناه أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر ويشق عليهما الاحتراز عنه لأنه لم يكن يشق عليهما الاستتار عند البول وترك النميمة، ولم يرد أن الأمر فيهما هين غير كبير في أمر الدين بدليل قوله وأنه كبير.

قلت: وقد جاء في رواية البيهقي في دلائله من طريق يعلى بن مرة فإنه يعذب في يسير من الأمر.

قوله: (لا يستتر) قال الحافظ: كذا في أكثر الروايات بمثناتين من فوق الأولى مفتوحة والثانية مكسورة، وفي رواية ابن عساكر: يستبرئ بموحدة ساكنة من الاستبراء. **قلت:** كذا ورد في بعض نسخ المشكاة.

قال الحافظ: ولمسلم وأبي داود في حديث الأعمش يستنزه بنون ساكنة بعدها

زاي ثم هاء، فعلى رواية الأكثر معنى الاستتار: أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة يعني لا يتحفظ منه، فتوافق رواية: لا يستنزه، لأنها من النزه، وهو الإبعاد.

وقد وقع عند أبي نعيم في المستخرج من طريق وكيع: كان لا يتوقى. وهي مفسرة للمراد. وأجراه بعضهم على ظاهره فقال: معناه: لا يستر عورته. وضعف بأن التعذيب لو وقع على كشف العورة لاستقل الكشف بالسببية، واطرح اعتبار البول فيترتب العذاب على الكشف سواء وجد البول أم لا، ولا يخفى ما فيه.

قال ابن دقيق العيد: لو حمل الاستتار على حقيقته للزم أن مجرد كشف العورة كان سبب العذاب المذكور. وسياق الحديث يدل على أن للبول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية يشير إلى ما صححه ابن خزيمة من حديث أبي هريرة مرفوعا: أكثر عذاب القبر من البول، أي بسبب ترك التحرز منه. قال: ويؤيده أن لفظ من في هذا الحديث لما أضيف إلى البول اقتضى نسبة الاستتار الذي عدمه سبب العذاب إلى البول بمعنى أن ابتداء سبب العذاب من البول، فلو حمل على مجرد كشف العورة زال هذا المعنى فتعين الحمل على المجاز، وتجتمع ألفاظ الحديث على معنى واحد لأن مخرجه واحد، ويؤيده أن في حديث أبي بكرة عند أحمد وابن ماجه: أما أحدهما فيعذب في البول، ومثله للطبري عن أنس.

قوله: (بالنميمة) الباء للمصاحبة أو التعدية على أنه يشهر النميمة ويشيعها بين الناس. قال الجوهري: نم الحديث أي قته، وبابه رد ونيم بالكسر لغة فيه، والاسم النميمة. في المصباح: من بابي ضرب وقتل، سعى به ليوقع فتنة أي وحشة.

قال ابن الأثير الجزري: النميمة وهي نقل الحديث من قوم إلى قوم على جهة

الإفساد والشر، وبه قال المنذري والنووي وغير واحد.

وقال الراغب: النم إظهار الحديث بالوشاية، والنميمة الوشاية، وأصل النميمة الهمس والحركة.

قلت: ولا يلتفت إلى ما اعترضه الكرماني وما قاله الاستمرار هو المستفاد منه جعله كبيرة فغلط إذ قد نص في الصحيح على أنها كبيرة. إن صح ما قاله الكرماني للزمه أن لا يعد عقوق الوالدين وشهادة الزور أيضا من الكبائر ولا يقوله، فانتفى ما توهمه **فليتدبر**.

قوله: (جريدة) قال الجوهري: الجريد الذي يجرد عنه الخوص الواحدة جريدة ولا يسمى جريدا ما دام عليه الخوص، وإنما يسمى سعفا.

قوله: (بنصفين) الباء زائدة للتوكيد.

قوله: (غرز) في رواية: غرس، وهما بمعنى. قال الجوهري: غرز الشيء بالإبرة وبابه ضرب.

قوله: (لعله) قال ابن مالك في شواهد التوضيح: يجوز في لعله إعادة الضميرين إلى الميت باعتبار كونه إنسانا، وباعتبار كونه نفسا، ويجوز كون الهاء من لعله ضمير الشأن وكون الضمير من يخفف عنها ضمير النفس، وجاز تفسير ضمير الشأن بأن وصلتها مع أنها في تقدير مصدر لأنها في حكم جملة لاشتمالها على مسند ومسند إليه. ويجوز في قول الأخفش أن تكون أن زائدة مع كونها ناصبة، ونظيرها بزيادة الباء، ومن مع كونهما جارتين.

قلت: يقوي احتمال الزائد رواية البخاري بحذف إن، ويخفف بالبناء للمجهول

من التخفيف أي العذاب عن المقبورين.

قوله: (ما) هذه دامية.

قوله: (ييبسا) أي الشقان، من يبس الشيء بالكسر ييبسا وييبس يبس بالكسر فيهما لغة وهو شاذ. في المصباح: إذا جف بعد رطوبة.

في القاموس: يبس بالكسر ييبس بالفتح وكيضرب شاذ.

في الفتح: في أكثر الروايات بالمثناة الفوقانية أي الكسرتان وعلى رواية التحتانية أي العودان.

في شرح السنة: كأنه ﷺ جعل مدة بقاء النداوة فيهما حدا لما وقعت له المسألة من تخفيف العذاب عنهما، وليس ذلك من أجل أن في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس، وبه قال الخطابي.

قلت: استدل بهذا الحديث القبوريون بوضع الرياحين والورود والبقول وما فيه الرطوبة وليس لهم فيه حجة، بل الحديث بأثره حجة عليهم، وذلك أن النبي ﷺ وضع أو أمر بوضع الجريدة على قبور المعذبين بعد أن علمهم أنهم يعذبون في قبورهم، وهؤلاء القبوريون لا يقصدون بوضعهم الرياحين إزالة العذاب عنهم، ولا يتوهمون أنهم معذبون في القبور أصلا، فشتان ما بين أغراضهم وأغراض الشارع. بل هذا التشريع من عند أنفسهم ولم يفعل أحد من أصحاب النبي ﷺ ولا أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة لمثل هذا. وأما من غرزها أو أوصى بوضع الجريدة فلتخفيف العذاب عنهم ما دامت رطبة لتسبيحها.

وقد أنكر الخطابي ما يفعله الناس على القبور من الأخراص ونحوها متعلقين

بهذا الحديث، وقال: لا أصل له ولا وجه، ولم يصل كنه كلام الخطابي هذا من تردد في كلامه واعترض، بل كلامه صحيح بلا ريب، وغرضه الرد على هؤلاء القبوريين لا أصل الغرز.

قال الفاضل العيني على البخاري: ما يفعله أكثر الناس من وضع ما فيه الرطوبة من الرياحين والبقول على القبور ليس بشيء.

وفي فتاوى القرطبية من الحنفية: لا يوضع الورد والرياحين على القبور لأنه من باب الزينة.

وفي منهاج العارفين: يكره وضع الورد على القبور.

وفي مفيد المريدين: وضع الورد والرياحين على القبور بدعة، كلا ولم يبح أحد من الحنفية أيضا لهذا المعنى المرادة عند القبوريين؛ فلا تغتر بكلام أحد كائنا من كان.

٣٣٩- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا اللاعنين»، قالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم» رواه مسلم.

قوله: (اللاعنين) قال البغوي في شرح السنة: معناه اتقوا الأمرين الجالبين للعن وذلك أن من فعلهما لعن وشتم.

قوله: (في ظلهم) قال البغوي في شرح السنة: المراد من الظل الموضع الذي يستظله الناس واتخذوه محل نزولهم، وليس كل ظل يحرم القعود للحاجة فيه، فقد قعد النبي ﷺ لحاجته تحت حائش من النخل. قال البغوي: حائش النخل جماعة منها.

٣٤٠- عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه، ولا يتمسح بيمينه» متفق عليه.

قوله: (وعن أبي قتادة) هو أبو قتادة، اختلف في اسمه مشهور بكنيته قيل: اسمه الحارث، وقيل النعمان، به جزم الواقدي وابن القداح وابن الكلبي. وقيل: عمروبن ربعي بكسر الراء المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة، بن بلدمة بن خناس بضم المعجمة وتخفيف النون وآخره مهملة، بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي، وأمه كبشة بنت مظهر بن حرام بن سواد بن غنم بن كعب. اختلف في شهوده بدرا، وشهد أحدا وما بعدها من المشاهد كلها. فارس رسول الله ﷺ وقال ﷺ: «خير فرساننا اليوم أبو قتادة». قال ابن الجوزي في تلقحيه والخزرجي: له مائة وسبعون حديثا، أخرج له الشيخان أحدا وعشرين حديثا اتفقا على أحد عشر، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بثمانية.

اختلف في سنة وفاته على أقوال قيل: مات بالمدينة سنة أربع وخمسين، وقيل: في خلافة علي بالكوفة وهو ابن سبعين، وصلى عليه علي، وكبر عليه سبعا. وقال الحسن بن عثمان: مات سنة أربعين. وذكر الذهبي في دوله: وفاته في سنة أربع وخمسين وصححه الحافظ في فتحه.

قوله: (فلا يتنفس) بالجزم ولا ناهية في الثلاثة، وروي بالضم فيها على أن لا نافية، كذا أفاده الحافظ والكرماني.

في المصباح: تنفس أدخل النفس إلى باطنه وأخرجه.

قوله: (في الإناء) أي في داخله، وأما إذا أبانه وتنفس فهي السنة، كذا أفاده

الحافظ.

قوله: (فلا يمس) يجوز فتح سينه وكسرها وفك الإدغام وياؤه مفتوحة على ما قاله الجزري. وقال التوربشتي: بفتح ميم وضمها لغتان، والفتح أفصح من سمع ونصر. والنهي عنه حال الاستنجاء مع الحاجة إليه تنبيه على غيره بالأولى، وقيل: تخصيص الذكر يخرج المرأة، وضعف باشتراك العلة وهي صون اليمين عن الأقذار ومسه فوق الإزار غير منهي.

قلت: معنى فلا يمس ذكره أي فلا يأخذن ذكره كما في رواية البخاري، وبوب عليه باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال، في شرح السنة: إن قيل: قد جمع الحديث شيئين: أحدهما: النهي عن الاستنجاء باليمين، والثاني: النهي عن مس الذكر باليمين. فإذا أراد الرجل أن يستنجي من البول كيف يعمل؟ ولا يمكنه إلا بارتكاب أحدهما لأنه إن أخذ الحجر بشماله يحتاج أن يمس الذكر بيمينه، وإن أخذ الحجر بيمينه كان مستنجيا باليمين؟

قيل: الصواب في هذا أن يأخذ الذكر بشماله؛ فيمره على جدار أو موضع نأتي من الأرض، أو على حجر ضخم لا يزول عن مكانه، فإن أدته الضرورة إلى الاستنجاء بحجر صغير قعد على الأرض، وأمسك الحجر بين عقبيه فأمر العضو عليه بشماله.

قال الشيخ: فإن تعذر عليه ذلك أخذ الحجر بيمينه، وأمر العضو عليه بشماله من غير أن يحرك يمينه. **قلت**: هذا الكلام مأخوذ من الخطابي.

قال الحافظ: هذه هيئة منكرة، بل يتعذر فعلها في غالب الأوقات، وصوب ما ذكره إمام الحرمين، والغزالي، وصاحب التهذيب من أنه يمر العضو بيساره على شيء

يمسكه بيمينه، وهي قارة غير متحركة؛ فلا يعد مستجمرا باليمين، ولا ماسا بها، ومن ادعى أنه في هذه الحالة يكون مستجمرا بيمينه؛ فقد غلط، وإنما هو كمن صب بيمينه الماء على يساره حال الاستنجاء.

قلت: وإنى لأتعجب عن أمثال هذه الجهابذة، كيف يبنون، ثم هم يهدمون، وإلى الآن لم يصل إلى المرام، ولا إشكال فيما يستشكلونه بحول الله وقوته، لا يحتاج أبدا إلى اليمين أن يفعل ما آمره وهو أن يأخذ حجرا أو غلة من طين مثل البيضة أو شيئا آخر يمسكه بأربعة أصابع، ويضع رأس الذكر على الحجر وما شاكله، ثم يستعين بإبهامه على أعلى رأس الذكر؛ يستنجي به ما لم ييبس، وهذا أمر قد يفعله ويعلمه الصبيان فما لهؤلاء لا يكادون يفقهون قولا.

قوله: (ولا يتمسح) أي لا يستنج، كما في رواية البخاري بدل: لا يتمسح.

٣٤١- وعن أبي هرير قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر» متفق عليه.

قوله: (فليستنثر) قال الجوهري: الانتثار والاستنثار بمعنى، وهو نثر ما في الأنف بالنفس. المعنى ليخرج ما في أنفه بالنفس. قال: الاستنثار استفعال من النثر بالنون والمثلثة، وهو طرح الماء الذي يستنشقه المتوضئ أي يجذبه بريح أنفه لتنظيف ما في داخله، فيخرج بريح أنفه سواء كان بإعانة يده أم لا، ظاهر الأمر أنه للوجوب. **قلت**: وهو كذلك ما لم يرد نص على خلافه.

قوله: (استجمر) قال الجزري: الاستجمار التمسح بالجمار وهي الأحجار الصغار. في شرح السنة: الاستجمار هو استعمال الجمار وهي الأحجار في الاستنجاء.

قال النووي: الاستجمار هو مسح محل البول والغائط بالجمار، وهي الأحجار الصغار.

قال العلماء: يقال الاستطابة والاستجمار والاستنجاء تطهير محل البول والغائط، فأما الاستجمار فمختص بالمسح بالأحجار، وأما الاستطابة والاستنجاء فيكونان بالماء ويكونان بالأحجار. هذا الذي ذكرناه من معنى الاستجمار هو الصحيح المشهور الذي قاله الجماهير من طوائف العلماء من اللغويين والمحدثين والفقهاء.

قوله: (فليوتر) أي ليجعله وترا. الوتر: الفرد ضد الشفع. قال الجزري: أي اجعل الحجارة التي تستنجي بها فردا إما واحدة أو ثلاثا أو خمسا.

استدل بهذا الحديث الإمام النسائي على الرخصة بحجر واحد، فقال: باب الرخصة في الاستطابة بحجر واحد.

٣٤٢- وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء. متفق عليه.

قوله: (غلام) في رواية منا، وفي رواية لمسلم وغيره نحو أي مقارب لي في السلف والغلام المترعرع ولم يصح في اسم هذا الغلام.

قوله: (إداوة) في النهاية الإداوة بالكسر إناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة، وجمعها أداوى. قال الجوهري: الإداوة المطهرة والجمع الأداوى بوزن المطايا. المعنى: مطهرة مملوءة بالماء، استدل به الإمام البخاري الاستنجاء بالماء ومن حمل معه الماء لطهوره.

قوله: (عنزة) قال الجوهري: العنزة بفتحتين أطول من العصا وأقصر من الرمح

وفيها زج كزج الرمح، وقد وقع في البخاري في آخر الحديث: العنزة عصا عليه زج.

وفي الطبقات لابن سعد أن النجاشي كان أهداها للنبي ﷺ.

قوله: (يستنجى به) من قول أنس، ووهم الأصيلي حيث جعله من قول أبي الوليد الراوي عن شعبة، وغلط من جعله مدرجا من قول عطاء الراوي عن أنس إذ في رواية مسلم من طريق خالد عن عطاء عن أنس: فخرج علينا، وقد استنجى بالماء.

الفصل الثاني

٣٤٣- عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه. رواه أبوداود، والنسائي، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال أبوداود: هذا حديث منكر. وفي روايته وضع بدل: نزع

قوله: (نزع خاتمه) قال المناوي: نزعه من إصبعه ووضعه خارج الخلاء.

قال الطيبي: لما عليه من محمد رسول الله. وقد جاء في رواية الحاكم بلفظ: أن رسول الله ﷺ لبس خاتما نقشه: «محمد رسول الله»، وكان إذا دخل الخلاء وضعه.

قوله: (رواه..الخ) في التلخيص: أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث الزهري عن أنس به، قال النسائي: هذا حديث غير محفوظ. وقال أبوداود: منكر، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه، وأشار إلى شذوذه، وصححه الترمذي. وقال النووي: هذا مردود عليه، قاله في الخلاصة. وقال المنذري: الصواب عندي تصحيحه فإن رواته ثقات أثبات، وتبعه أبو الفتح القشيري في آخر الاقتراح.

قلت: وقد ناقش ابن القيم في تهذيبه عن المنذري وبين وجوه تغليط همام والنكارة، وقال: فهذا الذي حكم لأجله هؤلاء الحفاظ بنكارة الحديث وشذوذه، والمصحح له لما لم يمكنه دفع هذه العلة حكم بغرابته لأجلها، فلو لم يكن مخالفا لرواية من ذكر فما وجه غرابته؟ ولعل الترمذي موافق للجماعة فإنه صححه من جهة أسند لثقة الرواة واستغربه لهذه العلة، وهي التي منعت أبا داود من تصحيح متنه فلا يكون

بينهما اختلاف بل هو صحيح السند لكنه معلول.

قلت: أخرجه أيضا البغوي في شرح السنة وقال: غريب.

قوله: (منكر) هو اسم مفعول من أنكره بمعنى جهله، والمنكر ضد المعروف، قال المحقق العراقي في شرح الألفية: المنكر ينقسم إلى قسمين: قسم يكون راويه ثقة، لكنه خالف غيره من الثقات؛ فلا يكون ما تفرد مع نكارته مردودا، مثاله ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه.

قال أبو داود بعد تخريجه: هذا حديث منكر قال: وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه. قال: والوهم من همام، ولم يروه إلا همام.

وقال النسائي بعد تخريجه: هذا حديث غير محفوظ، فهمام ثقة احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالفه الناس فروى عن ابن جريج هذا المتن بهذا السند، وإنما روى الناس عن ابن جريج الحديث الذي أشار إليه أبو داود، ولهذا حكم عليه أبو داود بالنكارة. وأما الترمذي فقال فيه:حديث حسن صحيح غريب. وقسم ليس في روايته من الثقة والإتقان ما يحتمل تفرده.

٣٤٤- وعن جابر قال: كان النبي ﷺ إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد. رواه أبوداود.

قوله: (البراز) البراز بالكسر كناية عن الغائط، والبراز بالفتح: الفضاء الواسع وتبرز الرجل خرج إلى البراز للحاجة، قاله الجوهري. وقال الفيروزآبادي: كسحاب

اسم وككتاب الغائط. في النهاية للفاضل الجزري: البراز بالفتح اسم للفضاء الواسع فكنوا به عن فضاء الغائط كما كنوا عنه بالخلاء لأنهم كانوا يتبرزون في الأمكنة الخالية من الناس. قال الخطابي: المحدثون يروونه بالكسر وهو خطأ لأنه بالكسر مصدر من المبارزة في الحرب. وقال الجوهري بخلافه، ثم ذكر كلام الجوهري.

قلت: ولا وجه لتغليط الخطابي الكسر بعد أن ثبت عن أهل اللغة؛ **فليتدبر، ولا تغتر**.

قوله: (حتى) غاية الانطلاق بحيث لا يراه أحد، وكذلك رواية أبي داود كان إذا ذهب المذهب أبعد. لم يبين في شيء منها مقدار البعد، نعم، قد جاء مقدار البعد عند أبي يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بإسناد قال الهيثمي: رجاله ثقات من أهل الصحيح من حديث ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يذهب لحاجته إلى المغمس. قال نافع: نحو ميلين من مكة. ذكر السهيلي في روضة الأنف له: كان إذا أراد حاجة الإنسان خرج إلى المغمس هو على ثلاث فرسخ منها، رواه علي بن السكن في كتاب السنن له وقيده بأن هذا كان إذ كان بمكة. ضبط المغمس بوجهين أحدهما: بكسر الميم إلا آخره وأنه أصح ما قيل فيه حكاه عن ابن دريد وعن غيره من أئمة اللغة؛ والثاني: بالفتح ثم بين وجوه الوجهين فأحسن وأجاد وحقق وأفاد.

قوله: (رواه..الخ) قال المنذري في تهذيبه: أخرجه ابن ماجه أيضا في إسناده إسماعيل بن عبدالملك الكوفي نزيل مكة شرفها الله تعالى، وقد تكلم فيه غير واحد.

وفي الباب عن عبدالرحمن بن قراد عند أحمد والنسائي وابن ماجه بلفظ: «كان إذا أرد الحاجة أبعد". أخرجه أيضا ابن ماجه من حديث بلال بن الحارث، وعن المغيرة

عند أهل السنن الأربعة والحاكم بلفظ: إذا ذهب المذهب أبعد.

٣٤٥- وعن أبي موسى قال: كنت مع النبي ﷺ ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا في أصل جدار، فبال. ثم قال: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله» رواه أبوداود.

قوله: (دمثا) في المصباح: دمث بالمكان دمثا فهو دمث من باب تعب لان وسهل، وقد يخفف المصدر فيقال بالسكون مثل الحلف والحلق ويسمى به.

قال الجزري: الدمث الأرض السهلة الرخوة، والرمل الذي ليس بمتلبد. يقال: دمث المكان دمثا إذا لان وسهل. وضبطه الطيبي بفتح الدال المهملة والميم.

في شرح السنة: الدمث المكان اللين.

قوله: (في أصل جدار) قلت: قد جاء في بمعنى إلى إذا لا تحتاج إلى تكلف وتستريح من تعب التأويلات؛ **فليتدبر.**

قوله: (فليرتد) وقد جاء في نسخة أبي داود بعد قوله: «لبوله موضعا» إن صح؛ فلا تحتاج إلى الحذف أي فليطلب مكانا لينا أو منحدرا، قاله الجوهري والبغوي في شرح السنة والجزري في نهايته أي ليطلب مكانا سهلا حتى لا يرتد إليه البول.

قلت: راد وارتاد واستراد بمعنى على ما صرح به الجوهري والجزري وغيرهما.

قوله: (رواه..الخ) قال المنذري: فيه مجهول. وأخرجه أيضا البيهقي والحاكم إلا أن فيهما أيضا رجلا مجهولا، أخرجه أيضا الإمام أحمد في مسنده، وله شاهد عند الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وثق رجاله الهيثمي إلا أنه لم يجد ترجمة راوٍ ولا يضرك الجهالة في مسند أبي داود؛ **فليتدبر.**

٣٤٦- وعن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض. رواه الترمذي، وأبو داود، والدارمي.

قوله: (يدنو) أي يقرب من دنا يدنو دنوا. قال التوربشتي: اختلف في أنه مستحب أو واجب وهو مبني على وجوب الستر في الخلوة لكن إطباقهم على جواز التعري في الغسل ينفي الوجوب.

قلت: هذا هو الأدب الشرعي ينبغي أن يتحفظ على ذلك إلا لعذر لأن الله حيي ستير يحب الحياء والستر، وفي رفع الثوب قبل القعود دناءة وفقد الحياء، وكان هذا دأبه دائما لأن كان قد قيد بإذا وهو إذا قيد بإذا يدل على الاستمرار كما أن في "كان إذا كبر رفع يديه" استدل به الموافق والمخالف على الرفع في استفتاح الصلاة وإن اختلفوا فيما بعد لكن أثبتوا المواظبة عن مثل هذا؛ **فليتدبر.**

قوله: (رواه..الخ) قال الترمذي بعد أن رواه عن أنس وابن عمر كلا الحديثين مرسل، ويقال: لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد نظر إلى أنس بن مالك قال: رأيته يصلي؛ فذكر حكاية في الصلاة.

قال المنذري في تهذيبه: ذكر أبو نعيم الأصبهاني أن الأعمش رأى أنس بن مالك وابن أبي أوفى وسمع منهما، والذي قاله الترمذي هو المشهور.

أخرجه أيضا الطبراني في الأوسط. قال المناوي: بعض أسانيده صحيح.

قال الهيثمي: فيه الحسين بن عبيدالله العجلي قيل فيه: كان يضع الحديث.

٣٤٧- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده، أعلمكم: إذا أتيتم الغائط، فلا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها، وأمر بثلاثة أحجار، ونهى عن الروث والرمة، ونهى أن يستطيب الرجل بيمينه» رواه ابن ماجه والدارمي.

قوله: (بمنزلة الوالد) المنزلة المرتبة. في شرح السنة: قال أبو سليمان الخطابي: كلام بسط وتأنيس للمخاطبين لئلا يحتشموه ولا يستحيوا عن مسألته فيما يعرض لهم من أمر دينهم، كما لا يستحي الولد عن مسألة الوالد فيما عن وعرض له.

وفي هذا بيان وجوب طاعة الآباء وأن الواجب عليهم تأديب أولادهم وتعليمهم ما يحتاجون إليه من أمر الدين.

قال الغزالي: حق المعلم أعظم من حق الوالدين فإن الوالد سبب الوجود الحاضر والحياة الفانية، والمعلم سبب الحياة الباقية، لولا المعلم لانساق ما حصل من جهة الأب إلى الهلاك الدائم، وإنما المعلم هو المفيد للحياة الأخروية الدائمة.

قال المناوي: أبو الإفادة أقوى من أبي الولادة. لله در القائل، من علم الناس ذاك خير أب. ذاك أبو الروح لا أبو النطف.

قوله: (الروث) قال الجزري: هو رجيع ذوات الحافر، الروثة أخص منه.

قوله: (الرمة) قال الجوهري: الرمة بالكسر: العظام البالية والجمع رمم رمام، وقد رم العظم يرم رمة بكسر الراء فيهما: أي بلى فهو رميم. وقد جاء تفسير الرمة عن أحد رواة الحديث وهو زكريا بن عدي شيخ الإمام الدارمي أحد تلامذة الإمام ابن المبارك أنه قال: يعني العظام البالية.

قوله: (يستطيب) الاستطابة الاستنجاء، قاله الجوهري: المعنى يستنجي.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وأبو عوانة في صحاحهم والشافعي، سكت عليه أبو داود والمنذري.

وقال المنذري: أخرجه مسلم مختصرا، قال البغوي: هذا حديث صحيح.

٣٤٨- وعن عائشة قالت: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى. رواه أبو داود.

قوله: (لطهوره) بضم الطاء المهملة الوضوء.

قوله: (أذى) هو كل ما يستقذره الإنسان سواء كان نتنا أو نجسا أوغير ذلك كالمخاط.

قوله: (رواه..الخ) قال المنذري: إبراهيم لم يسمع من عائشة فهو منقطع، وأخرجه من حديث الأسود عن عائشة بمعناه.

قلت: زال الانقطاع. قال الحافظ في تلخيصه: وله شاهد من حديث حفصة رواه أبوداود وأحمد وابن حبان والحاكم.

٣٤٩- وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن، فإنها تجزئ عنه» رواه أحمد، وأبوداود، والنسائي، والدارمي.

قوله: (وعنها) أي عائشة رضي الله عنها.

قوله: (فليذهب) فاعله ضمير أحدكم.

قوله: (**بهن**) الباء للاستعانة وهي الداخلة على آلة الفعل هي الواسطة بين الفعل ومنفعله بعضهم يقولون: إنها للآلة.

قوله: (**تجزي**) بفتح التاء وضمها مع كسر الزاء المعجمه فيها. في القاموس: جزى الشيء يجزي كفى وعنه قضى، وأجزى كذا عن كذا قام مقامه ولم يكف، وأجزى عنه مجزى فلان ومجزاته بضمها وفتحها أغنى عنه.

قال الجوهري: جزى عنه هذا أي قضى، ومنه قوله تعالى: ﴿لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا﴾ [سورة البقرة: ٤٨] ويقال: جزت عنه شاة، وفي الحديث: «تجزي عنك ولا تجزي عن أحد بعدك»، أي تقضي، وبنو تميم يقولون: أجزأت عنه شاة بالهمز.

وفي «فعلت وأفعلت» لأبي إسحاق الزجاج: جزأت بالشيء إذا اكتفيت به وأجزأني الشيء كفاني، وجزيته على أصله كافأته عليه، وأجزيت عن فلان إذا قمت مقامه.

المعنى: تكفيه أي الأحجار الثلاثة في الاستطابة، يؤيد هذا المعنى ما روي: «أمرنا أن لا نكتفي بأقل من ثلاثة أحجار». وأبعد النجعة من قال: الماء. وقد جاء في سنن الإمام الدارقطني في حديث عائشة هذا فإنها تجزيه، وقال: إسناد حسن. وفي نسخة: صحيح. وفي رواية الطبراني من حديث أبي أيوب: «فليمسح بثلاثة أحجار؛ فإن ذلك كافية» كما في تخريجي الزيلعي والحافظ. لا يقال: إن الضمير فيه للماء؛ **فليتدبر**.

قال الترمذي: وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم رأوا أن الاستنجاء بالحجارة يجزي، وإن لم يستنج بالماء إذا أنقى أثر الغائط والبول، وبه يقول الثوري وابن المبارك والشافعي و أحمد وإسحاق.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الدارقطني في سننه وحسنه، وعزاه الحافظ في تلخيصه إلى تخريج ابن ماجه والدارقطني وصححه في العلل.

٣٥٠- وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام، فإنها زاد إخوانكم من الجن» رواه الترمذي، والنسائي، إلا أنه لم يذكر: «زاد إخوانكم من الجن».

قوله: (فإنها) بإفراد ضمير فإنه كما هو في عامة نسخ الترمذي وكذا هو في عامة كتب من روى عنه وخرج، المعنى: أي ما ذكر من كل واحد من الروث والعظام. اللهم نعم، قد جاء بلفظ التثنية عند البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: «فإنهما طعام إخوانكم»، هذا لفظ مسلم. وعند البخاري: فقلت: «ما بال العظم والروثة؟ قال: هما من طعام الجن، وأنه أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن؛ فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثة إلا وجدوا عليها طعاما». وفي رواية لمسلم وأحمد وسألوه الزاد فقال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما، وكل بعرة علف لدوابكم فقال رسول الله ﷺ: «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم».

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الدارقطني والحاكم من طرق عنه. قال الحافظ: وهو مشهور بجميع طرقه.

٣٥١- وعن رويفع بن ثابت قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا رويفع! لعل الحياة ستطول بك بعدي، فأخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلد وترا، أو استنجى برجيع دابة، أو عظم، فإن محمدا بريء منه. رواه أبو داود.

قوله: (وعن رويفع بن ثابت) هو رويفع بالتصغير بن ثابت بن سكن بن عدي ابن حارثة الأنصاري من بني مالك بن النجار، سكن مصر واختط بها دارا، وأمره معاوية على طرابلس سنة ست وأربعين فغزا من طرابلس إفريقية سنة سبع وأربعين، ودخلها وانصرف من عامه، يقال: مات بالشام، ويقال: مات ببرقة وقبره بها، قاله أبوعمر. وقال الحافظ: قال ابن البرقي: توفي ببرقة وهو أمير عليها.وقال ابن يونس: مات سنة ست وخمسين وهو أمير عليها من قبل محمد بن مسلمة.

في تلقيح ابن الجوزي والخلاصة: له ثمانية أحاديث عن النبي ﷺ.

قوله: (ستطول بك) أي ستمد عمرك. من طال الشيء يطول طولا: امتد.

قال السيوطي: قد ظهر مصداق ذلك؛ فطالت به الحياة حتى مات سنة ثلاث وخمسين بإفريقية، وهو آخر من مات بها من الصحابة كما ذكره أبو زكريا ابن منده.

قلت: قد قدمنا عن ابن يونس أنه مات سنة ست وخمسين. السين فيه للتأكيد في الاستقبال والباء للإلصاق والفاء في فأخبر جزاء شرط محذوف، تقديره: إذا طالت بك الحياة بعدي فأخبر الناس.

قوله: (عقد) قال الجزري: قيل: هو معالجتها حتى تنعقد وتتجعد. وقيل: كانوا يعقدونها في الحروب فأمرهم بإرسالها كانوا يفعلون ذلك تكبرا وعجبا. وقد وقع في رواية محمد بن الربيع الجيزي في كتاب من دخل مصر من الصحابة: من عقد لحيته في

الصلاة. وقال ثابت بن قاسم السرقسطي في كتاب الدلائل في غريب الحديث: هكذا في الحديث من عقد لحيته، وصوابه -والله أعلم- من عقد لحاء من قولك: لحيت الشجر ولحوته إذا قشرته، وكانوا في الجاهلية يعقدون لحاء الحرم؛ فيقلدونه أعناقهم فيأمنون بذلك. قال ابن دقيق العيد: ما أشبه ما قاله بالصواب، لكن لم نره في رواية مما وقفنا عليه. نبه على ذلك السيوطي.

قوله: (أو تقلد وترا) أي في عنقه أو دابته، والوتر بفتح الواو والمثناة فوق.

قال الجوهري: الوتر بفتحتين: وتر القوس.

قال الجزري في نهايته: كانوا يزعمون أن التقلد بالأوتار يرد العين ويدفع عنهم المكاره فنهوا عن ذلك.

وقال ابن عبدالبر: إذا اعتقد الذي قلدها أنها ترد العين فقد ظن أنها ترد القدر وذلك لا يجوز اعتقاده. وحكى ابن الجوزي في معنى تقلد الأوتار ثلاث معان: أحدها ما ذكرنا. وبه قال مالك، وقد جاء في آخر حديث أبي بشير الأنصاري من قول مالك عند مسلم وأبي داود وغيرهما، وكذا في موطئه ما نصه: أرى أن ذلك من أجل العين؛ والثاني: النهي عن ذلك لئلا تخنق الدابة بها عند شدة الركض؛ والثالث: أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس، والصحيح ما قدمنا.

قوله: (برئ) في الفصيح وشرحه للهروي: برئت من الرجل والدين بالكسر والهمز أيضا براءة بالمد على فعالة أي انتفيت منه وتخلصت فلم يبق لي عليه شيء ولم يبق له علي شيء منه. وما قاله النووي من أنه برئ من فعله فهذا خلاف الظاهر والنووي كثيرا ما يؤول. والله يغفر لنا وله.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا النسائي في الزينة من سننه المجتبى.

٣٥٢- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج، ومن استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج، ومن أكل فما تخلل فليلفظ، وما لاك بلسانه فليبتلع، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج، ومن أتى الغائط فليستتر، ومن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره، فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج» رواه أبو داود، وابن ماجه، والدارمي.

قوله: (فليوتر) قال الشيخ أبو الحسن المدني: يشمل الإنقاء بالواحد أيضا لكن كثيرا ما يحمل المطلق على المقيد في الروايات الأخر.

وقوله: «ومن لا فلا حرج» يفيد أن الوتر هو الأولى ليس بواجب، فما جاء من الأمر بالثلاث يحمل على الندب وما جاء من النهي عن التنقيص عنها يحمل على التنزيه.

قلت: وإليه مال الإمام النسائي حيث بوب في سننه باب الرخصة في الاستطابة بحجر واحد.

قوله: (فما تخلل) أي ما أخرجه من الأسنان بالخلال. في المصباح: خلل الشخص أسنانه تخليلا إذا خرج ما يبقى من المأكول بينها، واسم ذلك الخارج خلاله بالضم، والخلال مثل كتاب العود الذي يخلل به شخص. في النهاية: فيه التخلل من السنة وهو استعمال الخلال لإخراج ما بين الأسنان من الطعام.

قوله: (فليلفظ) لفظ الشيء من فمه رماه من باب ضرب.

قال الطيبي: لأنه ربما يخرج به دم. **قلت:** معناه يرم به ويطرح.

قوله: (لاك) من لاك يلوك قال الجوهري: لاك الشيء في فمه علكه.

قال في النهاية: اللوك إدارة الشيء في الفم. قال التوربشتي: فيه أنه يستحب لفظ ما أخرج من بين أسنانه بعود لما فيه من الاستقذار وابتلاع ما خرج بلسانه.

ويحتمل أن يريد بها لاك ما بقي من آثار الطعام على لحم الأسنان وسقف الحلق وأخرجه بإدارة لسانه، ويرمي ما بين الأسنان مطلقا لأنه حصل له تغير ما.

قوله: (فليستتر) من الاستتار، استتر هو وتستر أي تغطى، قاله الجوهري.

فيه: الأمر بالاحتجاب للخلاء.

قوله: (كثيبا) قال الجوهري: الكثيب من الرمل المجتمع.

في القاموس: التل من الرمل جمعه أكثبة وكثب وكثبان.

قال الطيبي: هو ما ارتفع من الرمل كالتل الصغير، أمره بالتستر كيلا يتمكن الشيطان من وسوسة الغير إلى مقعده وتلويث ثوبه بهبوب الريح، فمن فعل أي جمع كثيبا وقعد خلفه فقد أحسن بإتيان السنة، ومن لا بأن كان في الصحراء من غير ستر؛ فلا حرج.

قوله: (بمقاعد) قال الجوهري: المقاعد مواضع القعود واحدها مقعد بوزن مذهب.

في جامع الأصول: أي تحضر تلك الأمكنة، وترصد بالأذى والفساد، لأنها موضع يجهر ذكرالله فيه، فأمر بستر العورات والامتناع من التعرض لأبصار الناظر

وهبوب الرياح وترشش البول، وكل ذلك من لعب الشيطان به وقصده الأذى.

قال الفاضل التوربشتي: هو جمع مقعدة وهي أسفل البدن، ويقال لموضع القعود أي يلعب بأسفل بني آدم، أو في مواضع قعودهم لقضاء الحاجة، وعلى الثاني الباء للظرفية.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن حبان والحاكم والبيهقي.

قال الحافظ في تلخيصه: مداره على أبي سعيد الحبراني بضم المهملة وسكون الباء الحمصي وفيه اختلاف، وقيل: إنه صحابي، ولا يصح، والراوي عنه حصين الحبراني وهو مجهول. وقال أبو زرعة: شيخ. وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في العلل.

قلت: أبو سعد الخير صحابي وأبو سعيد الحبراني رجل آخر اسمه عبدالله بن بسر الحبراني السكسكي، عداده في الشاميين، وهو الذي يقال له: عبدالله بن أبي إياس. روى عن عبدالله بن بسر، روى عنه أبو عبدة الحداد على ما قاله السمعاني. فوهم من جعلهما واحد، و هذا ضعفه الترمذي ويحيى بن سعيد وأبو حاتم والدارقطني. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو داود: ليس ما يقوى في رواية الآجري، نعم ذكره ابن حبان في الثقات على ما ذكره الحافظ في تهذيبه. وقال في ترجمته: أما أبو سعيد الحبراني فتابعي قطعا، وإنما وهم بعض الرواة فقال في حديثه: عن أبي سعد الخير، ولعله تصحيف وحذف. وقال في التقريب: وقد وهم من خلط بالذي قبله، ووهم أيضا من صحف الذي قبله به. ذكر المنذري عن أبي زرعة الرازي أنه قال فيه: لا أعرفه. **قلت**: لقي أبا هريرة. وقال: على هذا يوضع؛ **فليتدبر**.

٣٥٣- وعن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبولن أحدكم في مستحمه، ثم يغتسل فيه، أو يتوضأ فيه، فإن عامة الوسواس منه» رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، إلا أنهما لم يذكرا: «ثم يغتسل فيه أويتوضأ فيه».

قوله: (وعن عبدالله بن مغفل) هو عبدالله بن مغفل بالغين والفاء كمعظم بن عبد غنم ويقال ابن عبد نهم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عدي بن ثعلبة بن دويد، وقيل: ذويب بن سعد بن عداء بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة، هم مزينة نسبوا إلى أمهم مزينة بنت كلب بن وبرة.

قال أبو عمر: كان من أصحاب الشجرة، سكن المدينة ثم تحول عنها إلى البصرة، وابتنى بها دارا قرب المسجد الجامع، يكنى أبا سعيد، وقيل أبا عبدالرحمن،وقيل: يكنى أبا زياد، توفي بالبصرة سنة ستين، وصلى عليه أبو برزة. ذكر الذهبي في دوله وفاته في هذا السنة. وقال: كان من الفقهاء العلماء روى عن النبي ﷺ على ما ذكره ابن الجوزي في تلقيحه والخزرجي في الخلاصة: ثلاثة وأربعين حديثا.

قال العامري: أخرج له الشيخان ستة أحاديث، اتفقا على أربعة والخامس للبخاري والسادس لمسلم رضي الله عنه.

قوله: (في مستحمه) بفتح الحاء المهملة في منتهى الأرب: مبنيا للمفعول هو المغتسل كما في رواية النسائي وأحمد وغيرهما. في النهاية: الموضع الذي يغتسل فيه بالحميم وهو في الأصل الماء الحار. في صحاح الجوهري: وقد استحم أي اغتسل بالحميم هذا هو الأصل، ثم صار كل اغتسال استحماما بأي ماء كان.

في النهاية: إنما نهى عنه إذا لم يكن له مسلك يذهب فيه البول، أو كان المكان صلبا

فيوهم المغتسل أنه أصابه منه شيء فيحصل منه الوسواس. هذا مأخوذ من كلام الخطابي ذكره عنه البغوي في شرح السنة.

قوله: (عامة) قال الطيبي: أي أكثره يحصل منه لأنه يصير الموضع نجسا فيوسوس قلبه بأنه هل أصابه من رشاشه. ثم يغتسل عطف على الفعل المنفي، وثم استبعادية أي بعيد من العاقل الجمع بينهما، ويجوز فيه الرفع والنصب لكنه يلزم على النصب النهي عن الجمع والنهي عنه مطلق.

قال التوربشتي في معناه: أي جميعه أو معظمه، وقال: الأول لسيبويه والثاني: للفراء. وقيل: هو رسم شيطان بمعنى عامة فعل الشيطان منه، لما روى عن أنس قال: إنما يكره البول في المغتسل مخافة اللمم، وهو طرف من الجنون وهو مناسب لأن المغتسل محل حضور الشيطان لما فيه كشف العورة.

قال الشيخ ولي الدين العراقي: لكن المعنى الذي علل به النبي ﷺ أولى بالاتباع.

قال السيوطي: بل هنا علة واحدة ولا منافاة، وقال: فإن اللمم الذي ذكره أنس هو الوسواس بعينه. قال الترمذي: فكره قوم من أهل العلم البول في المغتسل، وقالوا: عامة الوسواس منه، ورخص بعض أهل العلم منهم ابن سيرين. قال ابن المبارك: قد وسع في البول في المغتسل إذا جرى فيه الماء. قال الإمام ابن ماجه في سننه سمعت محمد ابن يزيد يقول: سمعت علي بن محمد الطنافسي يقول: إنما هذا في الحفيرة فأما اليوم فمغتسلاتهم الجص والصاروج والقير، فإذا بال فأرسل عليه الماء لا بأس به.

قلت: الصحيح أن النهي ليس على بابه بل الكراهية كما علم من ابن ماجه وغيره، وما قيل فيه عدم الجواز مطلقا فليس بسديد.والله أعلم.

قوله: (منه) أي من مجموع ما تقدم أو من الاغتسال أو الوضوء فيه الذي هو أقرب مذكورا. قال السيوطي: ويؤيده حديث: «من توضأ في موضع بوله فأصابه الوسواس؛ فلا يلومن إلا نفسه». رواه ابن عدى من حديث ابن عمر؛ فجعل سبب الوسواس الوضوء في موضع بوله .كذا ذكره عن الشيخ ولي الدين العراقي.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وعبدالرزاق وابن ماجه وابن حبان والحاكم والعقيلي وابن الجارود في المنتقى والضياء في المختارة. قال الترمذي: هذا حديث غريب. تكلم العقيلي في أشعث الراوي عن الحسن، وقال: في حديثه وهم.

قال الذهبي في ميزانه: قول العقيلي: في حديثه وهم، ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخاري ومسلم. قال المنذري في ترغيبه: إسناده صحيح متصل. **قلت:** له شاهد من حديث أبي هريرة وغيره.

٣٥٤- وعن عبد الله بن سرجس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبولن أحدكم في جحر» رواه أبو داود، والنسائي.

قوله: (وعن عبدالله بن سرجس) هو عبدالله بن سرجس المزني ويقال: المخزومي. قال أبو عمر: أظنه حليفا لهم، بصري. في الإصابة: قال البخاري وابن حبان له صحبة. قال أبو عمر: روى عنه عاصم الأحول وقتادة، قال عاصم الأحول: عبدالله ابن سرجس رأى النبي ﷺ ولم يكن له صحبة. قال أبو عمر: لا يختلفون في ذكره في الصحابة، ويقولون: له صحبة على مذهبهم في اللقاء والرؤية والسماع. وأما عاصم الأحول؛ فأحسبه أراد الصحبة التي يذهب إليها العلماء، وأولئك قليل.

قلت: ومن حديثه عند مسلم وغيره: رأيت النبي ﷺ، وأكلت معه خبزا ورأيت

الخاتم. الحديث.

ذكر ابن الجوزي في تلقيحه والخزرجي: روى عن النبي ﷺ سبعة عشر حديثا أنفرد له مسلم بحديث .

قوله: (سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء المهملة وكسر الجيم وبعدها مهملة.

قال الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي: سرجس بفتح السين وسكون الراء المهملتين وكسر الجيم وآخره سين مهملة على مثال نرجس، وهو غير منصرف للعجمة والعلمية، وليس في كلام العرب فعلل بكسر اللام؛ لأن هذا الوزن مختص بالأمر من الرباعي، وأما نرجس فنونه زائدة وإن كان عربيا.

وقال أبو يحيى العامري أحد علماء القرن الثامن في الرياض: هو منصرف لأنه عربي رباعي ليس فيه اجتماع علتين.

قوله: (فى جحر) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة في القاموس: بالضم كل شيء يحتفره الهوام والسباع لأنفسها.

قال الطيبي: لأنه مأوى الهوام المؤذية؛ فلا يؤمن أن يصيبه مضرة منها.

روي أن سعد بن عبادة قتله الجن حين بال في الجحر. **قلت**: وقد جاء عند النسائي وغيره زيادة، قالوا لقتادة: وما يكره من البول في الجحر؟ فقال: يقال: إنها مساكن الجن.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد والحاكم وصححه على شرط الشيخين والبيهقي. في تلخيص الحافظ: قيل: إن قتادة لم يسمع من عبدالله بن سرجس. حكاه حرب عن أحمد، وأثبت سماعه منه على المديني، وصححه ابن خزيمة وابن

السكن.

قلت: أخرجه أيضا ابن الجارود، وصحح سماع قتادة الحاكم والبيهقي والطبراني.

٣٥٥- وعن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل» رواه أبو داود، وابن ماجه.

قوله: (وعن معاذ) هو ابن جبل كما هو مصرح في رواية.

قوله: (الملاعن) في النهاية: هي جمع ملعنة، وهي الفعلة التي يلعن بها فاعلها كأنها مظنة للعن، وهو أن يتغوط الإنسان على قارعة الطريق أو ظل الشجرة أو جانب فإذا مر بها الناس لعنوا فاعله. قال الجوهري: اتقوا الملاعن يعني عند الحدث.

قوله: (الثلاثة) قال العلقمي: كذا في بعض النسخ بالتاء، وذكر نسخة الخطيب بلا تاء وذكر أنه أصح لأنه عدد لمؤنث.

قوله: (الموارد) جمع مورد كمسجد ومساجد. في النهاية: المجاري والطرق إلى الماء واحدها مورد وهو مفعل من الورود، يقال: وردت الماء أرده إذا حضرته لتشرب والورد الماء الذي ترد عليه.

قال الراغب: الورود أصله قصد الماء. قال الطيبي: أراد نحو العين أو النهر.

ذكر مغلطاي والمناوي والعلقمي أن المراد بالموارد في الحديث مناهل الماء.

قوله: (قارعة الطريق) قال الجوهري: قارعة الطريق أعلاه. في النهاية: قارعة الطريق هي وسطه، وقيل أعلاه، وأراد هنا نفس الطريق ووجهه. قال الطيبي: أي الطريقة التي يقرعها الناس بأرجلهم أي يدقونها ويمرون عليها.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم والبيهقي والطبراني صحح المناوي

إسناده، وحسنه النووي. قال الولي العراقي: لعله ارتقى درجة الحسن بوجود الشواهد. قال مغلطاي: هو كما قالوا، لكن له شواهد عند أحمد.

في تلخيص الحافظ: صححه ابن السكن والحاكم وفيه نظر؛ لأن أبا سعيد لم يسمع من معاذ، ولا يعرف هذا الخبر بغير هذا الإسناد. قاله ابن القطان.

قلت: أخرجه أيضا ابن الجارود، ورأيت في بعض تخاريج الرافعي الكبير بعد أن نقل تصحيح الحاكم وأعله ابن القطان بجهالة أبي سعيد الحميري: وكيف يكون مجهولا، وقد سكت عنه أبوداود؟

قلت: وكذا المنذري إلا أن الحافظ قال في تهذيبه: قال أبو داود لم يسمع من معاذ، وقال في كتاب التفرد عقب حديثه: ليس هذا بمتصل. وقال أبو الحسن بن القطان: أبو سعد هذا شامي مجهول الحال. **قلت**: أعدل الأقوال تحسينه.

٣٥٦- وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان، فإن الله يمقت على ذلك» رواه أحمد، وأبوداود، وابن ماجه.

قوله: (وعن أبي سعيد) هو الخدري كما جاء مصرحا في رواية.

قوله: (لا يخرج) هو بكسر جيم يخرج لأنه مجزوم على النهي، والغائط منصوب بنزع خافض أى للغائط أو على الظرف أي يضربان في الأرض للغائط فحذف المفعول له.

قوله: (يضربان) في شرح السنة للإمام البغوي: قال أبوعمر صاحب أبي العباس: يقال: ضربت الأرض إذا أتيت الخلاء، وضربت في الأرض إذا سافرت.

في النهاية: يقال: ذهب يضرب الغائط والخلاء في الأرض إذا ذهب لقضاء

الحاجة.

قوله: (كاشفين) حال مقدرة من يضربان أو محققة من يتحدثان أي لا يجوز أن يجلسا على قضاء الحاجة ويكشفا عورتهما، وينظر كل إلى عورة أخيه ويتحدثان.

قال النووي: ووقع في كثير من نسخ المهذب: كاشفان وهو صحيح أيضا خبر مبتدأ محذوف، أي وهما كاشفان. والأول أصوبن وذكر الرجلين في الحديث خرج مخرج الغالب وإلا فالمرأتان والمرأة والرجل أقبح من ذلك.

قوله: (يمقت) قال الجوهري: مقته: أبغضه، من باب نصر.

في المصباح: أبغضته أشد البغض عن أمر قبيح.

قوله: (رواه..الخ) عزاه السيوطي النسائي أيضا. وأخرجه أيضا الحاكم وابن حبان. قال المنذري في مختصر السنن: قال أبو داود لم يسنده إلا عكرمة، وعكرمة هذا الذي أشار إليه أبو داود هو أبو عمار عكرمة بن عمار العجلي اليمامي، وقد احتج به مسلم في صحيحه، وضعف بعض الحفاظ حديث عكرمة هذا عن يحيى بن أبي كثير، وقد أخرج مسلم حديثه عن يحيى بن أبي كثير، واستشهد البخاري بحديثه عن يحيى بن أبي كثير. وقال في ترغيبه بعد أن عزاه أيضا إلى صحيح ابن خزيمة: رووه كلهم من رواية هلال بن عياض أو عياض بن هلال عن أبي سعيد، وعياض هذا روى له أصحاب السنن، ولا أعرفه بجرح ولا عدالة، وهو في عداد المجهولين.

قال الحاكم في مستدركه بعد أن صحح الحديث: هذا عياض بن هلال الأنصاري شيخ من التابعين مشهور من أهل المدينة، وقع إلى اليمامة. وقال: هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال الأنصاري، وإنما أهملاه

لخلاف بين أصحاب يحيى بن أبي كثير فيه، فقال بعضهم: هلال بن عياض، وقد حكم أبو عبدالله محمد بن إسماعيل في التاريخ: أنه عياض بن هلال الأنصاري سمع أبا سعيد، سمع منه يحيى بن أبي كثير، قاله هشام ومعمر وعلي بن المبارك وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير. وقال بعد أن ذكر اضطراب ابن مهدي قد حكم به إمامان من أئمتنا البخاري وموسى بن هارون بالصحة لقول من أقام هذا الإسناد عن عياض بن هلال الأنصاري، وذكر البخاري فيه شواهد فصح الحديث به.

قلت: وأقر على تصحيحه الذهبي في مختصره، وأخرجه أيضا ابن السكن، وصححه على ما حكاه عنه ابن قدامة في المحرر من حديث جابر، وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة بإسناد؛ ليَّنه المنذري، ووثق رجاله الحافظ أبو الحسن الهيثمي في مجمعه.

٣٥٧- وعن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء، فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث» رواه أبوداود، وابن ماجه.

قوله: (وعن زيد بن أرقم) هو زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك ابن الأغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج.

قال أبو عمر: اختلف في كنيته اختلافا كثيرا، فقيل: أبوعمرو، وقيل: أبو عامر، وقيل: أبو سعد، وقيل: أبو سعيد، وقيل: أبو آنية قاله الواقدي والهيثم بن عدي. وروينا عنه من وجوه أنه قال غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، وغزوت منها معه سبع عشرة غزوة. ويقال: إن أول مشاهده المريسيع.

يعد في الكوفيين نزل الكوفة وسكن وابتنى بها دارا في كندة، وبالكوفة كانت وفاته سنة ثمان وستين. شهد زيد بن أرقم مع علي رحمه الله صفين، وهو معدود في خاصة أصحابه.

قلت: له ذكر في البخاري حيث كذبه قومه: يا زيد إن الله قد صدقك.

وله مناقب جمة. روى عن النبي ﷺ على ما ذكره ابن الجوزي في تلقيحه والخزرجي في الخلاصة تسعين حديثا، أخرج له الشيخان اثنا عشر حديثا اتفقا على أربعة، وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة.

قوله: (الحشوش) جمع حش بفتح الحاء وضمها البستان، وهو أيضا المخرج لأنهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين، كذا قاله الجوهري وغيره.

في النهاية: الحشوش الكنف.

قوله: (محتضرة) في شرح السنة: يعني تحضرها الشياطين. قال الطيبي: لقصد الأذى لأنها يهجر فيها ذكر الله، بالبناء للمفعول، ويكشف العورة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد والنسائي في سننه الكبرى و ابن حبان والحاكم.

قال الترمذي: حديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب، ثم بيّن الاضطراب.

ذكر الحاكم في مستدركه لقتادة إسنادين: أحدهما: عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم، والثاني: عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم،وقال: كلا الإسنادين من شرط الصحيح، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بذكر الاستعاذة فقط.

قلت:ونسب إلى الوهم من أدخل بين النضر عن أبيه الإمام أحمد كما صرح بذلك البيهقي في سننه.

٣٥٨- وعن علي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول: بسم الله»، رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب، وإسناده ليس بقوي.

قوله: (ستر) في القاموس: الستر بالكسر واحد الستور والأستار.

قال الجوهري: ستر الشيء: غطاه بابه نصر.

قال الدميري: الستر بالكسر الحجاب وبالفتح مصدر سترت الشيء إذا غطيته.

قال الطيبي: ستر مبتدأ وأن يقول خبره.

قوله: (ما بين) قال السيد: ما موصولة مضاف إليه والظرف صلته.

قوله: (أعين) العين حاسة الرؤية وهي مؤنثة وجمعها أعين وعيون وأعيان، قاله الجوهري.

قوله: (أن يقول..الخ) قال الطيبي: هو خبره يعني إذا قال عند كشف العورة في الخلاء: «بسم الله»، حجب الله أعين الجن عن عورته وإيذائه.

قلت: اختلف في وقت قول الرجل التسمية والتعوذ هل عند دخوله الكنيف أو عند القعود أو كشف الثياب، وفي كل هذا ورد الرواية، والتسمية تكون في أول التعوذ.

روى العمري في عمل اليوم والليلة من حديث أنس وصححه بلفظ: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله» الحديث، وعنه ابن السني من حديث أبي هريرة بلفظ فليقل: «بسم الله». وما قاله الحافظ: لم أر زيادة التسمية في غير رواية

العمري؛ فلعله لم يقف على رواية ابن السني هذه. وفي رواية ابن السني من رواية أنس: إذا أراد أن يطرح ثيابه فليقل: «بسم الله الذي لا إله إلا هو». وفي رواية له عنه: «إذا جلس أحدكم على الخلاء فليقل «بسم الله» حين يجلس». وفى رواية ابن أبى شيبة وسعيد بن منصور من حديث أنس: كان إذا دخل الكنيف قال: بسم الله اللهم...، الحديث.

وفي البخاري وأدبه المفرد من حديث أنس كان النبي ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء.

قال الحافظ: أفادت هذه الرواية تبيين المراد من قوله إذا دخل الخلاء أي كان يقول هذا الذكر عند إرادة الدخول لا بعده، فيه ما فيه، إذ ورد في رواية ابن السني بلفظ: حين يجلس وإذا أراد أن يطرح ثيابه، إلا أن يقال: يقوله في الأمكنة المعدة لذلك قبيل دخولها، وأما في غيرها فيقوله في أول الشروع كتشمير ثيابه مثلا، ونسب الحافظ هذا إلى الجمهور.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن أبي شيبة.

قوله: (إسناده) قد اعترض الحافظ مغلطاي على الترمذي في قوله: إسناده ليس بالقوي قال: ولا أدري ما يوجب ذلك لأن جميع من في سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه، بل لو قال قائل: إسناده صحيح كان مصيبا. وكذا صححه السيوطي كذا في تحفة الذاكرين للقاضي الشوكاني، وصحح إسناده أيضا المناوي وتبعه العزيزي.

٣٥٩- وعن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك» رواه الترمذي، وابن ماجه، والدارمي.

قوله: (غفرانك) قال المفسر الإمام العلامة ابن جرير الطبري في تفسيره: إن قال لنا قائل: فما الذي نصب قوله: «غفرانك؟» قيل له: وقوعه وهو مصدر موقع الأمر، وكذلك تفعل العرب بالمصادر والأسماء إذا حلت محل الأمر، وأدت عن معنى الأمر نصبتها فيقول: شكرا لله وحمدا له بمعنى أشكر الله وأحمده. وفي سيبويه: ونظير سبحان الله في البناء من المصادر والمجري لا في المعنى غفران لأن بعض العرب يقول: غفرانك لا كفرانك، يريد استغفارا لا كفرا.

وفي همع الهوامع شرح جمع الجوامع للجلال السيوطي: عده ابن مالك تبعا للزجاجي فيما هو بدل من اللفظ بالفعل، وقيل: هو من قبيل ما يجوز إظهار ناصبه. واضطرب كلام ابن عصفور في ذلك فمرة قال بالأول، ومرة قال بالثاني.

واختلف هل الفعل الناصب له بمعنى الطلب أو بمعنى الخبر، فذهب الزجاج إلى الأول، وإن التقدير اغفر غفرانك، وعزاه السخاوي إلى سيبويه، وذهب الزمخشري إلى الثاني وأن التقدير نستغفرك غفرانك. وذهب بعضهم إلى أنه منصوب على المفعول به أي نطلب أو نسأل غفرانك.

وجوز بعضهم فيه الرفع على الابتداء أو إضمار الخبر أي غفرانك مطلوبنا.

قلت: هو مصدر غير متصرف ولا يستعمل إلا محذوف الفعل منصوبا على المصدرية فإذا استعمل غير مضاف كان علما للمغفرة.

وذكر الشيخ محمد بن محمد الجزري في مفتاح الحصن الحصين: في الحكمة في هذا قولان: الأول: الاستغفار من ترك ذكر الله تعالى مدة لبثه على الخلاء، فإنه ﷺ كان لا يترك ذكر الله تعالى بلسانه إلا عند قضاء الحاجة،وكأنه رأى تقصيرا؛ فاستدركه

بالاستغفار. والثانيك التوبة من تقصيره في شكر النعمة التي أنعم الله بها عليه من إطعامه وهضمه وتسهيل مخرجه فلجأ إلى الله تعالى بالاستغفار من التقصير.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا النسائي وابن حبان والحاكم وحسنه الترمذي وصححه النووي والمناوي، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، وأقره الذهبي في مختصره.

٣٦٠- وعن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور أو ركوة، فاستنجى، ثم مسح يده على الأرض، ثم أتيته بإناء آخر، فتوضأ. رواه أبوداود، وروى الدارمي والنسائي معناه.

قوله: (تور) قال الطيبي: التور بفتح تاء وسكون واو: إناء صغير من صخر أو حجارة يشرب منه. قال ابن الأثير الجزري: هو إناء صغير من صغر أو حجارة كالإجانة وقد يتوضأ منه.

قوله: (أو ركوة) قال الطيبي: بفتح راء وسكون كاف: ظرف من جلد يتوضأ منه. وفي جامع الأصول: دلو صغير من جلد وكثيرا ما يستصحبه الصوفية.

في النهاية: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركاء.

في المصباح: الركوة معروفة وهي دلو صغيرة والجمع ركاء مثل كلبة وكلاب.

قوله: (مسح يده) أي دلك على الأرض كما في رواية.

قال الطيبي: أي مسحها بها إزالة للرائحة عنها وهو سنة.

قلت: وقد ترك هذه السنة أكثر الناس وعمل بها الهنود واتخذوها ديدنا، فإلى الله ربنا أشكو وهو ولي التوفيق.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي وابن ماجه والبغوي في شرح السنة والحاكم والإمام أحمد في مسنده. قال الإمام النسائي بعد أن رواه أيضا من طريق إبراهيم بن جرير عن أبيه: هذا أشبه بالصواب من حديث شريك عن إبراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة. قال الطبراني: لم يروه عن أبي زرعة إلا إبراهيم بن جرير تفرد به شريك. قال ابن القطان: لهذا الحديث علتان: أحدهما شريك؛ فهو سيئ الحفظ مشهور بالتدليس، والثانية: إبراهيم بن جرير؛ فإنه لا يعرف حاله.

وردّ بأن ابن حبان ذكره في الثقات. وقال ابن عدي: لم يضعف في نفسه، وإنما قيل: لم يسمع من أبيه شيئا، وأحاديثه مستقيمة تكتب. قال الذهبي: حديثه جاء من جهة الانقطاع، لا من قبل سوء الحفظ، وهو صدوق، ووجه ابن المورق كلام النسائي بأن كون الحديث من مسند جرير أولى من كونه من مسند أبي هريرة، لا أنه صحيح في نفسه، فإن إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه شيئا. قاله يحيى بن معين. وقال أبو حاتم وأبو داود: إن حديثه عنه مرسل، لكن ابن خزيمة لم يلتفت إلى هذا فأخرج روايته عنه في صحيحه.

قال الشيخ ولي الدين: وفي ترجيح النسائي رواية بأن على رواية شريك نظر فإن شريكا أعلى وأوسع رواية وأحفظ، وقد أخرج له مسلم في صحيحه ولم يخرج لأبان مع أنه اختلف عليه فيه، فرواه الدارقطني والبيهقي من طريقين عنه، وعن مولى لأبي هريرة، عن أبي هريرة، وهذا الاختلاف على أبان يضعف روايته على أنه لا يمتنع أن يكون لإبراهيم فيه إسنادان أحدهما عن أبي زرعة والآخر عن أبيه، وأن يكون لأبان فيه إسنادان: أحدهما عن إبراهيم بن جرير، والآخر عن مولى لأبي هريرة. كذا ذكره الجلال السيوطي.

٣٦١- وعن الحكم بن سفيان قال: كان النبي ﷺ إذا بال توضأ، ونضح فرجه. رواه أبو داود، والنسائي.

قوله: (وعن الحكم بن سفيان) هو الحكم بن سفيان بن عثمان بن عامر بن معقب ابن مالك بن كعب بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي. قال أبو عمر: اختلف أصحاب منصور في اسمه وهو معدود في أهل الحجاز، له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد، يقال: إنه لم يسمع من النبي ﷺ، وسماعه منه عندي صحيح لأنه نقله الثقات منهم الثوري، ولم يخالفه من هو في الحفظ والاثقان مثله.

قلت: وممن أنكر صحبته أحمد والبخاري وابن المديني وأبو حاتم، ومن المثبتين له الصحبة إبراهيم الحربي وأبو زرعة. والرواية في السنن لأبي داود والنسائي معا عن أبيه.

قوله: (نضح) النضح الرش وبابه ضرب، يقال نضحت القربة والخابية: أشحت وبابه قطع. في النهاية: هو أن يأخذ قليلا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينفي عنه الوسواس، وقد نضح عليه الماء ونضحه به إذا رشه عليه.

قلت: وما ذكر في معناه الاستنجاء بالماء فقد أبعد النجعة. وقد صرح جمع من المحدثين كون النضح بعد الوضوء وبوبوا على ذلك.

وفي إغاثة اللهفان للإمام الناقد شيخ الإسلام والمسلمين عمدة الموحدين الإمام ابن قيم الجوزية: قال الشيخ أبو محمد: ويستحب للإنسان أن ينضح فرجه وسراويله بالماء إذا بال ليدفع عن نفسه الوسوسة فمتى وجد بللا قال: هذا من الماء الذي نضحته ثم ذكر رواية الحكم، ثم قال: وكان ابن عمر ينضح فرجه حتى يبل سراويله.

وشكى إلى الإمام أحمد بعض أصحابه أنه يجد البلل بعد الوضوء فأمره أن ينضح

فرجه إذا بال قال: ولا تجعل ذلك من همتك واله عنه.

قلت: هذا أقوى لدفع الوساوس الشيطانية وما يفعله الناس من التنحنح والمشي والقفز والتعلق بالحبل ورقي السلم والحشو وأمثال ذلك كلها من الاختراعات والابتداع في الدين.

ذكر ابن القيم عن شيخه أنه قال: وذلك كله وسواس وبدعة، نعم، ورد في النتر والسلت حديث غريب؛ لايكاد يصح؛ فروى الإمام أحمد وابن ماجه عن عيسى بن داود عن أبيه مرفوعا: «إذا بال أحدكم فليمسح ذكره ثلاث مرات».

وروى سعيد بن منصور عن جابر: «إذا بلت فامسح أسفل ذكرك فإنه ينقطع».
لم يرد شيء في التنحنح وغيره؛ فلا تغتر بقول أحد، ولا بفعله، وإن كان من الكبراء.

ليس عجبي بأكثر من العوام ما أتعجب ممن يدعون الفضل والعلم ويمشون مشي العوام، فيالله العجب جعل الفقهاء أمثال هذا من التنحنح والمشي طريقة الاستبراء من البول، وحشوا كتبهم بأمثال هذه الخرافات، وأوقعوا العوام في الوسواس والتحير، فإنا لله وإنا إليه راجعون. رأيت عوامهم وخواصهم يستنجون بالأحجار قياما، والنساء ينظرن إليهم، وهم يحركون مذاكيرهم بأيديهم، تارة يمشون، وتارة يلوون أرجلهم، وتارة ينظرون ثقب الإحليل، فهل هذا إلا قلة الاستحياء وغرورهم بما تعلقوا من مذاهبهم. وإني أجزم أن إمامهم لم يأمرهم بهذا ولا أوصاهم، ولو أوصاهم لما يليق بشأنهم أن يفعلوا ما لم يفعله نبيهم ﷺ ويوجب قلة الحياء.

ذكر الفاضل أخي جلبي في ذخيرة العقبى على الوقاية: ولا يجب الاستبراء بالمشي والتنحنح أو النوم على شقه الأيمن حتى يستقر قلبه على انقطاع العود.

وفي مطالب المؤمنين ومفاتيح المسائل والتاتارخانية عن فتاوى الحجة: كره كثير من التابعين والمتقدمين المبالغة في ذلك، وشبهوه بحلب اللبن من الشاة، ونهوا عن ذلك وأمروا بالاكتفاء بمسح الذكر واجتذابه ثلاث مرات دفعا للحرج والوسوسة.

قد بينت المسألة في جزئنا زهرة رياض الأبرار ما يغني الناس عن حمل الأسفار؛ فيراجع ثمة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد والبيهقي.

بيَّن الإمام الترمذي وأبو عمر فيه اضطرابا، ذكر الإمام البيهقي في سننه فقال: قال أبو عيسى: سألت محمدا يعني ابن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: الصحيح ما روى شعبة ووهيب وقالا: عن أبيه، وربما قال ابن عيينة في هذا الحديث: عن أبيه.

قال البيهقي: رواه ابن عيينة عن منصور فمرة ذكر فيه أباه، ومرة لم يذكر.

وروى الحاكم في مستدركه من طريق مجاهد هذا الحديث، وقال: هو صحيح على شرطهما، وإنما تركاه للشك فيه، وليس ذلك مما يوهنه وأقر الذهبي في مختصره..

٣٦٢- وعن أميمة بنت رقيقة قالت: كان للنبي ﷺ قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل. رواه أبو داود والنسائي.

قوله: (وعن أميمة بنت رقيقة) هي أميمة بالميمين بينهما تحتانية مصغرا بنت رقيقة بالقافين مصغرا. اختلف أهل العلم في أميمة هذه من هي؟ هل هي ابنة بنت عبد بن بجاد أو هي ابنة بنت أبي صيفي، فأخرج أبو نعيم تبعا للطبراني فأخرج هذا الحديث في ترجمة رقيقة بنت أبي صيفي.

قلت: مرية في كون أميمة في صحابيتها. قال الحاكم في مستدركه: أميمة صحابية مشهورة مخرج حديثها في الوجدان. قال الحافظ جمال الدين المزي في تهذيبه: رقيقة أمها وهي أميمة بنت عبد ويقال: بنت عبدالله بن بجاد بن عمير.

قال الإمام مسلم في الوحدان: أميمة بنت رقيقة وهي أمها تنسب إليها، وهي أميمة بنت عبد بن بجاد تيمية تيم قريش، لم يرو عنها إلا محمد بن المنكدر.

قال أبو عمر: رقيقة بنت خويلد أخت خديجة زوج النبي ﷺ. وبه قال ابن سعد في طبقاته. وأحال الحافظ هذا على قول من قال: إنها بنت خويلد، وأما من لم يقل بأنها بنت خويلد؛ فلا يصح هذا.

قال مصعب بن الزبير: إنها بنت أسد بن عبدالعزى، فلذا قال المستغفري: هي عمة خديجة بنت خويلد روت عن النبي ﷺ ثمانية أحاديث على ما ذكره ابن الجوزي في تلقيحه.

قوله: (قدح) القدح الذي يشرب فيه وجمعه أقداح. في القاموس: بالتحريك آنية تروي الرجلين.

قوله: (عيدان) في القاموس: العيدان بالفتح الطوال من النخل واحدتها بهاء ومنها كان قدح يبول فيه النبي ﷺ. وقال في ذكر العيدانة: أطول ما يكون من النخل يائية، وواوية جمعه عيدان. قال البدر الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي: عيدان مختلف في ضبطه بالكسر والفتح واللغتان بإزاء معنيين فالكسر جمع عود، والفتح جمع عيدانة، وقال: هي بالكسر أشهر رواية، وفي تثقيف اللسان: من كسر العين فقد أخطأ يعني لأنه أراد جمع عود وإذا اجتمعت الأعواد ولا يتأتى منها قدح يحفظ الماء بخلاف

من فتح العين فإنه يريد قدحا من خشب هذه صنعته ينقد ليحفظ ما يجعل فيه.

قلت: فيه جواز البول في الإناء بالليل، قال الحاكم: سنة غريبة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي في سننه والحاكم في مستدركه، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وأقر على تصحيحه الذهبي في مختصره.

وأخرجه أيضا ابن حبان وأبو ذر الهروي في مستدركه الذي خرجه على إلزامات الدارقطني للشيخين والبغوي في شرح السنة.

٣٦٣- وعن عمر قال: رآني النبي ﷺ وأنا أبول قائما، فقال: «يا عمر! لا تبل قائما» فما بلت قائما بعد. رواه الترمذي، وابن ماجه. قال الشيخ الإمام محيي السنة رحمه الله: قد صح.

قوله: (لا تبل) قال الترمذي في جامعه: معنى النهي عن البول على التأديب لا على التحريم.

قوله: (رواه..الخ) قال الترمذي: وإنما رفع هذا الحديث عبدالكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أيوب السختياني وتكلم فيه، وروى عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر: ما بلت قائما منذ أسلمت. وهذا أصح من حديث عبدالكريم. قال ابن قدامة في المحرر: رواه ابن حبان وقال: أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه بال قائما، وأجاب الطحاوي عن قول عمر: ما بلت قائما منذ أسلمت بأن قد يجوز أن يكون عمر لم يبل قائما منذ أسلم حتى قال هذا القول، ثم بال بعد ذلك قائما على ما رواه عنه زيد بن وهب ففي ذلك ما يدل على أنه لم يكن يرى بالبول قائما بأسا.

٣٦٤- عن حذيفة قال: أتى النبي ﷺ سباطة قوم فبال قائما. متفق عليه. قيل: كان ذلك لعذر.

قوله: (عن حذيفة) هو ابن اليمان رضي الله عنه.

قوله: (سباطة) السباطة بالضم الكناسة، قاله الجوهري. قال الطيبي: هي والكناسة موضع يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل. وقيل: هي الكناسة وإضافتها إلى القوم للتخصيص لا للملك لأنها كانت مواتا مباحة.

قال البغوي في شرح السنة: والسباطة ملقى التراب والقمام يكون بفناء الدار ويكون في الأغلب مرتفعا عن وجه الأرض لا يرتد فيه البول على البائل ويكون سهلا يخد فيه البول.

قوله: (لعذر) اختلفوا في الأعذار على أقوال: قيل: لأنه لم يجد مكانا يصلح للقعود أشار إلى هذا ابن حبان؛ وقيل: لأن السباطة رخوة يتخللها البول فلا يرتد إلى البائل منه شيء، وقيل: بال قائما حالة يؤمن معها خروج الريح بصوت حكاه عبدالرزاق عن عمر؛ وقيل: أن العرب كانت تستشفى لوجع الصلب بذلك، حكي هذا عن الشافعي وأحمد.

وروى الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة: إنما بال رسول الله ﷺ قائما لجرح كان في مأبضه. والمأبض بهمزة ساكنة بعدها موحدة ثم معجمة باطن الركبة فكأنه لم يتمكن لأجله من القعود.

قال الحافظ: ولو صح هذا الحديث لكان فيه غنى عن جميع ما تقدم،لكن ضعفه الدارقطني والبيهقي والذهبي في مختصر المستدرك. والأظهر أنه فعل ذلك لبيان الجواز.

وسلك الإمام أبو عوانة فى صحيحه وابن شاهين مسلك الناسخ والمنسوخ فجعل البول قائما منسوخا واستدلا على ذلك بحديث عائشة ما بال قائما منذ أنزل عليه القرآن، وبحديثها: «من حدثكم أنه كان يبول قائما فلا تصدقوه».

قال الحافظ: الصواب أنه غير منسوخ، والجواب عن حديث عائشة أنه مستند إلى علمها فيحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما في غير البيوت فلم تطلع هي عليه وقد حفظه حذيفة وهو من كبار الصحابة.

وفي تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: نحن نقول ليس ههنا بحمد الله اختلاف. ولم يبل قائما قط في منزله والمواضع التي كانت تحضره فيه عائشة رضي الله عنها.

قال ابن المنذر فيما حكاه عنه الإمام النووي ثبت عن عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت وابن عمر وسهل بن سعد أنهم بالوا قياما.

وروى ذلك عن أنس وعلي وأبي هريرة وفعل ذلك ابن سيرين وعروة بن الزبير.

قال ابن المنذر: البول جالسا أحب إلي وقائما مباح، وكل ذلك ثابت عن رسول الله ﷺ.

قلت: ولذا بوب البخاري: «البول قائما وقاعدا». ورفع الإشكال الإمام النسائي حيث فرق بين الصحراء والبيوت، فقال: «الرخصة في البول في الصحراء قائما»، ذكر فيه حديث حذيفة، ثم قال: «البول في البيت جالسا» ذكر فيه حديث عائشة، فاندفع الإشكالات بحمد الله وعونه **فليتدبر**.

الفصل الثالث

٣٦٥- عن عائشة قالت: «من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعدا»، رواه أحمد، والترمذي، والنسائي.

قوله: (كان يبول قائما) أي في البيت كما نبه على ذلك الإمام النسائي.

قوله: (فلا تصدقوه) كأنها تقول إني أعلم بأحواله ما صدر عنه في مقره وبيته. ألا ترى أنها لما سئلت عن المسح على الخفين، فقالت: اسأل عن علي فإنه كان يسافر معه كما في مسلم، فلله درها كيف أحالت، وبه تتفق الروايات وتجتمع كلا ولم تكن ادعت قط تلك المقالة النفي مطلقا.

قوله: (إلا قاعدا) أي جالسا كما في رواية النسائي.

قوله: (رواه..الخ) قال الترمذي: حديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح. أراد -والله أعلم- في باب النهي، وأصح من حديث عمر الذي بينه بعد، ثم أنه -رحمه الله- وجه النهي عن التحريم إلى التأديب، فهذا أيضا أوجه الجمع بين الروايات، ولم يرد بذلك تحسين هذا الحديث وتصحيحه.

قال الشيخ ولي الدين العراقي: هذا الحديث فيه لين لأن فيه شريكا القاضي وهو متكلم بسوء الحفظ، وما قال الترمذي: إنه أصح شيء في هذا الباب لا يدل على صحته. وكذلك قال ابن القطان أنه لا يقال فيه صحيح، وعلى تقدير صحته فحديث حذيفة أصح منه بلا تردد، ولو تكافأ في الصحة فالجواب عنه أن نفي عائشة رضي الله عنها لا

يقدح في إثبات حذيفة. ونفيها كان بحسب علمها.

في سنن ابن ماجه عن الثوري أنه قال: الرجال أعلم بهذا منها أي أن هذا لم يقع في البيت بل في الطريق في موضع يشاهد فيه الرجال دون زوجاته، ورآه ﷺ من الصحابة سهل بن سعد عند الطبراني في الأوسط، وأبو هريرة عند الحاكم والإمام البيهقي.

٣٦٦- وعن زيد بن حارثة، عن النبي ﷺ: أن جبريل أتاه في أول ماأوحي إليه، فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء، أخذ غرفة من الماء، فنضح بها فرجه. رواه أحمد، والدارقطني.

قوله: (وعن زيد بن حارثة) هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبدالعزى بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبدود بن امرئ القيس بن عمران بن عبدعوف بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن الكلبي، أبوأسامة مولى رسول الله ﷺ.

قال أبو عمر: أم زيد سعدى بنت ثعلبة بن عبدعامر بن أفلت من بني معن من طيء. كان ابن إسحاق يقول: زيد بن حارثة بن شراحيل ولم يتابع على قوله شرحبيل وإنما هو شراحيل، ذكر الزبير من طريق جميل بن يزيد الكلبي قال: خرجت سعدى بنت ثعلبة أم زيد بن حارثة وهي امرأة من طيء تزور قومها وزيد معها، فأغارت خيل بني القين بن جسر في الجاهلية فمروا على أبيات بني معن رهط أم زيد، فاحتملوا زيدا وهو يومئذ غلام يفقه، فوافوا به سوق عكاظ، فعرضوه للبيع فاشتراه منهم حكيم بن حزام بن خويلد لعمته خديجة بنت خويلد بأربعمائة درهم، فلما تزوجها رسول الله ﷺ وهبته له فقبضه أنشد فيه أبوه أبياتا فحج ناس من كلب فرأوا زيدا فعرفهم وعرفوه،

فقال لهم: أبلغوا أهلي هذه الأبيات فإني أعلم أنهم قد جزعوا علي فأنشدلهم أبياتا فانطلق الكلبيون فأعلموا أباه، فقال ابني ورب الكعبة، ووصفوا له موضعه وعند من هو فخرج حارثة وكعب ابنا شراحيل لغدائه وقدما مكة فسألا عن النبيﷺ، فقيل: هو في المسجد فدخلا عليه يابن عبدالمطلب يابن هاشم يا بن سيد قومه أنتم أهل حرم الله وجيرانه تفكون العاني، وتطعمون الأسير، جئناك في ابننا عبدك فامنن علينا وأحسن إلينا في فدائه. قال: من هو؟ قالوا: زيد بن حارثة.

فلما اختار النبي ﷺ أخرجه إلى الحجر فقال: «يا من حضر اشهدوا أن زيدا ابني يرثني وأرثه» فلما رأى ذلك أبوه وعمه طابت أنفسهما وانصرفا. ودعي زيد بن محمد حتى جاء الله بالإسلام فنزلت ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾ [سورة الأحزاب: ٥] فدعى يومئذ زيد بن حارثة، ودعي الأدعياء إلى آبائهم.

قال معمر في جامعه عن الزهري: ما علمنا أحدا أسلم قبل زيد بن حارثة.

قال أبو عمر: روى عن الزهري من وجوه أن أول من أسلم خديجة. وشهد زيد ابن حارثة بدرا وزوجه رسول الله ﷺ مولاته أم أيمن، فولدت له أسامة بن زيد، وبه يكنى. وكان يقال لزيد بن حارثة حِب رسول الله ﷺ.

قال الواقدي: لم يقع في القرآن تسمية أحد باسمه إلا هو باتفاق.

روى ابن سعد مرفوعا بإسناد حسنه الحافظ عن أسامة بن زيد: «يا زيد أنت مولاي ومني وإلي، وأحب الناس إلي».

ومن غرائب وقائعه ما ذكرها أبو عمر بسنده إلى الليث بن سعد أنه قال: بلغني أن زيد بن حارثة اكترى من رجل بغلا من الطائف اشترط عليه المكرى أن ينزله حيث

شاء، قال فمال به إلى خربة، فقال له: انزل فنزل فإذا في الخربة قتلى كثيرة قال: فلما أراد أن يقتله قال له دعني أصلي ركعتين. قال: صل فقد صلى قبلك هؤلاء؛ فلم تنفعهم صلاتهم شيئا. قال: فلما صليت أتاني ليقتلني قال: فقلت: يا أرحم الراحمين. قال: فسمع صوتا لا تقتله، فهاب ذلك فخرج يطلب فلم يجد شيئا، فرجع إلي. فناديت: يا أرحم الراحمين! فعل ذلك ثلاثا، فإذا أنا بفارس على فرس في يده حربة حديد في رأسها شعلة نار فطعنه بها فأنفذه من ظهر فوقع ميتا.

ثم قال لي: لما دعوت المرة الأولى: يا أرحم الراحمين كنت في السماء السابعة، فلما دعوت الثانية: يا أرحم الراحمين كنت في سماء الدنيا، فلما دعوت في المرة الثالثة: يا أرحم الراحمين أتيتك.

قلت: هذه كرامة له وكم له من المناقب! مات بمؤتة من أرض الشام سنة ثمان من الهجرة، وكان هو الأمير على تلك الغزوة. روى عن النبي ﷺ أربعة أحاديث، وكان يوم استشهد ابن خمس وخمسين رضي الله عنه.

ذكر ابن قتيبة الدينوري في معارفه من حليته :كان قصيرا شديد الأدمة في أنفه فطس.

قوله: (فلما فرغ) اختلف الشراح في مرجع الضمير في فرغ، وأخذ على قولين: أحدهما: جبرائيل، وثانيهما: النبي ﷺ، والذي استصحه هو الثاني لوقوع رواية البيهقي مبنيا بلفظ: فعلمه الوضوء، فتوضأ النبي ﷺ، فلما فرغ أخذ النبي ﷺ بيده ماء، فنضح به فرجه. والله أعلم

قوله: (غرفة) من غرف الماء بيده من باب ضرب فاغترف منه. الغرفة بالفتح

المرة الواحدة وبالضم اسم للمفعول منه لأنه ما لم يغرف لا يسمى غرفة، والجمع غراف كنطفة ونطاف كذا قاله الجوهري، وقد جاء في رواية (حفنة) بدل (غرفة).

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي والحاكم والسهيلي في الروض الأنف.

قال السهيلي: يدور على ابن لهيعة وقد ضعف، وأخرجه أيضا ابن عبدالبر النمري وأبو نعيم الحافظ وأبو بكر بن العربي، ورواه الطبراني في الأوسط من طريق الليث عن عقيل موصولا ليس فيه ابن لهيعة إلا أن الحفاظ قالوا: لو ثبت لكان على شرط الصحيح إلا أن المعروف رواية ابن لهيعة.

وروى الدارقطني أيضا طريق عقيل من غير طريق ابن لهيعة إلا أن عقيلا روى عنه أشد بن سعد وهو غير معتمد على ما قاله الذهبي.

وفي سنن ابن ماجه من طريق ابن لهيعة بلفظ: أمرني أن أنضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء.

٣٦٧- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاءني جبريل، فقال: يا محمد! إذا توضأت فانتضح»، رواه الترمذي وقال: هذا حديث غريب، وسمعت محمدا -يعني البخاري- يقول: الحسن بن علي الهاشمي الراوي منكر الحديث.

قوله: (فانتضح) انتضح عليه الماء ترشش، قاله الجوهري.

وفي جامع الأصول: الانتضاح رش الماء على الثوب لئلا يعرض للمتوضئ أنه قد خرج من ذكره بلل.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه.

قوله: (الهاشمي) هو الحسن بن علي بن محمد بن ربيعة بن نوفل بن الحارث بن

عبدالمطلب الهاشمي النوفلي والد أبي جعفر الشاعر روى عن الأعرج وعنه ابنه وأبوقتيبة سلم ابن قتيبة. قال الذهبي: ضعفه أحمد والنسائي وأبو حاتم والدارقطني، وقال البخاري: منكر الحديث. في التهذيب: قال الدارقطني روى عن الأعرج مناكير وهو ضعيف واه. قال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير؛ فلا يحتج به إلا ما يوافق الثقات.

قلت: والحديث مروي من غير طرقه أيضا، وله شواهد لا ينحط عن درجة الاحتجاج.

قوله: (منكر الحديث) الحديث المنكر ما تفرد به من ليس بثقة ولا ضابط كما هو مصرح في أصول الحديث.

٣٦٨- وعن عائشة قالت: «بال رسول الله ﷺ فقام عمر خلفه بكوز من ماء، فقال: «ما هذا يا عمر؟» قال: ماء تتوضأ به. قال: «ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ، ولو فعلت لكانت سنة» رواه أبو داود، وابن ماجه.

قوله: (بكوز) الكوز بالضم معروف جمعه كيزان وأكواز: هو ما له عروة من أواني الشرب وما لا فهو كوب.

قوله: (تتوضأ به) اختلف العلماء بما أراده عمر وبما أنكر عليه النبي ﷺ، فقال بعضهم: أراد به الاستنجاء بالماء. وقال بعضهم: أراد به الوضوء الشرعي، ورجح الأخير جمع.

قلت: وهو الراجح عندي لعل عمر كان علم من ديدنه التوضأ بعد الحدث، فلذا أحضر الماء. يؤيد هذا ما رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من الخلاء توضأ. فيه جابر الجعفي. قال الهيثمي: وثقه شعبة

وسفيان وضعفه أكثر الناس، بوب عليه في مجمعه «باب الدوام على الطهارة». ثم ذكر حديث عائشة هذا، وبوب عليه «باب فيمن لم يتوضأ بعد الحدث». ويؤيد هذا ما قاله آخر الحديث ما أمرت ولو فعلت الخ فكأنه أراد التسهيل، ويؤيد أيضا ما رواه مسلم من حديث ابن عباس يقول: «كنا عند النبي ﷺ فجاء من الغائط وأتى بطعام، فقيل له: ألا توضأ؟ فقال: لم أصلي فأتوضأ». وفي رواية: «ما أردت صلاة فأتوضأ».

قوله: (ما أمرت) بالبناء للمجهول في رواية البيهقي: «لم أؤمر».

قوله: (سنة) أي شريعة وطريقة لازمة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وأبو يعلى والبيهقي والحاكم.

قال ولي الدين العراقي في شرحه على أبي داود: المختار أنه حديث حسن، ضعفه المنذري والنووي والمختار ماقاله العراقي.

٣٦٩- وعن أبي أيوب، وجابر، وأنس: أن هذه الآية لما نزلت: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ **قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار! إن الله قد أثنى عليكم في الطهور، فما طهوركم؟ قالوا: نتوضأ للصلاة، ونغتسل من الجنابة، ونستنجي بالماء. قال: فهو ذاك فعليكموه» رواه ابن ماجه.**

قوله: (وعن أبي أيوب وجابر وأنس) مر تراجمهم فيما مضى.

قوله: (فيه) فيه ثلاث أوجه: أحدها: هو صفة لمسجد جاءت بعد الخبر، والثاني: أن الجملة حال من الهاء في فيه الأولى والعامل فيه تقوم، والثالث: هي مستأنفة قاله العكبري. المعنى: في حاضري المسجد رجال. كذا قاله الطبري.

قال الإمام أبو بكر بن العربي في أحكامه: قوله «فيه» فيه ضميران يرجعان إلى مضمر واحد بلا نزاع، وضمير الظرف الذي يقتضي الرجال المتطهرين هو مسجد قباء، والدليل على أن ضمير الرجال المتطهرين هو ضمير مسجد قباء في حديث أبي هريرة قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء الحديث.

قوله: (أثنى) قال أبو بكر: قد اختلف في الطهارة المثنى بها على أقوال، والذين كانوا يتطهرون وأثنى عليهم: جملة من الصحابة كانوا يحتاطون على العبادة والنظافة، فيمسحون من الغائط والبول بالحجارة تنظيفا لأعضائهم، ويغتسلون بالماء تماما لعبادتهم وكمالا لطاعتهم. هذا ثناء من الله تعالى على من أحب الطهارة وآثر النظافة. وهي مروءة آدمية ووظيفة شرعية.

قوله: (نستنجي بالماء) وهذه الرواية لا تنافي الاستنجاء بالأحجار قبل الماء، إذ قد ورد في رواية البزار من حديث ابن عباس فقالوا: «إنا نتبع الحجارة الماء».

وما قاله الإمام النووي في شرح المهذب: المعروف في طرق الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس فيها أنهم كانوا يجمعون بين الماء والأحجار، وتبعه ابن الرفعة، فقال: لا يوجد هذا في كتب الحديث، وكذا قاله المحب الطبري، فرواية البزار واردة عليهم وإن كانت ضعيفة، نبه على ذلك العراقي في تخريجه على الأحياء، وابن حجر في تلخيصه، والفاضل الزيلعي في تخريجه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم في مستدركه، وقال: حديث كبير صحيح في الطهارة، والبيهقي في سننه وابن الجارود.

في الباب عن أبي هريرة أخرجه أبو داود في الطهارة، والترمذي في التفسير، وابن

ماجه بسند ضعيف؛ وعن عويم بن ساعدة عند أحمد وابن خزيمة والطبراني والحاكم؛ وابن عباس عند البزار والحاكم؛ وابن سلام عند أحمد وابن أبي شيبة؛ وأبي أمامة عند الطبراني.

٣٧٠- وعن سلمان قال: قال بعض المشركين، وهو يستهزئ: إني لأرى صاحبكم يعلمكم كل شيء حتى الخراءة. قلت: أجل! أمرنا أن لا نستقبل القبلة، ولانستنجي بأيماننا، ولا نكتفي بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا عظم. رواه مسلم، وأحمد واللفظ له.

قوله: (الخراءة) بالكسر والمد التخلي والقعود للحاجة. قال الخطابي: وأكثر الرواة يفتحون الخاء، وقال الجوهري: أنها الخراءة بالفتح والمد، يقال خرئ خراءة مثل كره كراهة، ويحتمل أن يكون بالفتح المصدر وبالكسر الاسم. قال الطيبي: أي أدب التخلي، وجواب سلمان من أسلوب الحكيم لم يلتفت إلى استهزائه.

قوله: (**واللفظ له**) أي لفظ الحديث لأحمد.

٣٧١- وعن عبد الرحمن بن حسنة قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدرقة فوضعها، ثم جلس، فبال إليها. فقال بعضهم: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة. فسمعه ﷺ، فقال: ويحك! أما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا أصابهم البول، قرضوه بالمقاريض، فنهاهم، فعذب في قبره» رواه أبو داود، وابن ماجه.

٣٧٢- ورواه النسائي عنه عن أبي موسى.

قوله: (وعن عبدالرحمن بن حسنة) قال أبو عمر: هو أخو شرحبيل بن حسنة، له صحبة، وحسنة أمهما مولاة لعمر بن حبيب بن حذافة بن جمح. اختلف في اسم أبيهما وفي نسبه، وفي ولائه لم يرو عن عبدالرحمن بن حسنة غير زيد بن وهب. **قلت**: وتعقب بأنه روى عنه أبو قارظ أيضا، رواه الطبراني في الكبير. له أحاديث في غير الصحاح الست.

قوله: (الدرقة) الدرقة: الجحفة. في القاموس: الدرقة محركة: الجحفة.

في المحكم: ترس من جلود ليس فيه خشب جمعه درق.

قال الخفاجي: هي لفظ مبتذلة. في المصباح: إذا كان الترس من جلود ليس فيها خشب وعصب سمى جحفة ودرقة. وفي زهر الربى: ذكر القزاز أنها من جلود دواب تكون في بلاد الحبشة.

قوله: (فوضعها) أي جعلها حائلا بينه وبين الناس، وبال مستقبلا إليها، قاله الطيبي.

قوله: (فقال بعضهم) ذكر الطيبي وغيره ممن تبعه كأبي الحسن المدني: لعل القائل كان منافقا؛ فزلة عنهم، كلا ولم يكن هذا القائل منا، فقد ورد مصرحا في أبي داود بلفظ: انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي ﷺ فيه فقلنا. وفي رواية البيهقي في المعرفة: فقلت لصاحبي: ألا ترى؟

وفي سنن ابن ماجه قال أحمد بن عبدالرحمن المخزومي: كان من شأن العرب البول قائما ألا تراه في حديث عبدالرحمن بن حسنة يقول: «يقعد ويبول» فعلم تغليط من قال :إنه كان منافقا؛ **فليتدبر**.

قوله: (انظروا) قال الشيخ ولي الدين العراقي في شرح سنن أبي داود: تعجب

وإنكار.

قوله: (كما) قال الشيخ ولي الدين: وجه الشبه بالمرأة التستر والجلوس أوهما معا، وفهم النووي الأولى قال: كرهوا ذلك وزعموا أن شهامة الرجل لا يقتضي التستر على عادة الجاهلية، ويؤيد الثاني قوله: «يبول كما تبول المرأة وهو قاعد».

قلت: رواه البغوي في معجمه بلفظ: «يبول رسول الله ﷺ كما تبول المرأة وهو قاعد». وعند الطبراني: «يبول رسول الله ﷺ وهو جالس كما تبول المرأة».

قوله: (ويحك) كلمة رحمة. وويل كلمة عذاب، منصوب بفعل مقدر أي ألزمك الله ويحا. في النهاية: هي كلمة ترحم وتوجع لمن وقع في هلكة لا يستحقها.

وفي نصبه وجه آخر وهو كونه منصوبا على المصدرية.

وفي جامع الأصول: ويح لمن ينكر عليه فعله مع ترفق وترحم في حال الشفقة، وويل لمن ينكر عليه مع غضب، وعند الفراء هما بمعنى.

قوله: (أما) حرف تنبيه.

قوله: (ما أصاب) ما موصولة المعنى ما لقي.

قوله: (صاحب بني إسرائيل) في التوسط لولي الدين العراقي بالرفع، ويجوز نصبه أي بسبب تركه التستر من البول بالقيام حال البول، فحذرهم من إنكار الاحتراز من البول، لئلايصيب ما أصاب الإسرائيلي بنهيه عن الواجب. فإن قيل: حملتم الحديث على طلب الاقتداء لا على إنكار.

قلت: وليس في كلامنا هذا حصول الإنكار بل حذرهم من الإنكار خشية الوقوع فيه لما رآهم متعجبين منه.

قوله: (قرضوه) قرض الشيء: قطعه، من باب ضرب. وفي رواية الطبراني: «إذا أصاب شيئا من جسده البول قرضه». لفظ مسلم: «جلد أحدهم».

قوله: (المقاريض) جمع مقراض آلة القراض وقطع الثياب.

قوله: (رواه) أخرجه أيضا الإمام أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم والبيهقي من حديثه.

قوله: (عن أبي موسى) لم يخرج حديثه النسائي ولا نبه على ذلك أحد فيما أعلم، نعم أخرج حديثه أبو داود في سننه، والإمام أحمد في مسنده، والحاكم في مستدركه، والطبراني في معجمه الكبير. ولحديث أبي موسى أصل أصيل في الصحيحين وإن تكلم في سنده.

٣٧٣- وعن مروان الأصفر قال: رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها، فقلت: يا أبا عبد الرحمن! أليس قد نهي عن هذا؟ قال: بلى! إنما نهي عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك، فلا بأس. رواه أبوداود.

قوله: (وعن مروان الأصفر) ويقال له الأحمر أيضا أبو خلف البصري يروي عن أبي هريرة وابن عمر وطائفة، وعنه خالد الحذاء وشعبة، وثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات.

قوله: (أناخ) من أناخ ينيخ إناخة يقال أنخت الجمل فاستناخ: أي أبركته فبرك كذا قاله أئمة اللغة.

قوله: (راحلته) الراحلة الناقة التي تصلح لأن ترحل، وقيل: الراحلة: المركب

من الإبل ذكرا كان أو أنثى، صرح بذلك الجوهري وغيره.

قوله: (الفضاء) الفضاء: الساحة وما اتسع من الأرض.

في المصباح: الفضاء بالمد المكان الواسع.

قوله: (يسترك) من ستر يستر من باب نصر.

قوله: (فلا بأس) قول ابن عمر يدل على أن النهي عن الاستقبال والاستدبار إنما هو في الصحراء مع عدم الساتر، وهو يصلح دليلا لمن فرق بين الصحراء والبنيان.

قال الشوكاني: وإنما قلنا بصلاحيته للاستدلال لأن قوله: «إنما نهى عن هذا في الفضاء» يدل على أنه قد علم ذلك من رسول الله ﷺ.

ويحتمل أنه قال ذلك استنادا إلى الفعل الذي شاهده ورواه فكأنه لما رأى النبي ﷺ في بيت حفصة مستدبر القبلة؛ فهم اختصاص النهي في البنيان.

وما قاله الشوكاني بعد فزلة عنه، عفا الله عنا وعنه. نعم، نحن أيضا نقول: إن فهم الصحابي لا يكون حجة؛ فهذا إذا كان معارضا لكلامه ﷺ، وأما إذا لم يكن فهمه معارضا، بل به تجتمع الأحاديث؛ فلا وجه لرد فهمه، ألا ترى إلى الإمام البخاري رحمه الله كيف فهم واستنبط بحديث ابن عمر المروي في الصحيحين، واستثنى البنيان؛ فلا تغتر بمقالة الشوكاني.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم قال الحافظ: سنده لا بأس به، وسكت عليه أبوداود ثم المنذري فالحديث صالح للاحتجاج بكل حال.

٣٧٤- وعن أنس قال: كان النبي ﷺ: إذا خرج من الخلاء قال: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني» رواه أبن ماجه.

قوله: (الأذى) أي أذى الطعام. وفي حمده ﷺ إشعار بأن هذه نعمة جليلة ومنة جزيلة فإن انحباس ذلك الخارج من أسباب الهلاك، فخروجه من النعم التي لا تتم الصحة بدونها، وحق على من آكل ما يشتهيه من طيبات الأطعمة فسد به جوعته وحفظ به صحته وقوته ثم لما قضى منه وطره ولم يبق فيه نفع واستحال إلي تلك الصفة الخبيثة المنتنة، خرج بسهولة من مخرج معد لذلك أن يستكثر من محامد الله جل جلاله. أللهم أوزعنا شكر نعمك، كذا أفاده الفاضل الشوكاني.

قوله: (رواه..الخ) قلت: وقد عزا تخريجه السيوطي في جمع الجوامع إلى النسائي أيضا من حديث أبي ذر، وتبعه على ذلك الشوكاني وحكى تصحيحه عنه، لعله أخرجه في سننه الكبرى أو عمله اليوم والليلة. وأخرجه أيضا تلميذه ابن السني في عمله اليوم والليلة من حديث أبي ذر.

قال الإمام أحمد بن أبي بكر البوصيري في زوائده على ابن ماجه: إسماعيل بن مسلم متفق على ضعفه، والحديث بهذا اللفظ غير ثابت.

قال الفاضل أبو الحسن المكي: ومثله قد نقل عن المصنف في بعض الأصول.

قلت: إن صح هذا فنعم، وإلا فإسماعيل بن مسلم اثنان: أحدهما العبدي، والثاني: البصري، فالبصري ضعيف، والعبدي وثقه أبو حاتم وغيره وكلاهما يرويان عن الحسن.

٣٧٥- وعن ابن مسعود قال: لما قدم وفد الجن على النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله! انه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حممة، فإن الله جعل لنا فيها رزقا، فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك. رواه أبو داود.

قوله: (وفد الجن) أي جن نصيبين كما في رواية، وهو جمع وافد مثل صاحب وصحب وجمع الوفد أوفاد ووفود.

قوله: (إنه) بكسر الهمزة وسكون النون أمر من نهى ينهى.

قوله: (أو حممة) في القاموس: الحمم كصرد: الفحم واحدته بهاء.

قال الجوهري: الفحم وكل ما احترق من النار، الواحدة حممة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي. قال المنذري: فيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال. قال البيهقي: وإسناده شامي غير قوي. قال الماوردي: ينبغي أن يكون هذا الإسناد صحيحا، والحديث من غير ذكر الحممة صحيح مخرج في مسلم والسنن الأربعة.

نعم، ورد النهي عن الحممة أيضا عند الطبراني في الكبير والبزار بسند فيه ابن لهيعة من حديث عبدالله بن الحارث بن جزء، وكذا في رواية ابن مسعود عنه الطبراني في الأوسط بإسناد رجاله رجال الصحيح غير كاتب الليث.

باب السواك

الفصل الأول

٣٧٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة» متفق عليه.

قوله: (السواك) السواك المسواك. قال أبو زيد: جمعه سوك بضم الواو مثل كتاب وكتب قاله الجوهري. في النهاية: السواك بالكسر والمسواك ما تدلك به الأسنان من العيدان، يقال: ساك فاه بسواكه إذا دلكه بالسواك، فإذا لم تذكر الفم ، **قلت**: استاك.

في المصباح: عود الأراك مأخوذ من تساوكت الإبل اضطربت أعناقها من الهزال. قال ابن دريد: سكت الشيء أسوكه وسوكا من باب قال إذا دلكته، ومنه اشتقاق السواك. قال الكرماني: السواك يطلق على الآلة والفعل، وهو المراد هنا.

قال الإمام الشوكاني: للفقهاء في السواك آداب وهيئات لا ينبغي للفطن الاغترار بشيء منها إلا أن يكون موافقا لما ورد عن الشارع.

قوله: (لولا أن أشق) قال ابن هشام في المغني: تقديره لولا مخافة أن أشق على أمتي لأمرتهم أي أمر إيجاب، وإلا لانعكس معناها إذ الممتنع المشقة، والموجود الأمر.

في الفتح عن البيضاوي: لولا كلمة تدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره، والحق أنها مركبة من لو الدالة على انتفاء الشيء لانتفاء غيره ولا النافية، فدل الحديث على انتفاء الأمر لثبوت المشقة لأن انتفاء النفي ثبوت، فيكون الأمر منفيا لثبوت المشقة.

قلت: قال ابن هشام: تدخل أن على المبتدأ فتقول لولا أن زيدا قائم تصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا. قال الطيبي: أشق لفظ متكلم.

في شرح السنة: أثقل عليهم.

قوله: (لأمرتهم) أي أمر إيجاب، وقد جاء عند أبن ماجه ما يوضحه بلفظ: «لولا أني أخاف أن أشق على أمتي لفرضته لهم».

في شرح السنة: فيه دليل على أن أمره ﷺ على الوجوب، ولولا وجوبه على المأمور لم يكن لقوله لأمرتهم به معنى.

قلت: فيه عدم وجوب التأخير بصلاة العشاء، وكذا السواك عند كل صلاة ومع كل وضوء وعند كل وضوء على اختلاف الروايات.

نعم، إذا انتفى الوجوب فبقي الندب والاستحباب. وتجاذب أهل المذاهب في السواك وأوقاته منهم من شرط لكل صلاة، ومنهم من شرط عند كل وضوء. وأخطأ من خالفه فليس بشيء يعتد به، إذ قد جاءت الروايات في كلا الأمرين فمن ذا الذي يخص هذا أو يترك هذا ويأمر بهذا، ويترك بهذا، بل كلاهما مرغب فيهما، فمن فعل فقد أحسن وأحرز الفضل الجزيل، ومن لا فلا عليه.

قال الفاضل حجة أهل الهند الشاه ولي الله الدهلوي في حجته: في معنى الحديث لولا خوف الحرج لجعلت السواك شرطا للصلاة كالوضوء.

٣٧٧- وعن شريح بن هانئ قال: سألت عائشة: بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك. رواه مسلم.

٣٧٨- وعن حذيفة قال: كان النبي ﷺ إذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك. متفق عليه.

قوله: (وعن شريح بن هانئ) هو شريح كزبير بضم المعجمة وفتح الراء المهملة ابن هانئ بن يزيد المذحجي، أبو المقدام اليمني نزيل الكوفة من كبار أصحاب علي مخضرم. روى عن علي وعائشة وعمر بن الخطاب.

في التذكرة: يقال: عاش مائة وعشرين سنة، قتل بسجستان سنة ثمان وسبعين.

وفي كتاب المعمرين لأبي حاتم السجستاني بعد أن ساق نسبه إلى مذحج: عاش عشرين ومائة سنة فيما ذكر ابن الكلبي عن أبي مخنف قال: أخبرنا أشياخنا من بني الحارث قالوا: ثم قتل في ولاية الحجاج بن يوسف مع ابن أبي بكرة فقال: هو يرتجز قبل أن يقتل:

قد عشت بين المشركين أعصرا ... ثمت أدركت النبي المنذرا
وبعده صدِّيقه وعمرا ... ويوم مهران ويوم تسترا
والجمع في صفينهم والنهرا ... هيهات ما أطول هذا عمرا

قوله: (يشوص) الشوص: الغسل والتنظيف، وبابه قال يقال، هو يشوص فاه بالسواك. في النهاية: أي يدلك أسنانه وينقيها.

٣٧٩- وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء» -يعني الاستنجاء-، قال

الراوي: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة. رواه مسلم. وفي رواية: «الختان» بدل: «إعفاء اللحية»، لم أجد هذه الرواية في الصحيحين، ولا في كتاب الحميدي. ولكن ذكرها صاحب الجامع، وكذا الخطابي في معالم السنن.

٣٨٠- عن أبي داود برواية عمار بن ياسر.

قوله: (عشر من الفطرة) عشر مبتدأ والجار والمجرور مع متعلقه وهو كائن خبر مبتدأ.

قوله: (من الفطرة) في شرح السنة: فسر أكثر أهل العلم الفطرة في هذا الحديث أنها السنة. وتأويله أن هذه الخصال من سنن الأنبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم وأول من أمر بها إبراهيم عليه السلام، فذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤] وبه قال الخطابي.

وفي شرح المهذب للإمام النووي: استشكل ابن الصلاح ما ذكره الخطابي، وقال: معنى الفطرة بعيد من معنى السنة، لكن لعل المراد أنه على حذف مضاف أي سنة الفطرة.

وتعقب عليه النووي بأن الذي نقله الخطابي هو الصواب فإن في صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من السنة قص الشارب ونتف الإبط وتقليم الأظفار». قال: وأصح ما فسر الحديث بما جاء في رواية أخرى لاسيما في البخاري أنكر الحافظ وقوعه في البخاري، وقال: نعم، وقع التعبير بالسنة موضع الفطرة من حديث عائشة عند أبي عوانة في رواية، وفي أخرى بلفظ الفطرة.

قوله: (قص) يقال قص الشعر إذا قطعته من باب رد.

اختلف أهل العلم في الشارب هل يقص أم يحفى، وأيهما أفضل؟

قال ابن جرير الطبري فيما حكاه عنه الحافظ: دلت السنة على الأمرين، ولا تعارض، فإن القص يدل على أخذ البعض والإحفاء يدل على أخذ الكل، وكلاهما ثابت؛ فيتخير فيما شاء.

قال الحافظ: ويرجح قول الطبري ثبوت الأمرين معا في الأحاديث المرفوعة، ثم بينهما، وخرج وتتبع من مظانها فأحسن وأجاد فلله دره، ولا تصغ في ذلك إلى قعاقع المذهبية وتجاذبهم كي تخلص عن بحار الحيرة والأوهام.

قال الكرماني: سبحانه ما أسخف عقول قوم طولوا الشارب، وأحفوا اللحى عكس ما عليه فطرة جميع الأمم قد بدلوا فطرتهم. نعوذ بالله.

قوله: (وإعفاء اللحية) في شرح السنة: إعفاء اللحية توفيرها وإرسالها، يقال: عفا الشعر والنبات إذا وفى. قال الله تعالى ﴿حَتَّىٰ عَفَواْ﴾ [سورة الأعراف: ٩٥] أي كثروا.

كره قص اللحية كفعل بعض الأعاجم يقصون اللحى، ويوفرون الشوارب، وكان ذلك من زي آل كسرى. وفي الأضداد لابن الأنباري: يقال: قد عفا وبر البعير إذا زاد. وقال محمد بن كعب القرظي لعمر بن عبدالعزيز: لما عفا من شعرك. ويقال: أعفيت الشعر وعفوته إذا أكثرته وزدت فيه. وقال: في معنى تعفى اللحى أي توفر.

في المصباح: ويعدى أيضا بالهمزة فيقال: أعفيته. وقال السرقسطي: عفوت الشعر أعفوه عفوا وأعفيته أعفيه عفيا: تركته حتى تكثر وتطول يجوز استعماله ثلاثيا ورباعيا.

وفي شرح ابن الملك في معنى إعفاء اللحية: أي إكثارها بلا نقص منها، قيل:

المكروه قصها، وأما الأخذ من طولها أو عرضها ليناسب فحسن، لكن المختار أن لا يتعرض لها بقص شيء منها.

قال الطيبي: قصر اللحية من صنع الأعاجم، وهو اليوم شعار كثير من المشركين كالإفرنج، والهنود، ومن لا خلاق له في الدين من الفرق الموسومة بالقلندرية، طهر الله حوزة الدين عنهم.

قال النووي بعد أن جمع نسخ الحديث فقال: حصل خمس روايات: أعفوا، وأوفوا، وأرخوا، وأرجوا، ووفروا، ومعناها كلها تركها على حالها، هذا هو الظاهر من الحديث الذي يقتضيه ألفاظه، وهو الذي قاله جماعة من أصحابنا وغيرهم من العلماء. ثم أنه تعقب على كلام القاضي عياض حيث قال: أما الأخذ من طولها وعرضها فحسن، فقال: المختار ترك اللحية على حالها، وأن لا يتعرض لها بتقصير شيء.

قوله: (البراجم) جمع برجمة بالضم وهي مفاصل الأصابع التي بين الأشاجع والرواجب وهي رؤوس السلاميات من ظهر الكف إذا قبض القابض كفه نشزت وارتفعت، قاله الجوهري.

في شرح السنة: معناه معالجة المواضع التي يتشنج فيجتمع فيها الوسخ بالغسل والتنظيف. وأصل البراجم العقد التي تكون في ظهور الأصابع.

قوله: (نتف) أي أخذ شعره بالأصابع لأنه يضعف الشعر، خص الإبط بالنتف لأنه محل الرائحة الكريهة باحتباس الأبخرة عند المسام، والنتف يضعف أصول الشعر والحلق يقويها، نعم، يجوز الحلق لمن لم يطق ذلك ولم يقدر على النتف.

قوله: (الإبط) بسكون الباء ما تحت الجناح، قاله الجوهري.

في القاموس: باطن المنكب وتكسر الباء.

في المصباح: ويزعم بعض المتأخرين أن كسر الباء لغة وهو غير ثبت.

وفي شرح الزوزني على المعلقات السبع عند قول امرئ القيس: «له أيطلا ظبي..»: أجمع البصريون على أنه لم يأت على فعل من الأسماء إلا إبل، ومن الصفات إلا بلز.

وحكى الكوفيون أطلا من الأسماء أيضا مثل إبل، فقد اتفق الفريقان على اقتصار فعل على هذه الثلاثة.

قلت: أنكر سيبويه مجيء فعل غير إبل وابن الحاجب غير إبل وبلز. الحاصل أن مجيء فعل بكسرتين من الأوزان المعدودات؛ لم يصح منها إلا إبل فقط في الاسم، وبلز في الصفات. إن شئت مزيد الاطلاع؛ فليراجع شروح مختصر ابن الحاجب.

قوله: (العانة) قال الأزهري وجماعة: هي منبت الشعر فوق قبل المرأة، وذكر الرجل. قال ابن السكيت وابن الأعرابي: استعان والتحد حلق عانته، وعلى هذا فالعانة الشعر النابت قاله في المصباح.

قال الراغب: عانة الرجل شعره النابت على فرجه وتصغيره عوينة.

في الفتح: قال أبو بكر ابن العربي: شعر العانة أولى الشعور بالإزالة لأنه يكثف ويتلبد فيه الوسخ بخلاف شعر الإبط.

قال النووي وغيره: السنة في إزالة شعر العانة الحلق بالموسي في حق الرجل والمرأة معا.

قلت: وقد ورد في العانة وفي جميع شعور الأبدان التنور عن النبي ﷺ إلا أنه يلي لما تحت العانة، أخرجه ابن ماجه والبيهقي وغيره بإسناد رجاله ثقات إلا أنه أعل

بالإرسال. علم من هذا أن إزالة الشعر من البدن يجوز بأي وجه كان.

قوله: (انتقاص) انتقص الشيء أي نقص وانتقصه غيره أيضا فسره وكيع بالاستنجاء كما في مسلم، وما ورد في أبي داود وابن ماجه من لفظة الانتضاح فمعناه أيضا هنا الاستنجاء، إذ قد ورد في سنن النسائي في حديث الفطرة من طريق أبي عوانة غسل الدبر. لا يقال: إن الانتضاح قد يأتي بمعنى رش الماء، بل قد جاء النضح بمعنى الغسل أيضا في كلامه ﷺ كل يستعمل ويحمل في مقره، والانتضاح في أحاديث الفطرة بمعنى غسل الدبر أعني به الاستنجاء بالماء **فليتدبر** ولا تتحير، وإن أبدى العلماء فيه الاحتمال ألا ترى الى الإمام الترمذي فإنه جزم في جامعه بأنه الاستنجاء بالماء.

قوله: (قال الراوي) هو مصعب بن أبي شيبة كما هو مصرح عند مسلم، وفي رواية قال أبوه.

قوله: (إلا أن) أن فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن.

قوله: (الختان) في القاموس ختن الولد يختنه فهو ختين ومختون: قطع عزلته، والاسم ككتاب والختن القطع. في الفتح: الختان بكسر المعجمة وتخفيف المثناة مصدر ختن أي قطع، والختن بفتح ثم سكون قطع بعض مخصوص من عضو مخصوص.

قال الماوردي: ختان الذكر قطع الجلدة التي تغطي الحشفة.

في شرح السنة: أما الختان وإن كان مذكورا في جملة السنن فإنه واجب عند كثير من العلماء، وذلك أنه من شعار الدين، وبه يعرف المسلم من الكافر، وبه قال الخطابي.

وقد كثر القعاقع في العلماء في وجوبه وعدم وجوبه وأطال كلام الفريقين الإمام ابن القيم في رسالته تحفة المودود، وكذا ابن حجر في فتحه وأنكر الشوكاني وجوبه،

وقال: الحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب والمتيقن السنة.

قلت: والأقرب ما قاله ابن تيمية في فتاواه بأنه مشروع مؤكد للمسلمين باتفاق الأئمة، وما روى أنه سنة للرجال، ومكرمة في النساء لا ينافي التوكيد بل ولا الوجوب أيضا.

قوله: (لم أجد هذه الرواية) فيه تعريض على صاحب المصابيح حيث ذكر هذه الرواية في فصل الصحاح بلفظ الختان والرواية بهذا اللفظ مخرجة عند أبي داود من رواية عمار، والنسائي برواية عائشة، اللهم إلا أن لفظ الختان مروي في جملة خمس من الفطرة عند الشيخين.

الفصل الثاني

٣٨١- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب»، رواه الشافعي، وأحمد، والدارمي، والنسائي، ورواه البخاري في «صحيحه» بلا إسناد.

قوله: (مطهرة) على وزن متربة بفتح الميم. قال الطيبي: هو مصدر ميمي أي مطهر ومحصل لرضاه. قال النووي في شرح المهذب: مطهرة بفتح الميم وكسرها لغتان؛ ذكرهما ابن السكيت وآخرون، والكسر أشهر، وهو كل آلة يتطهر بها.

قال الفاضل المناوي: المطهرة مفعلة من الطهارة بفتح الميم أفصح من كسرها.

قوله: (ومرضاة) قال الطيبي: عطفه مرضاة يحتمل الترتيب بأن يكون الطهارة علة للرضا، وأن يكونا مستقلين في العلية. قال زين العرب في شرح المصابيح على ما في زهر الربى: مطهرة ومرضاة بالفتح كل منهما مصدر بمعنى الطهارة، والمصدر يجيء بمعنى الفاعل أي مطهر للفم ومرض للرب، أو هما باقيان على مصدريتهما أي سبب للطهارة والرضى. ومرضاة جاز كونها بمعنى المفعول أي مرضي للرب.

قال الكرماني: إما مصدر ميمي بمعنى اسم القاعل وإما بمعنى الآلة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه والبيهقي في سننه والطبراني في أوسطه والبغوي في شرح السنة وأبو يعلى وابن خزيمة في صحيحه.

قوله: **(بلا إسناد)** أي في كتاب الصوم تعليقا مجزوما، وتعليقاته المجزومة صحيحة بالاتفاق نبه على ذلك المنذري في ترغيبه.

٣٨٢- وعن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من سنن المرسلين: الحياء -ويروى الختان- والتعطر، والسواك، والنكاح» رواه الترمذي.

قوله: (من سنن المرسلين) أي من طريقتهم وشرائعهم، والمراد بالرسل رسل البشر.

وما ذكره المناوي وغيره: أن المراد بالأربع من سنن غالب الرسل فنوح لم يختتن، وعيسى لم يتزوج؛ ففيه نظر، إذ عدم اختتان نوح لعله كان ولدا مختونا لا أنه لم يكن في شرعه، وأما عيسى؛ فإنه سيتزوج بعد نزوله فلعله لم يتزوج لعدم قيامه إذ ذاك في الأرض؛ **فليتدبر.**

قوله: (الحياء) بالحاء المهملة والمثناة التحتية والمد.

قوله: (ويروى) بالبناء للمجهول من روى يروي رواية.

قوله: (الختان) بالخاء المعجمة والمثناة الفوقانية وبعد الألف نون من الختن.

قال الإمام المحقق عمدة الموحدين شيخ الإسلام والمسلمين في رسالته تحفة المودود: اختلف في ضبطه فقال بعضهم: الحياء بالياء والمد، وقال بعضهم: الحناء بالنون. وسمعت شيخنا أبا الحجاج يقول: كلاهما غلط، وإنما هو الختان، فوقعت النون في الهامش فذهبت فاختلف في اللفظة قال: وكذلك رواه المحاملي عن الشيخ الذي روى عنه الترمذي بعينه فقال: الختان قال: هذا أولى من الحياء والحناء، فإن الحياء خلق والحناء ليس من السنن، ولا ذكره النبي ﷺ من خصال الفطرة ولا ندب إليه بخلاف

الختان.

قوله: (التعطر) أي استعمال العطر والعطر بالكسر الطيب.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن أبي خيثمة والبيهقي.

قال الترمذي: حسن غريب، ولم يتكلم عليه الترمذي وصدره بلفظ «عن» مشعر أن الحديث عنده صحيح أو حسن؛ **فليتدبر**.

٣٨٣- وعن عائشة قالت: كان النبي ﷺ لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ، إلا يتسوك قبل أن يتوضأ. رواه أحمد، وأبو داود.

قوله: (يرقد) من رقد يرقد بابه نصر، الرقاد بالضم النوم قاله الجوهري وغيره من أهل اللغة.

قوله: (فيستيقظ) من الاستيقاظ الانتباه من النوم.

قال الكرماني: استيقظ بمعنى تيقظ فسينه ليست للطلب.

قال السيد: يستيقظ بالرفع فيكون النفي منصبا عليهما وبالنصب جوابا للنفي لأن الاستيقاظ مسبوق بالنوم كأنه مسبب عنه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن أبي شيبة والبيهقي في سننه، ضعفه المنذري بعلي بن زيد بن جدعان وكذا ابن حجر في تلخيصه قال: ورواه أبو نعيم من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يرقد فإذا استيقظ تسوك ثم توضأ.

٣٨٤- وعنها قالت: كان النبي ﷺ يستاك، فيعطيني السواك لأغسله، فأبدأ به؛ فأستاك، ثم أغسله وأدفعه إليه. رواه أبو داود.

قوله: (وعنها) أي عن عائشة رضي الله عنها.

قوله: (لأغسله) فيه غسل السواك بعد التسوك والاستياك تنظيفا له.

قوله: (فابدأ به) أي التسوك به قبل أن أغسله وأدفعه إليه عائشة.

فيه أنه يجوز الاستياك بسواك غيره قبل أن يغسله كلا ولا شناعة فيه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام البيهقي في سننه.

وله شاهد في الصحيحين.

الفصل الثالث

٣٨٥- عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «أراني في المنام أتسوك بسواك، فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر منهما، فقيل لي: كبر، فدفعته إلى الأكبر منهما» متفق عليه.

قوله: (أراني) قال الحافظ: بفتح الهمزة من الرؤية ووهم من ضمها.

قلت: أورده الصنعاني في فصل ما لم يسم فاعله. وقال الحافظ بعد أن ذكر رواية مسلم هذه: فعلى هذا فهو من الرؤية. قال الطيبي: التسوك ثالث مفاعيل أراني والأول ضمير مستتر والثاني ضميره المنصوب وفي المنام ظرفه .

قوله: (فناولت) أي أعطيت.

قوله: (فقيل لي) القائل له ذلك جبرئيل كما في مسند أحمد والبيهقي وغيرهما .

قوله: (كبِّر) قال الكرماني: أي قدِّم الأكبر في مناولة السواك ويفيد التقديم في الطعام والشراب والمشي والركوب إلا إذا ترتب القوم في الجلوس فيقدم الأيمن.

٣٨٦- وعن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «ما جاءني جبريل عليه السلام قط إلا أمرني بالسواك، لقد خشيت أن أحفي مقدم في» رواه أحمد.

قوله: (أحفى) بالبناء للمجهول من أحفى إحفاء منه أحفى الرجل شاربه استقصى في أخذه، قال الطيبي في معناه: أي يستأصل ثنيتي من كثرة السواك.

في الراغب: أحفيت الدابة جعلتها حافيا أي منسحج الحافر.

وقال النووي في معنى الحديث: أي استقصى على أسناني فأذهبها بالتسوك. المعنى خشيت أن أذهبها من أصلها بكثرة السواك بإكثار جبرئيل في الوصية.

قوله: (في) بتشديد الياء أي مقدم فمي وعند ابن ماجه مقادم فمي هي الأسنان المتقدمة.

قوله: (**رواه..الخ**) أخرجه أيضا الطبراني في الكبير بإسناد صححه المناوي.

وأيضا أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعفه في الزوائد.

وله شاهد عند الطبراني في الأوسط من حديث عائشة بإسناد رجاله رجال الصحيح بلفظ: ألزمت السواك حتى خشيت أن أورد فيّ، وعند أحمد والطبراني من حديث واثلة مرفوعا أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب عليّ.

٣٨٧- وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد أكثرت عليكم في السواك» رواه البخاري.

٣٨٨- وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستن وعنده رجلان، أحدهما أكبر من الآخر، فأوحي إليه في فضل السواك أن كبر، أعط السواك أكبرهما. رواه أبو داود.

قوله: (**أكثرت**) في الفتح أي بالغت في تكرير طلبه منكم.

في الطيبي: أي أطلت الكلام في السواك كائنا عليكم.

قوله: (**يستن**) الاستنان استعمال السواك افتعال من الأسنان أي يمره عليها.

قوله: (**عنده**) ظاهر هذه الرواية أن تكون القضية وقعت في اليقظة والتي مرت

تقتضي أن تكون القضية وقعت في المنام، جمع الحافظ بينهما بأن ذلك لما وقع في اليقظة أخبرهم ﷺ بما رآه في النوم تنبيها على أن أمره بذلك بوحي متقدم فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض.

قلت: وبعضهم حملوها على وقعتين، هذا إن صح وإلا فالجمع حاصل بمثل ما جمعه الحافظ وجمع الحافظ، أيضا يصح إذا لم يثبت وقعتان .

قوله: (رواه..الخ) حسن إسناده الحافظ في فتحه.

وله شاهد عند أحمد والإسماعيلي والبيهقي من حديث ابن عمر.

٣٨٩- وعنها ،قالت: قال رسول الله ﷺ: «تفضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا» رواه البيهقي في شعب الإيمان.

قوله: (وعنها) أي عن عائشة رضي الله عنها.

قوله: (يستاك لها) بالبناء للمجهول فيه دليل لمن يقول: إن السواك يستحب للصلاة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن خزيمة والحاكم والدارقطني وابن عدي وأبو نعيم ومداره عندهم على ابن إسحاق ومعوية بن يحيى الصدفي كلاهما عن الزهري عن عروة كما نبه على ذلك الحافظ في تلخيصه، ورواه أيضا البزار وأبويعلى وذكر المنذري في ترغيبه عن ابن خزيمة في القلب من هذا الخبر شيء، فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من ابن شهاب.

٣٩٠- وعن أبي سلمة، عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل»، قال: فكان زيد بن خالد يشهد الصلوات في المسجد وسواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، لا يقوم إلى الصلاة إلا استن، ثم رده إلى موضعه. رواه الترمذي، وأبو داود إلا أنه لم يذكر: «ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قوله: (وعن أبي سلمة) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري المدني. الحافظ في التذكرة: اسمه كنيته قاله مالك، وقال عبدالله روى عن أبيه يسيرا وعن عثمان وأبي قتادة وأبي أسيد وعائشة وأبي هريرة وحسان وعنه سالم أبو النصر وسعد بن إبراهيم القاضي وأبو الزناد والزهري وكان من كبار أئمة التابعين غزير العلم، ثقة عالما، كان أبو سلمة يتفقه ويناظر ابن عباس ويراجعه، مات سنة أربع وتسعين. وقيل: مات سنة أربع ومائة رحمه الله تعالى.

قوله: (عن زيد بن خالد الجهني) هو زيد بن خالد الجهني اختلف في كنيته وفي وقت وفاته وسنه اختلافا كثيرا فقيل: يكنى أبا عبدالرحمن وقيل: أبا طلحة وقيل: أبا زرعة، كان صاحب لواء جهينة يوم الفتح توفي بالمدينة سنة ثمان وتستين وهو ابن خمس وثمانين سنة، وقيل: بل مات بمصر سنة خمسين وهو ابن ثمان وسبعين، وقيل: توفي بالكوفة في آخر خلافة معاوية، وقيل: إن خالد بن زيد توفي سنة ثمان وسبعين وهو ابن خمس وثمانين. وقيل: سنة اثنتين وسبعين وهو ابن ثمانين، روى عنه أبو سلمة بن

عبدالرحمن وبسر بن سعيد قاله أبو عمر.

وقال الذهبي في دوله في سنة ثمان وسبعين: مات بالكوفة زيد بن خالد الجهني، وله خمس وثمانون سنة، من مشاهير الصحابة روى عنه علماء أهل المدينة روى عن النبي ﷺ فيما ذكره ابن الجوزي والخزرجي أحد وثمانون حديثا أخرج له الشيخان ثمانية أحاديث اتفقا على خمسة وباقيها لمسلم.

قوله: (الجهني) بضم الجيم وفتح الهاء وكسر النون في آخرها ياء هذه النسبة إلى جهينة وهي قبيلة من قضاعة واسمه زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاعة، نزلت الكوفة وبها محلة ينسب إليهم، قاله الفاضل السمعاني في أنسابه.

قوله: (قال) قائل هذا أبو سلمة الراوي عن زيد كما هو مصرح في سنن أبي داود.

قوله: (على أذنه) لشدة اهتمامه بالسواك، هل كان هذا دأب أكثر الصحابة؟ روى الخطيب في كتاب رواة مالك في ترجمة يحيى بن ثابت عنه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ أسوكتهم خلف آذانهم يستنون بها لكل صلاة، وعند ابن أبي شيبة من طريق صالح بن كيسان أن عبادة بن الصامت وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يروحون والسواك على آذانهم .

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد والبغوي في شرح السنة والبيهقي في سننه .

قوله: (إلا أنه) أي أبا داود .

باب سنن الوضوء

الفصل الأول

٣٩١- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها، فإنه لا يدري أين باتت يده» متفق عليه.

قوله: (**سنن**) بضم السين جمع سنة كغرفة وغرف. في النهاية: السنة في الأصل الطريقة والسيرة، وفي الشرع: يراد بها ما أمر به النبي ﷺ، ونهى عنه، وندب إليه قولا وفعلا مما لم يأت به الكتاب العزيز.

المراد في هذا الموضع من بيان السنن ما كان من أفعال النبي ﷺ وأقواله لا القسمة الفقهية؛ **فليتدبر**.

قوله: (**من نومه**) في الفتح أخذ بعمومه الشافعي والجمهور فاستحبوه عقب كل نوم خصه أحمد بنوم الليل لقوله في آخر الحديث: «باتت يده» لأن حقيقة المبيت أن يكون في الليل، وفي رواية لأبي داود: إذا قام أحدكم من الليل، وكذا للترمذي من وجه آخر صحيح، ولأبي عوانة في رواية لأبي داود: إذا قام أحدكم إلى الوضوء حين يصبح. لكن التعليل يقتضي إلحاق نوم النهار بنوم الليل إنما خص نوم الليل بالذكر للغلبة.

قال الرافعي في شرح السنة: يمكن أن يقال: الكراهة في الغمس لمن نام ليلا أشد منها لمن نام نهارا لأن الاحتمال في نوم الليل أقرب لطوله عادة.

قوله: (**فلا يغمس**) من غمس يغمس من باب ضرب يقال: غمسه في الماء مقله

فيه في رواية: «فلا يدخل» وفي رواية: «فلا يضع» إلا أن رواية الغمس أبين في المراد من رواية الإدخال والوضع.

قوله: (يده) مفرد مضاف فيعم كل يد ولو زائدة.

قوله: (في الإناء) في رواية البخاري «في وضوئه» هو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وهو المراد بلفظ: «في الإناء» إذ لا معنى لإدخال اليد في الإناء فقط من غير ماء فربما الراوي يذكر الإناء وربما يذكر الماء ولا منافاة، والمراد بالإناء هو الذي فيه ماء الوضوء أو الغسل.

وما ذكره الحافظ من أن البرك والحياض خرج بذكر الإناء؛ فلا يتناوله النهي ففيه نظر، إذ قد ورد في سنن البيهقي لما قال قيس الأشجعي لأبي هريرة: فإذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به؟ فأجابه: أعوذ بالله من شرك.

وفيه والدارقطني قال رجل لابن عمر: أرأيت إن كان حوضا؟ فحصبه ابن عمر وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول: أرأيت إن كان حوضا؟ حسنه الدارقطني **فليتدبر**.

قوله: (حتى يغسلها) في رواية البخاري: «فليغسل يده قبل أن يدخلها فيه» أنه يكره إدخال اليد قبل أن يغسلها ثلاثا.

قال المناوي في فتح القدير: لا تزول الكراهة بمرة مع تيقن الطهر لها لأن الشارع إذا عيا حكما بغاية وعقبه وصفا مصدرا بالفاء وإن أو بأحدهما كان إيماء إلى ثبوت الحكم لأجله؛ فلا يخرج عن عهدته إلا باستيفائها فاندفع استشكاله بأنه لا كراهة عند تيقن الطهر ابتداء.

قوله: (**فإن**) قال الكمال وابن أبي شريف على ما نقله عنه المناوي: الفاء فيه لبيان أن ما بعدها علة الحكم، وبه صرح العلقمي في شرحه على الجامع الصغير .

قوله: (**أين باتت يده**) زاد ابن ماجه والدارقطني والبيهقي والطبراني في أوسطه منه: المعنى من جسده، لا يقال: إن من ورى أو لف خرقة على يده ثم استيقظ من منامه؛ فلا كراهة؛ إذ هذا من أشنع الحيل كمن احتال بأن لف خرقة على ذكره وأولج في فرج امرأة لإسقاط الغسل الشرعي. **ولا تغتر** على ابن حجر وغيره وإن ذكروا في تصانيفهم.

وما ذكره الشافعي من أنهم كانوا يستنجون بالأحجار وبلادهم حارة فربما عرق أحدهم إذا نام فيحتمل أن تطوف يده على المحل أو على بشرة أو دم حيوان أو قذر أو غير ذلك؛ فاعترض عليه أبو الوليد الباجي بأن ذلك يستلزم الأمر بغسل ثوب النائم لجواز ذلك عليه. أجابه ابن حجر بما لا يشفي العليل ويروي الغليل.

اللازم على المرء المسلم أن لا يستشكل أمره ﷺ ولا يبدي الاحتمالات ولا يتأول لأجل مذاهب الناس أو بشرارة نفسه.

ومن العجائب ما حكاه الإمام النووي في بستانه عن محمد بن فضل التيمي شارح مسلم أن بعض المبتدعة لما سمع هذا الحديث قال متهكما: أنا أدرى أين باتت يدي بات في الفراش فأصبح وقد أدخل يده في دبره إلى ذراعه.

قال ابن طاهر: فليتق امرؤ استخفافا بالسنن ومواضع التوقف لئلا يسرع إليه شؤم فعله. نبه على ذلك المناوي في فتحه القدير .

قوله: (**متفق عليه**) هذا لفظ مسلم وللبخاري معناه؛ **فليتدبر**.

٣٩٢- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاثا فإن الشيطان يبيت على خيشومه» متفق عليه.

قوله: (خيشومه) الخيشوم أقصى الأنف قاله الجوهري في المصباح. منهم من يطلقه على الأنف ووزنه فيعول والجمع خياشيم. في القاموس: الخيشوم من الأنف ما فوق نخرته من القصبة وما تحتها من خشارم الرأس. والخياشم غراضيف في أقصى الأنف بينه وبين الدماغ أو عروق في باطن الأنف، وقال: الخشارم من الرأس ما رق من الغضاريف التي في الخيشوم والغضاريف من الخرطوم عظام تنثني في الخيشوم.

قال الطيبي: هو أقصى الأنف بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو محل الحس المشترك ومستقر الخيال فإذا نام تجتمع فيه الأخلاط ويبس عليه المخاط ويكل الحسن ويتشوش الفكر فيرى أضغاث أحلام فإذا ترك بعد التيقظ استمر الكسل واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخضوع والقيام على حقوق الصلاة.

قلت: كلامه هذا مشعر على بيتوتة الشياطين في خياشيم الإنسان على الاستعارة دون الحقيقة.

قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون قوله ﷺ على حقيقته فإن الأنف أحد منافذ الجسم التي يتوصل إلى القلب منها لاسيما وليس من منافذ الجسم ما ليس عليه غلق سواه وسوى الأذنين.

وفي الحديث أن الشيطان لا يفتح غلقا. وجاء في التثاؤب الأمر بكظمه من أجل دخول الشيطان حينئذ في الفم.

قلت: هذا هو المتعين دون التأويل.

قال التوريشتي: والحق الأدب دون الكلمات النبوية التي هي مخازن الأسرار الربوبية ومعادن الحكم الإلهية أن لا يتكلم في هذا الحديث وإخوته بشيء فإنه تعالى خص رسوله بغرائب المعاني وكاشفه عن حقائق الأشياء ما يقصر عن بيانه باع الفهم ويكل عن إدراكه بصر العقل.

٣٩٣- وقيل لعبد الله بن زيد: كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم مضمض واستنثر ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى يرجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه. رواه مالك، والنسائي ولأبي داود نحوه ذكره صاحب الجامع.

قوله: (قيل لعبدالله بن زيد بن عاصم) القائل له عمرو بن أبي حسن كما في رواية البخاري وعبدالله هذا هو بن زيد بن عاصم بن كعب بن عمرو بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن الأنصاري المازني من بني مازن بن النجار يعرف بابن أم عمارة، أمه أم عمارة واسمها نسيبة بنت كعب بن عمرو بن عوف شهد عبدالله بن زيد أحدا ولم يشهد بدرا وهو الذي قتل مسيلمة الكذاب قتل عبدالله بن زيد سنة ثلاث وستين وهو صاحب حديث الوضوء. وله سبعون حديثا. اتفق البخاري ومسلم على ثمانية وانفرد البخاري بواحد.

قوله: (فأفرغ) في رواية اكفأ المراد: إفراغ الماء من الإناء على اليد كما هو مصرح به

في رواية بن مالك.

قوله: (قفاه) القفا مقصور مؤخر العنق يذكر ويؤنث والجمع قفى بالضم وأقفاء وأقفية وهو على غير قياس لأنه جمع الممدود كاسية.

فيه رد على من اقتصر على مسح بعض الرأس واستيعاب الرأس بالمسح هو الأصل، **ولا تغتر** في ذلك بكلام أحد كائنا من كان. وسيزيد الكلام فيما يأتي.

قوله: (ردهما) أي من قفاه .

قوله: (بدأ منه) وهو مقدم رأسه .

قوله: (صاحب الجامع) أي صاحب جامع الأصول وهو العلامة أبو السعادات المبارك ابن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري، جمع فيه أحاديث الصحاح الست مع الزوائد، والمراد بهذا الكلام من صاحب المشكاة التعريض على صاحب المصابيح إذ أنه أورد هذا الحديث بهذا اللفظ في فصل الصحاح ثم إنه نبه بإيراد لفظ المتفق، فلله دره.

٣٩٤- وفي المتفق عليه: قيل لعبد الله بن زيد بن عاصم: توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ، فدعا بإناء، فأكفأ منه على يديه، فغسلهما ثلاثا، ثم أدخل يده فاستخرجها، فمضمض واستنشق من كف واحدة، ففعل ذلك ثلاثا، ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثا، ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين، ثم أدخل يده فاستخرجها، فمسح برأسه، فأقبل بيديه وأدبر، ثم غسل رجليه إلى الكعبين، ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ . وفي

رواية: فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه . وفي رواية: فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات من ماء. وفي رواية أخرى: فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثا .وفي رواية للبخاري: فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة، ثم غسل رجليه إلى الكعبين . وفي أخرى له: فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة .

قوله: (فأكفأ) أي أكب وأمال وأفرغ الماء من الإناء.

قوله: (من كف واحدة) في الفتح للأكثر من كف بغير هاء، وفي رواية أبي ذر: كفة واحدة. قال ابن بطال: المراد بالكفة الغرفة فاشتق لذلك من اسم الكف عبارة عن المعنى. قال: ولا يعرف في كلام العرب إلحاق هاء التأنيث في الكف. ومحصله أن المراد بقوله: كفة فعلة لا أنها تأنيث الكف. وذكر صاحب المشارق أيضا.

قلت: أنكر ابن الأنباري تذكير الكف، وهذا الإنكار ليس بشيء بعد ما صح. وثبت في الروايات كحديث: من كف واحد. وعند النسائي وأبي داود: ثم مضمض واستنشق ثلاثا من الكف الذي أخذ به الماء.

الصحيح عند جمهور المحدثين التذكير والتأنيث معا، **فليتدبر، ولا تغتر.**

قوله: (مرتين مرتين) فيه جواز مخالفة الأعضاء وغسل بعضها ثلاثا، وبعضها مرتين، وبعضها مرة، وهذا جائز، والوضوء على هذه الصفة صحيح بلا شك. صرح بذلك النووي.

قوله: (فأقبل بيديه وأدبر) كذا في رواية وفي رواية مع التفسير بأن بدأ بمقدم

رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه.

قال الحافظ: الظاهر أنه من الحديث وليس مدرجا من كلام مالك.

يحمل قوله: أقبل على أنه من تسمية الفعل بابتدائه أي بدأ بقبل الرأس، والحكمة في هذا الإقبال والإدبار استيعاب جهتي الرأس بالمسح.

وفي الفتاوى الجوهرة النيرة: الاستيعاب سنة مؤكدة على الصحيح.

وفي فتاوى الغرائب، ومطالب المؤمنين، والقنية: لو ترك استيعاب الرأس في ديارنا وداوم عليه يأثم. وفي الدر المختار: فلو تركه وداوم عليه أثم. زاد في الشامي عن القنية: إذا داوم على ترك الاستيعاب بلا عذر يأثم. وفي أشعة اللمعات للفاضل عبدالحق الدهلوي ما معربه: سمعت بعض مشايخ الحرمين ينقل عن بعض مشايخه أنه قال: الإنصاف في مثل مسح الرأس مع مالك.

قال الإمام ابن قيم الجوزية في زاده: لم يصح عنه ﷺ في حديث واحد أنه اقتصر على بعض رأسه، ولكن كان إذا مسح بناصيته كمل على العمامة وكان يمسح على رأسه تارة وعلى العمامة تارة وعلى الناصية والعمامة تارة، وأما اقتصاره على الناصية مجردة؛ فلم يحفظ عنه.

قوله: (الكعبين) الكعب العظم الناشز عند ملتقى الساق والقدم، وأنكر الأصمعي قول الناس: إنه في ظهر القدم. قاله الجوهري. وفي المغرب: هما العظمان الناشزان من جانبي القدم أي المرتفعان. قال ابن نجيم في البحر: روى هشام عن محمد أنه في ظهر القدم عند معقد الشراك. قالوا: وهو سهو من هشام. وردّ على هشام من جهة النظر أيضا، ثم قال: فالأولى الرد عليه من اللغة والسنة.

قوله: (غرفة) الغرفة بالفتح المرة الواحدة وبالضم اسم للمفعول منه لأنه ما لم يغرف اذا لم تغرف لا يسمى غرفة. قاله الجوهري.

٣٩٥- وعن عبدالله بن عباس قال: توضأ رسول الله ﷺ مرة مرة لم يزد على هذا. رواه البخاري .

قوله: (مرة مرة) مفعول مطلق أي مرة من التوضيء أو غسل الأعضاء غسلة واحدة أو على الظرفية أي توضأ في زمان واحد.

قال المحقق الطيبي: ليس هو تأكيد بل معناه مرة بعد مرة فالمرة بالنسبة إلى أجزائه، لا بالنسبة إلى جملته إذ من المعلوم أنه توضأ مرارا عديدة. قال البخاري: بين النبي ﷺ أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ أيضا مرتين مرتين وثلاثا. ولم يزد على ثلاث.

قوله: (لم يزد على هذا) قلت: كذا وجد في عامة نسخ المشكاة، وليس في شيء من الروايات ذكر لهذا، لا في الصحيحين، ولا في السنن، ولا فيما رأيت من سنن الدارقطني والبيهقي والحاكم والطيالسي وابن الجارود والدارمي روى المتون المحررة وبلوغ المرام والمنتقى وتلخيص المنذري وتخريجي الزيلعي والحافظ والتلخيص وكنز العمال والتيسير ومجمع الزوائد وغير ذلك من كتب القوم إلا أني لم أر في شيء من هذه الكتب، ومن وجد فليحرر وأنسب القصور إليّ لا الى جناب الشيخ، اللهم، إلا أن يكون مدخولا عليه، نعم، ذكر البخاري في ترجمة صحيحه لفظ: لم يزد على ثلاث، وهذا غير ما ذكره صاحب المشكاة .

٣٩٦- وعن عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين. رواه البخاري.

٣٩٧- وعن عثمان رضي الله عنه أنه توضأ بالمقاعد، فقال: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ؟ فتوضأ ثلاثا ثلاثا. رواه مسلم .

قوله: (عبدالله بن زيد) هو بن عاصم هو غير عبدالله بن زيد الذى أرى النداء في المنام نبه على ذلك الإمام البخاري رحمه الله.

قوله: (مرتين مرتين) منصوبان على المفعول المطلق المبين للكمية.

قوله: (بالمقاعد) جمع مقعد في شرح النووي بفتح ميم دكاكين عند دار عثمان. وقيل: درج. وقيل: موضع بقرب المسجد اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء، أطال الكلام السمهودي عليه في وفاء الوفاء؛ فليراجعه. وقد ورد مفسرا عند الدارقطني والمقاعد بالمدينة حيث يصلي على الجنائز عند المسجد.

قوله: (ألا أريكم) من الإراءة هكذا كان دأب الصحابة كافة ولم يكونوا يبينون فروض الوضوء وسننه ولما كان النبي ﷺ بين لأحد أن فرض الوضوء كذا وسننه كذا ومستحباته كذا أن هذا إلا اختراع جديد.

لله در العلامة الشاه ولي الله الدهلوي فإنه قال في إنصافه: وحجته ما نصه: اعلم أن رسول الله ﷺ لم يكن الفقه في زمانه الشريف مدونا. ولم يكن البحث في الأحكام يومئذ مثل البحث من هؤلاء الفقهاء حيث يبينون بأقصى جهدهم الأركان والشروط إلى أن قال: أما رسول الله ﷺ؛ فكان يتوضأ فيرى الصحابة وضوءه؛ فيأخذون به من غير أن يبين لهم أن هذا ركن، وذلك أدب. وكان يصلي فيرون صلاته فيصلون كما رأوه يصلي وحج فرمق الناس حجه ففعلوا كما فعل فهذا كان غالب حاله ﷺ، ولم يبين أن فروض الوضوء ستة أو أربعة.

قلت: لم يكن أصحابه يسألونه عن فروض الوضوء وسننه ولا التابعون.

في البخاري: إن رجلا قال لعبدالله بن زيد: أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبدالله: نعم.

هكذا بين جمع من أصحاب النبي ﷺ لما سئلوا عن وضوء النبي ﷺ، بل توضئوا، وصلوا في غير وقت الصلاة لمجرد قصد الإراءة. ولو كان أحد من المتفقهين لبينوا لهم أن للوضوء فرائض كذا وكذا وسننا كذا وكذا. ولم يدروا أن مثل هذه التقاسيم جعلوا هم عزين وصاروا مستخفين بأمر الوضوء والصلاة حتى اجترؤوا على ترك كثير مما كان يفعله ﷺ. فيا للعجب وضيعة العلم والأدب، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

٣٩٨- وعن عبد الله بن عمرو قال: رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر، فتوضؤوا وهم عجال، فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء، فقال رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء» رواه مسلم .

قوله: (رجعنا) أي من سفرة سافرناها كما هو مصرح في رواية كريمة عند البخاري وأهل السنن. قال الحافظ: لم يقع ذلك لعبدالله محققا إلا في حجة الوداع.

قوله: (بماء) الظرف الأول خبر كان والثاني صفة ماء أي كنا نازلين بماء كائن في طريق مكة.

قوله: (عند العصر) أي قرب دخول وقتها، وفي رواية البخاري: وقد أرهقنا العصر.

قوله: (عجال) بكسر العين جمع عجلان، المعنى وهم مستعجلون. ويروى بضم

العين المهملة وتشديد الجيم جمع عاجل. وقال الإمام سيبويه: أما فعلان إذا كان صفة وكانت له فعلى فإنه يكسر على فعال بحذف الزيادة التي في آخره كما حذفت ألف أثاث وألف رباب وذلك عجلان وعجال.

قوله: (تلوح) من لاح يلوح بابه قال: لمع المعنى أي تلمع وتظهر يبوستها وقوله: لم يمسها الماء عطف تفسير.

قوله: (ويل) جاز الابتداء بالنكرة لأنه دعاء. قال الحافظ: اختلف في معناه على أقوال؛ أظهرها ما رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي سعيد مرفوعا: ويل واد في جهنم.

قوله: (للأعقاب) أي المرئية إذ ذاك فاللام للعهد ويلتحق بها ما يشاركها في ذلك. قال ابن الأثير الجزري: خص العقب بالعذاب لأنه العضو الذي لم يغسل وقيل: أراد صاحب العقب فحذف المضاف وإنما قال ذلك لأنهم لا يستقصوا غسل أرجلهم في الوضوء.

في شرح السنة في معناه: ويل للأعقاب من النار أي لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها كما قال جل ذكره: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [سورة يوسف: ٨٢] أي أهل القرية. وقيل: أراد أن العقب خص بالعذاب إذا قصر في غسلها. والعقب ما أصاب الأرض من مؤخر الرجل إلى موضع الشراك.

قال البغوي: فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء وهو المنقول من فعل النبي ﷺ وفعل الصحابة.

قال الحافظ: لم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك إلا عن علي وابن عباس

وأنس وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك. قال عبدالرحمن بن أبي ليلى: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين. رواه سعيد بن منصور .

قوله: (أسبغوا الوضوء) قال ابن عمر: إسباغ الوضوء الإنقاء. كذا في البخاري.

٣٩٩- وعن المغيرة بن شعبة قال: إن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين. رواه مسلم.

قوله: (فمسح بناصيته) الناصية واحدة النواصي. قاله الجوهري.

في القاموس: الناصية قصاص الشعر. في المصباح: الناصية مقدم الرأس.

استدل بهذا الحديث الحنفية بفرضية مسح ربع الرأس ووجه استدلالهم به أن الكتاب مجمل وأن حديث المغيرة من مسحه عليه السلام بناصيته التحق بيانا له كما صرح بذلك صاحب الهداية.

قال الفقيه ابن نجيم في بحره: وهو مردود بأوجه الأول أنه لا إجمال فيها لأنه لم يكن في مثله عرف يصح إرادة البعض فأفاد مسح سماه وهو الكل أو كان أفاد بعضا مطلقا ويحصل في ضمن الاستيعاب وغيره فلا إجمال كذا في التحرير.

وما في البدائع من تقرير الإجمال بأنها احتملت الباء الصلة والتبعيض، ولا دليل يعين بعضها مرفوع بأن معناها عند المحققين الإلصاق لأنه المعنى المجمع عليه بخلاف غيره فإنه لم يثبته المحققون فإن التبعيض ليس معنى أصليا في ضمن بل يحصل في ضمن الإلصاق. كذا في الفتح.

قال في التحرير: اعلم أن طائفة من المتأخرين ادعوا التبعيض في نحو شربت بماء البحر. وابن جني يقول في سر الصناعة: لا يعرفه أصحابنا، والحاصل أنه ضعيف

للخلاف القوي.

الثاني: أن الباء المتنازع فيها موجودة في حديث المغيرة؛ فهي مجملة على ما ادعوه فكيف تبين المجمل فيعود النزاع في الحديث أيضا.

الثالث: بأن جعل حديث المغيرة مبينا للآية موقوف على إثبات أن هذا الوضوء أول وضوئه عليه السلام بعد نزول الآية لأنه لو لم يكن كذلك لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو غير جائز اتفاقا ولم يثبت ذلك لو ثبت لنقل ولئن كان كذلك؛ فلا ينبغي التأخير بالنسبة إلى الذين لم يحضروا وضوء رسول الله ﷺ إذ الظاهر أن جميع المسلمين لم يكونوا حضورا في تلك السباطة وإلا لنقل لأنها حادثة يعم بها البلوى؛ فعلم به أنه لا إجمال في الآية.

الرابع أن الناصية ليست قدر الربع بدليل أن صاحب البدائع وغيره نقلوا عن أبي حنيفة روايتين في رواية المفروض مقدار الناصية وفي رواية: الربع. وذكر الاسبيجابي رواية مقدار الناصية ثم قال هذا إذا كانت الناصية تبلغ ربع الرأس وإذا كانت الناصية لا تبلغ الربع لا يجوز؛ فدل على تغايرهما.

وفي ضياء العلوم: الناصية مقدم الرأس.

وفي شرح الإرشاد: الناصية: ما بين النزعتين من الشعر وهو دون الربع؛ فاختار المحققون كصدر الشريعة وابن الساعاتي في البدائع وابن الهمام أن الباء للإلصاق.

قلت: قال أبو البقاء العكبري في قوله: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦] الباء زائدة، وقال: من لا خبرة له بالعربية الباء في مثل هذا للتبعيض وليس بشيء يعرفه أهل النحو. ووجه دخولها أنها تدل على إلصاق المسح بالرأس.

ويؤيد زيادة الباء رواية أبي داود وغيره من حديث مغيرة بلفظ: أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح ناصيته، وذكر فوق العمامة.

ولقد حقق المسألة الإمام المحقق المدقق عمدة المحدثين قدوة الموحدين شيخ الإسلام والمسلمين تقي الدين أبو العباس ابن تيمية الحراني في فتاويه، وأما الذين أوجبوا الاستيعاب كما لك وأحمد في المشهور من مذهبهما فحجتهم ظاهر القرآن وإذا سلم لهم منازعوهم وجوب الاستيعاب في مسح التيمم كان في الوضوء أولى وأحرى لفظا ومعنى.

قلت: وما ذكره ابن الهمام وغيره بعد اعترافهم أن الباء للإلصاق، والفعل الذي هو المسح قد تعدى إلى الآلة وهو اليد. وقال: إن الباء إذا تعدى الفعل إلى الآلة تعدى الفعل إلى كل الممسوح أو على المحل تعدى الفعل إلى الآلة. وقال التقدير: وامسحوا أيديكم برؤوسكم؛ فهذا غلط بين يظهر بأدنى تأمل عند من له مسكة بعلم القوانين والرواية والدراية لو صح ما قاله رحمه الله لكان تعريف المسح وتقييده بإمرار اليد المبتلة العضو والآلة لم تقصد إلا للإيصال إلى المحل حتى إذا أصابه من المطر قدر الفرض أجزأه على ما صرح به في البحر، فهذا كالصريح أن الآلة ليست مقصودا بالذات، بل الآلة سبب لإيصال بلل الماء إلى العضو، فعلى هذا لا يصح تقديره بامسحوا أيديكم برؤسكم. لو سلمنا لكان يلزمه أن يقول: لو أمر اليد على الرأس من غير بلل أجزأه عن المسح. وهذا لا يقوله هو ولا أحد ممن وافقه.

ومن أحسن ما قاله الإمام أحد سادة فقهاء الإسلام أبو العباس بن تيمية قدس الله سره في فتاويه: أن الباء للإلصاق وهي لا تدل إلا لفائدة فإذا دخلت على فعل

يتعدى بنفسه أفادت قدرا زائدا وقال بعد أن مثل بأمثلة قرآنية كذلك المسح في الوضوء والتيمم لو قال: فامسحوا رؤوسكم أو وجوهكم لم تدل على ما يلتصق بالمسح فإنك تقول: مسحت رأس فلان وإن لم يكن بيدك بلل، فإذا قيل: فامسحوا برؤوسكم، وبوجوهكم ضمن المسح معنى الإلصاق أفاد أنكم تلصقون برؤوسكم وبوجوهكم شيئا بهذا المسح. وهذا يفيد في آية التيمم أنه لا بد أن يلتصق الصعيد بالوجه واليد ولهذا قال: فامسحوا بوجوهكم منه؛ فيتدبر **ولا تغتر**، وكن من الشاكرين.

قوله: (وعلى العمامة) في تهذيب السنن للإمام ابن قيم الجوزية: قال ابن المنذر: يمسح على العمامة لثبوت ذلك عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

وقال الجوزجاني: روي المسح عن النبي ﷺ وسلمان الفارسي وثوبان وأبو أمامة وأنس بن مالك والمغيرة بن شعبة وأبو موسى وفعله الخليفة الراشد أبو بكر الصديق.

وقال عمر بن الخطاب: من لم يطهره المسح على العمامة فلا طهره الله. قال: والمسح على العمامة سنة من رسول الله ﷺ ماضية مشهورة عند ذوي القناعة من أهل الأمصار.

قلت: ومن عجائب أهل الرأي والتقليد فإنهم قد احتجوا بحديث المغيرة هذا على وجوب مسح ربع الرأس ثم خالفوه فيما دل عليه؛ فقالوا: لا يجوز المسح على العمامة ولا أثر للمسح عليها البتة فإن الفرض سقط بالناصية، والمسح على العمامة غير واجب ولا مستحب عندهم وهو حديث واحد، وكان الحديث حجة فيما وافق رأي من قلدتموه وليس بحجة فيما خالف رأيه نبه على ذلك ابن القيم في إعلامه.

٤٠٠- وعن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله: في طهوره وترجله وتنعله. متفق عليه.

قوله: (التيمن) في النهاية: التيمن الابتداء باليمين في الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن.

قوله: (ما استطاع) إشارة إلى شدة المحافظة عليه يعني في ما كان من التكريم قاله الطيبي.

قوله: (في شأنه كله) الشأن الأمر والحال قاله الجوهري، كذا للأكثر من الرواة بغير واو. وفي رواية أبي الوقت بإثبات الواو تعميم بعد تخصيص، وتأكيد الشأن بكله يدل على التعميم لأن التأكيد يرفع المجاز؛ فيمكن أن يقال: حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصودا، وأما غير مقصودة، وهذا كله على تقدير إثبات الواو وإما على إسقاطها فقوله: (في شأنه كله) متعلق بيعجبه، لا بالتيمن أن يعجبه في شأنه كله التيمن في مفعله إلى آخره أي لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا في فراغه ولا شغله.

قال الطيبي: في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شأنه بإعادة العامل قاله الحافظ وغيره.

قوله: (في طهوره) بدل كل فالطهور الذي مفتاح الطاعات يغني عنها والترجل المتعلق بالرأس والتنعل المتعلق بالرجل يشعر بجميع البدن.

قوله: (ترجله) أي في تسريح رأسه ولحيته. في النهاية: الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه.

قوله:(تنعله) أي في لبس نعله في المصباح فإذا لبس النعل قيل نعل ينعل بفتحتين

وتنعل وانتعل.

قوله: (طهوره) بضم الطاء وتفتح البداءة باليد اليمنى والرجل في الوضوء بالشق الأيمن في الغسل.

الفصل الثاني

٤٠١- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لبستم، وإذا توضأتم، فابدؤوا بأيامنكم» رواه أحمد وأبو داود.

قوله: (بأيامنكم) جمع أيمن وفي نسخة بميامنكم جمع ميمن.

قال الطيبي:وهما بمعنى. قال المناوي في معناه أي بغسل يمنى اليدين والرجلين.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي كلهم من طريق زهير عن الأعمش عن أبي صالح عنه.

زاد ابن حبان والبيهقي والطبراني: (إذا لبستم) قال ابن دقيق العيد: هو حقيق بأن يصحح قاله الحافظ. **قلت:** وحسنه الزكي المنذري .

٤٠٢- وعن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، رواه الترمذي، وابن ماجه.

٤٠٣- ورواه أحمد وأبو داود عن أبي هريرة.

٤٠٤- والدارمي عن أبي سعيد الخدري، عن أبيه وزادوا في أوله: «لا صلاة لمن لم لا وضوء له».

قوله: (وعن سعيد بن زيد) هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبدالعزى ابن رباح بن عبدالله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشي العدوي.

أمه: فاطمة بنت بنت لعجة بن مليح الخزاعي هو ابن عم عمر بن الخطاب

وصهره، يكنى أبا الأعور، كانت تحته فاطمة بنت الخطاب وكانت أخته عاتكة بنت زيد ابن عمرو تحت عمر بن الخطاب.

وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الأولين وكان إسلامه قديما قبل عمر.

وكان إسلام عمر عنده في بيته لأنه كان زوج أخته فاطمة بنت الخطاب وخبرهما في ذلك خبر حسن، وهاجر هو وامرأته فاطمة بنت الخطاب ولم يشهد بدرا إلا أنه كان غائبا بالشام قدم منها بعقب غزاة بدر فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأخبره. قيل: إنه شهد بدرا ثم شهد ما بعدها من المشاهد وهو أحد المشهود لهم بالجنة. له من الكرامة، أخرجها الشيخان من حديث عروة بن الزبير أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه.

خاصمته أروى بنت أوس إلى مروان بن الحكم، وادعت أنه أخذ شيئا من أرضها. فقال سعيد: ما كنت آخذ من أرضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ قال: وماذا سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أخذ شبرا من الأرض ظلما طوقه الله إلى سبع أرضين. فقال له مروان: لا أسألك بينة بعد هذا. فقال سعيد: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واقتلها في أرضها. قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت.

وفي رواية لمسلم عن محمد بن زيد بن عبدالله بمعناه وأنه رآها عمياء تلتمس الجدار تقول: أصابتني دعوة سعيد. وأنها مرت على بئر في الدار التي خاصمته فيها فوقعت فيها وكانت قبرها.

روى عن النبي ﷺ فيما ذكره ابن الجوزي والخزرجي ثمانية وثلاثين حديثا له في

الصحيحين ثلاثة أحاديث اتفقا على حديثين والثالث للبخاري، توفي بالعقيق في أرضه وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة ودفن بالبقيع سنة خمسين أو إحدى وخمسين في أيام معاوية وهو ابن بضع وسبعين، وغسله وصلى عليه ابن عمر ونزل في قبره هو وسعد ابن أبي وقاص كان له من الولد ثلاثة عشر ذكرا وثماني عشرة أنثى.

قوله: (لا وضوء) قال القاضي عياض: هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء وتطلق على نفي كماله وهنا محمولة على نفي كماله.

قال المحقق الشاه ولي الله الدهلوي في حجته: يحتمل أن يكون المعنى لا يكمل الوضوء؛ لكن لا أرتضي مثل هذا التأويل؛ فإنه من التأويل البعيد الذي يعود بالمخالفة على اللفظ. وقال: وهو نص على أن التسمية ركن أو شرط.

في النيل: قال ابن سيد الناس في شرح الترمذي: ولا يخلو هذا الباب من حسن صريح وصحيح غير صريح، والأحاديث تدل على وجوب التسمية في الوضوء لأن الظاهر أن النفي للصحة لكونها أقرب إلى الذات وأكثر لزوما للحقيقة؛ فيستلزم عدمها عدم الذات وما ليس بصحيح لا يجزئ ولا يقبل ولا يعتد به وإيقاع الطاعة الواجبة على وجه يترتب قبولها وإجزاؤها عليه واجب.

وفي الدراري المضيئة بعد أن ذكر الحديث بطرقه: لا شك ولا ريب أنها جميعا تنتهض للاحتجاج بها، بل مجرد الحديث الأول ينتهض لأنه حسن؛ فكيف إذا اعتضد بهذه الأحاديث الواردة في معناه .ولا حاجة للتطويل في تخريجها؛ فالكلام عليها موصوف. وقد صرح الحديث بنفي وضوء من لم يذكر اسم الله، وذلك يفيد الشرطية التي تستلزم العدم فضلا عن الوجوب فإنه أقل ما يستفاد به.

قال الترمذي في جامعه: قال إسحاق: إن ترك التسمية عامدا أعاد الوضوء وإن كان ناسيا أو متأولا أجزأه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البزار والدارقطني والعقيلي والحاكم.

قال الترمذي: قال محمد: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح، ورواه البيهقي والحاكم أيضا وصرحا باسم جده رباح.

قلت: وفي الباب عن أبي سعيد عند أحمد والدارمي والترمذي في علله وابن ماجه وابن عدي وابن السكن والبزار والدارقطني والحاكم والبيهقي وأبي هريرة عندهم وعائشة عند البزار وابن أبي شيبة وابن عدي وسهل بن سعد عند ابن ماجه والطبراني وأبي سبرة عند الدولابي في كناه والبغوي في الصحابة والطبراني في الأوسط وأم سبرة عند أبي موسى الحافظ في معرفته وعلي عند ابن عدي وأنس عند الملك بن حبيب الأندلسي قال الحافظ في تلخيصه: الظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلا. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثبت كذا أن النبي ﷺ قاله.

قال المنذري في ترغيبه: وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال.

وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء حتى أنه إذا تعمد تركها أعاد الوضوء وهو رواية عن الإمام أحمد، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال؛ فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكسب قوة.

قوله: (عن أبي سعيد الخدري عن أبيه) قلت: وهذا سهو بيّن، الصحيح إسقاط لفظ «أبيه» أو هو «عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه».

٤٠٥- وعن لقيط بن صبرة قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني عن الوضوء. قال: «أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما»، رواه أبوداود، والترمذي، والنسائي.

وروى ابن ماجه، والدارمي إلى قوله: «بين الأصابع».

٤٠٦- وعن ابن عباس قال: قال رسول الله : «إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك» رواه الترمذي.

وروى ابن ماجه نحوه، وقال الترمذي: هذا حديث غريب .

قوله: (وعن لقيط بن صبرة) هو لقيط كفعيل ابن صبرة بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة اختلف في تعيينه.

قال ابن عبدالبر: هو لقيط بن عامر بن صبرة بن عبدالله بن المنتفق بن عامر بن عاقل بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة وهو وافد بني المنتفق إلى رسول الله ﷺ.

وقد قيل: إن لقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة، وليس بشيء. وبه قال عبدالغني ابن سعيد المقدسي في إيضاح الإشكال، وقال: وليس بصحيح، وجعلها ابن معين واحدا، وإليه نحا البخاري وأحمد وابن حبان وابن السكن، وأما علي بن المديني وخليفة بن خياط وابن أبي خيثمة وابن سعد ومسلم والترمذي والبغوي والدارمي والبارودي وابن قانع وجماعة؛ فجعلوهما اثنين.

قال الترمذي: سألت عبدالله بن عبدالرحمن عن هذا؛ فأنكر أن يكون لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر.

قال الحافظ في الإصابة: والراجح في نظري أنهما اثنان، لأن لقيط بن عامر

معروف بكنيته ولقيط ابن صبرة لم يذكر كنيته إلا ما شذ به ابن شاهين، فقال أبو رزين العقيلي أيضا والرواة عن أبي رزين جماعة ولقيط بن صبرة لا يعرف له راو إلا ابنه ذكر ابن الجوزي والخزرجي روى عن النبي ﷺ أربعة وعشرين حديثا.

قوله: (أخبرني) هذا السؤال يقتضي الجواب عن جملة الوضوء إلا أن الاقتضاء في الجواب يشير إلى أنه سأله عما خفي منه أو باطن الأخف لم يعقل غسله من النص وكذا التخليل فهو سؤال عن أمر زائد على الوضوء المشهور. قاله السيد والتوربشتي.

قوله: (خلل) أمر من التخليل. في النيل: والأحاديث قد صرحت بوجوب التخليل. وثبت من قوله ﷺ وفعله ولا فرق بين إمكان وصول الماء بدون تخليل وعدمه ولا بين أصابع اليدين والرجلين؛ فالتقييد بأصابع الرجلين أو بعدم إمكان حصول الماء لا دليل عليه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن خزيمة وابن الجارود وابن حبان والحاكم والبيهقي صححه الترمذي والبغوي وابن القطان.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد والحاكم، وحسنه البخاري، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

٤٠٧- وعن المستورد بن شداد قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره. رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه.

قوله: (وعن المستورد بن شداد) هو المستورد كمستفعل بضم الميم وسكون السين المهملة وقع التاء المثناة الفوفية وسكون الواو وكسر الراء المهملة ابن شداد بتشديد الدال المهملة كضراب بن عمرو بن جبل بن لاحب بن حبيب بن عمرو بن

سفيان بن محارب بن فهر القرشي الفهري المكي.

قال أبو عمر: سكن الكوفة ثم سكن مصر روى عنه أهل الكوفة وأهل مضر.

في الإصابة: قال ابن يونس: توفي بالاسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة. يقال: إنه كان غلاما يوم قبض رسول الله ﷺ ولكنه سمع عنه ووعى عنه.

قلت له: ولأبيه صحبة روى عن النبي ﷺ على ما قاله ابن الجوزي والخزرجي سبعة أحاديث أنفرد مسلم بحديثين.

قوله: (يدلك) أي يمرس من دلك يدلك بابه قتل، يقال: دلكت الشيء دلكا من سنته بيدك ودلكت النعل بالأرض سحقتها، قاله صاحب المصباح وغيره. في رواية ابن ماجه «يخلل» بدله.

قوله: (بخنصره) الخنصر بكسر الخاء والصاد الإصبع الصغرى والجمع الخناصر قاله الجوهري: زاد في المصباح أنثى .

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي وأبو بشر الدولابي والدارقطني في غرائب مالك من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة والليث بن سعد وعمرو بن الحريث.

وصححه ابن القطان في الاستيعاب. قال ابن وهب: فحدثت مالكا بحديث المستورد هذا، فقال ما سمعنا به. قال ابن وهب ثم كان مالك يعمل به إلى أن مات.

٤٠٨- وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أخذ كفا من ماء، فأدخله تحت حنكه، فخلل به لحيته وقال: «هكذا أمرني ربي»، رواه أبو داود .

قوله: (كفا) بفتح الكاف أي غرفة .

قوله: (حنكه) الحنك ما تحت الذقن من الإنسان وغيره قاله الجوهري هو مذكر جمعه أحناك فيه مشروعية تخليل اللحية.

قال الترمذي في جامعه: بهذا قال أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم «أو» تخليل اللحية وبه يقول الشافعي. وقال أحمد: إن سها عن تخليل اللحية، جائز. وقال إسحاق: إن تركه ناسيا أو متأولا أجزأه وإن تركه عامدا تركه .

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم وصححه وأبو جعفر بن البختري في فوائده وابن عدي والذهبي في الزهريات وصححه ابن القطان، قال المناوي: بعد خرج الحديث عن أبي داود والحاكم قال: بطرق تزيد على عشرة لو كان كل منها ضعيفا ثبتت حجية المجموع فكيف بعضها حسن:

قلت: حديث أنس أخرجه أيضا ابن ماجه والبزار. وقد أطال الإمام ابن قيم الجوزية في تهذيب السنن: الكلام على حديث أنس، ذكر ثلاثه طرق حسانا وثلاث ضعافا وقواه بشواهد كثيرة ما لا يحتمله هذا المختصر.

سكت أبو داود ثم المنذري في مختصره وأجاب عن كلام ابن القطان في أحمد رواية الوليد بن زروان أنه مجهول الحال. قال: وفي هذا التعليل نظر، فإن الوليد هذا روى عنه بن جعفر بن برقان وحجاج بن منهال وأبو المليح الحسن ابن عمر الرقي وغيرهم، ولم يعلم فيه جرح. وذكر الزيلعي في تخريجه عن الإمام هو على طريقته في طلب زيادة التعديل مع رواية جماعة عن الراوي.

٤٠٩- وعن عثمان -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته. رواه الترمذي والدارمي.

قوله: (يخلل لحيته) قال القاضي أبو بكر ابن العربي: أي يدخل يده في خللها وهي فروج بين شعرها.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه وابن خزيمة والحاكم والدارقطني وابن حبان من رواية عامر بن شقيق ابن سلمة عن عثمان وعامر، قال البخاري: حديثه حسن. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال محمد بن إسماعيل: أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان.

وفي تهذيب السنن للإمام ابن قيم الجوزية: وصححه ابن خزيمة وأبو عبدالله الحاكم وقال أحمد: هو أحسن شيء في الباب، وقال: قد رويت أحاديث التخليل من حديث عثمان وعلي وأنس وابن عمر وعائشة وأم سلمة وعمار بن ياسر وأبي أيوب وابن أبي أوفى وأبي أمامة وجابر بن عبدالله وجرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنهمز

قال الخلال في كتاب العلل: أنا أبوداود قال:قلت لأحمد: تخليل اللحية؟ قال: قد روى فيه أحاديث ليس يثبت منها حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق عن عثمان.

٤١٠- وعن أبي حية قال: رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما، ثم مضمض ثلاثا، واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، وذراعيه ثلاثا، ومسح برأسه مرة، ثم غسل قدميه إلى الكعبين، ثم قام فأخذ فضل طهوره فشربه وهو قائم، ثم قال: أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ. رواه الترمذي، والنسائي.

قوله: (وعن أبي حية) هو بن قيس كما في رواية النسائي، اختلف في اسمه فيقال: عمرو بن نصر، ويقال: عامر بن الحارث على ما قاله الأمير ابن ماكولا. وقال الحاكم أبو أحمد وأبو زرعة: لا يسمى. قال الحافظ: مقبول من الثالثة، أبو حية مضبوط بالحاء

المهملة المفتوحة، وشد المثناة التحتية المفتوحة، الهمداني الوداعي، يروي عن علي وعنه أبو إسحاق تابعي. والله أعلم

قوله: (أنقاهما) أي نظفهما عدي بالهمزة ويعدى أيضا بالتضعيف .

قوله: (ذراعيه) تثنية ذراع والذراع من الإنسان من المرفق إلى أطراف الأصابع قال الجوهري: ذراع اليد يذكر ويؤنث، في المصباح عن الزجاج: التذكير شاذ غير مختار. وقال سيبويه: الذراع مؤنثة، وجمعها أذرع لا غير.

قوله: (مسح برأسه مرة) بأن أقبل وأدبر ولم يكرر بتجديد الماء بتكرير الكرات، وما ورد في شيء من الروايات ذكر المسح مرتين؛ فلعل الراوي عد الإقبال إلى القفا واحدا والإدبار من القفا إلى مقدم الرأس ثانيا، وبه تجتمع الروايات كما لا يخفى، وليتدبر.

قوله: (فضل) الفضل بقية الشيء المعنى بقية ماء توضأ به.

قوله: (طهوره) بفتح الطاء المهملة الماء الذي يتوضأ به.

قوله: (فشربه) فيه جواز الشرب قائما سيما إذا فرغ من الوضوء اقتداء نبيه ﷺ. وسنزيد في الأشربة إيضاحا إن شاء الله تعالى.

[قال الفريوائي:صرح الشيخ في آخر شرحه: أنه شرح المشكاة إلى كتاب الجنائز]

قوله: (طهوره) بالضم الفعل لأجل العبادة .

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه وأبو داود والبزار، وله عنه طرق ذكر الحافظ من طرق هذا الحديث ستة، قال الترمذي: حديث على فرواه أبو إسحاق الهمداني عن أبي حية وعبد خير والحارث عن علي، وقد رواه زائدة بن قدامة وغير

واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على حديث الوضوء بطوله وهذا حديث حسن صحيح.

٤١١- وعن عبد خير قال: نحن جلوس ننظر إلى علي حين توضأ فأدخل يده اليمنى فملأ فمه، فمضمض واستنشق، ونثر بيده اليسرى، فعل هذا ثلاث مرات، ثم قال: من سره أن ينظر إلى طهور رسول الله ﷺ فهذا طهوره. رواه الدارمي .

قوله: (وعن عبد خير) هو عبد خير بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء المثناة التحتية بإضافة عبد إلى خير ابن يزيد بن محمد بن حولي بن عبد عمرو بن عبد يغوث ابن الصائد الهمداني أبو عمارة.

قال أبو عمر: أدرك زمن النبي ﷺ ولم يسمع منه وهو معدود في أصحاب علي رضي الله عنه وهو من كبارهم ثقة مأمون، قال عبدالملك بن سلع:قلت لعبد خير: يا أبا عمارة! لقد كبرت فكم أتى عليك قال: عشرون ومائة سنة.قلت: فهل تذكر من أمر الجاهلية شيئا؟ قال: نعم، أذكر أن أمي طبخت قدرا لها فقلت: أطعمينا. فقالت: حتى يجيء أبوكم؛ فجاء أبي فقال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ ينهانا عن لحوم الميتة؛ فذكره: أنها كانت لحم ميتة؛ فأكفأناها. وروى عنه -رحمه الله- أنه قال: أذكر أنا كنا باليمن فأتانا كتاب النبي ﷺ فجمع الناس إلى خير واسع في حديث ذكره في الإصابة.

ذكره أحمد بن حنبل في الأثبات عن علي ووثقه ابن معين والنسائي والعجلي. وذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين.

قوله: (فأدخل يده اليمنى) هذا بعد أن غسلها ثلاثا لا قبل الغسل، إذ ورد في أبي

داود والنسائي من طريقه بلفظ: صلى على الغداة ثم دخل الرحبة فدعا بماء فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست قال فأخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى وغسل كفيه ثلاثا ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فتمضمض ثلاثا، لعل أحد رواة الدارمي اختصره؛ **فليتدبر**.

قوله: (نثر) أي نثر ما في الأنف بالنفس.

قوله: (سره) من السرور ضد الحزن وقد سره يسره بالضم سرورا بمعنى أعجبه.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا أبو داود والنسائي وابن حبان والبزار ورواه ابن ماجه من طريقه مختصرا.

٤١٢- وعن عبدالله بن زيد قال: رأيت رسول الله ﷺ مضمض واستنشق من كف واحدة، فعل ذلك ثلاثا. رواه أبو داود والترمذي .

قوله: (من كف واحد) هو صريح في الجمع بين المضمضة والاستنشاق بكف واحد، وهذا اللفظ قد مر في حديثه في الفصل الأول من رواية الشيخين.

قال المحقق الإمام ابن قيم الجوزية في الزاد: وكان يصل بين المضمضة والاستنشاق فيأخذ نصف الغرفة لفمه، ونصفها لأنفه، ولا يمكن الغرفة إلا هذا، وأما الغرفتان والثلاث؛ فيمكن فيها الفصل والوصل إلا أن هديه ﷺ كان الوصل بينهما كما في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد أن رسول الله ﷺ تمضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثا، وفي لفظ: تمضمض واستنثر بثلاث غرفات، فهذا أصح ما روى في المضمضة والاستنشاق، ولم يجئ الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث

البتة؛ لكن في حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده وقال بعد أن ساق الحديث: لكن لا ندري إلا من طلحة عن أبيه عن جده، ولا يعرف بجده صحبة.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه وله طرق عند الشيخين.

قال الترمذي: حديث حسن.

وقال البغوي في شرح السنة بعد أن خرجه بسنده: هذا حديث صحيح.

٤١٣ - وعن ابن عباس أن النبي ﷺ مسح برأسه وأذنيه: باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بإبهاميه . رواه النسائي .

قوله: (باطنهما) أي مما يلي الوجه.

قوله: (بالسباحتين) في النهاية: السباحة والمسبحة الإصبع التي تلي الإبهام سميت بذلك لأنها يشار بها عند التسبيح.

قال الطيبي: هذه التسمية في الإسلاميين كراهة للسابين.

في المصباح: المسبحة الإصبع التي تلي الإبهام لأنها كالذاكرة حين الإشارة بها إلى إثبات الإلهية.

قوله: (ظاهرهما) أي مما يلي الرأس.

قوله: (بإبهاميه) في القاموس الإبهام بالكسر في اليد والقدم أكبر الأصابع وقد يذكر أي أعظمها خلقة.

وفي مختصر الجوهري: الإبهام الإصبع العظمى وهى مؤنثة وجمعها أباهيم.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن ماجه والحاكم والبيهقي وابن منده وصححه ابن خزيمة واللفظ للنسائي.

٤١٤- وعن الربيع بنت معوذ أنها رأت النبي ﷺ يتوضأ قالت: فمسح رأسه ما أقبل منه وما أدبر، وصدغيه وأذنيه مرة واحدة. وفي رواية: أنه توضأ فأدخل أصبعيه في جحري أذنيه. رواه أبوداود.

وروى الترمذي الرواية الأولى، وأحمد وابن ماجه الثانية .

قوله: (وعن الربيع بنت معوذ) هو ربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء مشددة مع كسرها تصغير ربيع بنت معوذ على وزن مصرف بكسر الواو والذال المعجمة بن عفراء بن حزام بن جندب الأنصارية النجارية من بني عدي بن النجار.

قال أبو عمر: لها صحبة وكانت ربما غزت مع رسول الله ﷺ . قال أحمد بن زهير: سمعت أبي يقول: الربيع بنت معوذ بن عفراء من المبايعات تحت الشجرة.

قال هارون بن موسى الحمال: قد صحبت النبي ﷺ ولها قدر عظيم.

قال ابن سعد: أمها أم يزيد بنت قيس بن زعوراء روت عن النبي ﷺ روى عن النبي ﷺ على ما ذكره بن الجوزي والخزرجي أحد وعشرون حديثا أخرج منها الشيخان ثلاثة أحاديث أحدها متفق عليه والباقيان للبخاري ولم يتحقق لي وقت وفاتها فيما أعلم.

قوله: (صدغيه) الصدغ ما بين العين والأذن ويسمى أيضا الشعر المتدلي عليها صدغا فيه مشروعية مسح الصديغين أيضا.

قوله: (جحري) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وفتح الراء تثنية جحر والجحر الثقب والصماخ فيه مشروعية إدخال الإصبع السباحة في صماخي أذنيه.

قوله: (رواه..الخ) أما الرواية الأولى: فقد أخرجها أيضا الحاكم والبيهقي في سننه الكبرى. قال الترمذي: حديث الربيع حديث حسن صحيح.

والرواية الثانية: فقد أخرجها أيضا الحاكم والبيهقي وابن أبي شيبة وأخرجه أبو داود والطحاوي وغيره من حديث المقدام بن معديكرب.

٤١٥ - وعن عبد الله بن زيد أنه رأى النبي ﷺ توضأ، وأنه مسح رأسه بماء غير فضل يديه. رواه الترمذي ورواه مسلم مع زوائد .

قوله: (بماء غير) الصحيح في هذا الحديث غير بالغين المعجمة والياء آخر الحرف التحتية الساكنة بمعنى سوى وجمعه أغيار وهي كلمة يوصف بها ويستثنى، فإن وصفت بها اتبعتها وإعراب ما قبلها، وإن استثنيت بها أعربتها بالإعراب الذي يجب للاسم الواقع بعد إلا، وذلك أن أصل غير صفة والاستثناء عارض. قاله الجوهري، معناه: أنه مسح الرأس بماء جديد لا يبقيه من ماء يديه، ولا يصح استدلال من استدل بهذا على أن الماء المستعمل لا تصح الطهارة به، إذ هذا أخبار عن الإتيان بماء جديد للرأس ولا يلزم من ذلك اشتراطه، قال الترمذي: روى ابن لهيعة هذا الحديث عن حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ توضأ وأنه مسح رأسه بما غبر (أي بالموحدة بمعنى بقي) من فضل يديه، ورواية عمروبن الحارث عن حبان أصح لأنه قد روى من غير وجه هذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره أن النبي ﷺ أخذ لرأسه ماء جديدا. و العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، رأوا أن يأخذ لرأسه ماء جديدا. والرواية التي أشار إليها الترمذي هي رواية مسلم، هذه الرواية هي المحفوظة عند عامة أهل العلم بالحديث وأما إن صح رواية غبر بالموحدة فتحمل على الجواز.

قوله: (رواه..الخ) قال الطيبي: لم يشعر المصنف أنه مخرج في مسلم فذكره في الحسان.

قلت: لعل المصنف لما رأى أن مسلما خرجه مع زوائد من غسل الوجه والمضمضة والاستنشاق وقد بينها المصنف عن روايات الشيخين؛ فلم ير الحاجة بإخراج رواية مسلم ولم ير اختصار رواية وجدت مختصرة عند أحد من أهل السنن؛ فكفى مؤونة الاختصار كما أنه -رحمه الله- ذكر حديث عبدالله بن زيد في المضمضة والاستنشاق بكف واحد عن أهل السنن لا أنه غفل أو لم يطلع على رواية مسلم فأخرج رواية الترمذي اللهم نعم لو أخرج رواية مسلم لاستراح يراع والسنة الناس.

٤١٦- وعن أبي أمامة ذكر وضوء رسول الله ﷺ قال: وكان يمسح الماقين، وقال: الأذنان من الرأس. رواه ابن ماجه، وأبو داود والترمذي. وذكرا: قال حماد: لا أدري: «الأذنان من الرأس» من قول أبي أمامة أم من قول رسول الله ﷺ.

قوله: (الماقين) تثنية ماق وهو فعلى لغة في موق. قال الجوهري: ليس بمفعل لأن الميم من نفس الكلمة ومؤق العين طرفها مما يلي الأنف آماق مثل آبار وآبار.

قال ابن القطاع على ما ذكره عنه في المصباح: ماقى فعلى، وقد غلط فيه جماعة من العلماء فقالوا مفعل، وليس هو كذلك بل الياء في آخره للإلحاق ولما كان فعلى بكسر اللام نادرا لا أخت لها ألحق بمفعل ولهذا جمع على آماق على التوهم وجمع الموق آماق بسكون الميم مثل قفل وأقفال. ويجوز القلب فيقال: آماق مثل آبار وابآر وفي سنن الإمام البيهقي فسره أبو سليمان بطرف العين الذي يلي الأنف وهو مخرج الدمع.

قوله: (الأذنان من الرأس) أي لا يحتاج إلى تجديد الماء، استدل بهذا الحديث من

ذهب إلى أن الأذنان من الرأس وأنها يمسحان معه من غير أخذ ماء جديد لمسحها.

قال ابن رشد في بداية المجتهد: أما اختلافهم في تجديد الماء لها فسببه تردد الأذنين بين أن يكونا عضوا مفردا بذاته من أعضاء الوضوء أو يكونا جزءا من الرأس.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أن الأذنين من الرأس. وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس.

قال إسحاق: وأختار أن يمسح مقدمة جامع وجهه ومؤخرهما مع رأسه.

قلت: الصحيح أنها يمسحان ظاهرهما وباطنها مع الرأس بعد أن يمسح الرأس، لعل وجه تصريحه ﷺ بأن الأذنان من الرأس أنهم لما ترددوا في إلحاقها بقوله: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [سورة المائدة: ٦] أو بقول: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ [سورة المائدة: ٦] فبين النبي ﷺ أنها من الرأس فيمسحان كما يمسح الرأس أنها من الوجه كي يدخلان في قوله: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ إذ لو دخلا في هذا الحكم لغسلها نبي الله ﷺ ولم يصح عنه غسلها غير المسح، فعلى هذا لا تعلق لأخذ الماء جديدا وعدمه بل هذا أمر آخر إن صح وثبت تجديد الماء فيها، وإلا فها داخلان في مسح الرأس.

نعم، جاء في أحاديث صحاح وحسان ذكر أخذ الماء لمسحها على حدة إلا أن في قلبي شيئا وهو كون ذكر الأذنين مدرجا على ما صرح الحافظ في تلخيصه، وصحح غير واحد أنه من كلام الصحابي الراوي لحديث مسح الأذنين. ولعل الحافظ ابن القيم أنكر لهذا السبب حيث قال في الزاد: لم يثبت عنه أنه أخذ لهما ماء جديدا، وإنما صح ذلك عن ابن عمر، وابن عمر مع هذا يقول: الأذنان من الرأس؛ فامسحوهما مع

الرأس كما رواه الطحاوي؛ فهذا أيضا يعين هذا المعنى.

وذكر في النيل عن ابن منده: لا يعرف مسح الأذنين من وجه يثبت إلا من هذه الطريق وبحديث الربيع وطلحة بن مصرف وأشار بهذه الطريق رواية ابن عباس.

نعم، لاننكر نحن ولا من عاندنا أولوية تجديد الماء لمسحهما في الشامي.

أقول: إن مقتضاه أن مسح الأذنين بماء جديد أولى مراعاة بخلاف ليكون آتيا بالسنة اتفاقا وهو مفاد يعتبر الشارح هو الوصلية تبعا للشرنبلالي وصاحب البرهان وأيضا قال قبيل هذا عن الخلاصة: لو أخذ للأذنين ماء جديدا فهو حسن. وذكره ملا مسكين رواية عن أبي حنيفة. كذا في جزئنا المسماة بزهرة رياض الأبرار ما يغني الناس عن حمل الأسفار.

قوله: (ذكرا) بألف التثنية أراد بهما أبا داود والترمذي.

قوله: (حماد) هو ابن زيد كما هو مصرح عند الدارقطني وغيره.

قوله: (لا أدري) قال الدارقطني في سننه والإمام البيهقي: قال سليمان بن حرب الأذنان من الرأس إنما هو قول أبي أمامة فمن قال غير هذا فقد بدل أو كلمة قالها سليمان أي أخطأ، خالفه حماد بن سلمة رواه عن سنان بن ربيعة عن أنس رفعه ولم يذكر الأذنين. قال ابن قدامة في المحرر: الصواب أن قوله: الأذنان من الرأس موقوف على أبي أمامة. كذلك رواه أبو داود. وقاله الدارقطني.

وقال الإمام الترمذي في جامعه: ليس إسناده بالقاسم. وقال الدارقطني: رفعه وهم. وأيضا قال: اختلف في وصله وإرساله والراجح إرساله أي رواية ابن عباس وكذا رواية عائشة ورجح وقف رواية ابن عمر. **قلت**: نازع الزيلعي في تخريجه فرجح

رواية الوصل وقال: إذا رفع ثقة حديثا ووقفه آخر أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجح الرفع لأنه أتى بزيادة ويجوز أن يسمع الرجل حديثا فيفتي به في وقت ويرفعه في وقت آخر. وهذا أولى من تغليط الراوي.

نعم، هذا يصح إذا روى الراوي وهو ثقة مجمع على ثقته، وأما إذا اختلف في نفس الراوي من الجرح والتعديل، وكان جرحه راجحا عند الناقدين؛ فأنى يرجح حديثه، **فليتدبر**.

٤١٧- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء، فأراه ثلاثا ثلاثا، ثم قال: «هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم»، رواه النسائي وابن ماجه. وروى أبوداود معناه.

قوله: (وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)

قال الإمام ابن القيم في إعلامه: قد احتج الأئمة الأربعة والفقهاء قاطبة بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولا يعرف في أئمة الفتوى إلا من احتج إليها واحتج بها، وإنما طعن فيها من لم يتحمل أعباء الفقه والفتوى كأبي حاتم البستي وابن حزم وغيرهما.

قلت: وفي كلامه هذا نظر؛ إذ لم يحتج بحديثه جمع جم؛ أطال الذهبي كلام الفريقين، ورجح كون حديثه لا ينحط عن درجة الحسن. وقال: شعيب والده لا مغمز فيه. وقد ذكر البخاري وأبو داود وغير واحد أنه سمع من جده؛ فعمرو اسم أبيه شعيب، واسم أبي شعيب محمد، وأبوه عبدالله بن عمرو. قال: وشعيب ثبت سماعه من عبدالله، وهو الذي رباه.

قوله: (أعرابي) الأعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة إليهم وليس الأعراب جمعا لعرب، بل هو اسم جنس.

قوله: (أساء) أي أساء الأدب بترك السنة وظلم نفسه بما نقص من حقها الذي فوتها من الثواب بزيادة المرات كذا في الجامع الأصول والنهاية.

قال الترمذي في جامعه: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزي مرة مرة، ومرتين مرتين أفضل، وأفضله ثلاث، وليس بعده شيء.

وقال ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يأثم.

وقال أحمد وإسحاق: لايزيد على الثلاث إلا رجل مبتلى.

وذكر أبو الفرج ابن الجوزي في التلبيس من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب قال: إذا جاوز الوضوء الثلاث لم يرفع إلى السماء.

في البخاري: كره أهل العلم الإسراف فيه، وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ.

وروى ابن أبي شيبة عن ابن مسعود أنه قال: ليس بعد الثلاث شيء، فيه ذم من زاد على الثلاث. واستشكل ما قد ورد في رواية أبي داود ذكر النقص.

قال الكرماني: ظاهره الذم بالنقص وهو مشكل. قال: وأجيب بأن معناه: نقص من واحدة. وأجاب بعض أن في الحديث لفا ونشرا، وإن الإساءة تتعلق بالنقص والظلم بالزيادة.

في الفتح: أيد معنى النقص من واحد برواية رواها نعيم بن حماد من طريق المطلب بن حنطب مرفوعا: الوضوء مرة ومرتين وثلاثا فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد أخطأ. وهو مرسل، رجاله ثقات. وأيضا قال: أجيب عن الحديث أيضا

بأن الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه، بل أكثرهم مقتصر على قوله فمن زاد فقط كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره.

قوله: (تعدى) التعدي مجاوزة الشيء إلى غيره يقال عداه تعدية فتعدى أي تجاوز قاله الجوهري. معناه: تجاوز ما حده الشرع وهو الثلاث إذ لم يزد ﷺ على ثلاث كما صرح بذلك إمام الأئمة محمد بن إسماعيل البخاري وهو المستفاد من هذا الحديث، وما قاله جمع من الحنفية أنه محمول على الاعتقاد حتى أن أحدا لو زاد على ثلاث لطمأنينته أو رفع شك فلا بأس به وحتى إن أحدا زاد واعتقد أن الثلاث سنة لا يلحقه الوعيد. وقال الفقيه أبو جعفر: لايكره إلا إذا رأى السنة فيما وراء الثلاث، وهذا إذا لم يفرغ من الوضوء؛ فإن فرغ، ثم استأنف الوضوء لايكره بالاتفاق.

قلت: في هذا الاتفاق نظر، عكر عليه ابن نجيم في بحره، والحلبي في شرحه الكبير، فقال ابن نجيمك فيه كلام؛ قد صرحوا بأن تكرار الوضوء في مجلس واحد لا يستحب، بل يكره لما فيه من الإسراف في الماء، كما في السراج الوهاج، فكيف يدعى الاتفاق. وقال: اللّهم إلا أن يحمل على ما إذا اختلف المجلس، وهو بعيد كما لا يخفى.

وعبارة البرهان الحلبي في شرحه الكبير أصرح.

ويرد على صاحب النهر أيضا على ما صرح بذلك ابن عابدين الشامي في حواشيه على الدر ما نصه: لكن يرد ما في شرح المنية الكبير حيث قال: وفيه إشكال لإطباقهم على أن الوضوء عبادة غير مقصودة لذاتها، فإذا لم يؤد به عمل مما هو المقصود من شرعيته كالصلاة، وسجدة التلاوة، ومس المصحف؛ ينبغي أن لا يشرع تكراره قربة لكونه غير مقصود لذاته؛ فيكون إسرافا محضا، وقد قالوا في السجدة: لما لم تكن

مقصودة لم يشرع التقرب بها مستقلة، وكانت مكروهة فهذا أولى. وأيد هذا الكلام بكلام ابن العماد شارح المصابيح، والمناوي، وقال بعد أن ذكر كلامهما: ومقتضى هذا كراهته، وأن تبدل المجلس ما لم يؤد به صلاة أو نحوها. وذكر عن النابلسي: أما لو كرره ثالثا أو رابعا؛ فيشترط مشروعية الفصل بها ذكر، وإلا كان إسرافا محضا. وقال في آخر ما تكلم: لو كان قصده بالزيادة الوضوء على الوضوء إنما تنفي الكراهة إذا كان بعد الفراغ من الأول، وصلى به، أو تبدل المجلس على ما مر، وإلا فلا.

وعلى كل فيحتاج إلى التوفيق بين ما في البدائع وغيره، ويمكن التوفيق بما قدمناه من أنه إذا فعل ذلك مرة؛ لا يكره ما لم يعتقده سنة، وإن اعتاده، وأصر عليه يكره، وإن اعتقد سنية الثلاث؛ **فليتدبر، ولا تغتر** بصاحب الهداية وبفلان وأبي فلان.

قوله: (وظلم) من ظلمه يظلمه بالكسر ظلما ومظلمة بكسر اللام، وأصل الظلم: وضع الشيء في غير موضعه.

في النهاية: ظلم نفسه بنقص ثوابها بتزداد المرات في الوضوء.

قال الحافظ في تلخيصه: تنبيه: يجوز أن يكون الإساءة والظلم وغيرهما مما ذكر مجموعا لمن نقص ولمن زاد. ويجوز أن يكون على التوزيع؛ فالإساءة في النقص والظلم في الزيادة، وهذا أشبه بالقواعد، والأول أشبه بظاهر السياق.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام أحمد وابن الجارود.

في المحرر لابن قدامة: وصححه ابن خزيمة، وإسناده ثابت إلى عمرو.

قال ابن قدامة: ليس في رواية أحد منهم نقص غير أبي داود، وقد تكلم فيه مسلم وغيره.

في تخريج الزيلعي: قال الشيخ تقي الدين في الإمام: وهذا الحديث صحيح عند من يصحح حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لصحة الإسناد إلى عمرو.

وبه قال ابن قدامة في المحرر.

وفي فتح الحافظ بعد أن ذكر حديث أبي داود: إسناده جيد، لكن عده مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب؛ لأن ظاهره ذم النقص من الثلاث. وأجيب بأنه أمر سيء، والإساءة تتعلق بالنقصن والظلم بالزيادة.

في النيل: يمكن توجيه الظلم في النقصان بأنه ظلم نفسه بما فوتها من الثواب الذي يحصل بالتثليث. وكذا الإساءة لأن تارك السنة مسيء. وأما الاعتداء في النقصان فمشكل؛ فلا بد من توجيهه إلى الزيادةز ولهذا لم يجتمع ذكر الاعتداء والنقصان في شيء من روايات الحديث.

٤١٨- وعن عبد الله بن المغفل أنه سمع ابنه يقول: الله إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة قال: أي بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

قوله: (القصر) في القاموس المنزل أو كل بيت من حجر والأبيض صفة قصر.

قوله: (يعتدون) أي يتجاوزون فيه الحد والوضع الشرعي والسنة المأثورة، والتجاوز في الدعاء بأن يدعو بما لا يجوز ولا يليق، أو يتكلف السجع ويتشدق. به.

قوله: (في الطهور) قال السيد: هو بالضم أولى يشمل التعدي في استعمال الماء والزيادة على ما حد له.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا ابن حبان والحاكم وصححه والمناوي والذهبي وسكت عليه المنذري.

٤١٩- وعن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ : «إن للوضوء شيطانا يقال له: الولهان؛ فاتقوا وسواس الماء» رواه الترمذي وابن ماجه.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث لأنا لا نعلم أحدا أسنده غير خارجة، وهو ليس بالقوي عند أصحابنا .

قوله: (الولهان) بفتح واو ولام مصدر وَلَهَ إذا تحير لغاية العشق لشدة حرصه على طلب الوسوسة أو لإلقائه الناس بالوسوسة في مهواة الحيرة، لا يدري كيف يلعب به الشيطان، ولا يدري هل وصل الماء أم لا، وهل غسل مرة أو أكثر؟ وهل طهر أم لا؟ وبلغ **قلت**ين أم لا وغير.قاله الطيبي.

قوله: (فاتقوا) أي وسواس الولهان فوضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال وسواسه في شأن الماء، قاله الطيبي.

وقال المناوي: فيه رد على من ذهب على أن تحريم الإسراف في الماء أو كراهته ولو على النهر تعبدي لا يعقل معناه.

قلت: وسواس الماء أي وسواس يفضي إلي كثرة إراقة الماء حالة الوضوء والاستنجاء، أو المراد بالوسواس التردد في طهارة الماء ونجاسته بلا ظهور علامات النجاسة. وبه صرح أبو الحسن المدني وغيره.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم في مستدركه والبيهقي في سننه الكبرى، وذكر له شاهدا عن عمران بن حصين بإسناد ضعيف مرفوعا، وتكلم في حديث أبي

بمثل ما تكلم الإمام الترمذي.

وقال الترمذي: وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قولهز ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء.

قوله: (عند أهل الحديث) كثر الله سوادهم، ودمر أعدائهم.

فيه رد على من تفوه أن أهل الحديث خرجوا بعد وقعة الدهلي إلى الغدر لم يكونوا قبل ذلك. فيالله العجب، وضيعة العلم والأدب؛ فليتنبه على ذلك، وأنصف في نفسك. وإلى ربنا المشتكى.

قوله: (أسنده) أي رفعه المعنى تفرد بوصله خارجة هذا من بين أقرانه، نعم، قد مر أن هذا الحديث مروي أيضا من غير طريقه مرفوعا وإن ضعف إلا أنه شاهد لرفعه ويعلم أن لهذا الحديث أصلا.

قوله: (خارجة) هو بن مصعب أبو الحجاج السرخسي الفقيه عن بكير بن الأشج وزيد ابن أسلم وعنه ابن مهدي ويحيى بن يحيى وطائفة. قال الذهبي: وهاه أحمد، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال أيضا: كذاب، وقال البخاري: تركه ابن المبارك ووكيع، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه. قال الذهبي: انفرد بخبر أن للوضوء شيطانا يقال له الولهان.

مات سنة ثمان وستين ومائة، وكان له جلالة بخراسان.

في تهذيب الحافظ: قال مسلم: سمعت يحيى بن يحيى، وسئل عن خارجة؟ فقال: مستقيم الحديث عندنا، ولم ينكر من حديثه إلا ما يدلس عن غياث بن إبراهيم، فإنا كنا عرفنا تلك الأحاديث؛ فلا نعرض لها. قال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بقوي،

يكتب حديثه ولا يحتج به، لم يكن محله محل الكذب. قال ابن عدي: عندي أنه يغلط، ولا يتعمد الكذب.

٤٢٠- وعن معاذ بن جبل قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه. رواه الترمذي .

قوله: (بطرف ثوبه) الطرف الناحية والطائفة من الشيء وقع عند ابن ماجه من حديث سلمان الفارسي بإسناد صحيح أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه، فلعل هذا تفسير لطرف ثوبه؛ ففيه جواز تنشيف المتوضئ أعضاءه بعد التوضؤ، ولا حرج فيه إن لم يكن على وجه التكبر والتجبر والتبطر.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي في سننه وابن عساكر.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورشدين بن سعد وعبدالرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي يضعفان في الحديث.

٤٢١- وعن عائشة قالت: كانت لرسول الله ﷺ خرقة ينشف بها أعضاءه بعد الوضوء. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث ليس بالقائم، وأبو معاذ الراوي ضعيف عند أهل الحديث.

قوله: (خرقة) الخرقة القطعة من خرق الثوب قاله الجوهري.

قوله: (ينشف) من التنشيف. في المصباح: نشفه ينشفه يتعدى، ولا يتعدى، ونشفت الماء نشفا من باب ضرب إذا أخذته من غدير أو أرض بخرقة ونحوها. نشف الرجل: مسح الماء من جسده بخرقة ونحوها.

في القاموس: نشف الماء تنشيفا أخذه بخرقة ونحوها. قال الترمذي: وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم في المنديل بعد الوضوء.

ومن كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل: إن الوضوء يوزن. وروى ذلك عن سعيد ابن المسيب والزهري ثم أسند عن الذي أنه قال: إنما أكره المنديل بعد الوضوء لأن الوضوء يوزن.

وفي شرح السنة: ذكر الرخصة عن الحسن وابن سيرين ومالك والثوري وأحمد وعلقمة.

وقال الجلال السيوطي: ما ذكره الزهري ورد مرفوعا؛ فأخرج تمام في فوائده وابن عساكر في تاريخه من طريق مقاتل عن حيان عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «من توضأ؛ فمسح بثوب نظيف؛ فلا بأس به، ومن لم يفعل؛ فهو أفضل، لأن الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الأعمال».

قلت: أما ما اعتيد في زماننا من تعليق المناديل في المساجد للتنشف؛ فلم تكن في زمن النبي ﷺ وأصحابه، ولا في زمن الأئمة الأربعة. وهذه من جملة المحدثات **فليتدبر**.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الحاكم في مستدركه والبيهقي والدارقطني في سننيهما.

وفي الباب عن أنس عند البيهقي وابن ماجه وابن أبي شيبة. وعن سلمان عند ابن ماجه. قال الترمذي: لايصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء.

قلت: حديث سلمان الفارسي قد صححه غير واحدز .

قوله: (ليس بالقائم) أي بثابت أراد به تضعيف الحديث.

قوله: (أبو معاذ) اختلف في تعيينه فقال الإمام الترمذي والدارقطني والبيهقي وجمع جم أنه سليمان بن أرقم.

وقال الحاكم في مستدركهك هو فضل بن ميسرة بصري. روى عنه يحيى بن سعيد وأثنى عليه كذا في نسخة المستدرك المطبوعة.

وقال المارديني: وكذا رأيته أيضا في كتاب الصريفيني في أبواب الكنى، وعزاه إلى الحاكم. وذكر البخاري في التاريخ الكبير في باب فضيل مصغرا.

قلت: وتبع الحاكمَ الذهبيُ أيضا في تلخيصه في تعيين أبي معاذ هذا بفضل بن ميسرة، ولم أر من عينه على وجه التحقيقن إلا أن ما عليه أكثر المحدثين في تعيينه هو أنه سليمان بن أرقم؛ لأن الإمام البيهقي روى الحديث عن شيخه أبي عبدالله الحاكم، ثم أضرب عما عينه به الحاكم صفحا، وحقق كونه سليمان بن أرقم.

الفصل الثالث

٤٢٢- عن ثابت بن أبي صفية قال: قلت لأبي جعفر -هو محمد الباقر- حدثك جابر: أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثا ثلاثا؟ قال: نعم. رواه الترمذي وابن ماجه .

قوله: (عن ثابت بن أبي صفية) هو ثابت بن أبي صفية الثمالي بضم المثلثة أبو حمزة الكوفي رافضي عن أنس والشعبي. وعنه حفص بن غياث وشريك. قال النسائي: ليس بثقة، قاله الخزرجي.

في تهذيب الحافظ: قال ابن حبان: كان كثير الوهم في الأخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج، هو إذا انفرد مع عنوة في تشيعه.

قال ابن سعد. توفي في خلافة أبي جعفر وكان ضعيفا.

قلت: وهو ممن اتفق عليه أئمة الحديث على تضعيفه، ولم أر أحدا من وثقه فيما أعلم.

قوله: (لأبي جعفر) هو أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين الإمام الثبت الهاشمي العلوي المدني أحد الأعلام. روى عن أبيه وجابر بن عبدالله وأبي سعيد وابن عمر وعبدالله بن جعفر وعدةز وأرسل عن عائشة وأم سلمة وابن عباس.

مولده سنة ست وخمسينن وكان سيد بني هاشم في زمانه اشتهر بالباقر من قولهم بقر العلم يعني شقه؛ فعلم أصله وخفيه. عده النسائي وغيره في فقهاء التابعين بالمدينة.

قال أبو نعيم وجماعة: مات سنة أربع عشرة ومائة. وقيل سنة سبع عشرة.

كذا لخصته من تذكرة الذهبي.

قوله: (حدثك) بحذف همزة الاستفهام أي أحدثك فأجاب: نعم.

٤٢٣- وعن عبد الله بن زيد قال: إن رسول الله ﷺ توضأ مرتين مرتين، وقال: هو «نور على نور».

قوله: (هو) أي التوضؤ مرتين مرتين.

قوله: (نور على نور) في هذا تلميح بقصة التحجيل وإشارة إلى ضعف الأجر مرتين كما في رواية البيهقي والدارقطني من حديث ابن عمر.

٤٢٤- وعن عثمان -رضي الله عنه- قال: إن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثا ثلاثا، وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي، ووضوء إبراهيم» رواهما رزين.

والنووي ضعف الثاني في شرح مسلم.

قوله: (وضوء الأنبياء قبلي) احتج بهذا الحديث من قال: إن الوضوء ليس مختصا بهذه الأمة فأجاب آخرون عن هذا بجوابين، ذكرهما النووي في شرحه على مسلم. أحدهما: أنه حديث ضعيف معروف الضعف، والثاني: لو صح؛ احتمل أن يكون الأنبياء اختصت بالوضوء دون أممهم، إلا هذه الأمة.

قلت: فيه نظر؛ إذ قد جاء في ذكر سارة وهاجرة لما هم الملك بالدنو منها؛ قامت تتوضأ وتصلي. وفي قصة جريج الراهب أنه قام فتوضأ وصلى.

قوله: (رواهما..الخ) **قلت** أما الحديث الأول فقد أخرجه البخاري في صحيحه

وليس فيه قوله: «هو نور على نور». الذي أخرجه رزين في مسنده هو: «الوضوء على الوضوء نور على نور» كما صرح بذلك الحافظ، وإنما تبع في عزوهما صاحب المشكاة لصاحب جامع الأصول فإنه خرج بعد أن ذكر الحديثين، وأما الحديث الثاني حديث عثمان؛ فلم أجد أحدا رواه عنه بهذا اللفظ، ولم أر أحدا ذكره عنه.

نعم، رواه الدارقطني والبيهقي وابن ماجه من حديث ابن عمر بإسناد فيه زيد العمي وهو متكلم فيه. وأيضا أخرجه ابن ماجه من حديث أبي بن كعب.

لقد أبعد النجعة صاحب المشكاة حيث خرجهما من رزين، ولم يلتفت إلى ابن ماجه. والنووي ضعف حديث: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»، ولم يذكر فيه وضوء إبراهيم، ولا اسم راويه، وقد أطال الحافظ الكلام في تضعيفه في التلخيص والفتح.

٤٢٥ - وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، وكان أحدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث. رواه الدرامي.

قوله: (الوضوء) بالرفع على الفاعلية المعنى يكفي أحدنا الوضوء ما لم يصر ذا حدث.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الإمام البيهقي في سننه الكبرى من طريق الفريابي شيخ البخاري. قال البيهقي بعد أن أخرجه بلفظ الدارمي: رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي.

٤٢٦- وعن محمد بن يحيى بن حبان قال: قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر: أرأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر، عمن أخذه؟ فقال: حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل، حدثها أن رسول الله ﷺ كان أمر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر، فلما شق ذلك على رسول الله ﷺ أمر بالسواك عند كل صلاة، ووضع عنه الوضوء إلا من حدث. قال: فكان: عبد الله يرى أن به قوة على ذلك، حتى مات. رواه أحمد .

قوله: (وعن محمد بن يحيى بن حبان) هو محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو بن مالك بن حسان بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار الأنصاري المازني أبو عبدالله الفقيه المدني.

روى عن أبيه وعمه واسع ورافع بن خديج، وأنس وعباد بن تميم وجمع وروى عنه الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري.

قال ابن معين، وأبوحاتم، والنسائي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الواقدي: كانت له حلقة في مسجد المدينة، وكان يفتي وكان ثقة كثير الحديث. مات سنة إحدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة، كذا في تهذيب الحافظ.

وذكر صاحب المشكاة في إكماله أن مالكا يبجله، وعده من التابعين.

قوله: (حبان) بفتح الحاء وشد الباء الموحدة كذا ضبطه صاحب المشكاة والحافظ في تقريبه وعبدالغني المقدسي في مؤتلفه.

قوله: (عبيد الله) هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر العدوي المدني أبو بكر كان شقيق سالم روى عن أبيه وأبي هريرة وعنه ابنه القاسم وكان ثقة قليل الحديث.

قال العجلي: تابعي ثقة. وثقه أبو زرعة والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.

مات قبل سالم، وقال غيره: مات في ولاية عبدالواحد البصري وكان عزل البصري سنة ست ومائة. هذا ما لخصته من تهذيب الحافظ.

في إكمال صاحب المشكاة: ثقة ثبت حديثه في الحجازيين ذكرت ترجمته لما وقع في نسخة المشكاة مصغرا. وكذا وقع عند ابن عبدالبر في استيعابه. والذي في أبي داود وعامة الكتب عبدالله بكرا وهو الذي يروي عن أسماء هذه، وعنه محمد بن يحيى بن حبان. صرح بذلك الحافظ، وغلط من عده من الصحابة كابن أبي عاصم وغيره.

وذكر ابن أبي هاشم أنه كان أكبر ولد ابن عمر، قال الحافظ: نعم، ذكر الزبير أن ابن عمر أوصى إليه. وقال: كان من وجوه قريش وأشرافها. وثقه وكيع وأبو زرعة والنسائي. ومات سنة خمس ومائة، ومات في أول خلافة هشام على ما قاله الهيثم بن عدي.

وعبدالله المكبر أحسن حال من أخيه عبيدالله المصغر عندي في هذا الموضع هو المكبر لا المصغر؛ فليتنبه وليتدبر.

قوله: (أرأيت) بمعنى أخبرني النصب واجب فيما بعده. قال المحقق الرضي الأستر آبادي: معنى أرأيت أخبر، وهو منقول من رأيت بمعنى أبصرت أو عرفت كأنه قيل أبصرته، وشاهدت حاله العجيبة، أو أعرفتها أخبرني عنها؛ فلا يستعمل إلا في الاستخبار عن حالة عجيبة لشيء، وقد يؤتى بعده بالمنصوب الذي كان مفعولا.

قوله: (عمن) أصله «عن من» أدغمت النون في الميم بأن جعلت النون من جنس الميم.

قوله: (أخذه) أي حصله أي مسألة الوضوء طاهرا كان أو غير طاهر.

قوله: (فقال) أي أجاب ابن ابن عمر رضي الله عنه.

قوله: (حدثته) كذا في نسخة المشكاة، والذي في سنن الإمام أبي داود بلفظ: «حدثتنيه» النسخة الأولى هي لفظ أحمد والدارمي والحازمي وغيرهم إلا أنه قد استشكل بأنه مستلزم أن ابن عمر فعله ما فعله بعدما حدثته أسماء، ولم أر من صرح أن ابن عمر روى عنها شيئا، بل اتفقت كلمتهم أن ابن ابن عمر قد أخذ عن أسماء وأنها حدثته ورواية أبي داود صريحة بأن أسماء حدثته أي ابن ابن عمر إذ فيه فقال: حدثتنيه أسماء بنت زيد بن الخطاب، فعلى رواية أبي داود فاعل فقال هو ابن ابن عمر. وأما على رواية غير أبي داود فغير مستقيم إلا أن يقال: إنه قال: أي عبيدالله حدثته أسماء أي هذا الأمر أمر الوضوء. وأخبرت عن هذا الحديث. ولم يرد به ابن عمر كأنه استدل لمسلك ابن عمر بحديث حدثته أسماء ثم استند بحديث ابن حنظلة وبين طريق استناد بن عمر هذا إن لم يصح أخذ ابن عمر عنها.

وأما إن صح فنحن بمعزل عن مثل هذا لكن لم يصح فيما أعلم.

قوله: (أسماء بنت زيد) هي أسماء بنت زيد بن الخطاب العدوية.

في التهذيب: روت عن عبدالله بن حنظلة بن عامر بن الغسيل، وعنها قريبها عبدالله بن عبدالله بن عمر، كانت زوج ابن عمها عبدالله بن عمر بن الخطاب فلما قتل لم تتزوج بعده حتى ماتت؛ فورثها ابن عمر رضي الله تعالى عنهم.

ذكرها ابن حبان وابن مندة في الصحابة.

قوله: (الغسيل) أي غسيل الملائكة لقب لحنظلة بن أبي عامر قتل يوم أحد شهيدا لما قتل أخبر رسول الله ﷺ بأن الملائكة غسلته.

قال أبو عمر: روى حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لامرأة حنظلة بن أبي عامر: «ما كان شأنه؟» قالت: كان جنبا وغسلت إحدى شقي رأسه فلما سمع الهيعة خرج؛ فقتل؛ فقال رسول الله ﷺ : «لقد رأيت الملائكة تغسله»، وابنه عبدالله ولد على عهد رسول الله ﷺ.

وفي الروض الأنف للسهيلي أنه التمس في القتلى؛ فوجدوه يقطر رأسه ماء، وليس بقربه ماء تصديقا لما قال الرسول ﷺ.

قوله: (أمر) بالبناء للمجهول. ومن ضبطه بالبناء للفاعل فغلط.

قوله: (ذلك) أي الوضوء لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر.

قوله: (عند كل صلاة) هذا السياق ينافي من تأول الحديث بوضوء أي عند كل وضوء كما أولت الحنفية ومن نحا نحوهم إذ أنه ﷺ كان أمر أولا بالوضوء عند كل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر فلما شق وكبر عليه هذا فأعقب الله السواك بدل الوضوء لكل صلاة عند كل صلاة فإذا أولتم الحديث بالوضوء فأنى يحصل البدل موضع المبدل عنه إذا الوضوء وضع عنه إلا عند حدث، ولو صح كما قالوه لما يكون السواك إلا إذا ثبت الوضوء عند الحدث. وهذا غير مراد بالاتفاق وأيضا فيه أو للسنة الصحيحة الصريحة الدالة على مشروعية السواك عند كل صلاة.

وأما مشروعية السواك عند كل وضوء؛ فهذا أمر آخرح فلا حاجة إلى التأويل؛

فليتدبر ولا تتحير.

قوله: (به) الجار والمجرور خبر مقدم لأن المعنى أي بعبدالله.

قوله: (قوة) أي طاقة على ذلك، وهي اسمه المؤخر، والجملة قائمة مقام مفعولي يرى.

قوله: (ففعله حتى مات) وفي رواية فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة.

قال الترمذي: قد كان بعض أهل العلم يرى الوضوء لكل صلاة استحبابا لا على الوجوب.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا الدارمي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي وأبو داود والحازمي في كتابه الاعتبار وقال: هو حديث حسن على شرط أبي داود.

٤٢٧- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ: مر بسعد وهو يتوضأ، فقال: «ما هذا السرف يا سعد»، قال: أفي الوضوء سرف؟ قال: «نعم! وإن كنت على نهر جار»، رواه أحمد وابن ماجه.

قوله: (السرف) السرف بفتحتين ضد القصد قاله الجوهري.

قال الراغب: السرف تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر.

قوله: (وإن كنت) إن وصلية فيه كراهية الإسراف في الوضوء وإن على شاطئ النهر الجاري.

وفيه رد على من قالك إنه لا يكون في ماء النهر إسرافا، بل الإسراف في كل شيء

وفي كل موضع إذا تجاوزت الحد الشرعي.

قوله: (رواه..الخ) إسناده ضعيف صرح بذلك الحافظ في تلخيصه وفتحه والفاضل البوصيري في زوائده على ابن ماجه. ويؤيده من المراسيل والموقوفات ما قد رواه الحاكم في الكنى وابن عساكر عن الزهري مرسلا: لا تسرف. قيل: يا رسول الله! وفي الوضوء إسراف؟! قال: نعم، وفي كل شيء إسراف.

ورواه سعيد بن منصور عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني أيضا مرسلا.

ورواه أيضا عن الزهري مرسلا بلفظ قال: مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ يغرف الماء في وضوئه فقال: يا عبدالله! لا تسرف، فقال: يا نبي الله! وفي الوضوء إسراف؟ قال: نعم.

هذا يوافق المرفوع. ومن الموقوفات ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق هلال بن يساف أحد التابعين قال: كان يقال: من الوضوء إسراف، ولو كنت على شاطئ نهر.

وأخرج نحوه عن أبي الدرداء وابن مسعود.

٤٢٨- وعن أبي هريرة، وابن مسعود، وابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**من توضأ وذكر اسم الله فإنه يطهر جسده كله، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله، لم يطهر إلا موضع الوضوء**».

قوله: (يطهر) بالبناء للفاعل من طهر يطهر من باب يشرف ويروي بتشديد الطاء من التطهير .

قوله: (إلا موضع الوضوء) في رواية إلا ما مر عليه الماء.

استدل بهذا الحديث من لم يوجب التسمية عند الوضوء، وهو أضعف شيء

أخرجه الدارقطني على ما قاله صاحب المشكاة.

اعلم أن رواية أبي هريرة أخرجها أيضا البيهقي في سننه، وفيه مرداس محمد بن أبان الواسطي، قال الذهبي في الميزان: خبره منكر في التسمية على الوضوء. ورواية ابن مسعود فقد أخرجها أيضا البيهقي، وفيه يحيى بن هاشم، قال الدارقطني: ضعيف. قال البيهقي: متروك الحديث. ورواية ابن عمر فقد أخرجها أيضا البيهقي، وفيه أبو بكر الداهري، قال البيهقي: غير ثقة عند أهل الحديث، قال الحافظ: متروك. وروي مرسلا عن الحسن الضبي الكوفي عند عبدالرزاق، ومعضلا موقوفا عن أبي بكر الصديق عند ابن أبي شيبة وأبي عبيد في كتاب الطهور له، ومكحول عند سعيد بن منصور، وفي كل منها مقال.

٤٢٩- وعن أبي رافع قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ وضوء الصلاة حرك خاتمه في أصبعه. رواهما الدارقطني. وروى ابن ماجه الأخير .

قوله: (حرك خاتمه) أي عند غسل اليد التي هو فيها ليصل الماء إلى ما تحته يقينا فيندب ذلك فإن لم يصل إلى ما تحته وجب إيصاله بتحريكه أو نزعه قاله المناوي.

قوله: (رواه..الخ) أخرجه أيضا البيهقي في سننه فيه معمر بن محمد بن عبيدالله ابن أبي رافع، قال البيهقي: قال البخاري: منكر الحديث.

والحديث ضعفه أيضا الحافظ في فتحه والبوصيري في زوائده، قال الإمام البيهقي: فالاعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وغيره ثم ساق بسنده عن علي وابن عمرك وفي البخاري كان بن سيرين يغسل موضع الخاتم إذا توضأ. وصل هذا التعليق ابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه بإسناد صححه الحافظ.

فهرس الأبواب والفصول